

# مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

سنن الترمذي

المؤلف

محمد بن عيسى بن سورة ( الترمذي )

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في المكتبة آيا صوفيا بتركيا.

ابواب الطهارة	ابواب الصلوة	ابواب الزكاة	ابواب الصوم	ابواب الحج
١	٢١	٢٨	٨٧	١٠١
ابواب الجنائز	ابواب النكاح	ابواب الطلاق	ابواب النكاح	ابواب الحكم
١١٨	١٣٢	١٤٥	١٥٠	١٦١
ابواب الريات	ابواب الحدود	ابواب الصيد	ابواب الفرائض	ابواب التذوق والوعظ
١٧٠	١٧٤	١٨٠	١٨٤	١٨٥
ابواب السر	ابواب فضل	ابواب الجهاد	ابواب اللباس	ابواب الطهارة
١٨٨	١٩٦	٢١١	٢١٦	٢١٤
ابواب الوترية	ابواب البروق	ابواب الطب	ابواب الفرائض	ابواب الوصايا
٢١٩	٢٢٢	٢٢٥	٢٤٠	٢٤٣
ابواب الولوة والهدية	ابواب القدر	ابواب العتق	ابواب الزوايا	ابواب الشهادة
٢٤٤	٢٤٥	٢٤٨	٢٤٤	٢٦٤
ابواب الزهد	ابواب صفه	ابواب الوعاء	ابواب العلم	ابواب السوم
٢٦٥	٢٩٣	٢٩٦	٣٠١	٣٠٦
ابواب الفرائض	ابواب تفسير	ابواب العتق	ابواب المناقب	
٣٣٠	٣٣٢	٣٨١	٤٠٤	

كتاب السنن القوي تصيف الشيخ العلامة

عيسى بن سورة الترمذي رضي الله عنه رواية الشيخ ابي العباس  
 محمد بن احمد بن محبوب بن فضل عنه رواية ابي محمد عبد  
 الجبار بن محمد بن عبد الله بن المحراج المروزي عنه  
 رواية ابي بكر عبد الصمد بن ابي الفضل بن حامد  
 التاجر والقاضي ابي عامر محمود بن القاسم بن محمد  
 الازدي وايضاً عبد العزيز بن محمد بن  
 ابراهيم الترياق تلامذته عن رواية  
 الشيخ ابي القاسم عبد الملك بن ابي  
 القاسم بن ابي سهل البزار  
 الكروي عنهم رحمهم الله  
 نغاي ورفي عنهم ونفعنا  
 ببركاتهم وبعلمهم  
 يا رب العالمين  
 آمين  
 آمين

موسى  
 اوراق  
 عدد  
 ٤٥٤

عدد  
 ٤٤



٥٤٧

وقد سلطان الحاقص  
 احاد السعة على الكون  
 في المدارس  
 واما القصة التي  
 في المدارس  
 واما القصة التي  
 في المدارس



بسم الله الرحمن الرحيم و صلي الله عليه وسلم  
**ابواب الطهارة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم**

**باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور** اخبرنا الشيخ ابو الفتح عبد الملك بن ابي القاسم بن ابي سهل البزار الحفري قراءة عليه وانا اسمع واقربه قال انا ابو نصر عبد العزيز بن محمد بن علي بن ابي ابراهيم بن ثمامة بن داود بن الليث الترياقى وابو عاصم محمود بن القاسم بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسين بن محمد بن مقاتل بن صبيح بن ربيع بن عبد الملك بن يزيد بن المهدى بن ابي صغرة الازدى وايبكرا احمد بن ابي حاتم عبد الحميد بن ابي الفضل بن ابي حامد التاجر قراءة علي كل واحد منهم وانا اسمع فافروا به قالوا انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن ابي الجراح بن المروزى قراءة عليه قال انا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب بن فضل التاجر المروزى المحبوبى الشيخ الثقة الامين قال انا ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى الحافظ قال ثنا قتيبة ابن سعيد ثنا ابو عوانة عن سماك بن حرب ح وثنا هناد ثنا وكيع عن اسرائيل عن سماك عن مصعب بن سعد عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلو ح قال هناد في حديثه الا بطهور وهذا الحديث اصح شئى في هذا الباب واحسن وفي الباب عن ابي المليح عن ابيه وابي هريرة والنسب وابو المليح بن اسامة اسامة عامر ونيال زيد بن اسامة بن عمير الهذلي

**باب ما جاء في فضل الطهور**

ثنا اسحق بن موسى الانصاري ثنا معن بن عيسى ثنا ماكر بن انس ح وثنا قتيبة عن ماكر عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا توضا العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطية نظر اليها بعينه مسح الما او مسح اخر قطر الماء او نحو هذا واذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطية بطشتها يده مسح الماء او مسح اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب هذا حديث حسن صحيح وهو حديث ماكر عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة واوصالح والدمهيل هو ابو صالح السمان واسمه ذكوان وابو هريرة اخلف في اسمه فقالوا عبد شمس وقالوا عبد الله بن عمرو وهكذا قال محمد بن اسماعيل وهو الاصح وفي الباب عن عثمان وثوبان والصنابجى وعمرو بن عتبة وسلمان

وعبد الله بن عمرو والصنابجى الذي روي عن ابي بكر الصديق بسبب له سماع من رسول الله صلي الله عليه وسلم واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ويكنى ابا عبد الله رحل الي النبي صلي الله عليه وسلم فقبض النبي صلي الله عليه وسلم وهو في الطريق وقد روي عن النبي صلي الله عليه وسلم احاديث والصنابجى بن الاعسر الاحسبى صاحب النبي صلي الله عليه وسلم يقال له الصنابجى ايضا واخا حديثه قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول اني مكاتريك الامر فلا تقتلن بعدى

**باب ما جاء ان مفتاح الصلاة الطهور**

ثنا قتيبة وهناد ومحمد بن عجلان قالوا ثنا وكيع عن سفيان ح وثنا محمد بن بشير ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عجيل عن محمد بن المنقف عن علي عن النبي صلي الله عليه وسلم قال مفتاح الصلاة الطهور وتخليها التكميل وتخليها التمسك هذا الحديث اصح شئى في هذا الباب واحسن وعبد الله بن محمد بن عجيل هو صدوق وقد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه وسمعت محمد بن اسما عجل يقول كانا احمد بن حنبل واسحاق والميدى يجتمعون بحديث عبد الله بن محمد بن عجيل قال محمد وهو متارب الحديث وفي الباب عن جابر وابي سعيد **باب ما يقول** اذا

دخل الخلا حدثنا قتيبة وهناد قالوا ثنا وكيع عن شعبه عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان النبي صلي الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك قال شعبه وقد قال مرة اخرى من الخبث والخبث والخبث وفي الباب عن علي وزيد بن ارقم وجابر وبن مسعود حديث انس اصح شئى في هذا الباب واحسن وحديث زيد بن ارقم في اساده انظر اب روي سعد بن ابي عروبة عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن ارقم وقال هشام يعني الدستواي عن قتادة فقال سعد عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن ارقم وقال هشام عن قتادة عن زيد بن ارقم رواه شعبه ومعر بن عوف عن بقير بن انس فقال شعبه عن زيد بن ارقم وقال معمر بن القاسم عن انس بن عبيد بن عمير اخبرنا احمد بن عبيدة الصبياني ثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك عن النبي صلي الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبث هذا حديث حسن صحيح **باب ما يقول اذا خرج من الخلا** ثنا محمد ابن اسماعيل ثنا حميد ثنا ماكر بن اسماعيل عن اسرائيل عن يوسف بن ابي



بردة عن ابيه عن عابشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى  
الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال عقرا فكم هذا حديث حسن  
عريب لا تعرفه الا من حديث اسرائيل عن يوسف بن ابي بردة  
وابو بردة بن موسى اسمه عامر بن عبد الله بن قيس الاشعري  
ولا يعرف في هذا الباب الا حديث عابشة **باب النبي**  
عن استقبال القبلة بغائط او بول ثنا سعيد بن عبد الرحمن  
المخزومي ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عطاء بن ابي ريد  
الليثي عن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول  
ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا فقال ابو ايوب فقدمنا  
الشام فوجدنا من احيى قد بنيت مستقبل القبلة فنحرف  
عنها ونستغفر الله وفي الباب عن عبد الله بن الحارث بن  
جزء الزبيدي ومفضل بن ابي المهيتم وابي امامة ويقال مفضل  
ابن ابي مفضل وابي هريرة وسهل بن حنيف حديث ابي ايوب  
احسن شي في هذا الباب واحمد وابو ايوب اسمه خالد بن زيد  
والزهري اسمه محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري  
ابوبكر قال ابو الوليد المكي قال ابو عبد الله الشافعي انما معني  
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول  
ولا تستدبروها انما هذا في الجنافي واما في الكنف المنيه له رخصة  
في ان يستقبلها وهكذا قال اسحاق وقال احمد بن حنبل انما الرخصة  
من النبي صلى الله عليه وسلم في استدبار القبلة بغائط او بول  
واما استقبال القبلة فلا يستقبلها كانه لم يرف في الصحراء ولا  
في الكنف ان يستقبل القبلة **باب الرخصة في ذلك**  
ثنا محمد بن بشر ورواه محمد بن المثنى قال ثنا وهب بن جرير ثنا ابي  
عن محمد بن اسحق عن ابان بن صالح عن جاهد عن جابر بن عبد  
الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انما تستقبل القبلة ببول  
فرايته قبل ان يعقب نجام يستقبلها وفي الباب عن ابي قتادة  
وعابشة وعما حديث جابر في هذا الباب حديث حسن عريب  
وقد روي هذا الحديث بن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر عن ابي  
قتادة انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يبول مستقبل القبلة  
ثنا بذلك قتيبة ثنا بن لهيعة وحديث جابر عن النبي صلى الله  
عليه وسلم واحمد بن حديث بن لهيعة وابن لهيعة صحيح عند  
اهل الحديث صنعته يحيى بن سعيد القطان وغيره ثنا هناد

ثنا عبيدة عن عبيد الله بن عمرو عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه  
واسع بن حبان عن عمر قال رقيت يوما علي بيت حفصة فرايت  
النبي صلى الله عليه وسلم علي حاجته مستقبل الشام مستدبرا للقبلة  
هذا حديث حسن صحيح **باب** النبي عن البول قاوما  
ثنا علي بن حجر انا شريك عن المقدم بن شرح عن ابيه عن عابشة  
قالت من حدثكم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول قاوما فلا  
تصدقوه ما كان يبول الا قاعدا وفي الباب عن عمرو بن بريذة حديث  
عابشة احسن شي في هذا الباب واحمد وحديث عمر بن الخطاب روي  
من حديث عبد الكريم بن ابي المخارق عن نافع عن ابن عمر عن عمر  
قال راى النبي صلى الله عليه وسلم ابولا قاوما فقال يا عمر لا تقبل قاوما  
فما قلت قاوما بعد وانما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن ابي المخارق  
وهو ضعيف عند اهل الحديث صنعته ايوب السخيتي وتكلم  
فيه وروي عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر ما قلت قاوما  
منذ اسلمت وهذا واحمد من حديث عبد الكريم وحديث بريذة  
في هذا غير محفوظ ومعني النبي عن البول قاوما علي التاديب  
لا علي التحريم وقد روي عن عبد الله بن مسعود قال ان من الجفا  
ان يبول وانت قاوم **باب** الرخصة في ذلك ثنا هناد  
ثنا وليع عن الاعشى عن ابي وائل عن حذيفة ان النبي صلى الله  
عليه وسلم اتي سباطه قوم قبائل عليها قاوما فانيته بوضوء فذهبت  
لاناخر عنه فدعاي حتى كنت عند عقبه قال ابو عيسى وسعته  
المجاور وروي سمعت وكيفا يحدث بهذا الحديث عن الاعشى ثنا  
قال وكيع هو واحمد حديث روي عنه عليه السلام وهكذا روي  
منصور وعبيدة المصبي عن ابي وائل عن حذيفة مثل رواية الاعشى  
وروي حماد بن ابي سليمان وعاصم بن ابي مهدي عن ابي وائل عن  
المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابي وائل عن  
حذيفة واحمد وقد رخص قوم من اهل العلم في البول قاوما **باب**  
**في الاستئذان عند الحاجة** ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبيد السلام  
ابن حرب عن الاعشى عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا  
اراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض هكذا روي محمد  
ابن ربيعة عن الاعشى عن انس هذا الحديث وروي وكيع والهماني  
عن الاعشى قال قال بن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد  
الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض وكلا الحديثين مرسل  
ويقال لم يسمع الاعشى من انس ولا من احد من اصحاب النبي صلى

الله عليه وسلم وقد نظر الي انسي بن مالك قال رايتنه يصلي فذكر  
عنه حكاية في العملاة والاعشى اسمه سليمان بن مهران ابو  
محمد الكاهلي وهو موكي لهم قال الاعشى كان ابي حميلان فوثه  
مسروق **باب في الاستنجا باليمين** حدثنا محمد  
ابن ابي عمير المكي ثنا سفيان بن عيينة عن معمر بن يحيى بن ابي كثير  
عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
روي ان عيسى الرجل ذكره يمينه وفي الباب عن عابشة وسلمان  
وابي هريرة وسهل بن حنيف هذا حديث حسن صحيح وابوقادة  
اسمه الحارث بن ربيعي والعمل علي هذا عند اهل العلم كرهوا الاستنجا  
باليمين **باب** الاستنجا بالحجارة حدثنا هناد ثنا ابو  
معاوية عن الاعشى عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن زيد قال قيل له  
لسلمان قد علمت نبيكم كل شي خفي الخراة فقال سلمان اجل نانا  
ان نستقبل القبلة بغايط او بول وان يستنجي باليمين او يستنجي  
احدا باقل من ثلاثة اجبارا ويستنجي برجيم او عظم وفي الباب  
عن عابشة وخزيمة بن ثابت وجابر بن عبد الله بن السائب عن ابيه  
حديث سلمان حديث حسن صحيح وهو قول اكثر اهل العلم من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن يدينهم راوا ان الاستنجا بالحجارة  
يجزي وان لم يستنج بالماء اذا انقي اثر الغايط والبول وبه  
يقول الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق **باب**  
**الاستنجا بالحجرين** ثنا هناد وقيصة قال ثنا وكيع عن اسرايل  
عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله قال خرج النبي صلى  
الله عليه وسلم بحاجته فقال الحمصي لي ثلاثة اجبار قال فانتهت به  
بحجرين وروثة فاخذ الحجرين والقي الروثة وقال انما ركسي  
وهكذا روي قيس بن الريح هذا الحديث عن ابي اسحاق عن ابي  
عبيدة عن عبد الله بن عوف بن اسرايل وروي معمر بن عمار بن زريق  
عن ابي اسحق عن علقمة عن عبد الله وروي زهير عن ابي  
اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله وروي  
زكريا بن ابي زائدة عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن زيد عن  
الاسود بن يزيد عن عبد الله وهذا حديث فيه اضطراب ثنا  
محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة  
قال سألت ابا عبيدة بن عبد الله هل تذكرني عبد الله ثنا  
قال لا سألت عبد الله بن عبد الرحمن ابي الروايات في هذا  
عن ابي اسحاق اصح فلم يقض فيه بشي وسألت محمد بن

هذا فلم يقض فيه بشي وكانه راى حديث زهير عن ابي اسحق  
عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله ان شبهه ووضع  
في كتاب الجاهل واصح شي في هذا عندى حديث اسرايل وقيسى  
عن ابي اسحق من هولاء ونا بعد علي ذكر قيس بن الربيع وسمعت  
ابا مويبي بن المنثري يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول  
ما فاتني الذي فاتني من حديث سفيان الثوري عن ابي اسحاق  
الاماني انكلمت به علي اسرايل لانه كان ياتي به انتم قال ابو عبيد  
وزهير عن ابي اسحاق ليس بذاك لان سماعه منه فاخرة سمعت احمد  
ابن الحسن يقول سمعت احمد بن حنبل يقول اذا سمعت الحديث  
عن زائدة او زهير فلا تبالي ان لا تشع من غيرهما الاحديث ابي  
اسحاق وابو اسحق اسم عمرو بن عبد الله السبيعي الهذلي  
ولم يسمع ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه ولا يعرف  
اسمه **باب** كراهية ما يستنجي به ثنا هناد ثنا حفص  
ابن عياض عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد  
الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا  
بالروث ولا بالاعظام فانه زاد اخوانكم من الجن وفي الباب عن  
ابي هريرة وسلمان وجابر بن عمرو قد روي هذا الحديث اسمعيل  
ابن ابراهيم وغيره عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة عن  
عبد الله انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن الحديث  
بطوله وقال الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستنجوا  
بالروث ولا بالاعظام فانه زاد اخوانكم من الجن وكان رواية  
اسمعيل اصح من رواية حفص بن عياض والعمل علي هذا الحديث  
عند اهل العلم وفي الباب عن جابر بن عمر **باب**  
**الاستنجا بالمالا** ثنا قتيبة وسمعت عبد الملك بن ابي الشوارب قال  
ثنا ابو عوانة عن قتادة عن معاذ بن عابشة قالت مررت ارجلني  
ان يستطيبوا بالمالا فاني استنجيهم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كان يفعل وفي الباب عن جابر بن عبد الله الهذلي وانسي وايضا  
هريرة هذا حديث حسن صحيح وعليه العمل عند اهل العلم بخيارون  
الاستنجا بالمالا وان كان الاستنجا بالحجارة يجزي عندهم وانهم يستنجون  
الاستنجا بالمالا وراوه / فصل وبه يقول سفيان وابن المبارك والشافعي  
واحمد واسحق **باب** ما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان اذا اراد الحاجة بعد في المذهب ثنا محمد بن بشر عبد الوهاب  
الثقفني عن محمد بن عمر عن ابي سلمة عن المغيرة بن شعبة قال

كفت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاني النبي صلى الله عليه  
وسلم حاجته فابعدني للذهب وفي الباب عن عبد الرحمن بن ابي  
قراد وابي قتادة وجابر ويحيى بن عبيد عن ابيه وابي موسى وابن  
عباس وبلال بن الحارث هذا حديث حسن صحيح ويزيد عن النبي  
صلى الله عليه وسلم انه كان يرتاد ليوه مكانا كما يرتاد منزلا واوله  
اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهري **باب**  
ما جاء في كراهية البول في المغتسل ثنا علي بن حجر واحد بن محمد بن  
موسى بن مردويه قال انا ابن المبارك عن معمر عن اشعث بن  
الحسن عن عبد الله بن مغفل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يان  
بول الرجل في مستنجد وقال ان عامة الوسواس منه وفي الباب  
عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هذا حديث غريب لا  
نعرفه مرفوعا الا حديث اشعث بن عبيد الله ويقال له اشعث  
الاعمى وقد كره قوم من اهل العلم البول في المغتسل وقالوا عامة  
الوسواس منه ورخص فيه بعض اهل العلم منهم بن سيرين وقيل  
له انه يقال ان عامة الوسواس منه فقال ربنا الله لا شريك له  
وقال بن المبارك قد وسخ في البول في المغتسل اذا جري فيه الماء  
بذلك احد بن عبيدة الاصمعي عن جابر عن عبد الله بن المبارك **باب**  
ما جاء في السواك ثنا ابو كريب ثنا عبيدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن  
ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا  
ان اثنى علي امتي لاسرتهم بالسواك عند كل صلاة وقد روي هذا الحديث  
محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن زيد بن خالد  
عن النبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه  
وسلم كلاهما عندي صحيح لانه قد روي من غير وجه عن ابي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وحديث ابي هريرة انه اصح  
لانه قد روي من غير وجه واما محمد بن عمار ان حديث ابي سلمة  
عن زيد بن خالد اصح وفي الباب عن ابي بكر الصديق وعلي وعائشة  
وابن عباس وحذيفة وزيد بن خالد واسى وعبد الله بن عمرو وابن  
عمر وام حبيبه وابي امامة وابي ايوب ونمام بن عباس وعبد الله  
ابن عطاء وام سلمة واثلة وابي موسى حدثنا هذا ثنا عبيدة عن  
محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن زيد بن خالد  
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا ان اثنى علي  
امتني لاسرتهم بالسواك عند كل صلاة ولا حرت صلاة العشاء الي ثلث  
الليل قال فكان زيد بن خالد يشهد الصلوات في المسجد وسواك علي

اذنه موضع العلم من اذن الكاتب لا يقوم الي الصلاة الا استنتى ثم  
رده الي موضعه هذا حديث حسن صحيح **باب** اذا استيقظ  
احدكم من نومه فلا يغسل يده في الاثا حتى يغسلها ثلثا ابو الوليد احمد  
ابن حبان والدمشقي من ولد بسير بن ارقاه صاحب النبي صلى الله  
عليه وسلم ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن الزهري عن سعيد  
ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة صلى الله عليه وسلم قال  
اذا استيقظ احدكم من الليل فلا يدخل يده في الاثا حتى يفرغ عليها  
مرتين او ثلاثا فان لا يدري ابي ياتت يده وفي الباب عن ابن  
عمر وجابر وعائشة هذا حديث حسن صحيح قال الشافعي والحب  
لكل من استيقظ من النوم قابلية كانت او غيرها ان لا يدخل يده  
في وضوءه حتى يغسلها فان ادخل يده قبل ان يغسلها كرهت ذلك  
له ولم يفسد فكل ما اذا لم يكن علي يده نجاسة وقال احمد بن حنبل  
اذا استيقظ من الليل فادخل يده في وضوءه قبل ان يغسلها فاصح  
الي ان يري الماء وقال اسحاق اذا استيقظ من النوم بالليل والنهار  
فلا يدخل يده في وضوءه حتى يغسلها **باب في التسمية** عند  
الوضوء ثنا نصر بن علي وبشر بن معاذ الحنفي قال ثنا بشر بن  
المفضل عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابي ثعلب المري عن رباح بن عبد  
الرحمن بن ابي سفيان بن حويطب عن حذيفة عن ابيها قال سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه قال  
وفي الباب عن عائشة وابي سعيد وابي هريرة وسهل بن سعد واهل  
قال ابو عيسى قال احمد بن حنبل لا اعلم في هذا الباب حديثا له  
اسناد جيد وقال اسحاق ان ترك التسمية عامدا اعاد الوضوء  
فان كان ناسيا او مناه ولا اجراه قال محمد الحسن شي في هذا الباب  
حديث رباح بن عبد الرحمن قال ابو عيسى ورباح بن عبد الرحمن  
عن حذيفة عن ابيها واهل سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل واهل  
ثعلب المري اسمه ثمامة بن حصين ورباح بن عبد الرحمن هو  
ابو بكر بن حويطب من روي هذا الحديث فقال عن ابي بكر بن  
حويطب ونسبه الي جده الحسن وعلي الحلواني نايزيد بن هارون عن  
يزيد بن عياض عن ابي ثعلب المري عن رباح بن عبد الرحمن بن ابي سفيان  
ابن حويطب عن حذيفة بنت سعيد بن زيد عن ابيها عن النبي صلى الله  
عليه وسلم مثله **باب** ما جاء في المضخنة والاستنشاق  
ناقتيبة نا جاور بن زيد وجرير عن منصور عن بلال بن بساف عن  
سلمة بن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت

فانتشر واذا استخمرت فاقترقال وفي الباب عن عثمان ولقنيظ بن  
 مبرة وابن عباس والمقدام بن معدي كرب ورايل بن جبر وايي هريرة  
 قال ابو عيسى حديث سلمة بن قيس حديث حسن صحيح واختلف  
 اهل العلم بين ترك المضمضة والاستنشاق فقالت طابفة منهم اذا  
 تركهما في الوضوء في الصلاة والاعادة في الوضوء والمجابهة  
 سوا وبه يقول ابن ابي ليبي وعبد الله بن المبارك واحمد واسحاق وقال  
 احمد الاستنشاق او كدم المضمضة قال وقالت طابفة من اهل العلم  
 يفيد في المجابهة ولا يعيد في الوضوء وهو قول سفيان الثوري وبعض  
 اهل الكوفة وقالت طابفة لا يعيد في الوضوء ولا في المجابهة لانهما سنة  
 من النبي صلى الله عليه وسلم فلا تجب الاعادة علي من تركها في الوضوء  
 ولا في المجابهة وهو قول مالك والشافعي رحمهما الله **باب في**  
**المضمضة والاستنشاق من كف ويدنا يحيى بن موسى نا ابراهيم بن موسى**  
 نا خالد هرا بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد  
 قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق من كف واحدة فعل  
 ذلك ثلاثا قال وفي الباب عن عبد الله بن عباس وقال ابو عيسى وحديث  
 عبد الله بن زيد حديث حسن غريب وقد روي ملك وابن عيينة وغير  
 واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى ولم يذكر هذا الحرف ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم مضمض واستنشق من كف واحدة وانما ذكره خالد بن  
 عبد الله وخالد ثقة حافظ عند اهل الحديث وقال بعض اهل العلم  
 المضمضة والاستنشاق من كف واحدة يجزي وقال بعضهم يفرقما احب  
 الينا وقال الشافعي ان جمعها من كف واحدة ونوحا يروان فرقهما هو احب  
 الينا **باب ما جاء في تحليل اللحية** نا ابن ابي عمير اسفيان بن عيينة  
 عن عبد الكريم بن ابي المخارق ابي امية عن حسان بن بلال قال رايت  
 عمار بن ياسر نوضا فخلل لحيته فقبل له او قال فقلت له اتحلل لحيته  
 فقال وما يجعني ولقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلل لحيته  
 نا ابن ابي عمير اسفيان بن عيينة عن سعيد بن ابي عمرو وبه عن قتاده  
 عن حسان بن بلال عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال وفي  
 الباب عن عابشه وام سلمة وانيس وابنا ابي اويي وايي اوجاب قال  
 ابو عيسى وسمعت اسحق بن منصور يقول قال احمد بن حنبل قال بن  
 عيينة لم يسمع عبد الكريم من حسان بن بلال حديث التحليل وقال  
 محمد بن اسمعيل اصح نبي في هذا المباح حديث عامر بن شعيب عن  
 ابي وايل عن عثمان وقال هذا اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
 عليه وسلم ومن بعدهم لا واتحلل اللحية وبه يقول الشافعي وقال

احمد ان سهي عن التحليل ونوحا يرو وقال اسحاق ان تركه ناسيا او  
 متا ولا اجزاه وان تركه عامدا اعاد نا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق  
 عن اسرايل عن عامر بن شعيب عن ابي وايل عن عثمان بن عفان ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم كان يجلل لحيته هذا حديث حسن صحيح  
**باب في مسح الرأس ان بيد مقدم الرأس الي مؤخره**  
 نا اسحاق بن موسى الاضاري نا معن بن عيسى المقران نا مكرب بن  
 اسنى عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد ان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر يد مقدم رأسه  
 ثم ذهب بهما الي قفاه ثم ردهما حتي رجع الي المكان الذي بدأ  
 منه ثم غسل رجليه قال ابو عيسى وفي الباب عن معوية والمقدام  
 ابن معدي كرب وعابثة قال ابو عيسى هذا حديث عبد الله بن زيد  
 اصح نبي في هذا الباب واحسن وبه يقول الشافعي واحمد واسحق  
**باب ما جاء انه بيد اوجر الرأس** نا قتيبة نا بشر  
 ابن المفضل عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفرا  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه مرتين يد اوجر رأسه ثم  
 محقده وياذنيه كليهما ظهورهما ويطونها قال ابو عيسى هذا  
 حديث حسن وحديث عبد الله بن زيد اصح من هذا واخود اسناد  
 وقد ذهب بعض اهل الكوفة الي هذا الحديث منهم وكيع بن الجراح  
**باب ما جاء ان مسح الرأس مرة** نا قتيبة نا بكر بن معمر  
 عن ابن عجلان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ  
 انها رايت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا قالت مسح رأسه ومسح  
 ما اقبل منه وما ادبر ومسح صدغيه واذنيه مرة واحدة قال  
 وفي الباب عن علي وجد طاحنة بن مصرف قال ابو عيسى حديث  
 الربيع حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم انه مسح برأسه مرة والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم من  
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم وبه يقول جعفر بن محمد  
 وسفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق راوا مسح  
 الرأس مرة واحدة نا محمد بن منصور المكي قال سمعت سفيان بن عيينة  
 يقول سألت جعفر بن محمد عن مسح الرأس ايجزي مرة فقال اي والله  
**باب ما جاء انه ياخذ لرأسه ما خسر انا**  
 عبد الله بن وهب نا عمرو بن الحرث عن حبان بن واسع عن ابيه عن عبد  
 الله بن زيد انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يوضا وانه مسح رأسه  
 بما عير فقبل يديه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروى ابن



لهبجه هذا الحديث عن جبان بن واسع عن ابيه عن عمده بن زيد  
ان النبي صلى الله عليه وسلم نوحنا وانده مسح راسه بما غير من فضله  
ورواية عمرو بن الحرث عن جبان اصح لانه قد روي عن غيره وجه  
هذا الحديث عن عمده بن زيد وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم  
احذ لراسه ماء جديدا والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم راوا ان ياخذ  
لراسه ماء جديدا **باب ماجاء في مسح الاذنين ظاهرها وباطنها**  
نا هنا ذنا عمده بن ادرسي عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن  
بيسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح براسه واذا به  
كاهرها وباطنها وقاه وفي الباب عن الربيع قال ابو عيسى حديث بن  
عباس حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم يرون  
مسح الاذنين ظاهرها وباطنها **باب ماجاء ان الاذنين من**  
**الراس** ناقية ناسخا بن زيد عن مسان بن وبيعة عن شهر بن حوشب  
عن ابي امامة قال نوحنا النبي صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه ثلاثا ويديه  
ثلاثا ومسح راسه وقال الاذان من الراس قال قتيبة قال لا ادري  
هذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم او من قول ابي امامة قال وفي الباب  
عن انس قال ابو عيسى هذا حديث ليس اساده بذاك القايح والعمل  
علي هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن  
يعد من الاذنين من الراس وبه يقول سفيان وابن المبارك والشافعي  
راحم واسحاق وقال بعض اهل العلم ما قبل من الاذنين فمن الوجه  
وما ادبر من الراس قال اسحاق واختار ان يمسح مقدمهما مع الوجه  
وموخرهما مع راسه وقال الشافعي هما سنة علي جبا هما بجمعها بما  
جديد **باب في تحليل الاصابع** ناقية وهناد قالانا وكيع  
عن سفيان عن ابي هاشم عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال  
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نوحنا فخلل الاصابع قال وفيه  
الباب عن ابن عباس والمستورد هو ابن شداد العزري وابي اوب  
الاضاري قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند  
اهل العلم انه يخلل اصابع رجليه في الوضوء وبه يقول احمد واسحاق وقال  
اسحق يخلل اصابع يديه ورجليه في الوضوء وابوهاشم اسمه اسمعيل بن  
كثير المكي نا ابراهيم بن سعيد هو ابو يوهري ناسع بن عميد الحميد بن  
جعفر نا عميد الرحمن بن ابي الزناد عن موسى بن عنبه عن صالح مولي  
التؤمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نوحنا  
فخلل بين اصابع يديك ورجليك قال هذا حديث خريب حسن ناقية  
نا ابن لهبجه عن يزيد بن عمرو عن ابي عبد الرحمن الجعفي عن المستورد

قال راي النبي صلى الله عليه وسلم اذا نوحنا فخلل اصابع رجليه بخنصرة قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب حتى لا تعرفه الا من حديث ابن لهبجه  
**باب ماجاء في غسل الاصابع من النار** ناقية قال نا عبد  
العزير بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي  
صلى الله عليه وسلم قال وجل للاعقاب من النار قال وفي الباب عن  
عمده بن عمرو وعابشه وجابر وعمده بن الحرث هو ابن خزي  
الزبيدي ومعقيب وخالدين الوليد وشرجيل بن حسنة وعمرو بن  
العاصي ويزيد بن ابي سفيان قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث  
حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وجل للاعقاب  
وطون الاقدام من النار قال وثقه هذا الحديث انه لا يجوز المسح  
علي القدمين اذ لم يكن عليهما خفي او جورين **باب ماجاء**  
**في الوضوء مرة مرة** نا ابو كريب وهناد وفتية قالانا وكيع عن سفيان  
ونا محمد بن بشار نا جعي بن سعيد عن سفيان عن زيد بن اسلم عن عطا  
ابن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نوحنا مرة مرة قال  
ابو عيسى وفي الباب عن عمر وجابر وبريد وابي رافع وابن الفاكه وغيره  
هذا الحديث عن الصماحي قال وحديث بن عباس احسن شي في هذا الباب  
واصح وروي رشدين بن سعد وغيره هذا الحديث عن الصحاك بن  
مشرجيل عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب ان النبي صلى  
الله عليه وسلم نوحنا مرة مرة قال وليس هذا بشي والصحيح ما روي  
ابن عجلان وهشام بن سعد وسفيان الثوري وعمد العزير بن  
محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي صلى  
الله عليه وسلم **باب ماجاء في الوضوء مرتين مرتين**  
حدثنا ابو كريب ومحمد بن رافع قالانا زيد بن حباب عن عبد الرحمن  
ابن ثابت بن ثوبان قال في عبد الله بن الفضل عن عبد الرحمن  
ابن هريرة الاجرح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نوحنا  
مرتين مرتين وقال ابو عيسى وهذا حديث حسن غريب لا تعرفه  
الا من حديث ابن ثوبان عن عبد الله بن الفضل وهو اسناد حسن صحيح  
وفي الباب عن جابر قال ابو عيسى وقد روي عن ابي هريرة ان النبي  
صلى الله عليه وسلم نوحنا ثلاثا ثلاثا **باب ماجاء في الوضوء**  
**ثلاثا ثلاثا** نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن  
ابي اسحاق عن ابي حية عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم نوحنا ثلاثا  
ثلاثا قال ابو عيسى وفي الباب عن عثمان والربيع وابن عمرو ابي امامة  
وعابشه وابي رافع وعبيد الله بن عمرو ومحمود وابي هريرة وجابر

وعبد الله بن زيد و أبي قال ابو عيسى حديث علي احسن شي في هذا الباب  
واصح والعمل علي هذا عند عامة اهل العلم ان الوضوء يجزي مرة مرة  
ومرتين افضل وافضله ثلاثا وليس بعده شي وقال ابن الميار كلا من  
اذا زاد في الوضوء علي الثلاث ان ياتهم وقال احمد واسحاق لا يزيد  
علي الثلاث الا رجل مبتلي **باب في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا**  
نا اسمعيل بن موسى الفزاري نا شريك عن ثابت بن ابي صفية قال  
قلت لابي جعفر حدثك جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم توفنا مرة  
مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا قال نعم قال ابو عيسى وروي  
وكيع هذا الحديث عن ثابت بن ابي صفية قال قلت لابي جعفر  
حدثك جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم توفنا بعض وضوء مرة مرة  
قال نعم نا يدكرهنا و قتيبة قالانا وكيع عن ثابت بن ابي صفية  
وهذا اصح من حديث شريك لانه قد روي من غير وجه هذا عن  
ثابت بن خور واية وكيع وشريك كثير الغلط وثابت بن ابي صفية  
هو ابو حمزة الثمالي **باب يمين يتوضا بعض وضوء مرتين**  
**وبعضه ثلاثا** نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى عن  
ابيه عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توفنا فغسل  
وجهه ثلاثا وغسل يديه مرتين مرتين ومسح براسه وغسل رجليه  
قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وقد ذكر في غير حديث ان  
النبي صلى الله عليه وسلم توفنا بعض وضوء مرة وبعضه ثلاثا  
وقد رخص بعض اهل العلم في ذلك لم يروا باسا ان يتوضا الرجل بعض  
وضوءه ثلاثا ومرة مرتين او مرة **باب ما جاني وضوء النبي صلى**  
**الله عليه وسلم كيف كان** نا هناد و قتيبة قالانا ابو الاحوص عن  
ابي اسحاق عن ابي حية قال رايت عليا توفنا فغسل كفيه حتى اتقاها  
ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا و ذراعيه ثلاثا  
ومسح براسه مرة ثم غسل قدميه الي الكعبين ثم قام فاخذ فضل  
وضوئه فشربه وهو قائم ثم قال اريكم كيف كان ظهور رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عن عثمان وعبد الله بن زيد وابن  
عباس وعائشة وعبد الله بن عمرو والبرقع وعبد الله بن انيس نا  
قتيبة وهناد قالانا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عبد خير ذكر عن  
علي مثل حديث ابي حية الا ان عبد خير قال كانا اذا خرج من ظهوره اخذ  
من فضل ظهوره بشفة فشربه قال ابو عيسى حديث علي رواه ابو اسحاق  
الهمداني عن ابي حية وعبد خير عن علي وقد روي زايدة بن قدامه  
وعمر واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي حديث الوضوء بقوله

بعض وضوءه

وهذا حديث حسن صحيح قال وروي شعبة هذا الحديث عن خالد بن علقمة  
فاخطاني اسمه واسم ابيه فقال ما لك بن عرفطه قال وروي عن ابي  
عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي قال وروي عنه عن مالك  
ابن عرفطه مثل رواية شعبة والصحيح خالد بن علقمة **باب**  
**في التفتيح بعد الوضوء** نا نصر بن علي واحمد بن ابي عمير نا عبد الله السلمي نا  
البحري قالانا ابو قتيبة نا سلم بن قتيبة عن الحسن بن علي الهاشمي  
عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال جاني جبريل فقال يا محمد اذا توفنا فافتح قال ابو عيسى  
هذا حديث غريب قال وسمعت محمدا يقول الحسن بن علي الهاشمي  
متكرا الحديث قال وفي الباب عن ابي الحكم عن الحكم بن سفيان وابن عباس  
وزيد بن حارثة و ابي سعيد الخدري وقال بعضهم سفيان بن  
الحكم (والحكم بن سفيان) واصطربوا في هذا الحديث **باب**  
**ما جاني اسبغ الوضوء** نا علي بن جحر نا اسماعيل بن جعفر عن العلاء بن  
عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال الا ادلكم علي ما يجعل الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا  
ياي رسول الله قال اسبغ الوضوء علي المكاره وكثرة الخطا الي المساجد  
واتتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط نا قتيبة نا عبد العزيز  
ابن محمد عن العلاء نحوه وقال قتيبة في حديثه فذلكم الرباط فذلكم  
الرباط فذلكم الرباط ثلاثا قال وفي الباب عن علي وعبد الله بن عمر  
وابن عباس وعبيدة ويقال عبيدة بن عمرو وعائشة وعبد الرحمن  
ابن عايش الحرجي نا ابي اسحاق قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن  
صحيح والعلاء ابن عبد الرحمن هو ابن يعقوب الجهني الحرجي وهو  
ثقة عند اهل الحديث **باب ما جاني المنديل بعد الوضوء**  
نا سفيان بن وكيع نا الجراح نا عبد الله بن وهب عن زيد بن جابر  
عن ابي معاذ عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان لرسول  
الله صلى الله عليه وسلم خرقة يتنشف بها بعد الوضوء قال ابو عيسى  
حديث عائشة ليس بالقائم ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في  
هذا الباب شي واو معاذ يقولون هو سليمان بن ارقم وهو ضعيف  
عند اهل الحديث قال وفي الباب عن معاذ بن جبل نا قتيبة نا رشدين  
ابن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن ابي عن عتبة بن حميد عن عيادة  
ابن قصي عن عبد الرحمن بن عتمة عن معاذ بن جبل قال رايت النبي صلى  
الله عليه وسلم اذا توفنا مسح وجهه بطرف ثوبه قال ابو عيسى  
هذا حديث غريب واسناده ضعيف ورشدين بن سعد وعبد الرحمن

ابن زياد بن انعم الاقريني يفتحان في الحديث وقد رخص نوم من اهل  
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم في التمدل بعد  
الوضوء ومن كرهه ائما كرهه من قبل ان قيل ان الوضوء يوزن وروي  
ذلك عن سعيد بن المسيب والزهرى نا محمد بن حميد نا جابر قال  
حدثني علي بن سجاه عني وهو عندي ثقة عن ثعلبة عن م  
الزهري قال ائما كره المندبل بعد الوضوء لان الوضوء يوزن  
**باب ما يقال بعد الوضوء** نا جعفر بن محمد بن عمران  
التقلى الكوفي نا زيد بن حباب عن معوية بن صالح عن ربيعة بن  
يزيد الدمشقي عن ابي ادريس الخولاني وابي عثمان عن عمر بن  
الحطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضا فاحسن  
الوضوء شرف قال ائما لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمد  
عبده ورسوله اللهم اجعلني من القوابين واجعلني من المنتظرين  
فتحت له ثمانية ابواب من الجنة يدخل من ايها شاء قال  
روي الباب عن انس وعقبة بن عامر قال ابو عيسى حديث عمر  
قد خولف زيد بن حباب في هذا الحديث قال وروي عبد الله بن  
صالح وغيره عن معوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس  
عن عقبة بن عامر عن عمرو بن ربيعة عن ابي عثمان عن جابر  
ابن جابر عن عمرو وهذا حديث في استناده اضطراب ولا يصح عن  
البيهي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب كبير شيي قال محمد ابو  
ادريس لم يسمع من عمر شييا **باب الوضوء بالمد** نا احمد  
ابن منيع وعلي بن حجر قالنا اسمعيل بن علقمة عن ابي رجحانه عن  
سفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضا بالمد ويغتسل بالصاع  
قال وفي الباب عن عابث بن جابر و انس بن مالك قال ابو عيسى  
حديث سفيان حديث حسن صحيح وابورجانه اسمه عبد الله بن  
مطرو وهكذ راى بعض اهل العلم الوضوء بالمد والغسل بالصاع وقال  
الشافعي واحد واسحق ليس معني هذا الحديث عن التوقيت انه  
ايحوز اكثر منه ولا اقل منه وهو قدر ما يكفي **باب كراهية**  
**الاسراف في الماء** نا محمد بن بشار نا ابو داود نا طيا لسي نا خارج بن  
مصعب عن يونس بن عبيد عن الحسن بن عتيبي بن حمزة السعدي  
عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للوضوء شيطانا  
يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء قال وفي الباب عن عبد الله  
ابن عمرو عبد الله بن مخنف قال ابو عيسى حديث ابي بن كعب  
حديث غريب وليس اسناده بالثوري والصحيح عند اهل الحديث

لا يعلم احدا اسناده غير خارجة وقد روي هذا الحديث من غير وجه  
عن الحسن قوله ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم  
ثبي وخارجة ليس بالقوي عند اصحابنا ومنعه بن المبارك **باب**  
**الوضوء لكل صلاة** نا محمد بن حميد الرازي نا سلمة بن الفضل عن محمد  
ابن اسحق عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضا  
لكل صلاة طاهرا وغير طاهر قال قلت لانس فكيف كنتم تصنعون  
لكل صلاة انتم قال كنا نتوضا وضوءا واحدا قال ابو عيسى حديث انس  
حسن صحيح من حديث حميد والمشهور عند اهل الحديث حديث  
عمرو بن عامر عن انس وقد كان بعض اهل العلم يري الوضوء لكل  
صلاة استخبا بالاعلي الوجوب وقد روي عن ابن عمر عن النبي  
صلى الله عليه وسلم انه قال من توضا علي طهر كتب الله له به عشر  
حسنات قال وروي هذا الحديث الاقريني عن ابي غطفان عن بن  
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نا يزيد بن الحسين نا محمد  
ابن يزيد الواسطي المروزي عن الاقريني وهو اسناد ضعيف قال علي  
قال يحيى بن سعيد القطان ذكر هشام بن عمرو هذا الحديث قال  
هذا اسناد مشرف نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن  
هو ابن مهدي قال نا سفيان عن عمرو بن عامر الاضاري قال  
سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا عند  
كل صلاة قلت فانتهم ما كنتم تصنعون قال كنا نصلي الصلوات كلها  
بوضوء واحد ما لم نحدث قال هذا حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاء في نقلي الصلوات بوضوء واحد** نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن  
ابن مهدي ويحيى بن سعيد عن سفيان عن علقمة بن سفيان  
ابن بريذة عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا لكل صلاة  
قلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد وسمع علي بن عتيبه  
فقال عمرا تك فعلت بشيئا لم تكن فعلته قال عمرا فعلته قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح وروي هذا الحديث علي بن قلام عن  
سفيان الثوري وراوية ثوصنا مرة مرة قال وروي سفيان الثوري  
هذا الحديث ايضا عن معارج بن دينار عن سليمان بن بريذة ان النبي  
صلى الله عليه وسلم كان يتوضا لكل صلاة وروي وكيع عن سفيان  
عن معارج عن سليمان بن بريذة عن ابيه قال ورواه عبد الرحمن  
ابن مهدي وغيره عن سفيان عن معارج بن دينار عن سليمان بن بريذة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وهذا اصح من حديث وكيع والعمل علي  
لهذا عند اهل العلم انه نقلي الصلوات بوضوء واحد ما لم يحدث وكان

بعضهم يتوضأ لكل صلاة استنجابا وارادة العتق ويروي عن ابي يعقوب  
عن ابي عبيد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ  
عليه كثر كتب الله له به عشر سنات وهذا اسناد ضعيف وفي الباب  
عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر  
بوضوء واحد **باب في وضوء الرجل والمرأة من اداء واحد**  
نا ابن ابي عمير بن عبيد بن عبيدة عن عمرو بن دينار عن ابي السعدي  
عن ابن عباس قال حدثتني ميمونة قالت كنت اغتسل انا ورسول  
الله صلى الله عليه وسلم من اداء واحد من الجنابة قال ابو عبيد  
هذا حديث حسن صحيح وهو قول عامة الفقهاء ان لا بأس ان يغتسل  
الرجل والمرأة من اداء واحد وفي الباب عن علي وعائشة وانس وام  
هاني وام صبيبة وام سلمة وابن عمر قال ابو عبيد ابو السعدي اسمه  
جابر بن زيد **باب كراهية فضل طهور المرأة** نا محمود  
ابن عيلان ومحمد بن بشر قال نا وكيع عن سفيان عن سليمان التيمي  
عن ابي حبيب عن رجل من بني تغار قال نبي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن فضل طهور المرأة قال وفي الباب عن عبد الله بن  
سرحس قال ابو عبيد وكره بعض الفقهاء الوضوء بفضل طهور المرأة  
وهو قول احمد وابن حبان فضل طهورها ولم يريا بفضل طهورها  
با سانا محمد بن بشر ومحمود بن عيلان قال نا ابو داود عن شعيب  
عن عامر قال سمعت ابا حبيب يحدث عن الحكم بن عمر والغفاري  
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة  
او قال يتوضأ بها قال ابو عبيد هذا حديث حسن وابو حبيب اسمه  
سواد بن عامر وقال محمد بن بشر في حديثه نبي رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة ولم يثبت فيه  
محمد بن بشر **باب الرخصة في ذكر** نا قتيبة نا ابو  
الاحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض  
ارواح النبي صلى الله عليه وسلم في كفة فاراد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان يتوضأ منه فقالت بريرة اني كنت جنبا قال ان الما لا يجنب  
قال ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح وهو قول سفيان الثوري وماكر  
والشافعي **باب ما جاء ان الما لا يجنبه** نا هناد  
والحسن بن علي الخلال وغيره قالوا نا ابو اسامة عن الوليد بن كثير  
عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج عن  
ابي سعيد الخدري قال قيل لرسول الله اتوضأ من بئر بضاعة  
وهي بئر بليقي فيها الخبيص والحوم الكلاب والتمش فقال رسول

الله رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الما طهور لا يجنبه شي قال  
ابو عبيد هذا حديث حسن وقد جرد ابو اسامة هذا الحديث فلم  
ير واحد حديث ابي سعيد في بئر بضاعة احسن مما روي ابو اسامة  
وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي سعيد وفي الباب عن ابن  
عباس وعائشة **باب منه اخر** نا هناد نا عبيدة عن محمد  
ابن اسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن  
عمر عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول  
الما يكون في الغلاة من الارض وما ينوبه من السباع والدواب قال  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الما قلين لم يجز الخبث قال  
محمد بن اسحاق القلة هي الجوار والقلة التي يستنقها بها قال ابو عبيد  
وهو قول الشافعي واحمد واسحاق قالوا اذا كان الما قلين لم يجنبه  
شي ما لم يتغير ريحه او طعمه وقالوا يكون نحو من خمس قريبا  
**باب كراهية البول في الما الراكد** نا محمود بن  
عيلان نا عبد الرزاق عن معمر بن وهام بن منبه عن ابي هريرة عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الا يحتمل يتوضأ  
منه قال ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن جابر  
**باب في ما البجراته طهور** نا قتيبة نا مالك ونا  
الانصاري اسحق بن موسى نا معمر نا مالك عن صفوان بن سليمان  
عن سعيد بن سلمة عن ابن ابي رزق ان المعبرة بن ابي بريدة  
وهو من بني عبد الدار اخبره انه سمع ابا هريرة يقول سأل رجل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر  
ونحمل معنا القليل من الما فان توضأنا به عطشنا افتوضأ من  
البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ما وه الحمل ميتته  
قال وفي الباب عن جابر بن عبد الله قال ابو عبيد هذا حديث حسن  
صحيح وهو قول اكثر الفقهاء من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم  
ابو بكر وعمر وابن عباس لم يروا باسما ماء البحر وذكره بعض اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء بما البحر من ابن عمر وعبد الله بن عمرو  
وقال عبيد الله بن عمرو وهو نا **باب التشديد في البول**  
نا هناد وقيس بن ابي كريب قالوا نا وكيع عن الاعمش قال سمعت  
سماك يحدث عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم  
مر على قبرين فقال لهما بعدا يا ن وما بعدا يا ن في كبر ما هذا  
فكان لا يستبرئ من بوله واما هذا فكان يمشي بالتمية قال وفي الباب  
عن ابي هريرة وابي موسى وعبد الرحمن بن عيسى وزيد بن ابي بكر

قال هذا حديث حسن صحيح وروي منصور هذا الحديث عن مجاهد عن  
ابن عباس ولم يذكر فيه عن طاووس ورواية الاعشى اصح قال وسمعت  
ابا بكر محمد بن ابان البلخي مستملي وكيع يقول سمعت وكيعا يقول  
الاعشى احفظ الاسناد ابراهيم بن منصور **باب في تقاض**  
**قبل الغلام ان يطعمه** نا قتيبة واخذ بن ميع قال انا سمعت بن عيينة  
عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ام قيس بنت محض  
قالت دخلت يا بن لي علي النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل الطعام فبال  
عليه فدعانا فربشه عليه قال وفي الباب عن علي وعائشة وزينب  
ولبابة هي ابنة الخرف وهي ام العنقل بن عباس بن عبد المطلب وابي  
السماح وعبد الله بن عمرو وابي ليلى وابن عباس قال ابو عبيس وهو  
قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وانما بعيني  
ومن بعدهم مثل احمد واسحق قالوا ينصح قول الغلام ويجعل يول المارية  
هذا ما يطعمها فاذا اطعمها جميعا **باب ما جاء في قول ما يوكل**  
**لحمه** نا الحسن بن محمد الزعفراني نا عفان بن مسلم نا احمد بن سلمة  
نا حميد وقتادة وثابت عن انس ان ناسا من عربينة قدموا المدينة  
فاجتووها فبعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابل الصدقة وقال  
شربوا من ابلانها واؤها قتلوا را عي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
واستاقوا الابل وارقدوا عن الاسلام فاتي بهم النبي صلى الله عليه وسلم  
فقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وسماعينهم والقاهم بالحرية قال انس  
فكنت اري احدثهم يكعد الارض بفيه حتى ماتوا وروى قال حماد  
يكرم الارض بفيه حتى ماتوا قال ابو عبيس هذا حديث حسن صحيح  
وقد روي من غير وجه عن انس وهو قول الثور اهل العلم قالوا لابي  
بيول ما يوكل لحمه نا العنقل بن سهل البحر الدغدادي نا يحيى بن غيلان  
قال نا يزيد بن زريع نا سليمان التيمي عن انس بن مالك قال انما سمر  
النبي صلى الله عليه وسلم لا يحكم اعينهم لانهم شملوا اعين الرعاة قال ابو عبيس  
هذا حديث غريب لانعم لحد اذكره غير هذا الشيخ عن يزيد بن زريع  
وهو معنى قوله والجروح قصاص وروي عن محمد بن سيرين قال انما فعل  
صلى الله عليه وسلم ولم اذكر قبل ان تنزل الحدود **باب**  
**في الوضوء من البرج** نا قتيبة وهذا قالنا وكيع عن شعبة عن سهيل  
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لا وضوء الا من صوت او ربح نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن  
سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال اذا كان احدكم في المسجد فوجد رجلا يبي اليتيم فلا يخرج حتى

يسمع صوتا او يجد رجلا قال وفي الباب عن عبد الله بن زيد وعلي بن طلق  
وعائشة وابن عباس وابي سعيد قال ابو عبيس هذا حديث حسن صحيح وهو  
قول العلماء ان لا يجيب عليه الوضوء الا من حديث يسمع صوتا او يجد رجلا  
وقال عبد الله بن المبارك اذا شككت في الحديث فانه لا يجيب عليه الوضوء  
حتى يستقي استيقانا يقدر ان يجلف عليه وقال اذا خرج من قبل المرأة  
البرج وجبت عليها الوضوء وهو قول الشافعي واسحق نا محمود بن غيلان  
نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضا قال ابو  
عبيس هذا حديث غريب حسن صحيح **باب الوضوء من النوم**  
نا اسمعيل بن موسى وهناد ومحمد بن عبيد المجاري المعيني والحد قالوا نا  
عبد السلام بن حرب عن ابي خالد الدالاني عن قتادة عن ابي العالية عن  
ابن عباس انه راى النبي صلى الله عليه وسلم نام وهو ساجد حتى عطا  
نفسه ثم قام ليصلي فقلت برسول الله انك قد نمت قال ان الوضوء لا يجيب  
الاعلى من نام مضطجعا فانه اذا اضطجح استترحت مفاصله قال ابو  
عبيس وابو خالد اسمه يزيد بن عبد الرحمن قال وفي الباب عن عائشة  
وابن مسعود وابي هريرة نا محمد بن بشر نا يحيى بن سعيد عن  
شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كان اصحاب رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ينامون ثم يقومون فيجعلون ولا يتوضون قال هذا  
حديث حسن صحيح قال وسمعت صالح بن عبد الله يقول سألت عبد الله  
ابن المبارك عن من نام قاعدا معتمدا فقال لا وضوء عليه قال وقد روي  
حديث بن عباس سعيد بن ابي عمرو عن قتادة عن ابن عباس قوله  
ولم يذكر فيه ابا العالية ولم يرفعه واختلف العلماء في الوضوء من النوم  
فراي اكثرهم ان لا يجيب عليه الوضوء اذا نام قاعدا او قايما حتى ينام  
مضطجعا وروى بقول الثوري وابن المبارك واحمد قال وقال بعضهم اذا  
نام حتى غلب علي عقله وجب عليه الوضوء به يقول اسحاق وقال  
الشافعي من نام قاعدا فراي روبا وزالت مقعدته لوقت النوم فعليه  
الوضوء **باب الوضوء مما غيرت النار** نا ابن ابي عمير قال  
نا سفيان الثوري عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء مما مست النار ولو من ثور اقط قال  
قال له ابن عباس انوضا من الدهن انوضا من الحميم قال فقال ابو هريرة  
يا بن اخي اذا سمعت حديثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفرج له  
مثلا قال وفي الباب عن ام حبيبة وام سلمة وزيد بن ثابت وابي  
طلحة وابي ايوب وابي موسى قال ابو عبيس وقد راى بعض اهل العلم

الوضوء مما غيرت النار واكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم علي ترك الوضوء مما غيرت النار **باب**  
**في ترك الوضوء مما غيرت النار** حدثنا بن ابي عميرنا سفيان بن عيينة  
قال نا عبد الله بن محمد بن عجيل سمع جابرا قال قال سفيان وناه محمد بن  
المكندر عن جابر قال سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فدخل  
علي امرأة من الاغفار فذبحت له شاة فاكل والله بقناع من رطب  
فاكل منه ثم توضا للطهر وصلى ثم انصرف فاتته بغلالة من غلالة  
الشاة فاكل ثم صلى العصر ولم يتوضا قال وفي الباب عن ابي بكر الصديق  
ولا يعرج حديث ابي بكر في هذا الباب من قبل اسادة وانما رواه حسام  
ابن سفيان عن ابن سيرين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم والصحيح انما هو عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
هكذا روي المصنف وروي عن غير وجه عن ابن سيرين عن ابن عباس  
عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عطاء بن يسار وعكرمة ومحمد بن عمرو  
ابن عطا وعلي بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس وغير واحد عن ابن  
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر واخيه عن ابي بكر وهذا  
اصح وفي الباب عن ابي بكر وابن عباس وابي هريرة وابن مسعود  
وابي رافع وام المالك وعمر بن امية وام عامر وسويد بن العفان وام  
سلمة قال ابو عيسى والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم مثل سفيان الثوري وابن  
المبارك والشافعي واحمد واسحق ورواه ترك الوضوء مما مست النار  
وهذا اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكات هذا الحديث  
فاسخ الحديث الاول حدث الوضوء مما مست النار **باب**  
**الوضوء من لحوم الابل** فاهناد ابو معرنة عن الاعمش عن عبد الله بن  
عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب قال  
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل قال توضوا  
منها وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم فقال لا توضوا منها قال وفي الباب عن  
جابر بن سمرة واسيد بن حضير قال ابو عيسى وقد روي الججاج بن اوطاة  
هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن  
اسيد بن حضير والصحيح حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء  
ابن عازب وهو قول احمد واسحاق وروي عبيدة الصيبي عن عبد الله  
ابن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ذي الغرة وروي  
جابر بن سلمة هذا الحديث عن الججاج بن اوطاة فاخطا فيه وقال فيه عن  
عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه عن اسيد بن حضير والصحيح

عن عبد الله بن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء قال  
اسحق صح في هذا الباب حديثان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث  
البراء وحديث جابر بن سمرة **باب الوضوء من مس الذكر** نا  
اسحاق بن منصور قال نا يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة قال  
اخبرني ابي عن بسرة بنت صفوان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره  
فلا يصل حتى يتوضا قال وفي الباب عن ام حبيبة وابي ايوب وابي هريرة  
واروي بنت ابي وعائشة وجابر وزيد بن خالد وعبد الله بن عمرو  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال هكذا روي غير واحد مثل هذا  
عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة وروي ابواسامة وغير واحد هذا  
الحديث عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان عن بسرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم نا بذك اسحق بن منصور ابواسامة بهذا وروي هذا الحديث  
ابو الزناد عن ابيه عن عروة عن بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نا بذك  
علي بن حجر قال نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عروة عن بسرة عن  
النبي صلى الله عليه وسلم خوه وهو قول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم والتابعين وبه يقول الاوزاعي والشافعي واحمد واسحق قال محمد  
اصح بثني في هذا الباب حديث بسرة قال ابو زرعة حديث ام حبيبة في هذا  
الباب صحيح وهو حديث العلاء بن الحرث عن مكحول عن عنبسة بن ابي  
سفيان عن ام حبيبة وقال محمد بن اسمعيل مكحول عن عنبسة بن ابي سفيان  
عن ام حبيبة وروي مكحول عن عنبسة غير هذا الحديث وكان لم يره هذا  
الحديث صحيحا **باب ترك الوضوء من مس الذكر** فاهناد  
نا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن يدر عن قيسى بن طلق بن علي هو الحنفي عن  
ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهل هو الا مضغته منه او مضغته  
منه قال وفي الباب عن ابي امامة قات ابو عيسى وقد روي عن غير واحد  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبعض التابعين انهم لم يروا الوضوء  
من مس الذكر وهو قول اهل الكوفة وابن المبارك وهذا الحديث احسن ثني  
روي في هذا الباب وقد روي هذا الحديث ابوبن عتبة ومحمد بن  
جابر عن قيسى بن طلق عن ابيه وقد تكلم بعض اهل الحديث في محمد بن  
جابر وابوبن عتبة وحديث ملازم بن عمرو عن عبد الله بن يدر اصح  
واشنى **باب ترك الوضوء من القبلة** نا قتيبة وهذا رواه ابو  
كريب واحمد بن منيع ومحمد بن عجلان وابو عمار قالوا نا وكيع عن الاعمش  
عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه  
وسلم قيل لبعض بنيائه يخرج ابي الصلاة ولم يتوضا قال قلت من هي  
الائت قال صكك فضحك قال ابو عيسى وقد روي نحو هذا عن غير واحد

من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وهو قول  
سفيان الثوري واهل الكوفة قالوا ليس في القبلة وضوء وقال مالك بن  
انسي والاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق في القبلة وضوء وهو قول غير  
واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وانما  
ترك اصحابنا حديث عابثة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الآية  
لانها لا يصح عندهم بحال الاسناد قال وسمعت ابا بكر الحنظلي البصري يذكر  
عن علي بن المدني قال ضعف يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث وقال  
هو شبه لا شئ قال وسمعت محمد بن اسماعيل بنعنف هذا الحديث وقال  
حبيب بن ابي ثابت لم يسمع من عروة وقد روي عن ابراهيم النخعي عن  
عابثة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبلها ولم يتوضأ وهذا لا يصح ايضا ولا  
تعرف لابراهيم النخعي سمعا عن عابثة وليس يصح عن النبي صلى الله  
عليه وسلم في هذا الباب شئ **باب الوضوء من اليق والرعاف**  
نا ابو عبيدة بن ابي السفر واسحق بن منصور قال ابو عبيدة نا وقال  
اسحاق انا عبد الصمد بن عبد الدار حدثني ابي عن حميد بن المعلم عن  
يحيى بن ابي كثير حدثني عبد الرحمن بن عمرو والاوزاعي عن يعقوب بن  
الوليد المخزومي عن ابيه عن معدان بن ابي طلحة عن ابي الدرداء ان  
النبي صلى الله عليه وسلم فاء فاطر فلقيت ثوبان في مسجد دمشق  
فذكرت ذلك له فقال صدق انا صبيت له وضوءه وقال اسحق بن  
منصور معدان بن طلحة قال ابو عبيد وانا بن ابي طلحة اصح قال ابو  
عبيد وراي غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم غير همرس والتابعين الوضوء من اليق والرعاف وهو قول  
سفيان الثوري وابن المبارك واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم  
ليس في اليق والرعاف وضوء وهو قول مالك والشافعي وقد جرد  
حميد بن المعلم هذا الحديث وحديث حسبي اصح شئ في هذا الباب  
ورواه عن هذا الحديث عن يحيى بن ابي كثير فخطا فيه فقال عن  
يعقوب بن الوليد عن خالد بن معدان عن ابي الدرداء ولم يذكر فيه  
الاوزاعي وقال عن خالد بن معدان وانما هو معدان بن ابي طلحة  
**باب الوضوء من التبيد** نا هنادنا شريك عن ابي قزارة  
عن ابي زيد عن عبيد الله بن مسعود قال سألني النبي صلى الله عليه  
وسلم ما في ادا ونك فقلت تبيد فقال تخز به طينة وماء ظهور قال  
فتوضأ منه قال ابو عيسى واما روي هذا الحديث عن ابي زيد عن عبد  
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم واوز جدر رجل مجهول عند اهل الحديث  
لا يعرف له كبير رواية غير هذا الحديث وقد راى بعض اهل العلم

الوضوء بالتبيد منهم سفيان وغيره وقال بعض اهل العلم لا يتوضأ بالتبيد  
وهو قول الشافعي واحمد واسحاق قال اسحاق ان ابني رجل بهذا فتوضأ  
بالتبيد وتبيد اذ لم يزل قال ابو عيسى وقول من يقول لا يتوضأ بالتبيد  
اقرب الي الكتاب واشبه لان الله تعالى قال فام تجردوا ماء فمعبدا  
كئيبا **باب المفضضة من الدين** نا قتيبة نا الليث  
عن عجيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رت  
النبي صلى الله عليه وسلم يشرب لنا فدعا بما فيه فتمضمض وقال ان له  
دسما قال وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي وام سلمة قال ابو  
عيسى وهذا حديث حسن صحيح وقد لا ي بعض اهل العلم المفضضة  
من الدين وهذا عندنا علي الاستحباب ولم يربعضهم المفضضة من  
الدين **باب في رد السلام علي الوضوء** نا بشر بن علي  
ومحمد بن بشر قالانا ابو احمد عن سفيان بن عثمان عن  
نافع عن ابن عمر ان رجلا سلم علي النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول  
فلم رد عليه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وانما يكره هذا  
عندنا اذا كان علي الغائط والبول وقد فر بعض اهل العلم ذلك  
وهذا احسن شئ روي في هذا الباب قال ابو عيسى وفي الباب  
عن المهاجر بن قنفذ وعبد الله بن حنظلة وعلقمة بن القفاوي  
وجا برو البراء **باب ما جاء في سؤرا الكلب** نا سوار  
ابن عبد الله العنبري نا المعتمر بن سليمان قال سمعت ابا جعفر عن  
ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال  
يجعل انا اذا ولح فيه الكلب سبب مرثا اولاهن او قال  
اولهن بالتراب واذا ولخت فيه الهرة غسل مرة قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح وهو قول الشافعي واحمد واسحاق  
وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم نحو هذا ولم يذكر فيه اذا ولخت فيه الهرة  
غسل مرة قال وفي الباب عن عبد الله بن مغفل **باب**  
**ما جاء في سؤرا الهرة** نا اسحاق بن موسى الانصاري نا معنى نا  
ما تكبرن انسى عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن حميدة نا  
بنت عبيد بن رفاع عن كميثة بنت كعب بن مالك وكانت عند  
ابن ابي قنادة انا با قنادة دخل عليها قالت فسكنت له وضوءا  
قالت فجاءت هرة تشرب فاصغ لها الا ناء حتى شربت قالت كبشة  
فراي انظر اليه قال اتعجبين يا بنت اخي فقلت نعم قال ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما هي من الطوائف

عليكم والطوافات قال وفي الباب عن عائشة وابي هريرة قال ابو  
عبيسي هذا حديث حسن صحيح وهو قول اكثر العلماء من اصحاب النبي  
صلي الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم مثل الشافعي واحمد  
واسحق لم يروا بسوء راحة باسا وهذا الحسن يفي في هذا  
الباب وقد جرد ما لك هذا الحديث عن اسحق بن عبيد الله بن  
ابن طلحة ولم يأت احده من مالك **باب في المسح**  
**علي الخفين** نا هنا دنا وكيع عن الاعشى عن ابراهيم عن همام بن  
المحرث قال قال جابر بن عبد الله بن نوحا ومسح علي خفيه فقيل  
له اتفعل هذا قال وما يمنعني وقد رايت رسول الله صلي الله  
عليه وسلم بفعله قال وكان يجيرهم حديث جابر لان اسلامه  
كان كان بعد نزول المائدة قال وفي الباب عن عمرو بن  
المغيرة وبلال وسعد وابي ايوب وسلمان وبريد وعمر بن  
امية وانس وسهل بن سعد وديلمي بن مرة وعبادة بن الصامت  
واسامة بن مشرك وابي امامة وجابر واسامة بن زيد وابي  
ابن عمارة قال ابو عبيسي حديث جابر حديث حسن صحيح يروي  
عن شهر بن حوشب قال رايت جابر بن عبد الله نوحا ومسح  
علي خفيه فقلت له في ذلك فقال رايت النبي صلي الله عليه  
وسلم نوحا ومسح علي خفيه فقلت له اقبل المائدة ام بعد  
المائدة وقال ما اسلمت الا بعد المائدة قال نا بذلك فتبينه نا  
خالد بن زياد الترمذي عن مقاتل بن حبان عن شهر بن حوشب  
عن جابر قال روي بقية عن ابراهيم بن ادهم عن مقاتل بن حبان  
عن شهر بن حوشب عن جابر وهذا حديث مفسر لان بعض من انكر  
المسح علي الخفين قال ان مسح النبي صلي الله عليه وسلم علي  
الخفين كان قبل نزول المائدة وذكر جابر في حديثه انه راى  
النبي صلي الله عليه وسلم مسح علي الخفين بعد نزول المائدة  
**باب في المسح علي الخفين للمسافر والمقيم** نا قتيبة نا  
ابوعوانة عن سعيد بن مسروق عن ابراهيم البتيهي عن عمرو بن ميمون  
عن ابي عبد الله الجدي عن خزيمة بن ثابت عن النبي صلي الله عليه  
وسلم انه سئل عن المسح علي الخفين فقال للمسافر ثلاثة والمقيم  
يوم وذكر عن يحيى بن معوية انه صحح حديث خزيمة في المسح  
وابو عبيد الله الجدي اسمه عبد بن عبد ويقال عبد الرحمن بن  
عبد قال ابو عبيسي هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن علي  
وابي بكره وابي هريرة وصفيان بن عسال وعوف بن مالك وابن

عمر وجابر نا هنا دنا ابو الحسن عن عاصم بن ابي الجود عن زر بن  
حميش عن صفوان بن عسال قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم  
يا مرنا اذا كنا سفرا ان لا نتزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليها الا من جنابة  
وكن من غايط وبول ونوم قال ابو عبيسي هذا حديث حسن صحيح  
وقد روي الحكم بن عتيبة وجاد عن ابراهيم الخثعي عن ابي عبد  
الله الجدي عن خزيمة بن ثابت ولا يصح قال علي بن المديني قال  
يحيى بن سعيد قال شعبة لم يسمع ابراهيم الخثعي من ابي عبد الله  
الجدي حديث المسح وقال زايدة عن منصور كذا في حجة ابراهيم  
البيهي ومعنا ابراهيم الخثعي فحدثنا ابراهيم البيهي عن عمرو بن  
ميمون عن ابي عبد الله الجدي عن خزيمة بن ثابت عن النبي صلي  
الله عليه وسلم في المسح علي الخفين قال سمع ابن اسعيل احسن بي  
في هذا الباب حديث صفوان بن عسال قال ابو عبيسي هو قول  
العلماء من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم  
من الفقهاء مثل سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد  
واسحق قالوا يصح المقيم يوما وليلة والمسافر ثلاثة ايام ولياليها  
وقد روي عن بعض اهل العلم انهم لم يوافقوا في المسح علي الخفين  
وهو قول مالك بن انس قال ابو يحيى المقرئ اصح وقد روي  
هذا الحديث عن صفوان بن عسال ايضا من غير حديث عاصم  
**باب في المسح علي الخفين اعلاه واسفله** نا ابو الوليد  
الدمشقي نا الوليد بن مسلم ابي ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة  
عن كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبه ان النبي صلي الله عليه وسلم  
مسح اعلا الخفن واسفله قال ابو عبيسي وهذا قول غير واحد  
من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم والتابعين وروى بقوله ما لك  
والشافعي واحمد واسحق وهذا حديث معلول لم يسنده عن ثور بن  
زيد غير الوليد بن مسلم قال ابو عبيسي وسألت ابا زرعة ومحمد  
عن هذا الحديث فقال لا يصح لان ابن المبارك روي هذا  
عن ثور عن رجاء قال حديث عن كاتب المغيرة مرسل عن النبي  
صلي الله عليه وسلم ولم يذكر فيه المغيرة **باب في المسح**  
**علي الخفين ظاهرها** نا علي بن حيدر قال نا عبد الرحمن بن ابي  
الزناد عن ابيه عن عمرو بن الزبير عن المغيرة بن شعبه قال  
رايت النبي صلي الله عليه وسلم يمسح علي الخفين علي ظاهرها  
قال ابو عبيسي حديث المغيرة حديث حسن صحيح وهو  
حديث عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عمرو بن



المغيرة ولا يعلم احد يذكر عن عروة عن المغيرة علي ظاهرها غيره وهو  
قول غير واحد من اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري واحمد قال  
سهم وكان ما كذب بشي ويوجد الرحن بن ابي الزناد **باب**  
**في المسح علي الجوزيين والنعلين** نا هناد وهو بن غيلان قال  
نا وكيع عن سفيان عن ابي قيسى عن هزبان بن شرحبيل عن المغيرة  
ابن شعبة قال فوضا النبي صلي الله عليه وسلم ومسح علي الجوزيين  
والنعلين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول غير  
واحد من اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي  
واحمد واسحاق قالوا يصح علي الجوزيين وان لم تكن نعلين اذا كانا  
شخصيتين قال وفي الباب عن ابي موسى **باب ما جاني**  
**المسح علي الجوزيين والعمامة** نا محمد بن بشار نا يحيى بن  
سعيد القطان عن سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله المزني  
عن الحسن بن ابي المغيرة بن شعبة عن ابيه قال فوضا النبي  
صلي الله عليه وسلم ومسح علي الخفين والعمامة قال بكر وقد  
سمعت من ابن المغيرة قال وذكر محمد بن بشار في هذا الحديث في  
موضع اخر انه مسح علي ناصيته وعمامة وقد روي هذا الحديث  
من غير وجه عن المغيرة بن شعبة ذكر بعضهم المسح علي الناصية  
والعمامة ولم يذكر بعضهم الناصية وسمعت احمد بن الحسن يقول  
سمعت احمد بن حنبل يقول ما رايت بعيني مثل يحيى بن سعيد  
القطان وفي الباب عن عمرو بن امية وسلمان وثوبان وابي  
امامة قال ابو عيسى حديث المغيرة بن شعبة حديث حسن  
صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله  
عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر واسى وبه يقول الاوزاعي واحمد  
واسحاق قالوا يصح علي العمامة وقال غير واحد من اهل العلم  
من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم والنابغيني قالوا لا يصح علي  
العمامة الا ان يمسح براسه مع العمامة وهو قول سفيان الثوري ومالك  
ابن ابي شي واين المبارك والشافعي نا هناد نا علي بن مسهر عن الاعمش  
عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ليبي عن كعب بن عجرة عن ليلان ان  
النبي صلي الله عليه وسلم مسح علي الخفين والخمار قال ابو عيسى  
سمعت الجارود بن معاذ يقول سمعت وكيع بن الجراح يقول ان  
مسح علي العمامة يجوز للاثرنا فتيمية نا بشر بن الفضل عن عبد  
الرحمن بن اسحاق عن ابي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال سالت  
جابر بن عبد الله عن المسح علي الخفين فقال السنة يا بني واخي وسالته

عن المسح علي العمامة فقال امس الشعر الماء **باب ما جاني في الغسل**  
**من الجنابة** نا هناد نا وكيع عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن  
كريب عن ابن عباس عن خالد ميمونة قالت وضعت للنبى صلي الله  
عليه وسلم غسلا فاغتسل من الجنابة فاكفأ لانا بشماله علي يمينه  
فغسل كفيه ثم ادخل يده في الاثافي فافاض علي فرجه ثم دلك بيده  
المحايل والارض ثم مضى واستتمشق وغسل وجهه وذراعيه  
ثم افاض الماء علي راسه ثلاثا ثم افاض علي ساير جسده ثم تجرد  
فغسل رجله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الباب  
عن ام سلمة وجابر وابي سعيد وجبير بن مطعم وابي هريرة  
نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه  
عن عابشة قالت كانت رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا اراد ان  
يغسل من الجنابة يدا يغسل يديه قبل ان يدخلها الاثافي ثم غسل  
فرجه ويتوضا وضوءه للصلاة ثم يشرب شعره الماء ثم يجئي علي  
راسه ثلاث حثيات قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو  
الذي اختاره اهل العلم في الغسل من الجنابة انه يتوضا وضوءه للصلاة  
ثم يفرغ علي راسه ثلاث مرات ثم يفيض الماء علي ساير جسده  
ثم يغسل قدميه والعمل علي هذا عند اهل العلم وقالوا ان الشمس  
الجانب في الماء ولم يتوضا اجزاه وهو قول الشافعي واحمد واسحاق  
**باب هل تنقض المرأة شعرها عند الغسل** نا ابن  
ابي عمير نا سفيان بن ابي عمير نا موسى بن سعيد المقبري عن  
عبد الله بن رافع عن ام سلمة قالت قلت لرسول الله صلي الله عليه  
والاه وسلم اذا اغتسلت من الجنابة قال لا الا انما يكفيك  
ان تحتني علي راسك ثلاث حثيات من ماء ثم تقيضين علي  
ساير جسدي كما فتطهرين او قال فاذا انت قد تطهرت قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم  
ان المرأة اذا اغتسلت من الجنابة ولم تنقض شعرها ان ذلك يجزئها  
بعد ان تقيض الماء علي راسها **باب ما جاني ان تحت**  
**كل شعرة جنابة** نا نصر بن علي نا الحرث بن وبيد قال نا ما تك  
ابن دينار عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلي الله  
عليه وسلم قال تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وانفتوا  
البشرة قال وفي الباب عن علي واسى قال ابو عيسى حديث  
الحرث بن وبيد حديث عن ريب الغرفه الامن حديث وهو حديث  
ليس بذاك وقد روي عن غير واحد من الائمة وقد تقدم هذا

المحدث عن مالك بن دينار ويقال المرث بن وجيه وثقال بن وبيد  
**باب في الوضوء بعد الغسل** نا اسمعيل بن موسى نا شريك  
عن ابي اسحاق عن الاسود عن عابشة ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان لا يتوضأ بعد الغسل وهذا حديث حسن صحيح قال ابو عيسى  
وهذا قول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين  
ان لا يتوضأ بعد الغسل **باب ما جاء اذا التقى الختانان**  
**وجب الغسل** نا ابو موسى بهمد بن المثني نا الوليد بن مسلم عن  
الازاعي عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عابشة قالت اذا  
جاؤا الختان الختان وقد وجب الغسل فعلنه انا ورواه الله صلى  
الله عليه وسلم فاعتسنا قالوا في الباب عن ابي هريرة وعبد الله  
ابن عمرو ورافع بن خديج نا هناد نا وكيع عن سفيان عن علي  
ابن زيد عن سعيد بن المسيب عن عابشة قالت قال النبي صلى  
الله عليه وسلم اذا جاؤا الختان الختان وجب الغسل قال ابو عيسى  
حديث عابشة حديث حسن صحيح وقد زوي هذا الحديث عن  
عابشة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن غير واحد اذا جاؤا الختان  
الختان وجب الغسل وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وعابشة وانقرها  
من التابعين ومن بعدهم مثل سفيان الثوري والشافعي واحمد  
واسحاق قالوا اذا التقى الختانان وجب الغسل **باب**  
**ما جاء ان الماء من الماء** نا احمد بن ميمون نا عبد الله بن المبارك  
انا يونس بن يزيد عن الزهري عن سهل بن سعد عن ابي بن  
كعب قال اذا ما كان الماء من الماء رخصته اول الاسلام ثم نهى عنها  
نا احمد بن ميمون نا ابن المبارك نا مهران عن الزهري بهذا الاسناد  
مثله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وانما كان الماء من الماء  
في اول الاسلام ثم نسخ بعد ذلك وهكذا روي غير واحد من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابي بن كعب ورافع بن خديج والعمل  
عليه هذا عند اكثر اهل العلم علي انه اذا جامع الرجل امراته في الفرج  
وجب عليهما الغسل وان لم ينزلنا علي بن حجر نا شريك عن ابي  
البحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا ما كان الماء من الماء في الاختلام  
قال ابو عيسى سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لم يجد هذا  
المحدث الا عند شريك قال ابو عيسى ابو الجحاف اسم داود بن  
ابي عوف وروى عن سفيان الثوري نا ابو الجحاف وكان مرصيا  
وفي الباب عن عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب والزبير وطلحة

رابي ايوب وابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الماء من  
الماء **باب في بيئتي قط فخر عبيد الله ولا يخبر الخليلها**  
نا احمد بن ميمون نا احمد بن خالد المنيط عن عميد الله بن عمر عن  
عميد الله بن عمر عن القاسم بن ميمون عن عابشة قالت سئل رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجرد لبلبل ولا يذكر اختلاما قال  
يجتسل وعن الرجل يري انه قد اغتسل ولم يجرد لبلبل قال لا يغتسل عليه  
قالت ام سلمة برسول الله هل علي المرأة تزي ذكر غسل قال نعم ان  
النساء مشتاقن الرجال قال ابو عيسى واما روا هذا الحديث عبد  
الله بن عمر بن عبيد الله بن عمر حديث عابشة في الرجل يجرد لبلبل ولا  
يذكر اختلاما وعبد الله بن ميمون بن يحيى بن سعيد بن قيس حقه وهو  
قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
والتابعين اذا استنقظ الرجل فراي بلمه انه يجتسل وهو قول  
سفيان واحد وقال بعض اهل العلم من التابعين انما يجيب عليه الغسل  
اذا كانت البلمة بلمة نطفة وهو قول الشافعي واسحاق واذا راى  
الاختلاما ولم يربلمة فلا يغتسل عليه عند عامة اهل العلم **باب**  
**ما جاء في المني والمذي** نا احمد بن ميمون نا عمرو السواق البجلي نا هشيم بن  
عن يزيد بن ابي زياد نا ميمون بن عبيد بن عبيد نا حسين الجعفي عن  
زيد بن عبيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي  
قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي فقال من المذي  
الوضوء **باب في المني والغسل** قال ابو عيسى نا محمد بن الاسود  
وابي بن كعب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن  
علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم عن غير واحد من المذي  
الوضوء من المني الغسل وهو قول عامة اهل العلم من اصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم والتابعين ويروى يقول سفيان والشافعي واحمد  
واسحاق **باب في المذي يصيب الثوب** نا هناد نا عمدة  
عن محمد بن اسحاق عن سعيد بن عبيد هو ابن اسحاق عن ابي عن  
سهل بن حنيف قال كنت الغام من المذي شدة وعناء فكنيت اكثر  
منه الغسل فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله عنه فقال  
انما يخزيك من ذلك الوضوء فقلت برسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ليغيبك ان تاخذ كفا من ماء فتغسل به ثوبك حيث تزي ان تصاب  
منه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح لا يعرف الا من حديث  
محمد بن اسحاق في المذي مثل هذا وقد اختلف اهل العلم في المذي يصيب  
الثوب فقال بعضهم لا يخزي الا الغسل وهو قول الشافعي واسحاق وقال

بعضهم يجزئ به الدخخ وقال احمد ارجوان يجزئ به البصم بالما **باب**  
**في النبي يجيب الثوب** قال ابن ابي عمير عن ابي اسحق عن  
ابراهيم بن همام بن الحارث قال فناف عابشة حين فامرت له  
بما خلفه صغرا فنام فيها فاحتم فاستخيا ان يرسل بها وبها اثر الاقلام  
فخسرها في الماخذارسل بها فقالت عابشة لم اتسد علينا ثوبنا انما كان  
يكفيده ان يعركه باصابعه وربما فرقت من ثوب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم باصابعي وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح وهو قول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين  
ومن بعدهم من القضاة مثل سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق  
قالوا في النبي يجيب الثوب يجزئ العرك وان لم يغسل وهكذا روي  
عن منصور بن ابي ابراهيم عن همام بن الحارث عن عابشة مثل رواية  
الاعمش وروي ابو عيسى عن ابراهيم بن الاسود عن عابشة  
وحديث الاعمش اصح **باب غسل النبي من الثوب** نا احمد  
ابن ميمون قال نا ابو معاوية عن عمرو بن ميمون بن مهران عن سليمان بن  
يسار عن عابشة انها غسلت مينا من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن عباس وحديث  
عابشة انها غسلت مينا من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس  
بمخالف لحديث العرك لانه فان كان العرك يجزئ فقد يجزئ الرجل ان لا  
يراعى ثوبه اثره قال ابن عباس النبي بمثولة الغاط فامطه عندك ولو  
باذخره **باب المجنب ينام قبل ان يجتسل** هنا هناد نا  
ابو بكر بن عباس عن الاعمش عن ابي اسحاق عن الاسود عن عابشة  
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب لا يغسل ماءنا هناد  
نا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق نحوه قال ابو عيسى وهذا  
قول سعيد بن المسيب وعنه وقد روي غير واحد عن الاسود  
عن عابشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتوضأ قبل ان ينام  
وهذا اصح من حديث ابي اسحاق عن الاسود وقد روي عن ابي  
اسحاق هذا الحديث بثلاثة والثوري وغير واحد وتروى هذا  
غلطا من ابي اسحاق **باب في الوضوء للمجنب اذا اراد**  
**ان ينام** نا محمد بن المثنى نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر  
عن نافع عن ابن عمر عن عمر انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان ينام  
احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ قال وفي الباب عن عمار وعابشة  
ويابرور بن سعيد وام سلمة قال ابو عيسى حديث عمر اخطى شي  
في هذا الباب واصل وهو قول غير واحد من اصحاب النبي صلى

الله عليه وسلم والتابعين وبه ينزل سفيان الثوري وابن المبارك  
والشافعي واحمد واسحاق قالوا اذا اراد المجنب ان ينام فوضأ قبل  
ان ينام **باب ما جاني مصابحة الجنب** نا اسحق بن منصور  
نا يحيى بن سعيد القطان نا حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني  
عن ابي رافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لغيبه وهو  
جنب قال فالتجست فاعتسلت ثم طبت فقال ابن كثر ابو ابي  
ذعبت قلت اني كنت جنبا قال ان المسلم لا يجس قال وفي الباب  
عن حديثه وابو عيسى قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث  
حسن صحيح وقد رخص غير واحد من اهل العلم في مصابحة الجنب ولم  
يروا يعرف الجنب والمجاين باسا ومعنى قوله فالتجست يعني  
اني تجست عنه **باب ما جاني المرأة نزي في المنام مثل**  
**ما يري الرجل** نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن هشام بن  
عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت جات  
ام سليم بنت ملحان الي النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يرسل الله  
ان الله لا يستحي من الحق هل علي المرأة تغني عسلا اذا هي رات  
في المنام مثل ما يري الرجل قال نعم اذا هي رات انما فلتغتسل قالت ام  
سلمة قلت لها فضحت النساء يا ام سليم قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح وهو قول عامة الفقهاء ان المرأة اذا رات الما في المنام ما  
ييري الرجل فانزلت ان عليها الغسل وبه يقول سفيان الثوري والشافعي  
قال وفي الباب عن ام سليم وخولة وعابشة واصل **باب**  
**في الرجل يبتدئ بالمرأة بعد الغسل** هنا هناد نا وكيع عن جريث  
عن الشعبي عن مسروق عن عابشة قالت رعا اغتسل النبي صلى  
الله عليه وسلم من الجنابة ثم رجا فاستند فابى فضمته اليه ولم  
اغتسل قال ابو عيسى هذا حديث ليس باسناده باس وهو قول  
غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين  
ان الرجل اذا اغتسل فلا باس ان يبتدئ باصرافة وبنام معها قبل  
ان تغتسل المرأة وبه يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحق  
نا محمد بن عجلان قال نا ابو احمد الزيري نا سفيان بن خالد الحداد  
عن ابي قلابة عن عمرو بن يحيوان عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال ان الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين  
فاذا وجد الماء فليمسه بشرته فان ذكر خبير وقال محمد بن جديده  
ان الصعيد الطيب وضوء المسلم قال وفي الباب عن ابي هريرة

وعبد الله بن عمرو وعمران بن حصين قال ابو عبيد وهكذا روي  
غير واحد الخذا عن ابي قلابة عن عمرو بن مجدان عن ابي ذر روي  
هذا الحديث ايو ب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر عن ابي ذر  
ولم يسمه وهذا حديث حسن صحيح وهو قول عامة الفقهاء ان الحيض  
والحائض اذا لم يجدا الماء يتيمما وصليا وبروي عن ابن مسعود انه  
كان لا يبري التيمم للجنب وان لم يجدا الماء وبروي عنه انه رجع عن  
قوله فقال يتيمم اذا لم يجدا الماء وبه يقول سفيان واما الشافعي  
واحد واسحاق **باب في المستحاضة** نا هنادنا وكيع  
وعبد الله بن معوية عن هشام بن عروة عن ابي عبد الله قال  
جاءت فاطمة بنت ابي كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالت  
رسول الله اني امرأة استحاضت فالا طهر اذ دع العلاء قال لا انها  
ذَكَرَ عَرَقَ وَلَيْسَتْ بِالْمَحِيضَةِ فَادْبَرْتُ الْمَجِيضَةَ فَذَعِيَ الْعَلَاءُ وَادْبَرْتُ  
ادبرت فاعسلي عنك الدم وصلي قال ابو معوية في حديثه وتوضي  
لكل صلاة حتى يجي ذلك الوقت قال وفي الباب عن ام سلمة قال  
ابو عبيد بن جريح عابثة حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد  
من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وروى  
سفيان الثوري ومانك وابن المبارك والشافعي ان المستحاضة اذا  
جاءت ايام اقربها اغتسلت وتوضات لكل صلاة **باب**  
**ما جاء في المستحاضة تتوضا لكل صلاة** نا قتيبة نا شريك عن ابي يعقوب  
عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال  
في المستحاضة تدع الصلاة ايام اقربها التي كانت تحيض فيها ثم  
تغتسل وتتوضا عند كل صلاة وتضوم وتصلي نا علي بن جيرانا شريك  
خوه بمخناه قال ابو عبيد هذا حديث قد تقدم به شريك عن ابي يعقوب  
قال وسالت محمد بن ابي عبد الله فقلت عدي بن ثابت عن ابيه عن  
جده جدي ما اسمه فلم يعرف محمد اسمه وذكر محمد قول يحيى  
ابن معوية ان اسمه ديار فلم يجابه وقال احد واسحاق في المستحاضة  
ان اغتسلت لكل صلاة هو احوط لها وان توضات لكل صلاة اجزاها وان  
جمعت بين الصلاتين يغسل اجزاها **باب غسل في المستحاضة**  
**انا جمع بين الصلاتين يغسل واحدنا** محمد بن بشارة ابو  
عامر العقدي نا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عجيل عن ابراهيم  
ابن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حممة بنت جحش  
قالت كنت استحاض حيضة كثيرة شديدة فابت النبي صلى الله  
عليه وسلم استغنيه واخبره فوجدته في بيتي اخي زيلب بنت جحش

قالت

قالت برسول الله اي استحاض حيضة كثيرة شديدة فما قام في فيها  
قد منعني الصيام والصلاة قال انعت لك الكرسف فانه يذهب الدم  
قالت هو اكثر من ذلك قال فتلججتي قالت هو اكثر من ذلك قال فاتخذت  
ثوبا قالت هو اكثر من ذلك انما اخرج ثجا فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
سا مركب يا مريم انما صنعت اجرا عندك فان قويت عليهما فانت اعلم فقال  
انما هي ركضة من الشيطان فتحيضي ستة ايام او سبعة ايام في علم الله  
ثم اغتسلي فاذا رايت انك قد طهرت واستغيت فضل اربعة وعشرين  
ليلة وثلاثة وعشرين ليلة واياها فصلي وصومي فان ذلك يجزيه  
وكذلك فافعلي كما تحيض النساء وكما يطهرن لميتات حيضهن وطهرهن  
فان قويت علي ان تؤخري الظهر وتعجلي العصر ثم تغتسلي حتى تطهرين  
وتصلين الظهر والعصر جميعا ثم تؤخري المغرب وتغجلين العشاء ثم  
تغتسلي وتجمعين بين الصلاتين فافعلي وتغتسلي مع العبح وتصلين  
وكذلك فافعلي وهو في ان قويت علي ذلك وقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم هو اعجب الامر اني قال ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح ورواه  
عبد الله بن عمرو الرقني وابن جريح وشريك عن عبد الله بن محمد بن  
عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران عن امه حممة ان  
ابن جريح يقول عمر بن طلحة والعمام محمد بن طلحة وسالت محمد  
بن ابي عبد الله فقال هو حديث حسن صحيح وهذا قال احمد بن حنبل  
هو حديث حسن صحيح وقال احمد واسحاق في المستحاضة اذا كانت تعرف  
حيضها باقبال الدم وادباره واقباله ان يكون اسود وادباره ان يتغير  
الي الصفرة فالحك لها علي حديث فاطمة بنت ابي جحش وان كانت  
المستحاضة لها ايام معروفة قبل ان تستحاض فانها تدع الصلاة ايام  
اقربها ثم تغتسل وتتوضا لكل صلاة وتغلي واذا استمر بها الدم ولم يكن  
لها ايام معروفة ولم تعرف الحيض باقبال الدم وادباره فالحك لها  
علي حديث حممة بنت جحش وقال الشافعي المستحاضة اذا استمر  
بها الدم في اول ما رات فدامت علي ذلك فانها تدع الصلاة ما يليها  
وبين خمسة عشر يوما فاذا طهرت في خمسة عشر يوما او قبل ذلك فانها ايام  
حيض فاذا رات الدم اكثر من خمسة عشر يوما فانها تقضي صلاة اربعة  
عشر يوما ثم تدع الصلاة بعد ذلك اقل ما يحيض النساء وهو يوم  
قال ابو عبيد واختلف اهل العلم في اقل الحيض واكثره فقال بعض اهل  
العلم اقل الحيض ثلاثة واكثره عشرة وهو قول سفيان الثوري واهل  
الكوفة وروى عن ابن المبارك وروي عنه خلاف هذا وقال بعض اهل  
العلم منهم عطاء بن ابي رباح اقل الحيض يوم وليلة واكثره خمسة عشر وهو

قول ماك و الاوزاعي والشافعي واحد واسحاق واوي عبيد **باب**  
ما جاني المستحاضة انما تقتل عند كل صلاة ناقضية قال الليث  
عن ابن شهاب عن عمرو عن عابشة انها قالت استفتت ام حبيبة  
بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاضت فغلا  
اطهر افاوح الصلاة فقال لا انما ذلك عرف فاغتسلي حتى يذهب  
تقتل لكل صلاة قال قتيبة قال الليث لم يذكر ابن شهاب ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم امر ام حبيبة ان تقتل عند كل صلاة ولكنه  
شي فعلته هي قال ابو عبيد و يروي هذا الحديث عن الزهري  
عن عمرة عن عابشة قالت استفتت ام حبيبة بنت جحش رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وقد قال بعض اهل العالم المستحاضة تقتل  
عند كل صلاة وروي الاوزاعي عن الزهري عن عمرو عن عابشة  
**باب ما جاني الحائض انما لا تقضي الصلاة** ناقضية نا  
حماد بن زيد عن ابوب عن ابي قلابه عن معاذا ان امرأة سألت  
عابشة قالت اتقضي احدا من صلاتها ايام حيضها فكانت احرورية  
انت فكانت احدا نا تحيض فلا تؤمر بقضاء قال ابو عبيد هذا حديث  
حسن صحيح وقد روي عن عابشة من غير وجه ان الحائض لا تقضي  
الصلاة وهو قول عامة الفقهاء لا اختلاف بينهم ان الحائض تقضي الصوم  
ولا تقضي الصلاة **باب ما جاني الجنب والحائض انهما**  
**لا يقربان القران** نا علي بن جبر والحسن بن عرفة قالنا اسمعيل بن  
عباش عن موسى بن عقبه عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال لا تقرا الحائض ولا الجنب شيئا من القران قال وفي الباب عن  
علي قال ابو عبيد حديث بن عمر حديث لا تعرفه الا من حديث اسمعيل  
ابن عباس عن موسى بن عقبه عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال لا يقرا الجنب ولا الحائض وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم مثل سفيان وابن المبارك  
والشافعي واحمد واسحاق قالوا لا تقرا الحائض والجنب من القران شيئا  
الاطرف الالة والحرف ومخوذك وخصوصا للجنب والحائض في المنسج  
والتهليل قال وسعد بن سمير يقول ان اسمعيل بن عباس يروي عن  
اهل الحجاز واهل العراق احاديث منا كبركانه ضعف روايته عنهم فيما ينفرد  
به وقال اما حديث اسمعيل بن عباس عن اهل الشام وقال احمد بن حنبل  
اسمعيل بن عباس اصلح من بقية وبقية احاديث منا كبر عن الثقات  
قال ابو عبيد حديثي احمد بن الحسن قال سمعت احمد بن حنبل يقول ذلك  
**باب ما جاني مباشرة الحائض** نا بندارنا عبد الرحمن بن مهدي

عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عابشة قالت كان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرت يا مري ان اترددت بها شري قال  
وفي الباب عن ام سلمة وميمونة قال ابو عبيد حديث عابشة حديث  
حتى وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم والتابعين وروى قوله الشافعي واحمد واسحاق **باب**  
**ما جاني مواكلة الحائض وسورها** نا عباس بن العنبري ومحمد بن  
عبد الاعلي قالنا عبد الرحمن بن مهدي نا معوية بن صالح عن العلاء  
ابن الحرث عن حرام بن معوية عن عمه عبد الله بن سعد قال سألت  
النبي صلى الله عليه وسلم عن مواكلة الحائض فقال واكلها قال وفي الباب  
عن عابشة وروى قال ابو عبيد حديث عبد الله بن سعد حديث حسن  
غريب وهو قول عامة اهل العلم لم يروا مواكلة الحائض باسا واختلوا  
في فصل ومثوها فترخص في ذلك بعضهم وكره بعضهم فضل طهورها  
**باب ما جاني الحائض يتناول الشئ من المسجد** ناقضية نا  
عبدة بن حميد عن الاعشى عن ثابت بن عبيد عن القاسم بن محمد  
قال قالت عابشة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم نا وليي الخزعة من  
المسجد قالت قلت اي حايض قال ان حبيبتك ليست في يدي قال وفي  
الباب عن ابن عمر وابي هريرة قال ابو عبيد حديث عابشة حديث حسن  
وهو قول عامة اهل العلم لانهم بينهم اختلاف في ذلك بان لا باس ان  
تتناول الحايض شيئا من المسجد **باب ما جاني كراهية انيان**  
**الحايض** نا بندارنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وبهر بن اسد  
قالوا نا حماد بن سلمة عن حكيم الاثرم عن ابي عمير الهجيمي عن ابي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابي حايضا او امرأة في دبرها او كاهنا  
فقد كفر بما ائتمنا عليه محمد قال ابو عبيد لا تعرف هذا الحديث الا من حديث حكيم  
الاثرم عن ابي ثمة عن ابي هريرة وانما حبي هذا عند اهل العلم على التعليل  
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابي حايضا فليصدق  
بنصف دينار ولو كان انيان الحايض كفر لم يورثه بالكفارة وضعف  
محمد هذا الحديث من قبل اساده وابو عمير الهجيمي اسم طريف بن  
مجالد **باب ما جاني الكفارة في ذلك** نا علي بن جبرنا شريك  
عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل  
يقع على امرأة وهي حايض قال يتصدق بنصف دينار نا الحسين بن  
حريث نا العفصل بن موسى عن ابي حمزة المنكري عن عيد الكرجي  
عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان دما  
احمر فدينار واذا كان دما اصفر فتصدق دينار قال ابو عبيد حديث

الكنافة في اتيان الحايض قدروي عن ابن عباس موقوفاً وهو قول بعض  
اهل العلم وبه يقول احمد واسحق وقال ابن المبارك يستغفر به ولا كفارة  
عليه وقدروي نحو قول ابن المبارك عن بعض التابعين منهم سعيد بن  
جبير وابراهيم النخعي وهو قول علماء الامصار **باب ماجاء في**  
**غسل دم الخبيث من الثوب** نا ابن ابي عمير ناسقيني بن عيينة عن هشام  
ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر ان امرأة سالت  
البيبي صلى الله عليه وسلم عن الثوب يعيبه الدم من الخبيث فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم حثيه ثم اقرصيه بالما ثم رشيه وصلي  
فيه قال وفي الباب عن ابي هريرة وام قيس بنت محصن قال ابو  
عيسى حديث اسماء في غسل الدم حديث حسن صحيح وقد اختلف اهل  
العلم في الدم يكون علي الثوب فيصلي فيه قبل ان يغسله قال بعض  
اهل العلم من التابعين اذا كان الدم مختار الدرهم فلم يجلسه وصلي  
فيه اعاد الصلاة وقال بعضهم اذا كان اكثر من قدر الدرهم اعاد الصلاة  
وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك ولم يوجب بعض اهل العلم  
من التابعين وغيرهم عليه الاعادة وان كان اكثر من قدر الدرهم  
وبه يقول احمد واسحق وقال الشافعي يوجب عليه الغسل وان كان  
اقل من قدر الدرهم وشدد في ذلك **باب ماجاء في كرمكث**  
**النفساء** نا نضر بن علي الجهم صبي ناسقيا بن الوليد ابو بدر  
عن علي بن عبد الاعلي عن ابي سهل عن مسنة الازدية عن ام سلمة  
قالت كانت النفساء تجلس علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اربعين يوماً فكنا نظاي وجوهنا بالورس من الكلف قال ابو  
عيسى هذا حديث لا تعرفه الا من حديث ابي سهل عن مسنة عن  
ام سلمة واسم ابي سهل كثير بن زياد قال محمد بن اسماعيل علي بن  
عبد الاعلي ثقة وابو سهل ثقة ولم تعرف محمد هذا الحديث الا من  
حديث ابي سهل وقد اجمع اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم والتابعين ومن بعدهم علي ان النفساء تدع الصلاة اربعين يوماً  
الا ان ترا الكفر قبل ذلك فانه تغتسل وتضلي فاذا راح الدم بعد اربعين  
فان اكثر اهل العلم قالوا لا تدع الصلاة بعد اربعين وهو قول اكثر الفقهاء  
وبه يقول سفيان وابن المبارك والشافعي طاحد واسحاق وبيروني عن  
الحسن البصري انه قال انما تدع الصلاة خمسين يوماً اذا لم ترا الظاهر  
وبيروني عن الحسن البصري عطاء بن ابي رباح والشعبي ستين يوماً  
وهو قول الشافعي **باب ماجاء في الرجل يطوف علي**  
**نساياه بغسل واحد** نا بندار محمد بن بشارة نا ابو احمد ناسقيني

عن

عن معمر عن قتادة عن انسي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف  
علي نساياه في غسل واحد قال وفي الباب عن ابي رافع قال ابو عيسى  
حديث انسي حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم  
منهم الحسن البصري ان لا باس ان يعود قبل ان يتوضا وقدروي محمد بن  
يوسف هذا عن سفيان فقال عن ابي عروة عن ابي الخطاب عن انسي  
وابو عروة هو معمر بن راشد وابو الخطاب قتادة بن دعامة **باب**  
**ما جاء اذا اراد ان يعود توضا** نا هناد نا حفص بن غياث عن عاصم  
الاحول عن ابي المنزك عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال اذا انا احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضا بينهما وضوءاً قال  
وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن  
صحيح وهو قول غير من الخطاب وقال به غير واحد من اهل العلم قالوا  
اذا جامع الرجل امرأة ثم اراد ان يعود فليتوضا قبل ان يعود وابو  
المنزك اسمه علي بن داود وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن  
سنان **باب ما جاء اذا قيمت الصلاة وجد اخدم الخلاء**  
**فليبدأ بالخلاء** نا هناد نا ابو معوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن  
عبد الله بن الارقم قال اقيمت الصلاة فاخذ بيد رجل فقدمه وكان  
امام قومه وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اقيمت  
الصلاة ووجد اخدم الخلاء فليبدأ بالخلاء قال وفي الباب عن عابشة  
وابي هريرة وثوبان وابي امامة قال ابو عيسى حديث عبد الله بن  
الارقم حديث حسن صحيح هكذا روي مالك بن انس وبيحي بن سعيد  
وعبر واحد من الحفاظ عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن  
الارقم وروي وهيب وغيره عن هشام بن عروة عن ابيه عن رجل  
عن عبد الله بن الارقم وهو قوله غير واحد من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم والتابعين وبه يقول احمد واسحق قالوا لا يقوم الي الصلاة  
وهو يجد نساياه الغايط والبول وقالوا ان دخل في الصلاة فوجد نساياه  
من ذلك فلا ينصرف مما يشغله وقال بعض اهل العلم لا باس ان يصلي  
وبه غايط او بول مما يشغله ذلك عن الصلاة **باب ماجاء في**  
**الوضوء من الخوط** نا ابو رجاء قتيبة نا مالك بن انس عن محمد  
ابن عمار عن محمد بن عمار عن ابراهيم عن ام ولد لعبد الرحمن بن عوف  
قال قلت لام سلمة اني امرأة اظلم ذليلي وامشي في الماء القدر فقالت  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده قال وفي الباب عن عبد  
الله بن مسعود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نتوضا من  
الخطوط قال ابو عيسى وهو قول غير واحد من اهل العلم قالوا اذا

ولقي الرجل علي المكان القدر انه لا يجيب عليه غسل القدم الا ان يكون  
 رطبا فيغسل ما امامه قال ابو عيسى وروي عبد الله بن ابي بركة هذا  
 الحديث عن مالك بن انس عن محمد بن عماره عن محمد بن ابراهيم عن امر  
 ولد لهود بن عبد الرحمن بن عوف عن ام سلمة وهو وهم وليس لعبد الرحمن  
 ابن عوف يقال له هود وانما هو عن ام ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف  
 عن ام سلمة وهذا الصحيح **باب ما جاء في التيمم** نا  
 ابو حفص عمرو بن علي الفلاس نا يزيد بن زريع نا سعيد عن قتادة  
 عن عروة عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابري عن ابيه عن عمار بن  
 ياسر ان النبي صلى الله عليه وسلم امره بالتيمم للوجه والكفين وفي  
 الباب عن عائشة وابن عباس قال ابو عيسى حديث عمار حديث  
 حسن صحيح وقدر في عن عمار من غير وجه وهو قول غير واحد  
 من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم علي وعمار  
 وابن عباس وغير واحد من التابعين منهم الشعبي وعطاء ومكحول  
 قالوا التيمم ضرورة للوجه والكفين وبه يقول احمد واسحاق وقال  
 بعض اهل العلم منهم ابن عمر وجابر وابراهيم والحسن قالوا التيمم  
 ضرورة للوجه وضرورة لليدين الي المرفقين وبه يقول سفيان ومالك  
 وابن المبارك والشافعي وقدر في هذا الحديث عن عمار في التيمم  
 انه قال الوجه والكفين من غير وجه وقدر في عن عمار انه قال  
 تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الي المناكب والاباط فضعف  
 بعض اهل العلم حديث عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم  
 للوجه والكفين لما روي عنه حديث المناكب والاباط قال اسحاق  
 ابن ابراهيم حديث عمار في التيمم للوجه والكفين هو حديث حسن صحيح  
 وحديث عمار تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الي المناكب والاباط  
 ليس هو بخالف لحديث الوجه والكفين لان عمار لم يذكر ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم امرهم بذلك وانما قال فعلنا مع النبي صلى الله عليه  
 وسلم كذا وكذا فلما سأل النبي صلى الله عليه وسلم امره بالوجه والكفين  
 والدليل علي ذلك ما اقتناه عمار بعد النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم  
 انه قال الوجه والكفين ففي هذا دلالة انه اتى الي معلمه النبي  
 صلى الله عليه وسلم نا يحيى بن موسى نا سعيد بن سليمان نا هشيم  
 عن محمد بن خالد القرظي عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن  
 عباس انه سئل عن التيمم فقال ان الله قال في كتابه حيني ذكر الوضوء  
 فاعسلوا وجوهكم وايديكم الي المرافق وقال في التيمم فامسحوا بوجوهكم  
 وايديكم وقال والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما فكانت السنة

في القطن الكفني انما هو الوجه والكفين هي التيمم قال ابو عيسى هذا  
 حديث حسن غريب صحيح **باب ما جاء في الرجل يقرأ القرآن**  
**علي كل حال ما لم يكن جنباً** نا ابو سعيد عبد الله بن سعيد الاثنج  
 نا حفص بن غياث وعقبة بن خالد نا الاعمش نا ابي ليلى  
 عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن علي كل حال ما لم يكن جنباً قال  
 ابو عيسى حديث علي حديث حسن صحيح وبه قال غير واحد من  
 اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين قالوا يقرأ  
 الرجل القرآن علي غير وضوء وايقرا في المصحف الا وهو طاهر وبه  
 يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحق **باب ما جاء في**  
**البول يصيب الارض** نا ابن ابي عمير وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي  
 قالنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي  
 هريرة قال دخل اعرابي المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم جالس  
 فضلي فلما فرغ قال اللهم ارحمني ورحم اهل بيتي فالتفت  
 اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد تجرت واسعا فلم يلبث ان  
 بال في المسجد فاسرع اليه الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهرقوا  
 عليه سجلا من ماء او دلوا من ماء ثم قال انما بعثتم ميسرين ولم  
 تبعثوا معسرين قال سعيد قال سفيان وحديث يحيى بن سعيد عن ابي بن  
 مالك نحو هذا وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وابن عباس واثلة  
 ابن اسحق قال ابو عيسى وهذا حديث صحيح والعمل علي هذا عند  
 بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحاق وقدر في يونس هذا الحديث  
 عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن ابي هريرة اخرج كتاب الوضوء  
 لبسم الله الرحمن الرحيم ابواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
**باب ما جاء في مواقيت الصلاة** نا هناد نا عبد الرحمن  
 ابن ابي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة  
 عن حكيم بن حكيم وهو ابن عباد بن حنيف اخبرني نا فح بن جبير بن  
 مطعم قال اخبرني بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امني  
 جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فصلي الظرفي الاولي منها  
 حين كان الغيئ مثل الشراك ثم صلي العصر حين كان ظل كل شيء  
 مثل ظله ثم صلي المغرب حين وجبت الشمس وافطر الصائم ثم صلي  
 العشاء حين غاب الشفق ثم صلي الفجر حين برق الفجر وحرم الطعام  
 علي الصائم وصلي المرة الثانية الفجر حين كان ظل كل شيء مثله  
 لوقت العصر الا مسى ثم صلي العصر حين كان ظل كل شيء مثله

ثم صلى المغرب لوقته / اول ثم صلى العشاء الاخرة حين ذهب ثلث الليل  
ثم صلى الصبح حين اسفرت الارض ثم التفت الي جبريل فقال يا محمد  
هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين قال  
ابوعبيد وفي الباب عن ابي هريرة وبريدة وابي موسى وابي مسعود  
وابي سعيد وجابر وعمر بن حزم والبراء بن اشس ابي احمد بن محمد  
ابن موسى انا عبد الله بن المبارك انا حسين بن علي بن حسين ابي  
وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لعشي جبريل فذكر نحو حديث بن عباس بعناه ولم يذكر فيه لوقت  
العصر بالامس قال ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح وحديث بن عباس  
حديث حسن وقال محمد اصح شي في المواقيت حديث جابر في المواقيت  
فدرواه عطاء بن ابي رباح وعمر بن دينار وابو الزبير عن جابر بن عبد  
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث وهب بن كيسان عن جابر  
عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** منه نا هناد نا محمد بن القيس  
عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ان للصلاة اولا واخرا وان اول وقت صلاة الضحى حين  
تزل الشمس واخر وقتها حين يدخل وقت العصر واول وقت  
العصر حين يدخل وقتها وان اخر وقتها حين تصغر الشمس وان  
اول وقت المغرب حين تقرب الشمس وان اخر وقتها حين يغيب  
الاقق وان اول وقت العشاء الاخرة حين يغيب الاقق وان اخر  
وقتها حين ينتصف الليل وان اول وقت الفجر حين يطلع الفجر وان  
اخر وقتها حين تطلع الشمس قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو  
قال ابو عبيد وسمعت محمد يقول حديث الاعشى عن مجاهد في  
المواقيت اصح من حديث محمد بن فضيل عن الاعشى وحديث محمد  
ابن فضيل خطأ خطأ فيه محمد بن فضيل نا هناد نا ابواسامة عن  
الغزالي عن الاعشى عن مجاهد قال كان يقال ان للصلاة اولا واخرا  
فذكر نحو حديث محمد بن فضيل عن الاعشى نحوه بعناه نا احمد بن ميمون  
والحسن بن الصباح البراء بن محمد بن موسى المعيني واحدا قالوا  
نا اسحق بن يوسف الازرق عن سفين الثوري عن علقمة بن مرثد  
عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال ابي النبي صلى الله عليه وسلم رجل  
فساله عن مواقيت الصلاة فقال اقم معنا ان شاء الله فاصبر للاقا  
حين تطلع الفجر ثم امره فاقام حين زالت الشمس صلى الظهر ثم  
امر به فاقام فصلى العصر والشمس بيضاء مرتفعة ثم امره بالمغرب  
حين وقع حاجب الشمس ثم امره بالعشاء فاقام حين غاب الشفق

ثم امره من الغد فنور بالفجر ثم امره بالظهر فايرد وان ييرد فخير  
امر به بالعصر فاقام والشمس اخرج وقتها فوق ما كانت ثم امره فاخر  
المغرب الي قبيل ان يغيب الشمس ثم امره بالعشاء فاقام حين ذهب  
ثلث الليل ثم قال ابن السائل عن مواقيت الصلاة فقال الرجل انا قال  
مواقيت الصلاة كما بين هذين قال ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح  
قال وقد رواه شعيب بن علقمة بن مرثد ايضا **باب ماجاء في**  
**التقليد بالفجر** فاقبته عن مالك بن اشس قال ونا الاضاري نا  
معن نا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ان كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فبينما هو في الصلاة قال  
الاضاري فبهر النساء متلفعات مروطهن ما يعرفن من الغلي  
وقال قتيبة متلفعات قال وفي الباب عن ابن عمر وانش وقيلة  
بننت محترمة قال ابو عبيد حديث عائشة حديث حسن صحيح  
وهو الذي اختاره غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر ومن بعدهم من التابعين وبه يقول الشافعي  
واحمد واسحق بسبب حديث التقليد بصلاة الفجر **باب ماجاء**  
**في الاسفار بالفجر** نا هناد نا عبيدة هو ابن سليمان عن محمد بن  
اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن  
خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسفروا بالفجر  
فانه اعظم الاجر قال وقد روي شعيب بن الثوري هذا الحديث عن  
محمد بن اسحق قال ورواه محمد بن عجلان ايضا عن عاصم بن عمر  
ابن قتادة قال وفي الباب عن ابي هريرة وجابر وبلال قال ابو  
عبيد حديث رافع بن خديج حديث حسن وقد رواه غير واحد من  
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين واسحق  
بصلاة الفجر وبه يقول سفين الثوري وقال الشافعي واحمد واسحق  
معني الاسفار ان يصلي الفجر فلا يشك فيه ولم يروا ان معنى الاسفار  
نا خير الصلاة **باب ماجاء في التجميل بالظفر** نا الحسن  
ابن علي الحلواني نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري قال ابي اشس  
ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر حين زالت  
الشمس قال وهذا حديث حسن صحيح نا هناد نا السري نا وكيع عن  
سفين عن حكيم بن جبير عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما  
رايت احدا كان اشده تجميل للظفر من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ولا من ابي بكر ولا من عمر قال وفي الباب عن جابر وحياب واهي هريرة  
وابن مسعود وزيد بن ثابت ورواه جابر بن سمرة قال ابو عبيد



حدث عابشة حدثنا بث حسن وهو الذي اختاره اهل العلم من اصحاب  
 النبي صلى الله عليه وسلم ومن وجدتم قال علي بن المدني قال يحيى  
 ابن سعيد وقد تكلم شعبية في حكيم بن جبير من اجل حديثه الذي روي  
 عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من سأل الناس ولم ما تخينه  
 قال يحيى وروي له سفيان وزايدة ولم يروى عنه غيره باسما قال محمد  
 وقد روي عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن عابشة عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم في تعجيل الظاهر حدثنا الحسن بن علي انا عبد الرزاق انا  
 معمر بن الزهري قال احمد بن اسحق بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 صلى الظاهر حين زالت الشمس هذا حديث صحيح **باب ما جاء**  
**في تأخير الظاهر في شدة الحر** نا قتيبة نا اللبث عن ابن شهاب عن  
 سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة فان شدة الحر  
 مما يفسد وجههم قال وفي الباب عن ابي سعيد وابي ذر وابي عمر والمغيرة  
 والقاسم بن صعوان عن ابيه وابي موسى وابي عباس واسحق وروى  
 عن عمر بن الخطاب صلى الله عليه وسلم في هذا ولا يصح قال ابو عيسى حديث  
 ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد اختار قوم من اهل العلم تأخير  
 صلاة الظاهر في شدة الحر وهو قول بن المبارك واحمد واسحاق قال  
 الشافعي انما الايراد بصلاة الظاهر اذا كان مسجد بيتنا ب اهل  
 من البعد فاما المصلي وحده والذي يعجل في مسجد قومه فالذي احب  
 له ان لا يؤخر الصلاة في شدة الحر قال ابو عيسى ومعني من ذهب  
 الي تأخير الظاهر في شدة الحر هو ابي وابنه بالاتباع واما ما ذهب  
 اليه الشافعي ان الرخصة لمن يتتاب من البعد والمستحقه علي الناس  
 فانما حديث ابي ذر ما يدل علي خلاف ما قاله الشافعي قال ابو ذر  
 كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاذا نبلال بصلاة الظاهر فقال  
 النبي صلى الله عليه وسلم يا بلال ابرد ثم ابرد فلو كان الامر علي ما ذهب  
 اليه الشافعي لم يكن الايراد في ذلك الوقت معني لاجتماعهم في السفر  
 وكانوا لا يحتاجون ان يتتابوا من البعد نا محمود بن عيلان نا ابو داود  
 قال ابانا شعبه عن مهاجر ابي الحسن عن زيد بن وهب عن ابي ذر  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر ومع بلال فاراد بلال ان  
 يقيم فقال ابرد ثم اراد ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابرد  
 في الظاهر قال حتى راينا قبيح التلول ثم اقام فصلي فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من يجمع وجههم فابردوا عن الصلاة قال  
 ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في تعجيل**

**العصر** نا قتيبة نا اللبث عن ابن شهاب عن عمرو عن عابشة انها قالت  
 صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر والشمس في حجرته لم يظلم  
 الفتي من حجرتها قال وفي الباب عن انس وابي اروي وبابر ورافع  
 ابن خديج قال ويروي عن رافع ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم في  
 تأخير العصر ولا يصح قال ابو عيسى حديث عابشة حديث حسن  
 صحيح وهو الذي اختاره بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم  
 عمر وعبد الله بن مسعود وعابشة وانس وغير واحد من التابعين  
 تعجيل صلاة العصر وكرهوا تأخيرها وروى عنه عبد الله بن المبارك بن  
 والشافعي واحمد واسحاق نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن العلاء  
 ابن عبد الرحمن انه دخل علي انس بن مالك في داره بالبحر حين نه  
 انصرف من الظهر وداره يجنب المسجد فقال قوموا فاصلوا العصر قال  
 فقمنا فصلينا فلما انصرفنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين  
 قرني الشيطان قام فنقر اربعاً لا يذكر الله فيها الا قليلا قال ابو  
 عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في تأخير**  
**صلاة العصر** نا علي بن حجر نا اسمعيل بن علية عن ابي جعفر عن ابن  
 ابي مليكة عن ام سلمة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اشد تعجيلا للظهور منكم وانتم اشد تعجيلا للعصر منه قال ابو  
 عيسى وقد روي هذا الحديث عن ابن جريح عن ابن ابي مليكة  
 عن ام سلمة نحوه **باب ما جاء في وقت المغرب** نا  
 قتيبة نا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الأكوع  
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجل المغرب اذا غربت الشمس  
 وتوارت بالحياب قال وفي الباب عن جابر والقاسم بن زيد بن  
 خالد وراشي ورافع بن خديج وابي ايوب وام حبيبه وعباس بن  
 عبد المطلب وحديث العباسي قد روي موقوفا عنه وهو صحيح  
 قال ابو عيسى حديث سلمة بن الأكوع حديث حسن صحيح وهو  
 قول اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين  
 اختاروا تعجيل صلاة المغرب وكرهوا تأخيرها حتى قال بعض اهل العلم  
 ليس لصلاة المغرب الا وقت واحد وذهبوا الي حديث النبي صلى الله  
 عليه وسلم حين صلوا له جبريل وهو قول بن المبارك والشافعي  
**باب ما جاء في وقت صلاة العشاء الآخرة** نا محمد بن  
 عبد الملك بن ابي الشوارب نا ابو عوانة نا ابي بشر عن بشير بن ثابت  
 عن جبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال انا اعلم الناس بوقت

هذه الصلاة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط الفجر  
لثالثة قال ابو عيسى روي هذا الحديث هثيم عن ابي بشر  
عن جيب بن سالم عن النعمان بن بشير ولم يذكر فيه هثيم عن بشير  
ابن ثابت وحديث ابي عوانة اصح عندنا لان يزيد بن هرون روي  
عن شعبة عن ابي بشير حور رواية ابي عوانة نا ابو بكر محمد بن ايان  
نا عبد الرحمن بن مهدي عن ابي عوانة بهذا الاسناد نحو **باب**  
**ما جاء في تأخير صلاة العشاء الاخرة** نا هناد نا عبدة عن عبيد  
الله بن عمر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال النبي صلى  
الله عليه وسلم لو انا اشق علي امتي لامرهم ان يؤخروا العشاء  
الي ثلث الليل او نصفه قال وفي الباب عن جابر بن سمرة ويا بر  
ابن عبد الله وابي هريرة وابن عباس وابي سعيد وزيد بن خالد  
وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح  
وهو الذي اختاره اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
والتابعين راوا تأخير صلاة العشاء الاخرة وبه يقول احمد واسحق  
**باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء والسمر بعدها**  
نا احمد بن منيع نا هثيم نا عوف نا احمد نا عباد واسحق  
ابن عتبة جميعا عن عوف عن سيار بن سلامة هو ابو المنهال الرياحي عن  
ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشاء  
والحديث بعدها قال وفي الباب عن عابشة وعبد الله بن مسعود  
وانس قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد كره  
الكثير اهل العلم النوم قبل صلاة العشاء والحديث بعدها ورخص  
في ذلك بعضهم وقال عبد الله بن المبارك اكثر الاحاديث علي الكراهية  
ورخص بعضهم في النوم قبل صلاة العشاء في رمضان **باب ما جا**  
**من الرخصة في السمر بعد العشاء** نا احمد بن منيع نا ابو معوية  
عن الاعشى عن ابراهيم عن علقمة عن عمر بن الخطاب قال كان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ييسر مع ابي بكر في الامر من امر المسلمين وانا  
معهما وقد روي هذا الحديث الحسن بن سعيد الله عن ابراهيم عن علقمة  
عن رجل من جعفر يقال له قيسى او ابن قيسى عن عمر عن النبي صلى  
الله عليه وسلم هذا الحديث في قصة طويلة وفي الباب عن عبد الله  
ابن عمر واوس بن حذيفة قال ابو عيسى حديث عمر حديث حسن  
وقد اختلف اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين  
ومن بعدهم في السمر بعد العشاء الاخرة فكره قوم منهم السمر بعد صلاة  
العشاء ورخص بعضهم اذا كان في معنى العلم وما لا بد منه من الخراج

واكثر الحديث علي الرخصة وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لا سمر الا لمصل او مسافر **باب ما جاء في الوقت**  
**الاول من الفضل** نا ابو عمار الحسيني بن حريث نا الفضل بن  
موسى عن عبد الله بن عمر العمري عن القاسم بن غنام عن علقمة  
عنه عن ام فروة وكانت ممن تالعت النبي صلى الله عليه وسلم  
قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الايمان افضل قال الصلاة  
الاول وقتها نا قتيبة نا عبد الله بن وهب عن سعيد بن عباد  
الجهني عن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله بن ابي  
طالب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا علي ثلاث لا توخرها  
الصلاة اذا اتت والجماعة اذا حضرت والايمان اذا وجدت لها كفوا  
قال ابو عيسى هذا حديث غريب حسن نا احمد بن منيع نا يعقوب  
ابن الوليد المدني عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت الاول من الصلاة رضوان  
الله والوقت الاخر عفو الله قال ابو عيسى هذا حديث غريب وقد  
رواه بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو وفي الباب عن علي وابن  
عمر وعابشة وابن مسعود قال ابو عيسى حديث ام فروة لا يروا  
الا من حديث عبد الله بن عمر العمري وهو ليس بالقوي عند اهل الحديث  
واصطربوا في هذا الحديث وهو صدوق وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد  
من قبل حقه نا قتيبة نا مروان بن معاوية القرظي عن ابي يعقوب  
عن الوليد بن الحيراز عن ابي عمر والستياي ان رجلا قال لابن مسعود  
اي العمل افضل قال سالت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
الصلاة علي موافقتها قلت وماذا يرول الله قال وبوالدين قلت  
وماذا يرول الله قال والبرهاني سئل الله قال ابو عيسى وهذا حديث  
حسن صحيح وقد روي المسعودي وشعبة والشيخي وغير واحد  
عن الوليد بن الحيراز بهذا الحديث نا قتيبة نا الليث عن خالد بن  
يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن اسحق بن عمر عن عابشة قالت ما  
صلي رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة لوقتها الاخر مرتين حتي قبضه  
الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وليس اساده بمفضل  
قال الشافعي والوقت الاول من الصلاة افضل وما يدل علي فضل  
اول الوقت علي اخره اختيار النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلم  
يكونوا يخنارون الا ما هو افضل ولم يكونوا يدعون الفضل وكانوا يصلون  
في اول الوقت قال نا يزيد ابو الوليد المكي عن الشافعي **باب**  
**ما جاء في السهر عن وقت صلاة العصر** نا قتيبة نا الليث عن

نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي تقوته صلاة  
 العصر قنما وتراهلة وماله وفي الباب عن بريدة ونوفل بن معوية  
 قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد رواه الزهري  
 عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء**  
**في تعجيل الصلاة اذا اخرها الامام** قال محمد بن موسى البصري نا  
 جعفر بن سليمان الصبغى عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن  
 الصامت عن ابي ذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها ذرأ  
 يكونون بعدى يمتون الصلاة فصل الصلاة لوقتها فان صليت  
 لوقتها كانت له نافلة والاكتت قد احرزت صلاتك وفي الباب  
 عن عبد الله بن مسعود وعبد بن الصامت قال ابو عيسى  
 حديث ابي ذر حديث حسن وهو قول غير واحد من اهل العلم  
 يستحبون ان يصلي الرجل الصلاة لميقاتها اذا اخرها الامام ثم  
 يصلي مع الامام والصلاة الاولي هي المكتوبة عند اكثر اهل العلم  
 وابو عمران الجوني اسد عبد الملك بن حبيب **باب ما جاء**  
**في النوم عن الصلاة** ناقية حماد بن زيد عن ثابت البناني عن  
 عبد الله بن رباح عن ابي قتادة قال ذكروا للنبي صلى الله عليه  
 وسلم نومهم عن الصلاة فقال انه ليس في النوم تقربا انما التقرب  
 في اليقظة فاذا نسي احدكم صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها  
 وفي الباب عن ابن مسعود وابي هريرة وعمران بن حصين وجبير  
 ابن مطعم وابي جعفر وابي سعيد وعروة بن امية الضريبي  
 وذي مخبر ويقال في منبر وهو ابن ابي النخاشي قال ابو عيسى  
 وحديث ابي قتادة حديث حسن صحيح وقد اختلف اهل العلم في  
 الرجل ينام عن الصلاة او ينساها فيستيقظ او يذكر وهو في غير  
 وقت صلاة عند طلوع الشمس او عند غروبها فقال بعضهم يصلها  
 اذا استيقظ او ذكر وان كان عند طلوع الشمس او عند غروبها  
 وهو قول احمد واسحق وقال بعضهم لا يصلي حتى تطلع الشمس او  
 تغرب **باب ما جاء في الرجل ينسي الصلاة** ناقية  
 وبس بن معاذ قالنا ابو عاتقة عن قتادة عن انس بن مالك  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة فليصلها اذا  
 ذكرها وفي الباب عن سمرة وابي قتادة قال ابو عيسى حديث  
 انس حديث حسن صحيح ويروي عن علي بن ابي طالب انه قال في  
 الرجل نسي الصلاة قال يصلها متى ما ذكرها في وقت او في غير  
 وقت وهو قول الشافعي واحمد واسحق ويروي عن ابي بكر انه

نام عن صلاة العصر فاستيقظ عند غروب الشمس فلم يصل حتى  
 غربت الشمس وقد ذهب قوم من اهل الكوفة الى هذا واما اصحابنا  
 فقد ذهبوا الى قول علي بن ابي طالب رضي الله عنه **باب ما**  
**جاء في الرجل تقوته الصلوات بايتهن يبدأ** لنا هناك  
 نا هشيم عن ابي الزبير عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابي عبيدة  
 ابن عبيدة قال قال عبد الله ان المشركين يتغلوا رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم عن اربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل  
 ما شاء الله فامر بلالا فاذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى  
 العصر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام فصلى العشاء قال وفي  
 الباب عن ابي سعيد وجابر قال ابو عيسى حديث عبد الله بن  
 ياسناده ياسي الا ان عبيدة لم يسمع من عبد الله وهو الذي اخبره  
 بعض اهل العلم في العوايت ان بيع الرجل لكل صلاة اذا قضاها  
 وان لم يفته اجراه وهو قول الشافعي **باب ما جاء في**  
**صلاة الوسطى** من هذا العصر وقد قيل انها الظهر نا محمد بن بشير  
 نا معاذ بن هشام نا ابي عن جبير بن ابي كثير نا ابو سلمة نا عبد  
 الرحمن عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب قال يوم الخندق  
 وجعل يسب كفار قريش قال رسول الله ما كنت اصلي العصر حتى  
 تقرب الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ان صليتها  
 قال فنزلنا بطحان فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوضا  
 فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بعد ما غربت الشمس  
 ثم صلا بعد المغرب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح  
 نا محمود بن عيلان نا ابو داود الطيالسي وابو المنذر عن محمد  
 ابن طلحة بن مصرف عن زبيد عن مرة الهمداني عن عبد الله بن  
 مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الوسطى صلاة  
 العصر قال ابو عيسى هذا حديث صحيح نا هنادنا عمدة عن  
 سعيد عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم انه قال في صلاة الوسطى صلاة العصر قال وفي الباب  
 عن علي وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وعائشة وحفصة  
 وابي هريرة وابي هاشم بن عتبة قال ابو عيسى قال محمد قال  
 علي بن عبد الله حديث الحسن بن سمرة بن جندب حديث صحيح  
 وقد سمع منه وقال ابو عيسى حديث سمرة في صلاة الوسطى حديث  
 حسن وهو قول اكثر العلماء من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
 وقال زيد بن ثابت وعائشة صلاة الوسطى صلاة الظهر وقال ابن عباس

نا اسد عبد الملك بن حبيب ما جاء في صلاة الوسطى  
 انها العصر وقد قيل انها الظهر

وابن عمر صلاة الوسيط صلاة الصبح نا ابو موسى محمد بن المثنى نا قريش  
ابن ابي عن حبيب بن الشهيد قال قال ابي محمد بن سيرين سئل  
المسني عن حديث العقيقة فسالته فقال سمعته من سمرة بن  
جندب قال ابو عيسى واخبرني محمد بن اسمعيل نا علي بن عبد  
الله بن المدني عن قريش بن ابي بندي الحديث قال محمد قال علي  
وساخ المسني من سمرة صحيح واخرج بهذا الحديث **باب**  
**ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد المغرب** نا احمد بن  
مطيع نا هشيم نا منصور وهو ابن زاذان عن قتادة نا ابو العالبيه  
عن ابن عباس قال سمعت غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم منهم عمر بن الخطاب وكان مما اجرهم الي ان روى الله صلى الله  
عليه وسلم نا عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وعن الصلاة  
بعد العصر حتى تغرب الشمس قال وفي الباب عن علي وابن مسعود  
وابن سعيده وعقبة بن عامر وابي هريرة وابن عمرو وسمرة بن  
جندب وعبد الله بن عمرو ومعاذ بن عفراء والصباحي وسلمة  
ابن الاكوع وزيد بن ثابت وعائشة وكعب بن مرة وابي امامة  
وعروة بن عتبة وبيبي بن امية ومعوية قال ابو عيسى حديث  
ابن عباس عن عمر حديث حسن صحيح وهو قوله اكثر الغناء من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعد علم انهم كرهوا الصلاة بعد صلاة  
الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس واما  
الصلوات الغرايت فلا باس ان تعقبى بعد العصر وبعد الصبح قال  
علي بن المدني نا ابي بن سعيد قال لا تتبعه لم ينسج فتادة من  
ابن العالبيه الا ثلاثة اشيا حديث عمران النبي صلى الله عليه وسلم  
عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع  
الشمس وحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينسج  
لاحد ان يقول انا خير من يوشى بن متي وحديث علي العضاة ثلاثة  
**باب ما جاء في الصلاة بعد العصر نا قتيبة نا جري**  
عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انا  
صلى النبي صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر لانه انا ما  
فشلته عن الركعتين بعد الظهر فصلاها بعد العصر ثم لم يجد لها  
وفي الباب عن عائشة وام سلمة وميمونة وابي موسى قال ابو  
عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد روي غير واحد  
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى بعد العصر ركعتين وهذا  
خلاف ما روي انه ما عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس

وحديث ابن عباس اصح حديث قال لم يعد لها وقد روي عن زيد  
ابن ثابت نحو حديث ابن عباس وقد روي عن عائشة في هذا الباب  
روايات روي عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم ما دخل عليها بعد  
العصر الا يصلي ركعتين وروي عنها عن ام سلمة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم نحو هذا وروي عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى  
عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع  
الشمس والذي اجمع عليه اكثر اهل العلم علي كراهية الصلاة بعد  
العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس بعد الطواف  
الاما استثنى من ذلك مثل الصلاة بحكمة بعد العصر حتى تغرب  
الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس بعد الطواف فقد روي  
عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة في ذلك وقد قال به قوم من  
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعد علم  
يقول الشافعي واحد واسحاق وقد كره قوم من اهل العلم من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعد علم الصلاة بحكمة ايضا  
بعد العصر وبعد الصبح وبه يقول شيخنا الثوري وما كذبنا في  
وبعض اهل الكوفة **باب ما جاء في الصلاة قبل المغرب**  
نا هنادنا وكيع عن كهسي بن الحسن عن عبد الله بن يريوة عن عبد  
الله بن مققل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلاة  
لمن شاء وفي الباب عن عبد الله بن الزبير قال ابو عيسى حديث  
عبد الله بن مققل حديث حسن صحيح وقد اختلف اصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم في الصلاة قبل المغرب فلم يرد بعضهم الصلاة  
قبل المغرب وروي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم انهم كانوا يصلون قبل صلاة المغرب ركعتين في الاذان  
والاقامة وقال احمد واسحاق ان صلاتها محسنة وهذا عند هاه  
علي الاستحباب **باب فيما جاء فيمن ادرك ركعة من**  
**العصر قبل ان تغرب الشمس نا اسحق بن موسى الانصاري**  
نا معن نا مالك بن ابي عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وعن  
يسر بن سعيد وعن الاعرج بن جندب نا عن ابي هريرة ان النبي صلى  
الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس  
فقد ادرك الصبح ومن ادرك من العصر ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد  
ادرك العصر وفي الباب عن عائشة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة  
حديث حسن صحيح وبه يقول اصحابنا الشافعي واحد واسحاق  
ومعني هذا الحديث عندهم لصاحب الحد مثل الرجل ينام عن الصلاة

او ينسأها فيسنتيقظ ويذكر عند طلوع الشمس وعند غروبها **باب**  
**ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضرة** ما رواه ابي بصير عن ابي جابر  
الاعشى عن جيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس  
قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر وبين المغرب  
والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر قال فقيل لابن عباس ما اراد  
بذلك قال اراد ان لا يخرج امته وفي الباب عن ابي هريرة قال قال ابو  
عبيس بن جابر عن جيب بن جبير وعبد الله بن شقيق العجلي وقد روي  
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا نا ابو سلمة يحيى  
ابن خلف البصري نا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن حنيفة عن  
عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جمع بين  
الصلاتين من غير عذر فقد اتا بابا من ابواب الكباير قال ابو  
عبيس وحنيفة هذا هو ابو علي الرجبي وهو حنيفة بن قيس وهو  
ضعيف عند اهل الحديث ضعفه احمد وغيره والعمل على هذا عند  
اهل العلم ان لا يجمع بين الصلاتين الا في السفر ويعرفه ويخص  
بعض اهل العلم من التابعين في الجمع بين الصلاتين للمريض وبه  
يقول احمد واسحق وقال بعض اهل العلم يجمع بين الصلاتين في المطر  
وبه يقول الشافعي واحمد واسحق ولم ير الشافعي للمريض ان يجمع بين  
الصلاتين **باب ما جاء في بدء الاذان** ما رواه سعيد بن جبير  
ابن سعيد الاموي نا ابي نا محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم بن  
المحرث الليثي عن محمد بن عبد الله بن زيد عن ابيه قال لما  
اصبحنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بالرواية فقال  
ان هذه لرواية حق فقم مع بلال فانه اندا او امد صوتا منك قالوا عليه  
ما قيل لك ولما دبتك قال فلما سمع عمر بن الخطاب يداء بلال بالصلاة  
خرج ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجرا زاره وهو يقول برؤس الله  
والذي بعثك بالحق لقد رايت مثل الذي قال فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فله الحمد فذكرنا ثبت قال وفي الباب عن ابن عمر قال  
ابو عبيس حدثنا عن جبير نا ابو بكر ابن الصخر نا ابي النصر  
نا حجاج بن محمد قال قال ابن جريح نا انا فح عن ابن عمر قال كانا في  
حين قدموا المدينة يجمعون فيجمعون الصلوات وليس بنا دي بها  
اخر فتكلموا يوم ما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا لنا قوما مثل ناقوس  
المضاري وقال بعضهم اتخذوا قرونا مثل قرن اليهود قال فقال عمر  
الا تبعثوا رجلا ينادي بالصلاة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

يا بلال قم فناد بالصلاة قال ابو عبيس هذا حديث حسن صحيح غريب  
من حديث ابن عمر وحديث عبد الله بن زيد حسن صحيح وقد روي  
هذا الحديث ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحق انتم من هذا الحديث  
والقول وذكر فيه قصة الاذان مثني مقني والاقامة مرة وعبد الله  
ابن زيد هو ابن عبد ربه ولا يعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم  
شيئا يصح الا هذا الحديث الواحد في الاذان وعبد الله بن زيد بن  
عامر المازني له احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو عمر  
عباد بن عمير **باب ما جاء في الترجيع في الاذان** نا بشر  
ابن معاذ البصري نا ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن  
ابي محذورة الخبري ابي وجدي جميعا عن ابي محذورة ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقعده والفا عليه الاذان حرفا  
قال ابراهيم مثل اذنا قال بشر فقلت له اعد علي عوصف الاذان  
بالترجيع قال ابو عبيس حديث ابي محذورة في الاذان حديث  
صحيح وقد روي عنه من غير وجه وعليه العمل بكلمة وهو قول الشافعي  
نا ابو موسى محمد بن المثني نا عفان نا عمار بن عبد الواحد  
الاحول عن مكحول عن عبد الله بن جبير عن ابي محذورة ان النبي  
صلى الله عليه وسلم علم الاذان تسع عشر كلمة والاقامة سبع عشرة  
كلمة قال ابو عبيس هذا حديث حسن صحيح واو محذورة اسمه  
مسرة بن معيار وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا في الاذان وقد  
روي عن ابي محذورة انه كان يقرأ الاقامة **باب ما جاء**  
**في افراد الاقامة** نا قتيبة نا عبد الوهاب الثقفي ويروى بن زريع  
عن خالد الخزاز عن ابي قلابة عن ابي بن مالك قال قال رسول الله  
يشفع الاذان ويوتر الاقامة وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عبيس  
حديث ابي حديث حسن صحيح وهو قول بعض اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وبه يقول مالك والشافعي واحمد  
واسحاق **باب ما جاء ان الاقامة مثني مثني** نا ابو  
سعيد الاشجعي نا عفنة بن خالد عن ابن ابي ليبي عن عمرو بن مسرة  
عن عبد الرحمن بن ابي ليبي عن عبد الله بن زيد قال كان اذان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم تتفعا تتفعا في الاذان والاقامة قال ابو  
عبيس حديث عبد الله بن زيد رواه وكيع عن الاعشى عن عمرو بن مسرة عن  
عبد الرحمن بن ابي ليبي ان عبد الله بن زيد راى الاذان في المنام وقال  
تتفعا عن عمرو بن مسرة عن عبد الرحمن بن ابي ليبي ان عبد الله بن زيد  
راى الاذان في المنام وهذا صحيح حديث ابن ابي ليبي وعبد الرحمن بن

ابى ليلى لم يسمع من عبد الله بن زيد وقال بعض اهل العلم الاذان  
مثني مثني والاقامة مثني مثني وبه يقول سفيان وابن المبارك  
واهل الكوفة قال ابو عيسى بن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن  
ابى ليلى كان قاضي الكوفة ولم يسمع من ابيه شيئا الا انه يروي عن  
رجل عن ابيه **باب ما جاء في التزسل في الاذان** نا احمد بن  
الحسن نا المعلى بن اسد نا عبد المنعم هو صاحب السقياء قال نا  
يحيى بن مسلم عن الحسن وعطاء بن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ليلا يا ليلا اذا اذنت فترسل في اذانك فاذا اقممت فاخذ  
واجعل بين اذانك واقامتك قد رما بقرح الاكل من اكله والشارب  
من شربه والمعتصرا اذا دخل لغشاء حاجته ولا تقوموا حتى تروى  
نا عبد بن حميد نا يونس بن محمد عن عبد المنعم نحوه قال ابو عيسى به  
حديث جابر هذا حديث الاخرى هذا الوجه من حديث عبد المنعم  
وهو اسناد جهول وعبر المنعم شيخ بصري **باب ما جاء في**  
**الخطال الاصبع عند الاذان** نا محمود بن غيلان نا عبد الرزاق نا  
سفيان عن عمار بن ابي جحيفة عن ابيه قال رايت بلالا يوذن  
ويذور ويتبع فاه ها هنا وها هنا واصبعاه في اذنيه ورسول الله  
صلى الله عليه وسلم في فته له حراء اراه قال من ادم فخرج بلال بن  
بيده بالعترة فركزها في البطحاء فضلى اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يمر بي يديه الكلب والحمار وعليه حلة حراء كاني انظر الي برقي ساقه  
قال سفيان نا حبرة نا ابو عيسى حديث ابي جحيفة حديث حسن  
صحيح وعليه العمل عند اهل العلم يستعملون ان يدخل المودن اصبعه  
في اذنيه في الاذان وقال بعض اهل العلم وفي الاقامة ايضا يدخل  
اصبعه في اذنيه وهو قول الاوزاعي وابو جحيفة اسم وهب بن  
عبد الله التستوي **باب ما جاء في التثويب بالفجر نا احمد**  
ابن منيع نا ابو احمد الزبير نا ابو اسرايل عن الحكم عن عبد الرحمن  
ابن ابي ليلى عن بلال قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا  
تثوبن في نيتي من الصلوات الا في صلاة الفجر قال وفي الباب عن  
ابى مخذولة قال ابو عيسى حديث بلال لا تعرفه الا من حديث  
ابى اسرايل الملاي وابو اسرايل لم يسمع هذا الحديث من الحكم قال  
اخارواه عن الحسن بن عماره عن الحكم وابو اسرايل اسم اسماعيل بن  
ابى اسحق واسم هو يذاك الغوي عند اهل الحديث وقد اختلف  
اهل العلم في تفسير التثويب فقال بعضهم التثويب ان يقول في  
اذان الفجر الصلاة خير من النوم وهو قول صحيح ويقال له التثويب

ايضا

ايضا وهو الذي اختاره اهل العلم وراوه وروى عن عبد الله بن  
عمارة كان يقول في صلاة الفجر الصلاة خير من النوم وروى عن  
بجاهد قال دخلت مع عبد الله بن عمر مسجد وقد اذن ونحن نريد  
ان نصلي فيه فتوج المودن فخرج عبد الله بن عمر من المسجد وقال  
اخرج بنا من عند هذا المبتدع ولم يصل فيه قال وانما كره عبد الله  
التثويب الذي احدثه الناس بعد **باب ما جاء ان من**  
**اذن فهو يقيم** نا هنا نا عبدة ويعلى عن عبد الرحمن بن زياد  
ابن النعمان الا فريقي عن زياد بن نعيم الحضرمي عن زياد بن الحرث  
الحمداني قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوذن في صلاة  
الفجر فاذنت فا را دبلالا ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان اخاصدا فذا اذن فمن اذن فهو يقيم قال وفي الباب عن ابن  
عمر قال ابو عيسى وحديث زياد نا تعرفه من حديث الاخرى  
وهو ضعيف عند اهل الحديث فتعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره  
قال احمد لا اكتب حديث الا فريقي قال رايت محمد بن اسمعيل به  
يقوي امره ويقول هو مقارب الحديث والعمل عليه هذا عند اكثر  
اهل العلم ان من اذن فهو يقيم **باب ما جاء في كراهية الاذان**  
**بغير وضوء** نا علي بن حجر نا الوليد بن مسلم عن معوية بن يحيى عن  
الزهري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يوذن الا  
متوضي نا يحيى بن موسى نا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن  
شهاب قال قال ابو هريرة لا يذون الا بالوضوء وهذا  
اصح من الحديث الاول قال ابو عيسى وحديث ابي هريرة لم يرفعه  
ابن وهب وهو اصح من حديث الوليد بن مسلم والزهري لم يسمع  
من ابي هريرة واختلف اهل العلم في الاذان على غير وضوء فكرهه  
بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي واسحق ورضي في ذلك بعض اهل  
العلم وبه يقول سفيان وابن المبارك واحد **باب ما جاء ان**  
**الامام الحق بالاقامة** نا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق نا اسرايل  
ابى سماك بن حرب سمع جابر بن سمرة يقول كان مودن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يميل فلا يقيم حتى اذا راى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فخرج اقام الصلاة حتى يراه قال ابو عيسى حديث جابر بن  
سمرة هو حديث حسن وهو حديث اسرايل عن سماك لا تعرفه الا من هذا  
الوجه وهكذا قال بعض اهل العلم ان المودن امك بالاذان والامام  
المك بالاقامة **باب ما جاء في الاذان بالليل** نا قتيبة نا  
الديلم عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال ان بلا لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسعوا فاذا نزل الامم مكثوم  
قال وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة وانيسة واني وابي ذر  
وسمرة قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث حنن صبيح وقد اختلف  
اهل العلم في الاذان بالليل فقال بعض اهل العلم اذا اذن المؤمن  
بالليل اجراه ولا يعبد وهو قول مالك وابن المبارك والشافعي به  
واحد واسحق وقال بعض اهل العلم اذا اذن بليل اعاد وبه يقول  
سفيان الثوري وروي حماد بن سلمة عن ابوب عن نافع عن ابن عمر  
بلا لا يؤذن بليل فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ان ينادي ان العبد  
نام قال ابو عيسى هذا حديث غير محفوظ والصحيح ما روي عبيد  
الله بن عمر وعيره عن نافع عن ابن عمر انه النبي صلى الله عليه وسلم  
قال ان بلا لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بن ام مكتوم قال  
وروي عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع ان مؤذنا لعمراؤن بليل  
فامرهم عمر ان يجيد الاذان وهذا الاصح لانه عن نافع عن عمر  
منتقط ولعل حماد بن سلمة اراد هذا الحديث والصحيح رواية  
عبيد الله وعبر واحد عن نافع عن ابن عمر والزهرى عن سالم  
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بلا لا يؤذن بليل  
قال ابو عيسى ولو كان حديث حماد صحيحا لم يكن لهذا الحديث  
معني اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلا لا يؤذن بليل فانما  
امرهم فيما يستقبل فقال ان بلا لا يؤذن بليل ولو انه امره باعادة  
الاذان حتى اذن قبل طلوع الفجر لم يقل ان بلا لا يؤذن بليل قال  
علي بن المدني حديث حماد بن سلمة عن ابوب عن نافع عن ابن عمر  
عن النبي صلى الله عليه وسلم غير محفوظ واخطا فيه حماد بن سلمة

**باب في كراهية الخروج من المسجد بعد الاذان** فنادنا  
وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن ابي الشعثا قال خرج رجل  
من المسجد بعد ما اذن فيه بالعصر فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصا ابا  
القاسم في النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عن عثمان قال ابو عيسى  
حديث ابي هريرة حديث حنن صبيح وعليه هذا العمل عند اهل العلم  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم ان لا يخرج احد من  
المسجد بعد الاذان الا من عدل ان يكون علي غير وضوء او امر لا يد  
منه وروي عن ابراهيم المخفي انه قال يخرج ما لم ياخذ المؤذن  
في الاقامة وهذا عندنا من له عندنا في الخروج منه واول الشعثاء اسمه  
سليم بن اسود وهو والد اشعث بن ابي الشعثا وقد روي اشعث  
ابن ابي الشعثاء هذا الحديث عن ابيه **باب ما جاني الاذان**

**في السفر** فاصحود بن غيلان نا وكيع عن سفيان عن خالد الخزاز عن ابي  
قلافة عن مالك بن الحويرث قال قدمت علي رسول الله صلى الله عليه  
وسلم انا وابو عمر لي فقال انا اذا سافرنا فاذنا واقبنا وليومكما  
اكبر كما قال ابو عيسى هذا حديث حنن صبيح والعمل عليه عند اكثر اهل  
العلم اختاروا الاذان في السفر وقال بعضهم تجزي الاقامة انما  
الاذان علي من يريد ان يجمع الناس والقول الاول اصح وبه يقول  
احمد واسحق **باب ما جاني فضل الاذان** نا محمد بن حميد  
الرازي نا ابو ثعلبة نا ابو حنيفة نا جابر عن ابي جاهد عن ابن عباس  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذن بسبع مائة من اجابته كتب  
له براءة من النار قال وفي الباب عن ابن مسعود وثوبان ومعه  
واسنن وابي هريرة وابي سعيد قال ابو عيسى حديث بن عباس  
حديث غريب و ابو ثعلبة اسمه بجي بن واخيه و ابو حنيفة المسكري  
اسمه محمد بن ميمون وجابر بن يزيد الجعفي فنعوه تركه بجي بن  
سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا  
يقول لولا جابر لما ناهل الكوفة بغير حديث ولولا جابر لما ناهل  
الكوفة بغير فقه **باب ما جاني الامام ضامن والمؤذن**  
**مؤمن** فانه نادنا ابو الاحوص وابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح  
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن  
والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واعقر للمؤذنين وفي الباب  
عن عائشة وسهل بن سعد وعقبة بن عامر قال ابو عيسى حديث  
ابي هريرة رواه سفيان الثوري وحنن بن عياث وعبر ولد عن  
الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي  
اسباط بن محمد عن الاعمش قال قدمت عن ابي صالح عن ابي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي نافع بن سليمان عن محمد بن  
ابي صالح عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا  
الحديث قال وسمعت ابا زرعة يقول حديث انه صالح عن ابي  
هريرة اصح من حديث ابي صالح عن عائشة قال وسمعت سجدا  
يقول حديث ابي صالح عن عائشة اصح وذكر عن علي بن المدني حديث  
انه لم يثبت حديث ابي هريرة ولا حديث ابي صالح عن عائشة في هذا  
**باب ما يقول الرجل اذا اذن المؤذن** نا الانصاري نا معن  
نا مالك عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول  
المؤذن قال وفي الباب عن ابي رافع وابي هريرة وام حبيبة وعبد الله

صحيح

ابن عمرو وعبد الله بن ربيعة وعابشة ومعاذ بن انس ومعوية قال  
ابو عبيس حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وهكذا روي معمر  
وعمر واخذ عن الزهري مثل حديث مالك وروي عبد الرحمن بن  
اسحاق عن الزهري هذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن ابي  
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية مالك اصح **باب**  
**ما جاء في كراهية ان ياخذ علي الاذان اجرا** نا هناد نا ابو يزيد  
وهو عن ابن القاسم عن اشعث عن الحسن بن عثمان بن ابي  
الغاصي قال ان من اخر ما عهد الي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان اتخذ موذنا لا ياخذ علي اذانه اجرا قال ابو عبيس حديث عثمان  
حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم انه ان يخذ  
الموذن علي الاذان اجرا واستحبوا للموذن ان يجتنب في اذانه  
**باب ما يقول الرجل اذا اذن الموذن** نا قتيبة نا  
الديلم عن حكيم بن عبد الله بن قيسى عن عامر بن سعد عن سعد  
ابن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين  
يسمع الموذن وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان  
محمد عبده ورسوله رخصت بالهدى والهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
دينا عقوله ذنبه قال ابو عبيس وهذا حديث حسن صحيح غريب الغرض  
الاصح حديث لهيث بن سعد عن حكيم بن عبد الله بن قيسى  
**باب منه** اخرنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي وابراهيم  
ابن يعقوب قالانا علي بن عياشي الحمصي نا شعيب بن ابي حمزة نا  
محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة  
القائمة آت محمد الوسيلة والعقيلة والبعثه مقاما محمد الذي  
وعدته الا حلت له الشفاعة يوم القيامة قال ابو عبيس حديث جابر  
حديث صحيح حسن غريب من حديث محمد بن المنكدر لا يعلم احدا  
رواه غير شعيب بن ابي حمزة **باب ما جاء في الدعاء بين**  
**الاذان والاقامة** نا محمود بن عيلان نا وكيع وعبد الرزاق وابو  
احمد وابو نعيم قالوا نا سفيان عن زيد العمري عن ابي اياس معوية  
ابن قره عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء  
لا يرد بين الاذان والاقامة قال ابو عبيس حديث انس حديث  
حسن وقد رواه ابو اسحاق الهمداني عن يزيد بن ابي مريم عن انس  
عن النبي صلى الله عليه وسلم شاهد **باب كد قرص الله علي**  
**عبادة من الصلوات** نا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق نا معمر عن

الزهري عن انس بن مالك قال فرصت علي النبي صلى الله عليه وسلم  
ليلة اسري به الصلوات خمسين ثم نقصت حتى جعلت خمسا ثم نودي  
يا محمد انه لا يبدل القول لدي وان لك بهذا المنى خمسين قال وفي الباب  
عن عباد بن الصامت وطلحة بن عبيد الله وابي ذر وابي قنادة  
وما لك بن صعصعة وابي سعيد الخدري قال ابو عبيس حديث  
انس حديث صحيح **باب ما جاء في فضل الصلوات الخمس**  
نا علي بن جحرنا نا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه  
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس  
والجمعة الي الجمعة كفارات لما بينهن ما لم يغش الكبار قال وفي الباب  
عن جابر وراى وخطبة الاسدي قال ابو عبيس حديث ابي هريرة  
حديث حسن صحيح **باب ما جاء في فضل الجماعة** نا هناد نا  
عبدة عن عبيد الله بن عمر نا فاع عن ابن عمر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تفضل علي صلاة الرجل وحده  
بمبضع وعشرين درجة قال وفي الباب عن عبد الله بن مسعود  
وابي ومعاذ بن جبل وابي سعيد وابي هريرة وراى قال ابو عبيس  
حديث بن عمر حديث حسن صحيح وهكذا روي فاع عن ابن عمر عن النبي  
صلى الله عليه وسلم انه قال تفضل صلاة الجميع علي صلاة الرجل وحده بمبضع  
وعشرين درجة وعامة من روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انما قالوا  
خمس وعشرين الا ابن عمر فانه قال بمبضع وعشرين نا اسحق بن موسى  
الاقصاري نا معن نا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي  
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صلاة الرجل في الجماعة تزيد  
علي صلاة وحده بمبضع وعشرين اجرا قال ابو عبيس هذا حديث حسن  
صحيح **باب ما جاء في بيع البدن** نا هناد نا وكيع عن  
جعفر بن بزقان عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال لقد هممت ان امر قتيبي ان يجمعوا حرم الخطب ثم  
امر بالصلوة فتقام ثم احرف علي اقوام لا يشهدون الصلوة قال ابو  
عبيس وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وابي الدرداء وابن عباس ومعاذ  
ابن انس وجابر قال ابو عبيس حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد  
روي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم قالوا سمع  
البدن فلم يجيب فلاملا له وقال بعض اهل العلم هذا علي التعليق والشديد  
ولا رخصة لاحد في ترك الجماعة الا من عذر قال مجاهد وسيل بن عباس عن رجل  
يصوم النار ويقوم الليل لا يشهد جمعة ولا جماعة قال هو في النار قال  
نا بدك هذا حديث المجازي عن لهيث عن مجاهد ومعني الحديث

حسن



ان لا يشهد الجماعة والجمعة رعبه عنها واستخفا فاجتوتها وثما وثا بها  
**باب ماجاني الرجل بجباي وحده نثر يدرك الجماعة**  
 قال احمد بن ميمون نفعني انا يعلى بن عطية نا جابر بن يزيد بن الاسود  
 عن ابيه قال شهدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة فصلت معه  
 صلاة الصبح في مسجد الخيف فلما فضا صلاة وانجرف اذا هو  
 برجلين في اخري القوم لم يعلبا معه فقال علي بها حتى بها نرعد  
 فراعنا فقال ما منعكما ان تضلنا معنا فقالا لا يرول الله انا فذكنا صلبنا  
 في راحلنا قال فلا تفعلوا اذا صليتما في رحالكما نثر اثنتا مسجد جماعة فصلبا  
 معهم فانها لكما نافلة قال وفي الباب عن يميني ويزيد بن عامر قال  
 ابو عيسى حديث يزيد بن الاسود حديث حسن صحيح وهو قول غير  
 واحسن اهل العلم وروى يقول سفيان والثاقبي واحمد واسحاق قالوا  
 اذا صلي الرجل وحده نثر ادرك الجماعة فانه يجيد الصلوات كلها في الجماعة  
 واذا صلي الرجل المغرب وحده نثر ادرك الجماعة قالوا فانه يصليها  
 معهم ويتشفع بركعة والتي صلي وحده هي المكتوبة عندهم **باب**  
**ما جاني الجماعة في مسجد قد صلي فيه مرة** فانه اذا عبتة عن  
 سعيد بن ابي عمرو بن سليمان الناجي عن ابي المنوكل عن ابي سعيد  
 قال جاز رجل وقد صلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انكم تتحرون علي  
 هذا فقام رجل فضلي معه قال وفي الباب عن ابي امامة وابي موسى  
 والحكم بن عمير قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن وهو  
 قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
 من التابعين قالوا لا بأس ان يصلي القوم جماعة في مسجد قد صلي  
 فيه جماعة وروى يقول احمد واسحق وقال اخرون من اهل العلم يصلون  
 فرادي وروى يقول سفيان وما ذكره ابن المبارك والثاقبي يختارون ان  
 الصلاة فرادي **باب ماجاني فضل العشاء والمغرب**  
**الجماعة** فاهمود بن عمار بن ابي اسير بن السري ناسفني عن عثمان  
 ابن حكيم عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن عثمان بن عفان قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد العشاء والمغرب في جماعة كان  
 له كفيتم ليلة قال وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة واسى وعارة  
 ابن زوية وجندب واتي وابي موسى وبريدة فاهمود بن بشار  
 نا يزيد بن هارون انا داود بن ابي هند عن الحسن بن احمد بن  
 بسفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلي الصبح هو في ذمة الله  
 فلا تحجروا الله في ذمته قال ابو عيسى حديث عثمان حديث  
 حسن صحيح وقد روي هذا الحديث عن عبد الرحمن بن ابي عمرة

عن عثمان موقوف وروي من غير وجه عن عثمان مرفوع نا  
 عباس العنبري نا يحيى بن كثير ابو عثمان العنبري عن اسهيل الكحال  
 عن عبد الله بن اوس الخزازي عن بريرة الاسلمي عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال بشر المتساين في الظلم الي المساجد بالمولانا يوم القيمة  
 قال ابو عيسى هذا حديث غريب **باب ماجاني فضل الصلوة**  
**الاولى** نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن  
 ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف  
 الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها  
 قال وفي الباب عن جابر بن عيسى وابي سعيد واتي وعائشة والعباس  
 ابن سارية واتي قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حسن صحيح وقد روي  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يستغفر للصف الاول والثاني والثاني  
 مرة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لوان الناس يعلمون ما في العذاب  
 والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يسهموا عليه لاستتموا عليه قال نا  
 يذكر اسحق بن موسى الاغصاري نا معن نا ما ذكر عن شهاب عن ابي صالح  
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله نا قتيبة عن ما ذكر  
 نحوه **باب ماجاني اقامة الصف** نا قتيبة نا ابو عوانة  
 عن سماك بن حرب عن الثمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يبسوي صفوقنا فخرج يوما وراي رجلا خارجا صدره عن القوم  
 فقال للفتون صفوقكم اولي بالفتى الله بين وجوهكم قال وفي الباب  
 عن جابر بن سمرة والبراء وجابر بن عبد الله واتي وابي هريرة وعائشة  
 قال ابو عيسى حديث الثمان حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم انه قال من تمام الصلاة اقامة الصف وروي عن عمر  
 انه كان يوكل رجلا باقامة الصف فلا يكبر حتى يجبر ان الصفوف  
 قد استوفت وروي عن علي وعثمان انهما كانا يتعاهدان ذلك ويقولان  
 السنو وا وكان علي يقول تقدم يا فلان وناخر يا فلان **باب ماجا**  
**ليلي منكم اولوا الاكلام والنساء** نا فاضل بن علي الجهضمي نا يزيد  
 ابن زريع نا خالد الجذا عن ابي معشر عن ابي ابراهيم عن علقمة عن عبد  
 الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليلي منكم اولوا الاكلام والنساء  
 نثر الذي يلونهم نثر الذي يلونهم ولا تختلفوا فيختلف قلوبكم واياكم  
 وهي مشاتر الاسواق قال وفي الباب عن ابي بن كعب وان مسعود واتي  
 سعيد والبراء واتي قال ابو عيسى حديث بن مسعود حديث حسن  
 صحيح غريب وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه  
 ان يلية المهاجرون والاضار ليحفظوا عنه قال وخالد الخزاز وهو

خالد بن مهران يكنى ابا المنازل قال وسمعت محمد بن اسماعيل يقول  
يقال انا خالد الحداء ما خذا بخلاقط اما كان يجلس ابي خذاه به  
فتسببت اليه قال وايوم عشر اسد زياره بن كليب **باب ماجا**  
**في كراهية الصف بين السواري** نا هناد نا وكيع عن سفيان عن  
يحيى بن هاشم عن عروة المرادي عن عبد الحميد بن محمد قال  
صلىنا خلف امير من الامراء فامطرب الناس فضلبنا بينه  
سار بيننا فلما صلبنا قال اسي بن مانه كما نقى هذا علي عهد رسول الله  
صلي الله عليه وسلم وفي الباب عن قرة بن ابياسي المزني قال ابو عبيد  
حديث اسي حديث حسني وقد كره قوم من اهل العلم في ذكر  
السواري وبي يقول احمد واسحق وقد رخص قوم من اهل العلم في ذكر  
**باب ماجا في الصلاة خلف الصف وحده** نا هناد نا ابو  
الاحوص عن حصيني عن هلال بن يساف قال اخذ زياد بن ابي الجعد  
بيدي ونحن بالرقعة فقام في علي شيوخ يقال له وابنه بن معبد بن  
بني اسد فقال زياد حدثني هذا الشيخ ان رجلا صلي خلف الصف  
وحده والشيخ يسم فاسره رسول الله صلي الله عليه وسلم ان يعيد الصلاة  
قال ابو عبيد وفي الباب عن علي بن شيبان وابن عباس قال وحديث  
وابنه حديث حسني وقد كره قوم من اهل العلم ان يصلي الرجل خلف  
الصف وحده وقالوا يعيد اذا صلي خلف الصف وحده وبي يقول  
احمد واسحاق وقد قال قوم من اهل العلم يميزه اذا صلي خلف  
الصف وحده وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وقد  
ذهب قوم من اهل الكوفة ابي حديث وابنه بن معبد ايضا قالوا  
من صلي خلف الصف وحده يعيد منهم حماد بن ابي سليمان وابن  
ابي ليلى وكيع وروي حديث حصيني عن هلال بن يساف غير  
واحد مثل رواية ابي الاحوص عن زياد بن ابي الجعد عن وابنه وفي  
حديث حصيني ما يدل ان هلالا قد ادرك واحصته واختلف اهل  
الحديث في هذا فقال بعضهم حديث عمرو بن مرة عن هلال بن يساف  
عن عمرو بن راشد عن وابنه اصح وقال بعضهم حديث حصيني عن  
هلال بن يساف عن زياد بن ابي الجعد عن وابنه بن معبد اصح  
قال ابو عبيد وهذا عندني اصح من حديث عمرو بن مرة لانه قد  
روي من غير حديث هلال بن يساف عن زياد بن ابي الجعد عن وابنه  
نا محمد بن بشارة محمد بن جعفر نا شعبه عن عمرو بن مرة عن زياد بن ابي  
الجعد عن وابنه قال نا محمد بن بشارة نا محمد بن جعفر نا شعبه عن عمرو  
ابن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن راشد عن وابنه بن معبد ان رجلا

صلي خلف الصف وحده فاسره النبي صلي الله عليه وسلم ان يعيد الصلاة  
قال سمعت البارودي يقول سمعت وكيعا يقول اذا صلي الرجل خلف الصف  
وحده فانه يعيد **باب ماجا في الرجل يصلي ومعه رجل**  
نا قتيبة نا داود بن عبد الرحمن العطار عن عمرو بن دينار عن  
كريب موي بن عباس عن ابن عباس قال صليت مع النبي صلي الله  
عليه وسلم ذات ليلة فقامت عن يساره فاخذ رسول الله صلي الله  
عليه وسلم يراي مني وراي فوجدني عن يمينه قال ابو عبيد وفي  
الباب عن اسي قال وحديث ابن عباس حديث حسني صحيح والعمل  
علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم ومنه  
بعد علم قالوا اذا كان الرجل مع الامام يقوم عن يمين الامام **باب**  
**ماجا في الرجل يصلي مع الرجلين** نا بن داود نا محمد بن بشارة نا ابن  
ابي عمير قال نا انا اسعيل بن مسلم عن الحسن بن سمره بن جندب  
قال امرنا رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا كنا ثلاثا ان يتقدمنا احدنا  
قال ابو عبيد وفي الباب عن ابن مسعود ونا بر ونا بن مالك قال  
وحديث سمره حديث حسني عن يمين والعمل علي هذا عند اهل العلم قالوا  
اذا كانوا ثلاثة قام رجلان خلف الامام وروي عن ابن مسعود انه  
صلي بعلقمة والاسود فقام احدهما عن يمينه والاخر عن يساره ورواه  
عن النبي صلي الله عليه وسلم وقد تكلم بعض الناس في اسماعيل بن مسلم من  
قبل لحظه **باب ماجا في الرجل يصلي ومعه الرجل والنساء**  
نا الاضاري نا معن نا مالك بن اسي عن اسحق بن عبيد الله بن ابي  
طلحة عن اسي بن مالك ان خديجة ما ليكة دعت رسول الله صلي الله  
عليه وسلم لطعام صنعته فاكل منه ثم قال قوموا فلتصل بكم قال  
اسي فقامت ابي حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنصخته بما  
فقام عليه رسول الله صلي الله عليه وسلم وصفت عليه انا والبيهيم  
ورائه والجوزي ورايها فضلي بنا ركعتين ثم انصرف قال ابو عبيد  
حديث اسي حديث حسني صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم قالوا  
اذا كان مع الامام رجل وامرأة قام الرجل عن يمين الامام والمرأة  
خلفهما وقد اجتمع بعض الناس بهذا الحديث في اجارة الصلاة اذا كان  
الرجل خلف الصف وحده وقالوا ان الصبي لم تكن له صلاة وكان اسكافا  
خلف النبي صلي الله عليه وسلم وحده في الصف وليس الامر علي ما ذهبوا اليه  
لان النبي صلي الله عليه وسلم اقام مع البيهيم خلفه فلولا ان النبي صلي الله  
عليه وسلم جعل للبيهيم صلاة لما اقام البيهيم معه ولا قامه عن يمينه وقد  
روي عن موسى بن اسي عن اسي ان صلي مع النبي صلي الله عليه وسلم

فاقامه عن يمينه وفي هذا الحديث دلالة انه انما صلي تطوعا اراد ادخال  
 البركة عليهم **باب ما جاء في الخف بالامامة** قال فان هذا  
 نا ابو معوية وعبد الله بن عمر عن الاعشى عن اسمعيل بن رجاء  
 الزبيدي عن اوس بن ضمخ قال سمعت ابا مسعود الانصاري يقول  
 قال رسول الله صلي الله عليه وسلم يومئذ يقوم القوم اقروءم للكتاب الله  
 فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء  
 فاقدمهم بهجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاكبرهم سننا ولا يؤم الرجل  
 في سلطانه ولا يجلس على نكر منته في بيته الا باذنه قال محمود بن  
 عمير في حديثه اقدمهم سننا قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي سعيد وان  
 ابن مالك ومالك بن الحويرث وعمرو بن سلمة قال وحديث ابي مسعود  
 حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم قالوا الحق الناس بالامامة  
 اقروءم للكتاب الله واعلمهم بالسنة وقالوا صاحب المنزل الحق بالامامة  
 وقال بعضهم اذا اذن صاحب المنزل لعيره فلا باس ان يصلي به وكرهه  
 بعضهم وقالوا السنة ان يصلي صاحب البيت قال احمد بن حنبل وقول  
 النبي صلي الله عليه وسلم ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على نكر منته  
 الا باذنه فاذا اذن فارجوا ان الاذن في الكل ولم يربا سا اذا اذن له ان  
 يصلي به **باب ما جاء اذا ام احدكم الناس ان يخفف**  
 ناقية فا المعيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن  
 ابي هريرة ان النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا ام احدكم الناس  
 فليخفف فان فيهم الصغير والكبير والضعيف والمرضى فاذا صلي  
 وحده فليصل كيف شا قال ابو عيسى وفي الباب عن عدي بن  
 حاتم واني وجابر بن سمرة ومالك بن عبد الله وابي واقد وعثمان بن  
 ابي العاصي وابي مسعود وجابر بن عبد الله وابن عباس قال ابو  
 عيسى وحديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وهو قول اكثر اهل  
 العلم اختاروا ان لا يطيل الامام الصلاة مخافة المشقة على  
 الضعيف والكبير والمرضى وابل الزناد اسم عبد الله بن ذكوان  
 والاعرج هو عبد الرحمن بن هرم المدي ويكنى ابا داود ناقية  
 نا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلي  
 الله عليه وسلم من الخف الناس صلاة في تمام قال ابو عيسى هذا  
 حديث حسن صحيح **باب ما جاء في تحريم الصلاة وتخليها**  
 ناسيني بن وكيع نا محمد بن القاسم عن ابي سفيان طريف السدي  
 عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم  
 مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتخليها التسليم ولا

صلاة لمن يقرب الحمد وسورة في فريضة او غيرها قال ابو عيسى  
 وفي الباب عن علي وعائشة قال ابو عيسى وهذا حديث حسن وحديث  
 علي في هذا الجود اسادا واحص من حديث ابي سعيد وقد كتبناه في  
 اول كتاب الوصية والعمل عليه عند اهل العلم من اصحاب النبي صلي  
 الله عليه وسلم ومن بعدهم وبد يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي  
 واحمد واسحاق ان تحريم الصلاة التكبير ولا يكون الرجل داخل في الصلاة  
 الا بالتكبير قال وسمعت ابا بكر محمد بن ايان مستملي وكيع يقول  
 سمعت عبد الرحمن يقول لو استفتح رجل الصلاة بسبعين اسما من  
 اسماء الله ولم يكبر لم يجزه وان احدث قبل ان يسلم امرته ان يتوضا  
 فترجع الي مكانه يسلم انما الامر علي وجهه حال واين نضرة اسم  
 المنذر بن مالك بن قطة **باب ما جاء في نشر الاصابع عند**  
**التكبير** ناقية وابو سعيد الامتيق قال نا يحيى بن اليمان عن ابن  
 المنذر ابي ذيب عن سعيد بن سمعان عن ابي هريرة قال كان رسول  
 الله صلي الله عليه وسلم اذا كبر للصلاة نشر اصابعه قال ابو عيسى  
 حديث ابي هريرة قد روي غير واحد هذا الحديث عن ابن ابي  
 ذيب عن سعيد بن سمعان عن ابي هريرة ان النبي صلي الله عليه  
 وسلم كان اذا دخل في الصلاة رفع يديه مدا وهذا صحيح رواية  
 يحيى بن اليمان واخطا يحيى بن اليمان في هذا الحديث قال ونا عبد  
 الله بن عبد الرحمن نا عبد المجيد الحنفي نا ابن ابي ذيب  
 عن سعيد بن سمعان قال سمعت ابا هريرة يقول كان رسول الله صلي  
 الله عليه وسلم اذا قام الي الصلاة رفع يديه مدا قال عبد الله وهذا  
 اصح من حديث يحيى بن اليمان وحديث يحيى بن اليمان خطأ  
**باب ما جاء في فضل التكبير الاولي** ناقية بن مكرم  
 ونضر بن علي قال نا ابو قتيبة سلم بن قتيبة عن طه بن عمرو عن  
 حبيب بن ابي ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلي الله  
 عليه وسلم من صلي لله اربعين يوما في جماعة بورك في التكبير الاولي  
 كتبت له برأتان برأة من النار وبرأة من الشقاق قال ابو عيسى  
 وقد روي هذا الحديث عن انس موقوفا ولا اعلم احدا رفعه الا  
 ما روي سلم بن قتيبة عن طه بن عمرو وانما جروي هذا عن حبيب  
 ابن ابي حبيب النخعي عن انس قوله نا حبيب نا يزيد قال ونا  
 هناد نا وكيع عن خالد بن طهمان عن حبيب بن ابي حبيب النخعي  
 عن انس بن مخنف ولم يرفعه وروي اسمعيل بن عياشي هذا الحديث  
 عن عمارة بن غزويه عن انس بن مالك عن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم

نحو هذا وهذا حديث غير محفوظ وهو حديث مرسل عارة بن عزيمة لم  
 يدرك انسا قال محمد بن اسمعيل جيب بن ابي حبيب يكتي ابا الكشي  
 ويقال ابن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا لا يصح من جهة  
 اسناده وجماعة بن عزيمة لم يسمع من اسن بن مالك **باب**  
**ما يقول عند افتتاح الصلاة** نا محمد بن موسى الضرير نا جعفر  
 ابن سليمان الصبيعي عن علي بن علي الرقاعي عن ابي المنزول عن  
 ابي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة  
 بالليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى  
 جدك ولا اله غيرك ثم يقول الله اكبر كبيرا ثم يقول اعوذ بالله  
 السميع العليم من الشيطان الرجيم من هذره وتغته وتغته قال  
 ابو عيسى وفي الباب عن علي وعائشه وعبد الله بن مسعود  
 وجابر وجبير بن مطعم وابن عمر قال ابو عيسى وحديث ابي  
 سعيد اشهر حديث في هذا الباب وقد اخذ قوم من اهل العلم  
 هذا الحديث واما اكثر اهل العلم فقالوا بما روي عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم انه كان يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك  
 وتعالى جدك ولا اله غيرك هكذا روي عن عمر بن الخطاب وعبد  
 الله بن مسعود والعل علي هذا عند اكثر اهل العلم من التابعين  
 وغيرهم وقد تكلم في اسنا وحديث ابي سعيد كان يحيى بن سعيد  
 فنكلم في علي بن علي الرقاعي وقال احمد لا يصح هذا الحديث نا  
 الحسن بن عرفة ويحيى بن موسى قالانا ابو معاوية عن حارثة  
 عن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله  
 عليه وسلم اذا افتتح الصلاة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك  
 اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك قال ابو عيسى هذا حديث لا يعرفه  
 من حديث عائشة الا من هذا الوجه وحارثة قد تكلم فيه من  
 قبل حفظه وابو الرجال اسمه محمد بن عبد الرحمن المدني  
**باب ما جاني ترك الجهر لبسم الله الرحمن الرحيم**  
 نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم نا سعيد بن ابي اياس نا  
 الجريدي عن قيس بن عباية عن ابن عبد الله بن مخنف سمعتني  
 ابي وانا اقول لبسم الله الرحمن الرحيم فقال اي بني اياك  
 والمحدث قال ولم ار احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم كان ابغض اليه الحديث في الاسلام يعني منه قال وقد  
 صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمان  
 فلم اسمع احدا منهم يقولها فلا تقلها اذا انت صليت فقل الحمد

لله رب العالمين قال ابو عيسى حديث عبد الله بن مخنف حديث حسن والعمل  
 عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر  
 وعمر وعثمان وعلي وغيرهم ومن بعدهم من التابعين وروى يقول سبعيني  
 الثوري وابنا المبارك واحد واسحق لا يرون ان يجهل لبسم الله الرحمن الرحيم  
 قالوا ويقولها في نفسه **باب ما جاني الجهر لبسم الله الرحمن الرحيم**  
 نا احمد بن محمد بن عباد بن عميرة الصبيعي نا المعتمر بن سليمان نا قال في اسمعيل  
 ابن حماد عن ابي نا لد عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه  
 وسلم يفتتح صلاته لبسم الله الرحمن الرحيم قال ابو عيسى هذا  
 حديث ليس اسناده يثبت وقد قال هذا عدة من اهل العلم من  
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو هريرة وابن عمر وابن عباس  
 وابن الزبير ومن بعدهم من التابعين نا ابو الهيثم لبسم الله الرحمن  
 الرحيم وروى يقول الشافعي وقال اسمعيل بن حماد هو ابن ابي سليمان  
 وابو خالد يقال هو ابو خالد الدوالي واسم هرير وهو كوفي نا  
**باب في افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين** نا قتيبة نا  
 ابو عوانة عن قتادة عن اسن نا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وابو بكر وعمر وعثمان يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين  
 قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه هذا عند اهل  
 العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم  
 كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين قال الشافعي انما  
 معني هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعثمان  
 كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين معناه انهم كانوا يبدون  
 بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة وليس معناه انهم كانوا لا يقولون  
 لبسم الله الرحمن الرحيم وكان الشافعي يري ان يبدأ بسم الله  
 الرحمن الرحيم يجرها **باب ما جاني انه لا صلاة الا بقراءة**  
**الكتاب** نا محمد بن يحيى بن ابي عمر المكي ابو عبد الله العديدي وعلي  
 ابن حجر قال نا اسعيني نا عيينة عن الزهري عن محمد بن الربيع عن  
 عباد بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم  
 يقرأ بفاتحة الكتاب وفي الباب عن ابي هريرة وعائشة واسن وابي  
 قتادة وعبد الله بن عمر وقال ابو عيسى حديث عباد بن محمد  
 حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
 الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وجابر بن  
 عبد الله وعمران بن حصين وغيرهم قالوا لا تجزي صلاة الا بقراءة  
 فاتحة الكتاب وروى يقول ابن المبارك والشافعي واحد واسحق سمعت

ابن ابي عمير يقول اختلفت الي ابن عيينه ثمانية عشر سنة وكان الجيد  
 اكبر مني بسنة وسعدت ابن ابي عمير يقول جئت بيوعى حجة ماشيا  
**باب ماجاني التاميين** نا بندار محمد بن بشارة يحيى بن  
 سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالوا فاسعيني عن سلمة بن كهيل  
 عن جبر بن عنبسى عن وايل بن حجر قال سمعت النبي صلى الله  
 عليه وسلم قرأ غير المعضوب عليهم ولا الصالحين فقال امين ومد  
 بها صوتة وفي الباب عن علي و ابي هريرة قال ابو عيسى حديث  
 وايل بن حجر حديث حسى و يد يقول غير واحد من اهل العلم من  
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم يرون ان  
 الرجل يرفع صوتة بالتاميين ولا يخفيها و يد يقول الشافعي واحد  
 واسحاق و روي شعبة هذا الحديث عن سلمة بن كهيل عن حجر  
 ابي العنسى عن علقمة بن وايل عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 قرأ غير المعضوب عليهم ولا الصالحين فقال امين وخفض بها صوتة  
 وسمعت محمد بن يعقوب حديث سفيان اصح من حديث شعبة في هذا  
 وخطا شعبة في مواضع من هذا الحديث فقال عن جبر ابي العنسى  
 وانما هو جبر بن عنبسى ويكنا ابا السكن و زاد فيه عن علقمة بن  
 وايل و لبي فيه عن علقمة وانما هو عن جبر بن عنبسى عن وايل بن  
 حجر وقال و تخفض بها صوتة وانما هو ومد بها صوتة قال وسالت  
 ابا زرعة عن هذا الحديث وقال حديث سفيان في هذا اصح من  
 حديث شعبة قال و روي العلاء بن صالح الاسدي عن سلمة  
 ابن كهيل بن خور و ائنه سفيان نا ابو بكر محمد بن ابان نا عبد الله  
 ابن عمير نا العلاء بن صالح الاسدي عن سلمة بن كهيل عن حجر  
 ابن عنبسى عن وايل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم بخو حديث  
 سفيان عن سلمة بن كهيل **باب ماجاني فضل التاميين**  
 نا ابولريب نا زيد بن جناب في ماكد بن انس نا الزهري عن سعيد  
 ابن المسيب و ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال اذا امسى الامام قاموا فاندما وافقوا ميمنه تاميين الملايكة  
 تحقر له ما تقدم من ذنبه قال ابو كحديث ابي هريرة حديث حسى  
**باب ماجاني السكتيين في الصلاة** نا ابو موسى  
 محمد بن المثنى نا عبيد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن  
 سمرة قال سكتنا فحفظنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فانكر ذلك عمران بن حصين وقال حفظنا سكتنا فكتبنا الي ابي  
 ابن كعب بالمدينة فكتب الي ان حفظ سمرة قال سعيد فقلنا

عيسى ج

لقنادة ما هاتان السكتتان قال اذا دخل في صلاة واذا فرغ من  
 القراءة ثم قال بعد ذلك واذا قرأ ولا الصالحين قال وكان يعجبه  
 اذا فرغ من القراءة ان يسبكت حسى بنراد اليه نفسه قال وفي  
 الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى حديث سمرة حديث حسى  
 وهو قول غير واحد من اهل العلم يستحبون للإمام ان يسبكت  
 بعد ما يفتتح الصلاة وبعد الفراغ من الصلاة و يد يقول  
 احمد واسحاق واصحابنا **باب ماجاني وضع اليمين**  
**علي الشمال في الصلاة** نا قتيبة نا ابو الاخوص عن سماك بن  
 حرب عن قتيبة بن بهلب عن ابيد قال كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يومئذ منا يباخذ شماله بيمينه قال وفي الباب عن وايل  
 ابن حجر وعطيف بن الحرث و ابن عباسى و ابن مسعود وسهل بن  
 سعد قال ابو عيسى حديث هلب حديث حسى والعمل علي هذا  
 عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين  
 ومن بعدهم يرون ان يضع الرجل يمينه علي شماله في الصلاة  
 ولا يراي بعضهم ان يضعها فوق السرة وراي بعضهم ان يضعها تحت  
 السرة وكل ذلك واسع عندهم واسم هلب يزيد بن قتادة مد  
**باب في التكبير عند الركوع** نا قتيبة نا ابو الاخوص  
 عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن علقمة والاسود  
 عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في  
 كل خفض ورفع وقيام وقعود و ابو بكر وعمر قال وفي الباب  
 عن ابي هريرة و انس و ابن عمر و ابي مالك الاشعري و ابي  
 موسى و عمران بن حصين و وايل بن حجر و ابن عباسى قال ابو  
 عيسى حديث عبد الله بن مسعود حديث حسى صحيح والعمل  
 عليه عند اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر و عثمان  
 و علي وغيرهم ومن بعدهم من التابعين وعليه عامة الفقهاء  
 والعلماء **باب منه** نا عبد الله ميمر المروزي قال  
 سمعت علي بن الحسن قال انا عبد الله بن المبارك عن ابن خريج  
 عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم كان يكبر وهو يروي قال ابو عيسى هذا حديث  
 حسن صحيح وهو قول اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
 ومن بعدهم من التابعين قالوا يكبر الرجل وهو يروي للركوع  
 والسجود **باب ماجاني رفع اليدين عند الركوع**  
 نا قتيبة و ابن ابي عمير قالوا فاسعيني بن عيينة عن الزهري

صوابه  
 غصيف

عن سالم عن ابيده قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح  
الصلاة يرفع يديه حتى يجازي منكبيه واذا ركع واذا رفع راسه  
من الركوع وقال بن ابي عمير في حديثه وكان لا يرفع يديه السبعين  
تا الفضل بن الصباح البغدادي تا سعيني بن عيينة تا الزهري  
بمذا الاسناد نحو حديث بن ابي عمير قال وفي الباب عن عمرو بن  
وايل بن حجر وماكد بن الحويرث وانس و ابي هريرة و ابي  
حيد و ابي اسيد وسهل بن سعد و محمد بن سلمة و ابي قتادة  
وجابر و عمير الليثي قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن  
صحيح وهذا يقول بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم منهم ابن عمر و جابر بن عبد الله و ابو هريرة و انس  
و ابن عباس و عميد بن الزبير و غيرهم و من التابعين  
الحسن البصري و عطاء و طاوس و مجاهد و نافع و سالم بن  
عبد الله و سعيد بن جبير و غيرهم و به يقول مالك و معمر و الاوزاعي  
و عميد بن المبارك و الشافعي و احمد و اسحق قال عبد الله بن  
المبارك قد ثبت حديث من يرفع و ذكر حديث الزهري عن  
سالم عن ابيده و لم يثبت حديث بن مسعود ان النبي صلى الله  
عليه وسلم لم يرفع الا في اول مرة تا بذلك احمد بن عيسى و ابي  
نا و هيب بن زمره عن سعيني بن عبد الملك عن عبد الله بن  
المبارك تا هنادنا و كيع عن سعيني عن عامر بن كليب عن عبد  
الرحمن بن الاسود عن علقمة قال قال عبد الله الا اصلي بكم صلاة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلي فلم يرفع يديه الا في اول مرة  
و في الباب عن الهراوي بن عارب قال ابو عيسى حديث بن مسعود  
حديث حسن و به يقول غير واحد من اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم و التابعين و هو قول سعيني و اهل الكوفة  
و اختلف عن مالك في رفع اليدين في الصلاة فروي الوليد بن مسلم  
ابن عميد بن وهب عن مالك انه كان يري رفع اليدين في الصلاة  
دروي الشافعي عن مالك انه كان لا يرفع **باب ما جاء في وضوء**  
**اليد علي الركبة في الركوع** تا احمد بن منيع تا ابو بكر بن عياش  
تا ابو بصير عن ابي عبد الرحمن السلمي قال قال لنا عمر بن  
الخطاب ان الركبة سمنت لكم فخذوا بالركب قال وفي الباب عن  
سعد و انس و ابي حيد و ابي اسيد و سهل بن سعد و محمد بن  
مسلم و ابي مسعود قال ابو عيسى حديث عمر حديث حسن  
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه

وسلم و التابعين و من بعدهم لا اختلاف بينهم في ذلك الا ما روي عن  
ابن مسعود و بعض اصحابه / انهم كانوا يطبقون و التطبيق مسح  
عند اهل العلم قال سعد بن ابي وقاص كنا نقول ذلك فتمهنا عند  
وامرنا ان نضع الاكف علي الركب قالنا فتمهنا تا ابو عوانة عن  
ابي بصير عن مصعب بن سعد عن ابيده سعد بن **باب**  
**ما جاء في يديه عن جنبه في الركوع** تا محمد بن بشار  
تا ابو عامر العقدي تا قليح بن سليمان تا عباس بن سهل بن  
سعد قال اجتمع ابو حيد و ابو اسيد و سهل بن سعد و محمد  
ابن سلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
ابو حيد انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ركع فوضع يديه علي ركبته كانه قابض  
عليهما و وتر يديه فتحاهما عن جنبه قال وفي الباب عن انس  
قال ابو عيسى حديث ابي حيد حديث حسن صحيح وهو الذي  
اختاره اهل العلم ان يجازي الرجل يديه عن جنبه في الركوع  
و السجود **باب ما جاء في التسمية في الركوع و السجود**  
تا علي بن حجر انا عيسى بن يونس عن ابن ابي ذيب عن اسحق  
ابن يزيد الهذلي عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذ ركع احدكم فقال في ركوعه  
سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فذم ركوعه و ذكر ادناه  
واذا سجد فقال في سجوده سبحان ربي الاعلي ثلاث مرات  
فقد تم سجوده و ذكر ادناه قال وفي الباب عن حذيفة و عقة  
ابن عامر قال ابو عيسى حديث ابن مسعود ليس اسأله متصل  
عون بن عبد الله بن عتبة لم يلق بن مسعود و العمل على هذا  
عند اهل العلم يستحبون ان لا يتقضى الرجل في الركوع و السجود  
من ثلاث تسميات و روي عن عبد الله بن المبارك انه قال  
استحب للامام ان يسمي خمس تسميات لكي لا يركع من خلفه ثلاث  
تسميات و هكذا قال اسحق بن ابراهيم تا محمود بن عيلان تا ابو  
داود قال اننا مشعب عن الاعشى قال سمعت سعد بن عبيدة  
يحدث عن المكشور عن صلة بن زفر عن حذيفة انه صلى مع  
النبي صلى الله عليه وسلم فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم  
و في سجوده سبحان ربي الاعلي و ما اتي علي اية رحمة الا وقف  
و سال و ما اتي علي اية عذاب الا وقف و تعود قال ابو عيسى  
و هذا حديث حسن صحيح تا محمد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي

عن شعبة بن خنيس وقد روي عن حذيفة هذا الحديث من غير هذا الوجه  
 انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث **باب ماجاء في الركوع**  
**في النبي عن الغزاة في الركوع** قال اسحاق بن موسى الانصاري نا  
 معن نا مالك ونا قتيبة عن مالك عن نا قمع عن ابي ابيهم بن عبد  
 الله بن حنين عن ابي عبد الله عن علي بن ابي طالب ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم نها عن لبس القنبي والمعصر وعن تختم الذهب وعن  
 قراءة القرآن في الركوع قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو  
 عيسى حديث علي حديث حسن صحيح وهو قول اهل العلم من  
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعد لم يكرهوا الغزاة في  
 الركوع والسجود **باب ماجاء في لا يقم صلبه في**  
**الركوع والسجود** نا احمد بن ميمون نا ابو معوية عن الاعشى عن  
 عمارة بن عمير عن ابي معمر عن ابي مسعود الانصاري قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزي صلاة لا يقم فيها الرجل به  
 يعني صلبه في الركوع والسجود قال وفي الباب عن علي بن سفيان  
 وانس بن ابي هريرة ورفاعة الزرقي قال ابو عيسى حديث ابي  
 مسعود الانصاري حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند  
 اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعد لم يروا  
 ان يقم الرجل صلبه في الركوع والسجود قال الشافعي واخذه  
 واسحاق بن سالم يفتي صلبه في الركوع والسجود فضلالة فاسدة  
 لحديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تجزي صلاة لا يقم الرجل  
 فيها صلبه في الركوع والسجود واو معمر اسم عبد الله بن مسعود  
 واو مسعود الانصاري البصري اسم عتبة بن عمرو **باب**  
**ما يقول الرجل اذا رفع راسه من الركوع** نا مسعود بن عجلان  
 نا ابو داود الطيالسي نا عبد العزيز بن عبد الله بن سلمة الماشقون  
 نا عبيد بن عمير نا عبد الرحمن الاعرج عن عبيد الله بن ابي رافع عن  
 علي بن ابي طالب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع  
 راسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا وكذا الحمد ملجئ السما  
 وات وبيد الارض وماء ما بينهما وماء ما شئت من شئ بعد  
 قال وفي الباب عن ابن عمر وبن عباس وابن ابي ابي داود  
 جبيره وابي سعيد قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن صحيح  
 والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي قال يقول  
 هذا في المكتوبة والتطوع وقال بعض اهل الكوفة يقول هذا في المكتوبة  
 صلاة التطوع ولا يقولها في صلاة المكتوبة **باب منه**

ابو عيسى

نا اسحاق بن موسى الانصاري نا معن نا مالك عن سبي عن ابي صالح  
 عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام  
 سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا وكذا الحمد فانه من وافق قوله قول  
 الهداية عقوله ما تقدم من ذنبه قال ابو عيسى هذا حديث  
 حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي  
 صلى الله عليه وسلم ومن بعد لم يروا ان يقول الامام سمع الله لمن حمده  
 ويقول من خلف الامام ربنا وكذا الحمد وبه يقول احمد وقال  
 ابن سيرين وغيره يقول من خلف الامام سمع الله لمن حمده ربنا  
 وكذا الحمد مثل ما يقول الامام وبه يقول الشافعي واسحاق بن  
**باب ماجاء في وضع الركبتين قبل البدن في السجود**  
 نا سلمة بن شبيب نا احمد بن ابراهيم الدورقي والحسن بن علي  
 الجعفي وعبد الله بن منير وغير واحد قالوا نا يزيد بن هرون  
 نا شريك عن عامر بن كليب عن ابي عبد الله عن ابي جعفر قال رايت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد يضع ركبتيه قبل يديه واذا مضى رفع  
 يديه قبل ركبتيه قال زاد الحسن بن علي في حديثه قال يزيد بن هرون  
 ولم يرو شريك عن عامر بن كليب الا هذا الحديث قال ابو عيسى هذا  
 حديث حسن عزيز لا يعرف احدا رواه مثل هذا عن شريك والعمل عليه  
 عند اكثر اهل العلم يروي ان يضع الرجل ركبتيه قبل يديه واذا مضى  
 رفع يديه قبل ركبتيه وروي بهام عن عامر هذا مرسل ولم يذكر  
 فيه وايل بن حجر **باب منه** نا قتيبة نا عبيد الله بن نافع  
 عن محمد بن عبيد الله بن الحسن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد احكم فيركب في صلاة يركب الرجل  
 قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث غريب لا يعرف من حديث  
 ابي الزناد الا في هذا الوجه وقد روي هذا الحديث عن عبيد الله  
 بن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم وعبيد الله بن سعيد المقبري ضعف يحيى بن سعيد القطان وغيره  
**باب ماجاء في السجود على الجبهة والاقبال** نا احمد بن ابي  
 عامر العقدي نا علي بن سليمان بن سليمان نا عيسى بن سهل عن  
 ابي حميد الساعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد امكن انفه  
 وجهته الارض ونحا يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه قال  
 وفي الباب عن ابن عباس وايل بن حجر وابي سعيد قال ابو عيسى  
 حديث ابي حميد حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم ان  
 يسجد الرجل علي جهته وانقه فان سجد علي جهته دون انقه فقد

علي الارض

قال قوم من اهل العلم يجزيه وقال غيرهم لا يجزيه حتى يسجد علي الجبهة  
والاقت **باب ما جاء ابن بضع الرجل جهته اذا سجد**  
نا قتيبة نا حفص بن غياث عن ابي اسحق قال قلت  
للبراء بن عازب ابن كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع وجهه  
اذا سجد فقال بيني كفيه قال وفي الباب عن وايل وابي حنيفة  
قال ابو عيسى حديث البراء حديث حسن غريب وهو الذي  
اختاره اهل العلم ان تكون قداه قريبا من اذنيه **باب ما**  
**جاء في السجود علي سبعة اعضاء** نا قتيبة نا بكر بن مضر عن ابن  
الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عمار بن سعد بن ابي وقاص عن  
العباس بن عبد المطلب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
اذا سجد العبد سجد معه سبعة ارباب وجهه وركبته وكفاه وقده  
قال وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة وابي سعيد وجابر قال  
ابو عيسى حديث العباس حديث حسن صحيح وعليه العمل عند اهل العلم  
نا قتيبة نا احمد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال  
امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد علي سبعة اعضاء ولا يكف شعره  
ولا ثيابه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما**  
**جاء في التجاني في السجود** نا ابو كريب نا ابو خالد الاحمر عن داود بن  
قيس عن عبيد الله بن عبد الله بن الاقرم الخراي عن ابيد قال كنت  
مع ابي بالقاع من شجرة خرفت ركبة فاذا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال قام صلى قال فكنتم انظر الي عفرتي ابطيه اذا سجد ارضي  
بباضه قال وفي الباب عن ابن عباس وابن جبير وجابر واحمد بن حنبل  
وميمونة وابي حنيفة وابي مسعود وابي اسيد وسهل بن سعد وسعيد  
ابن سلمة والبراء بن عازب وعدي بن عبيدة وعائشة قال ابو عيسى  
حديث عبد الله بن اقرم حديث حسن لا يعرف الا من حديث داود  
ابن قيس ولا يعرف لعبد الله بن اقرم عن النبي صلى الله عليه وسلم غير  
هذا الحديث والعمل عليه عند اهل العلم قال وعبد الله بن اقرم به  
الخراي اثناله هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن اقرم  
الزهري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم هو وكاتب ابي بكر الصديق  
**باب ما جاء في الاعتدال في السجود** نا هناد نا ابو معوية  
عن الاعشى عن ابي سعيد عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
اذا سجد اشدكم فليعتدل ولا يفتش ذراعيه اقرش اهدت قال  
وفي الباب عن عبد الرحمن بن شبل وانشى والبراء وابي حنيفة وعائشة  
قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل عليه عند

احمد بن حنبل

اهل العلم يجتازون الاعتدال في السجود ويكوهون الافتراش كافتراش  
السمع نا محمود بن عيلان نا ابو داود نا شعبة عن قتادة قال سمعت  
انسا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يسطر  
اقدامكم ذراعيه في الصلاة بسط الكلب قال ابو عيسى هذا حديث صحيح  
**باب ما جاء في نصب القدمين في السجود** نا عبد الله بن عبد  
الرحمن ان معاوية بن ابي سفيان وهيب بن عبد بن عجلان عن محمد بن  
ابراهيم عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيد ان النبي صلى الله  
عليه وسلم امر بوضع اليدين ونصب القدمين قال عبد الله قال معاوية  
نا حازم بن سعد عن ابي عجلان عن محمد بن ابراهيم عن عامر بن سعد  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر نحوه ولم يذكره غيره عن ابيد قال  
ابو عيسى وروي يحيى بن سعيد القطان وغير واحد عن محمد بن عجلان  
عن محمد بن ابراهيم عن عامر بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بوضع  
اليدين ونصب القدمين مرسل وهذا اصح من حديث وهيب وهو  
الذي اجم عليه اهل العلم واختاروه الركوع **باب ما جاء في**  
**اقامة الصلب اذا رفع راسه من السجود** نا احمد بن محمد المرزقي  
نا عبد الله بن المبارك نا شعبة عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ليلى  
عن البراء بن عازب قال كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا ركع واذا رفع راسه من الركوع واذا سجد واذا رفع راسه من  
السجود قريبا من السواء قال وفي الباب عن ابيد نا محمد بن بشار  
نا محمد بن جعفر نا شعبة عن الحكم بن عوف نا ابو عيسى حديث البراء  
حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم **باب ما جاء**  
**في كراهية ان يباعد الامام بالركوع والسجود** نا محمد بن بشار نا  
عبد الرحمن بن مهدي نا سعيد بن ابي اسحق عن عبد الله بن يزيد  
نا البراء وهو غير كذا وجب قال كنا اذ صلينا خلف رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فرفع راسه من الركوع لم يمين رجل منا ظمره حتى يسجد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتسجد قال وفي الباب عن ابي  
ومعوية وابن مسعود صاحب الجيوش وابي هريرة قال ابو  
عيسى حديث البراء حديث حسن صحيح وبه يقول اهل العلم اي من  
خلف الامام يتبعون الامام فيما يصنع لا يركعون ولا بعد ركوعه ولا  
يرفعون الا بعد رفعه لا تعلم بينهم في ذلك اختلافا **باب ما جاء**  
**في كراهية الافتقار في السجود** نا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبيد الله  
نا اسرائيل عن ابي اسحاق عن المعمر بن عمار قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يا علي احب لكما احب لنفسي واكره لكما اكره لنفسي



لا تقع بيني وبينك قال ابو عيسى هذا حديث لا تعرفه من حديث  
علي الا من حديث ابي اسحاق عن الحرث عن علي وقد منع بعض  
اهل العلم الحرث الا عور والعمل علي هذا الحديث عند اكثر اهل العلم  
الحرث الا عور والعمل علي هذا الحديث عند اكثر اهل العلم يكرهون  
الاقعاء قال وفي الباب عن عائشة وانس وابي هريرة **باب**  
**ما جاء في الرخصة في الاقعاء** نا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق  
انا ابن جريح ابي ابوالزبير نا سمع ظا وسأ يقول قلنا ابن عباس  
في الاقعاء علي العذمين قال هي السنة فقلنا انا لئلا نراه جفاء بالرجل  
قال بل هي سنة بينهم صلي الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الي هذا الحديث من اصحاب  
النبي صلي الله عليه وسلم لا يرون بالاقعاء باسا وهو قول بعض اهل  
مكة من اهل الفقه والعلم قال واكثر اهل العلم يكرهون الاقعاء بين  
المسجدتين **باب ما يقول بين المسجدتين** نا سلمة بن  
مشيب نا زيد بن جباب عن كامل ابي العلاء عن حبيبا بن ابي  
ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلي الله عليه وسلم  
كان يقول بيني وبينك اللهم اعقرني وارحمني واجبرني واهدني  
وارزقني نا الحسن بن علي الخليل نا يزيد بن هرون عن زيد بن  
جباب عن كامل ابي العلاء نحوه قال ابو عيسى هذا حديث غريب  
هكذا روي عن علي وبه يقول الشافعي واحمد واسحق يروي هذا  
جائزا في المكتوبة والتطوع وروي بعضهم هذا الحديث عن كامل  
ابي العلاء مرسل **باب ما جاء في الاعتماد في السجود**  
نا قتيبة نا الليث عن ابن عجلان عن سمرة عن ابي صالح عن ابي  
هريرة قال اثنيتك اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم الي النبي عليه  
السلام مشعة السجود عليهم اذا تقربوا فقال استعينوا بما تركت قال  
ابو عيسى هذا حديث غريب لا تعرفه من حديث ابي صالح عن ابي  
هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم الا من هذا الوجه من حديث الليث  
عن ابن عجلان وقد روي هذا الحديث سمع بن عيينة وعيسر  
واحد عن سمرة عن النعمان بن ابي عياش عن النبي صلي الله عليه وسلم  
نحو هذا وكان رواية هولا اصح من رواية الليث **باب**  
**ما جاء كيف النهوض من السجود** نا علي انا هشيم عن خالد  
الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث الليثي انه راى النبي  
صلي الله عليه وسلم يجلي فكان اذا كان في وتر من صلاة لم ينهضني  
طبي ليستوي حالسا قال ابو عيسى حديث مالك بن الحويرث

حديث حتى صحیح والعمل عليه عند بعض اهل العلم وبه يقول اسحق بن  
وعض اصحابنا **باب** نا يحيى بن موسى نا ابو معاوية  
نا خالد بن ابي اسحق نا صالح مولي الترمذ عن ابي هريرة قال كان النبي  
صلي الله عليه وسلم ينهضني في الصلاة علي صدور قدميه قال ابو  
عيسى حديث ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم ان من  
ينهضني الرجل في الصلاة علي صدور قدميه وخالف ابن ابي عمير  
ضعيف عند اهل الحديث وصالح مولي الترمذ هو صالح بن ابي صالح  
وابو صالح اسد بهتان وهو مدني **باب ما جاء في التشهد**  
نا يعقوب بن ابراهيم الدوزقي نا عبيد الله الاشجعي عن سفيان الثوري  
عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال علمنا  
رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا فقدنا في الركعتين ان نقول التحيات  
له والصلوات والطيبات والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته  
السلام علينا وعلي عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان  
محمد عبده ورسوله قال وفي الباب عن ابن عمر وجابر وابي موسى  
وعائشة قال ابو عيسى حديث بن مسعود قد روي عنده من غير وجه  
وهو اصح حديث روي عن النبي صلي الله عليه وسلم في التشهد والعمل عليه  
عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم ومن بعدهم  
من التابعين وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واحمد واسحاق  
نا احمد بن محمد بن موسى نا عبد الله بن المبارك عن معمر بن خنيس  
قال رايت النبي صلي الله عليه وسلم في المنام فقلت برسول الله ان الناس  
فدا خلتوا في التشهد فقال عليك بشهد بن مسعود **باب منه**  
نا قتيبة نا الليث عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن  
ابن عباس قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا  
الغزاة فكان يقول التحيات المباركات والصلوات الطيبات لله سلام  
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلي عباد الله الصالحين  
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله قال ابو عيسى حديث  
ابن عباس حديث حسن غريب صحيح وقد روي عبد الرحمن بن حنبل  
الترقيسي هذا الحديث عن ابي الزبير نحو حديث الليث بن سعد  
وروي ايمن بن نايل المكي هذا الحديث عن ابي الزبير عن جابر وهو  
غير محفوظ وذهب الشافعي الي حديث بن عباس في التشهد **باب**  
**ما جاء انه يجزي التشهد** نا ابو سعيد الاشجعي نا يونس نا يونس نا محمد  
ابن اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله بن مسعود  
قال من السنة ان يجزي التشهد قال ابو عيسى حديث بن مسعود

حتى غريب والعمل عليه عند اهل العلم **باب ما جاء في الجلوس**  
**في التشهد** نا ابو كريبنا عبد الله بن ادريس نا عاصم بن كليب عن ابيه  
 عن وايل بن حجر قال قدمت المدينة فقلت لا نظن اني صلاة رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فلما جلي يعني للتشهد اقرش رجلي اليسرى  
 ووضع يده اليسرى يعني علي فخذه اليسرى ونصب رجلي اليمنى  
 قال ابو عيسى هذا جد بيت حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل  
 العلم وهو قول سعيبي الثوري واهل الكوفة وابن الميارك **باب**  
**منه** نا محمد بن بشار نا ابو عامر العقدي نا فليح بن سليمان المدني نا  
 حدثنني عباس بن سهل الساعدي قال اجتمع ابو حميد وايا سيد وسهل  
 ابن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقال ابو حميد انا اعلمكم بعلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم جلس يعني للتشهد فاقرش رجلي اليسرى واقبل  
 بصدرا اليمنى علي قبلته ووضع كفه اليمنى علي ركبته اليمنى وكفه  
 اليسرى علي ركبته اليسرى واشار باصبعه يعني السبابة قال ابو عيسى  
 وهذا حديث حسن صحيح وجه يقول بعض اهل العلم وهو قول الشافعي  
 واحمد واسحاق قالوا يقعد في التشهد الاخر علي ورته واجتنبوا بحديث  
 ابي حميد وقالوا يقعد في التشهد الاول علي رجلي اليسرى وينصب  
 اليمنى **باب ما جاء في الاشارة في التشهد** نا محمود بن عيلان  
 ويحيى بن موسى قالانا عبد الرزاق عن عمرنا عبيد الله بن عمر عن  
 نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس في الصلاة  
 وضع يده اليمنى علي ركبته ورفع اصبعه التي تلي الايام اليمنى  
 يدعواها ويده اليسرى علي ركبته باسطها عليه قال وفي الباب عن  
 عبد الله بن الزبير وعين الخراعي وابي هريرة وابي حميد وايل بن  
 حجر قال ابو عيسى حديث بل عمر حديث حسن غريب لا يفرقه من  
 حديث عبيد الله بن عمر الا من هذا الوجه والعمل عليه عند بعض اهل  
 العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والثاني يعني بخيارون الاشارة  
 في التشهد وهو قول اصحابنا **باب ما جاء في التسليم في الصلاة**  
 نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن ابي اسحق عن ابي  
 الاوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسلم عن  
 يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله  
 قال وفي الباب عن سعد وابن عمر وجابر بن سمرة والبراء وعمار  
 وايل وعدي بن عيرة وجابر بن عبد الله قال ابو عيسى حديث  
 ابن مسعود حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم من

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن نجد وع وهو قول سعيبي الثوري  
 وابن المبارك واحمد واسحاق **باب منه** نا محمد بن يحيى اليسابوري  
 نا عمرو بن ابي سلمة عن زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن  
 عابشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة  
 تلقاء وجهه يعيل الي الشق الايمن شيئا قال وفي الباب عن سهل بن  
 سعد قال ابو عيسى وحديث عابشة لا تعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه  
 قال محمد بن اسماعيل زهير بن محمد اهل الشام يروون عنه مناكير ورواية  
 اهل العراق عنه اشبه قال محمد وقال احمد بن حنبل كان زهير بن  
 محمد الذي وقع عندهم ليس هو الذي يروي عنه بال عراق كانه رجل  
 اخر قبلوا اسمه قال ابو عيسى وقد قال به بعض اهل العلم في نه  
 التسليم في الصلاة واصل الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم به  
 تسليمتين وعليه اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتسليم  
 ومن بعدهم وراي قوم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعينهم  
 تسليمة واحدة في المكتوبة قال الشافعي ان شاء الله تسليمة واحدة  
 وان شاء سلم تسليمتين **باب ما جاء ان حذف السلام سنة**  
 نا علي بن حجر نا عبد الله بن المبارك وهقل بن زياد عن الاوزاعي  
 عن قررة بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة  
 قال حذف السلام سنة قال علي بن حجر قال عبد الله بن المبارك  
 يعني ان لا يمده مدا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو  
 الذي يستغبه اهل العلم وروي عن ابراهيم الخليلي انه قال التكبير  
 حزم والسلام حزم **باب ما يقول اذا سلم في الصلاة**  
 نا احمد بن ميمع نا ابو معوية عن عاصم الاحول عن عبد الله بن الحرث  
 عن عابشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم لا يقعد  
 الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال  
 والاکرام نا هناد بن السري نا مروان بن موية القرظي وابومعوية  
 عن عاصم الاحول بهذا الاسناد نحوه وقال تباركت يا ذا الجلال والاکرام  
 قال وفي الباب عن ثوبان بن عمرو نا عباس بن ابي سعيد وابي  
 هريرة والمغيرة بن شعبان قال ابو عيسى حديث عابشة حديث  
 حسن صحيح وقد روي هذا الحديث حديث عمار عن عبد  
 الله بن الحرث بخو حديث عاصم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 انه كان يقول بعد التسليم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد  
 يحيي ويميت وهو علي كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي  
 لما منعت ولا ينفع ذا الجند منك الجند وروي عنه انه كان يقول سبحان

ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين نا احد  
ابن محمد بن موسى نا عبد الله بن المبارك نا انا واخي في شداد ابو عمارة  
ابو اسماء الرحبي قال في ثوبان موي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينصرف من صلاة استغفر الله  
ثلاث مرات وقال انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال  
والاكرام قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح واو عمارة اسمه شداد  
ابن عبد الله **باب ماجاء في الانصراف عن يمينه وعن شماله**  
نا قتيبة نا ابو الاوصى عن سالك بن حرب عن قتيبة بن هليل عن  
ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمننا فينصرف علي  
جانبيه جميعا علي يمينه وعلي شماله وفي الباب عن عبد الله بن مسعود  
وانس وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث هليل حديث حسن  
وعليه العمل عند اهل العلم انه ينصرف علي ابي جانبيه ثناء ان شاء  
عن يمينه وان شاء عن يساره وقد صح الامر ان النبي صلى الله عليه  
وسلم ويروي عن علي انه قال ان كانت حاجته عن يمينه اخذ عن  
يمينه وان كانت حاجته عن يساره اخذ عن يساره **باب ماجاء**  
**في وصف الصلاة** نا علي بن حجر نا اساميل بن جعفر عن يحيى بن علي  
ابن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي عن جده عن رافع بن رافع  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد يوما قال رافع  
وعن بعد اذ جاءه رجل كالبدوي فصلى فاخف صلاة ثم انصرف  
فسلم علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
وعليك فارجع فصل فانكم تقبل فارجع فصلي ثم جاءه صلى الله عليه  
وقال عليك ارجع فصل فانك لم تقبل فتعجل ذلك مرتين اذ ثلثا  
كل ذلك باي النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم  
فيقول النبي صلى الله عليه وسلم عليك فارجع فصل فانك لم تقبل  
تعاق الناس وكبر عليهم ان يكون من اخف صلواته لم يصل فقال  
الرجل في اخر ذلك فاريت وعلمتني فاما انما اشرا صيده واخطى فقال  
اجل اذا قمت الي الصلاة فتوضا كما امرك الله ثم تشهد واختر فان كان  
معك قران فاقرأ والا فاحمد الله وكبره وهللته ثم اركع قال لم يمت  
راكعا ثم اعندل قا بما تشاء سجدا فعندل سا جدا ثم اطمس فاطمى  
جالسا ثم قمت فاذا قلت ذلك فقد تمت صلواتك وان انتقصت  
منه شيئا انتقصت من صلواتك قال وكان هذا اهون عليهم من  
الاول انه من انتقص من ذلك شيئا انتقص من صلواته ولم تذهب  
كلها قال وفي الباب عن ابي هريرة وعمار بن ياسر قال ابو عيسى

حديث رفاعه حديث حسن وقد روي عن رفاعه هذا الحديث من غير وجه  
نا محمد بن يشار نا يحيى بن سعيد القطان نا عبيد الله بن عمر نا يحيى  
سعيد بن يحيى نا يحيى بن ابي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاءه صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم فردد عليه السلام فقال ارجع فصل فانك لم تقبل فارجع  
الرجل فصلى كما صلى ثم جاء الي النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فانك لم تقبل  
حتى فعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذي بعثك بالحق ما احسني  
غير هذا فعلمتني فقال اذا قمت الي الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من  
القران ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قا بما تشاء  
اسجد حتى تطمئن سا جدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك  
في صلواتك كلها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وقد روي  
ابن عبيد الله الحديث عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن ابي  
هريرة ولم يذكر فيه عن ابي هريرة ورواية يحيى بن سعيد  
عن عبيد الله اصح وسعيد المقبري قد سمع من ابي هريرة وروى  
عن ابي هريرة عن ابي هريرة وروى سعيد المقبري اسد كيسان وسعيد  
المقبري وكليبي ابا سعد نا محمد بن يشار وسعيد بن المشي قا لانا  
يحيى بن سعيد نا عبد الحميد بن جعفر نا محمد بن عمرو بن عطاء عن  
ابي حميد الساعدي قال سمعته وهو في محبرة من اصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم احدثهم ابو ثناء دة بن ربي يقول انا اعلمكم بصلاة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما كنت اقدمنا له صحبة ولا  
اكثرنا له انبا نا قال بلما قالوا فاعرض فقال كان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اذا قام الي الصلاة اعندل قا بما و رفع يديه حتى  
يجازي بهما منكبيه ثم يكبر فاذا اراد ان يركع رفع يديه حتى  
يجازي بهما منكبيه فاذا اراد ان يركع رفع يديه حتى يجازي  
بهما منكبيه ثم قال له الله اكبر وركع ثم اعندل قا بما جصب راسه  
ولم يفتح ووضع يديه علي ركبتيه ثم قال سمع الله من  
حمده ورفع يديه واعندل حتى يرجع كل عضوي موضعه  
معدلا ثم اهوي الي الارض سا جدا ثم قال الله اكبر ثم جافا  
عصديه عن ابطيه وفتح اصابع رجليه ثم تنا رجله اليسرى  
وقعد عليها ثم اعندل حتى يرجع كل عضوي موضعه معدلا  
ثم هوي سا جدا ثم قال الله اكبر ثم تنا رجله وقعد واعندل  
حتى يرجع كل عظمي موضعه ثم انصت ثم صنع في الركعة الثانية



مثل ذلك حتى اذا قام من المسجدي كبر ورفع يديه حتى يجاذبهما منكبيه  
كما صنع حتى اقتحم الصلاة ثم صنع كذلك حتى كانت الركعة التي تنقضي  
فيها صلاة الخليله اليسرى وقد عني شقته منور كما نثره سلم قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وعجيني قوله ورفع يديه اذا قام  
من المسجد يتي بعيني قام من الركعتين نا محمد بن بشار والمسن بن علي  
الخلال وسامة بن شبيب وغيرهم قالوا نا ابو عاصم نا عبد الحميد  
ابن جعفر نا محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت ابا حميد الساعدي في عشر  
مناصب اب النبي صلي الله عليه وسلم منهم ابو قتادة بن ربعي فذكر  
من حديث يحيى بن سعيد بمعناه وزاد فيه ابو عاصم نا الواسع  
هكذا صلي الله عليه وسلم **باب ما جاء في صلاة الصبح**  
نا هناد نا وكيع عن مسعود وسفيان عن زياد بن علانة عن عمه قطبة  
ابن مالك قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول في المغرب والنخل  
باسمات في الركعة الاولى قال وفي الباب عن عمرو بن حريث وجابر  
ابن سمرة وعبد الله بن السائب واي برزة قال ابو عيسى حديث  
قطبة بن مالك حديث حسن صحيح وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم  
انه قرأ في الصبح بالواقعة وروي عنه انه كان يقرأ في المغرب من ثلثي  
آية ابي مائة وروي عنه انه قرأ اذا الشمس كورت وروي عن عمر  
انه كتب ابي موسى ان اقرأ في الصبح بطول المفصل وعلي هذا  
العمل عند اهل العالم وبه قال سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي  
**باب ما جاء في الظاهر والعصر** نا احمد بن منيع نا يزيد  
ابن هارون نا احمد بن سامة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة  
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يقرأ في الظاهر والعصر بالسما  
ذات الهمزة والسما والطارق ويشبههما وفي الباب عن جابر  
وابي سعيد وابي قتادة وزيد بن ثابت والبراء قال ابو عيسى نا  
حديث جابر بن سمرة حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلي  
الله عليه وسلم انه قرأ في الظاهر قدر ثلثي السجدة وروي عنه انه  
كان يقرأ في الركعة الاولى من الظاهر قدر ثلثي آية وفي الركعة  
الثانية قدر خمس عشرة آية وروي عن عمر انه كتب ابي موسى  
ان اقرأ في الظاهر با وساط المفصل وراي بعض اهل العلم ان القراءة  
في صلاة العصر كخو القراءة في صلاة المغرب يقرأ بقصار المفصل وروي  
عن ابراهيم الخليلي انه قال تغدل صلاة العصر بصلاة المغرب في القراءة  
وقال ابراهيم تضا عن صلاة الظاهر علي صلاة العصر في القراءة اربع  
مرار **باب ما جاء في القراءة في المغرب** نا هناد نا عبدة

ابن سليمان عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبيد الله  
عن ابن عباس عن ام العقل قالت خرج اليها النبي رسول الله صلي  
الله عليه وسلم وهو عاصب لاسه في مرضه فضلى المغرب فقرأه  
بالمرسلات فاصلاها بعد حبي لقي الله قال وفي الباب عن جبير  
ابن مطيع و ابن عمر وابي ايوب وزيد بن ثابت قال ابو عيسى حديث  
ام الفضل حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلي الله عليه وسلم  
انه قرأ في المغرب بالاعراف في الركعتين كليهما وروي عن النبي  
صلي الله عليه وسلم انه قرأ في المغرب بالطور وروي عن عمر انه كتب  
الي ابي موسى ان اقرأ في المغرب بقصار المفصل وروي عن ابي بكر انه قرأ  
في المغرب بقصار المفصل وعلي هذا العمل عند اهل العالم وبه يقول  
ابن المبارك واحمد واسحاق وقال الشافعي وذكر عن مالك انه ذكره  
ان يقرأ في صلاة المغرب بالطور الطوال نحو الطور والمرسلات قال  
الشافعي لا اكره ذلك بل استحبته ان يقرأ هذه السورة في صلاة المغرب  
**باب القراءة في صلاة العشاء** نا عبدة نا عبد الله الخزاز عني  
نا زيد بن حباب نا حبيب بن واقد عن عبيد الله بن بريدة عن ابيه قال  
كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يقرأ في العشاء الاخرة بالشمس وضحاها  
ونحوها من السور وفي الباب عن البراء بن عازب وانسى قال ابو  
عيسى حديث بريدة حديث حسن وقد روي عن النبي صلي الله عليه  
وسلم انه قرأ في العشاء الاخرة بالبين والربيعون وروي عن عثمان  
ابن عفان انه كان يقرأ في العشاء سور من اوساط المفصل نحو سورة  
المنا فقيت واشباهها وروي عن اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم  
وانتبا بعيني انهم قرأوا بالكثر من هذا واقل فاذ الامر عندهم واسع في  
هذا وانسى شي في ذلك ما روي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قرأ  
بالشمس وضحاها والبين والربيعون نا هناد نا ابو معوية عن يحيى  
ابن سعيد الاضاري عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب ان النبي  
صلي الله عليه وسلم قرأ في العشاء الاخرة بالبين والربيعون قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب في القراءة خلف**  
**الامام** نا هناد نا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن مكحول  
عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال صلي رسول الله صلي  
الله عليه وسلم المصباح فتقلت عليه القراءة فلما انصرف قال اني  
اراكم تغربون ورا اما مكم قال قلنا يا رسول الله اي والله قال لا تغربوا  
الابام القرآن فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها وفي الباب عن ابي هريرة  
وعائشة وانسى وابي قتادة وعبيد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث



عبادة حديث حسن وروى هذا الحديث الزهري عن محمود بن الربيع  
عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم  
يقرا بفتح الكسرة الكتاب وهذا صحيح والعمل على هذا الحديث في القراءة  
خلف الامام عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
والتابعين وهو قول مالك بن انس وابن المبارك والشافعي واحمد  
واسحق يرون القراءة خلف الامام **باب ما جاني ترك القراءة**  
**خلف الامام اذا جهر بالقراءة** نا الاضاري نا من ناما لك  
ابن انس عن ابن شهاب عن ابن ابي عمير عن ابي هريرة ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها للقراءة فقال  
هل قرأ معي احد منكم انما فقال رجل نعم برسول الله قال اني اقول  
ما بي انا رجع القرآن قال فانتما الناس عن القراءة مع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلوات  
بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الباب  
عن ابن مسعود وعمران بن حصين وجابر قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح وابن ابي عمير عن ابي هريرة وعنه غيره  
وروي بعض اصحاب الزهري هذا الحديث وذكروا هذا الحرف  
قال قال الزهري فانتما الناس عن القراءة حين سمعوا ذلك من رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وليس في هذا الحديث ما يدخل عليه من راي  
القراءة خلف الامام لان اباهرية هو الذي روي عن النبي صلى الله  
عليه وسلم هذا الحديث وروي ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه  
وسلم انه قال من صلا صلاة لم يقرا فيها بام القرآن فندخل جهر  
تمام فقال له حامل الحديث اي اكون احيانا وراة الامام قال اقرا  
بها في نفسك وروي ابو عثمان البدي عن ابي هريرة قال روي  
النبي صلى الله عليه وسلم ان انا ادي ان لا صلاة الا بقراءة فانتحة  
الكتاب وانتوا اكثر اصحاب الحديث ان لا يقرا الرجل اذا جهر الامام  
بالقراءة وقالوا يتبع مسكنات الامام وقد اختلف اهل العلم في القراءة  
خلف الامام فرأي اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
والتابعين ومن بعدهم القراءة خلف الامام وبه يقول مالك بن انس  
وعبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحق وروي عن عبد الله  
ابن المبارك انه قال انا اقرا خلف الامام والناس لا يقرون الا قوما  
من الكوفيين واري ان من لم يقرا صلاة جاهرة وشدد قومه  
من اهل العلم في ترك قراءة فانتحة الكتاب وان كان خلف الامام  
فقالوا لا يجزي صلاة الا بقراءة فانتحة الكتاب ومما وحده كان او

خلف الامام وذهبوا الي ما روي عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله  
عليه وسلم وقرا عبادة بن الصامت بعد النبي صلى الله عليه وسلم خلف الامام  
وناول قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة الا بقراءة فانتحة الكتاب وبه  
يقول الشافعي واسحق وغيرهما واما احمد بن حنبل فقال معني قول النبي  
صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرا بفتح الكسرة اذا كان وحده  
واحتج بحديث جابر بن عبد الله حيث قال من صلى ركعة لم يقرا  
فيها بام القرآن فلم يصلي الا ان يكون وراة الامام قال احمد وهذا رجل  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نا اول قول النبي صلى الله عليه وسلم  
لا صلاة لمن لم يقرا بفتح الكسرة الكتاب ان هذا اذا كان وحده واختلف  
احمد مع هذا القراءة خلف الامام وان لا يترك الرجل فانتحة الكتاب  
وان كان خلف الامام نا اسحق بن موسى الاضاري نا من ناما لك  
عن ابي نعيم وهب بن كيسان انه سمع جابري عن عبد الله يقول من صلى ركعة  
لم يقرا فيها بام القرآن فلم يصلي الا ان يكون وراة الامام قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن صحيح **باب ما يقول عند دخول المسجد نا عبي**  
ابن جبرنا ابراهيم عن ليث عن عبد الله بن الحسن عن امه فاطمة بنت  
الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى قالت كان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اذا دخل المسجد صلى علي محمد وسلم وقال رب اعقرني ذنوبي واقم  
لي اواب رحمتك واذا خرج صلى علي محمد وسلم وقال رب اعقرني ذنوبي  
واقم لي اواب فضلك قال عبي بن جبر قال اسما عجل بن ابراهيم طفتت  
عبد الله بن الحسن بحكمة فسالته عن هذا الحديث فحدثني به قال كان اذا  
دخل قال رب افتح لي باب رحمتك واذا خرج قال رب افتح لي باب فضلك  
وفي الباب عن ابي حميد وابي اسيد وابي هريرة قال ابو عيسى حديث  
فاطمة بنت الحسين ولسي اسما ده بمقتل وفاطمة بنت الحسين لم تذكر  
فاطمة الكبرى انها عاشت فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم استمر  
**باب ما جاء اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين نا**  
قتيبة نا مالك بن انس عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم  
الزريقي عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء احدكم  
المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس وفي الباب عن جابر وابي امامة  
وابي هريرة وابي ذر وكعب بن مالك قال ابو عيسى حديث ابي قتادة  
حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث محمد بن عبد الله بن عمرو واحمد  
عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابي هريرة نا مالك بن انس عن سهل بن ابي  
صالح وروي سهل بن ابي صالح هذا الحديث عن عامر بن عبد الله بن  
الزبير عن عمرو بن سليم الزريقي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله

عليه وسلم وهذا حديث غير محفوظ والصحاح حديث ابي قتادة والعل علي  
هذا الحديث عندنا مما بنا استنجبوا اذا دخل الرجل المسجد ان لا يجلس حتى  
يصلي ركعتين الا ان يكون له عذر قال علي بن المديني حديث سميل بن ابي  
صالح خطأ الخبر يذنه اسحق بن ابراهيم عن علي بن المديني **باب**  
**ما جاز ان الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام** قال ابي عمرو ابو عمار  
الحسين بن حريث قال لانا عبد العزيز بن محمد بن عمرو بن يحيى عن ابيه عن  
ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة  
والحمام وفي الباب عن علي وعبد الله بن عمرو وابي هريرة وجابر بن عباس  
وحذيفة والنسي وابي امامة وابي ذر قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
جعلت لي الارض مسجدا وظهره قال ابو عيسى حديث ابي سعيد قد  
روي عن عبد العزيز بن محمد رواه يثين منهم من ذكره عن ابي سعيد  
ومهم من لم يذكره وهذا حديث فيه اضطراب روي سفيان الثوري  
عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ورواه  
حماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد عن النبي صلى الله  
عليه وسلم وروي محمد بن اسحق عن عمرو بن يحيى عن ابيه قال وكان  
عامه روايته عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن  
ابي سعيد وكان رواية الثوري عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى  
الله عليه وسلم اثبت واحج **باب في فضل بنية المسجد**  
قال ابو بكر الحنفي نا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود  
ابن لبيد عن عثمان بن عفان قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول  
من بنا لله مسجدا بنا الله له مثله في الجنة وفي الباب عن ابي بكر  
وعمر وعلي وعبد الله بن عمرو والنسي وابن عباس وعائشة وام جيبه  
وابي ذر وعمرو بن عيسى واثله بن اسحق وابي هريرة وجابر  
قال ابو عيسى حديث عثمان بن عفان حديث صحيح ومحمد بن لبيد قد ادرك  
النبي صلى الله عليه وسلم ومحمد بن الربيع قد راي النبي صلى الله عليه وسلم  
وهما غلامان صغيران مد ينيان قال ابو عيسى حديث عثمان حديث  
حسن وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بنا لله مسجدا  
صغيرا كان او كبيرا بنا الله له بيتا في الجنة قالنا يذنه قتيبة نافع  
ابن قيس عن عبد الرحمن موي قيس عن زياد النيري عن اش عن النبي  
صلى الله عليه وسلم بهذا **باب ما جاز في كراهية ان يتخذ علي**  
**الغير مسجدا** نا قتيبة نا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن حمادة  
عن ابي صالح عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
زايرات العنبر والمتخذين عليه المساجد والسرور قال وفي الباب

لسن ح

عن ابي هريرة وعائشة قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسن  
**باب ما جاز في النوم في المسجد** نا محمود بن عبد الله نا عبد  
الرزاق نا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كنا نقام علي  
عبد النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ونحن شباب قال ابو عيسى  
حديث بن عمر حديث حسن صحيح وقد رخص قوم من اهل العلم في  
النوم في المسجد قال بن عباس لا يتخذ مبيتا ولا مقبلا وقوم من  
اهل العلم ذهبوا الي حديث بن عباس **باب ما جاز في كراهية**  
**البيع والشرا وانشاء الصلاة في المسجد** نا قتيبة نا الليث  
عن ابن جهمان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن انشاء الاشعار في المسجد  
وعن البيهقي والاشترائي فيه وان يتخلق الناس يوم الجمعة قبل الصلاة  
وفي الباب عن برودة وجابر والنسي قال ابو عيسى حديث عبد الله  
ابن عمرو حديث حسن وعمر بن شعيب هو ابن محمد بن عبد الله  
ابن عمرو بن العاصي قال محمد بن اسعيل رايت احمد واسحاق وذكر غيرهما  
يجتمعون بحديث عمرو بن شعيب قال احمد وقد سمع شعيب بن  
محمد بن عبد الله بن عمرو قال ابو عيسى وقد تكلم في حديث عمرو بن  
شعيب انما صنع لانه يحدث عن صحيفه جده كانم راوا انه لم يسمع  
هذه الا حديث من جده قال علي بن عبد الله وذكر عن يحيى بن سعيد  
الذقال حديث عمرو بن شعيب عندنا واهي وقد كره قوم من اهل العلم  
البيع والشرا في المسجد وبه يقول احمد واسحاق وقد روي عن بعض  
اهل العلم من التابعين رخصة في البيع والشرا في المسجد وقد روي عن  
النبي صلى الله عليه وسلم في غير حديث رخصة في انشاء اشعار في المسجد  
**باب ما جاز في المسجد الذي اسمى علي التقوي نا قتيبة**  
نا حاتم بن اسماعيل عن النسي بن ابي يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري  
قال انما رجل من بني خدره ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي  
اسمى علي التقوي فقال الخدري هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وقال الاخر هو مسجد قبا فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك  
فقال هو هذا يعني مسجده وفي ذلك كثير كثير قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن صحيح قالنا ابو بكر عن علي بن عبد الله قال سألت  
يحيى بن سعيد عن محمد بن ابي يحيى الاسامي فقال لم يكن به باس واخوه  
انيس بن ابي يحيى اثبت منه **باب الصلاة في مسجد قبا**  
نا ابو كريب وسفيان بن وكيع قالنا نا ابواسامة عن عبد الحميد بن جعفر  
قال نا ابو البرد مولي بني خطبة انه سمع السيد بن ظهير الانصاري

وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال في الصلاة في مسجد قباء كعبرة وفي الباب عن سهل بن حنيف قال  
ابوعبيس حديث اسيد حديث حنن غريب ولا يعرف لاسيد بن ظهير  
شيئا يصح غير هذا الحديث ولا يعرفه الا من حديث ابي اسامة عن عبد  
المجيد بن جعفر وابوالابرود اسم زياد مديني **باب ما جا**  
**في اي المساجد افضل** نا الاضاري نا معنى نا ماكد ونا قتيبة عن  
ماكد عن زيد بن رباح وعبيد الله بن ابي عبد الله الاغر عن ابي عبد الله  
الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة في  
مسجد في هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام ولم يذكر  
قتيبة في حديثه عن عبيد الله انما ذكر عن زيد بن رباح عن ابي عبد  
الله الاغر قال ابوعبيس هذا حديث حسن صحيح وابوعبد الله الاغر  
اسمه سلمان قد روي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الباب  
عن علي وميمونة وابي سعيد وجبير بن مطعم وابن عمر وعبد الله بن  
الزبير نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن  
قرعة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا  
تسجد الرحا الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد في هذا  
ومسجد الا وفي قال ابوعبيس هذا حديث حسن صحيح **باب**  
**في المشي الى المسجد** نا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب نا يزيد بن  
زياد نا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون ولكن  
ابنوها تمشون وعلبكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فامشوا وفي  
الباب عن ابي قتادة وابي وابي سعيد وزيد بن ثابت وجابر وانس  
قال ابوعبيس اختلف اهل العلم في المشي الى المسجد فمنهم من راي  
الاسراع اذا خاف فوت التكبيره الا في حني ذكر عن بعضهم انه كان  
يرول الى الصلاة ومنهم من كره الاسراع واختار ان يمشي علي تؤدة  
وقال ربه يقول احمد واسحاق وقال العمل علي حديث ابي هريرة وقال  
اسحق ان خاف فوت تكبيره الا في فلا يسي ان يسرع في المشي نا الحسن  
ابن علي الخلال قال نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري عن سعيد بن  
المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بعناه هكذا قال  
عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب نحو حديث ابي سلمة عن ابي هريرة  
وهذا اصح من حديث يزيد بن زريع نا ابن ابي عمير نا سفيان عن الزهري  
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه  
**باب ما جا في القعود في المسجد في انتظار الصلاة**

**من الفضل** نا محمود بن عيلان نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن  
منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال  
احدكم في صلاة مادام ينتظرها ولا تزال الملائكة تضلي علي احدكم مادام  
يولي المسجد اللهم اغفر له اللهم ارحم مالم يحدث فقال رجل من حضرموت  
وما الحديث يا باهريرة قال فساء او صراط وفي الباب عن علي وابي  
سعيد وانس وعبد الله بن مسعود وسهل بن سعد قال ابوعبيس حديث  
ابو هريرة حديث حسن صحيح **باب ما جا في الصلاة علي**  
**الحجرة** نا قتيبة نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن  
عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي علي الحجرة وفي الباب  
نا عن ام حبيبة وابن عمر وام سليم وعابشة وميمونة وام كلثوم بنت  
ابو سلمة ولم تسع من النبي صلى الله عليه وسلم وام سلمة قال ابوعبيس  
ه حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وروى بقوله بعض اهل العلم وقال  
احمد واسحاق قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة علي الحجرة  
**باب الصلاة علي الحبيب** نا نصر بن علي نا عيسى بن يونس  
عن الاعشى عن ابي سفيان عن جابر عن ابي سعيد ان النبي صلى الله  
عليه وسلم صلى علي حبيب وفي الباب عن انس والمغيرة بن شعبه  
قال ابوعبيس حديث ابي سعيد حديث حسن والعمل علي هذا عند  
اكثر اهل العلم 17 ان قوما من اهل العلم اختاروا الصلاة علي الارض  
استخبا بابا وابوسعين اسمه طاحد بن قافح **باب في الصلاة**  
**علي البسط** نا هنا دنا وكيع عن شعبة عن ابي التياح القبيعي  
قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يجالطنا  
حتى ان كان يقول لاخ بي صغير يا عبد الله عما فعل القبيعي قال ونفخ  
بساط لنا فصلي عليه وفي الباب عن ابن عباس قال ابوعبيس حديث  
انس حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم لم يروا بالصلاة علي البسط والظنفة  
باسا وروى يقول احمد واسحق واسم ابي التياح يزيد بن حميد **باب**  
**ما جا في الصلاة في الخيطان** نا محمود بن عيلان نا ابو داود نا الحسن  
ابن ابي جعفر عن ابي الزبير عن ابي الطفيل عن معاذ بن جبل ان النبي صلى  
الله عليه وسلم كان يستحب الصلاة في الخيطان قال ابو داود ويحيى الباسني  
قال ابوعبيس حديث معاذ حديث غريب لا يعرفه الا من حديث الحسن بن  
ابو جعفر والحسن بن ابي جعفر قد ضعفه يحيى بن سعيد وغيره وابو الزبير  
اسمه محمد بن مسلم بن قنيس وايا الطيفيل غامري واثلة **باب**  
**ما جا في سيرة المصلي** نا قتيبة ونا ابو الاحوص عن سماك



ابن حرب عن موسى بن طلحة عن ابي عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبالي من متروا وراء  
ذلك وفي الباب عن ابي هريرة وسهل بن ابي حنيفة وابن عمر وسيرة وابي  
جحيفة وعائشة قال ابو عيسى حديث طلحة حديث حسن صحيح والعمل  
عليه هذا عند اهل العلم وقالوا ستره الامام ستره لمن خلفه **باب**  
**ما جاء في كراهية المبرين بيدي المصلي** نا الاضاري نا معن نا ما نك  
ابن ابي عمير عن ابي النضر عن يسرين سعيد ان زيدا بن خالد الجهني قد  
ارسل الي ابي جهم يسئله ما اذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في المار بين يدي المصلي فقال ابو جهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لو يعلم المار بين يدي المصلي ما اذا علمه لكان ان يقف اربعين خيرا  
له من ان يمر بين يديه قال ابو نصر لا ادري قال اربعين يوما او  
شهر او سنة قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي سعيد وابي هريرة وابن  
عمر وعبد الله بن عمرو وحديث ابي جهم حديث حسن صحيح وقد روي  
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يقف احدكم مائة عام خيره  
من ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي والعمل عليه عند اهل العلم  
كرهوا المروزيين بيدي المصلي ولم يروا ان ذلك يقطع صلاة الرجل  
**باب ما جاء لا يقطع الصلاة بشي** نا محمد بن عبيد الملك بن  
ابي المشوار نا يزيد بن زريع نا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن  
عبد الله عن ابن عباس قال كنت رديف الفضل علي انا ن فجيئنا واثنين  
صلي الله عليه وسلم يصلي باصحابه مني قال فتر لنا عنها فوصلنا المصنف  
فصرق بيديهم فلم تقطع صلاتهم قال ابو عيسى وفي الباب عن عائشة  
والفضل بن عباس وابن عمرو وحديث بن عباس حديث حسن صحيح والعمل  
عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم  
من التابعين قالوا لا يقطع الصلاة بشي وبه يقول سفيان والثعالبي  
**باب ما جاء انه لا يقطع الصلاة الا الكلب والحمار والمرأة**  
نا احمد بن منيع نا هشيم نا ابو نسي ومنصور بن زاذان عن حميد بن  
هلال عن عبيد الله بن الصامت قال سمعت ابا ذر يقول قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا صلي الرجل ولي بين يديه كاخرة الرجل او  
كواسطة الرجل قطع صلاة الكلب الاسود والمرأة والحمار فقلت لا يبي  
ذروا بال الاسود من الاحمر من الابيض فقال يا بن ابي سائلتي كاسات  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكلب الاسود شيطان وفي الباب عن ابي  
سعيد والحكم القرظي وابي هريرة وامني قال ابو عيسى حديث ابي  
ذر حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم اليه قالوا يقطع

كثر

بن عبيد

الصلاة

الصلاة الحمار والمرأة والكلب الاسود قال احمد الذي لا اشك فيه ان  
الكلب الاسود يقطع الصلاة وفي نفسي من الحمار والمرأة بشي قال  
اسحق لا يقطعها الا الكلب الاسود **باب ما جاء في الصلاة في**  
**الثوب الواحد** نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن هشام بن عروة عن  
ابي عبد الله عن عمر بن ابي سلمة انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي  
في بيت ام سلمة منستملا في ثوب واحد قال وفي الباب عن ابي هريرة  
وجابر وسلمة بن الكوع وراسي وعمر بن ابي اسد وعيادة بن الصامت  
وابي سعيد وكيسان وابن عباس وعائشة وام هاني وعمار وطلق بن  
علي وصامت الاضاري قال ابو عيسى حديث عمر بن ابي سلمة حديث  
حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وغيرهم قالوا لا بأس بالصلاة  
في الثوب الواحد وقد قال بعض اهل العلم يصلي في ثوبي **باب**  
**ما جاء في ابتداء القبلة** نا هناد نا وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحاق  
عن البراء قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صلي نحو بيت  
المقدس سنة او لبعثة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يجب ان يوجه الي الكعبة فانزل الله عز وجل فذري تعلب وجهك في السماء  
فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام فوجه نحو  
الكعبة وكان يجب ذلك فصلي رجل معه الحصرنة مر علي قوم من  
الانصار وهم ركوع في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال هو شهيد انه  
صلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه الي الكعبة فاعرفوا  
وهم ركوع قال وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وعمار بن اوس  
وعمر بن عوف المزني وراسي قال وحديث البراء حديث حسن صحيح  
نا هناد نا وكيع عن سفيان عن عبيد الله بن دينار عن ابن عمر قال كانوا  
ركوعا في صلاة الصبح وقد رواه سفيان الثوري عن ابي اسحاق نا  
وحديث بن عمر حديث صحيح **باب ما جاء ان يمشي**  
**والمغرب قبلة** نا محمد بن ابي معشر نا ابي عن محمد بن عمرو عن ابي  
سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين  
المشرق والمغرب قبلة نا يحيى بن موسى نا محمد بن ابي معشر مثله  
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة قد روي عنه من غير هذا الوجه  
وقد تكلم بعض اهل العلم في ابي معشر من قبل حفظه واسم يحيى موي  
يبي هاشم قال محمد لا اروي عنه شيئا وقد روي عنه الناصي قال محمد  
وحديث عبيد الله بن جعفر المغربي عن عثمان بن محمد الاخشبي عن  
المغربي عن ابي هريرة اقوي من حديث ابي معشر واصح نا الحسن



ابن بكر المرزوي نا المصلي بن منصور نا عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان  
 ابن ممد الاضي عن سعيد المقري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي  
 صلي الله عليه وسلم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة قال ابو عيسى  
 هذا حديث حسن صحيح وانما قيل له المخرمي لانه من ولد المسور بن  
 محزومة وقد روي عن غير واحد من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم  
 ما بين المشرق والمغرب قبلة منهم عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب  
 وابن عباس وقال بن عمر اذا جعلت المغرب عن عندك والمشرق عن  
 يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة وقال بن المبارك ما  
 بين المشرق والمغرب قبلة هذا لاهل المشرق واختار عبد الله بن  
 المبارك التبا س لاهل شرو **باب ما جاني الرجل يصلي**  
**لغير القبلة في الغيم** نا محمود بن عيلان نا وكيع نا اشعث بن  
 سعيد السمان عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة  
 عن ابيه قال كنا مع النبي صلي الله عليه وسلم في سفر في ليلة مظلمة  
 فلم ندر اين القبلة فصلى كل رجل منا على حiale فلما اصبحنا ذكرنا  
 ذلك للنبي صلي الله عليه وسلم فترقنا انما تولوا فثم وجه الله قال ابو  
 عيسى هذا حديث ليس اساده بذاك لا يعرفه الا ابن حديث اشعث  
 السمان واشعث بن سعيد ابو الربيع السمان بضعف في الحديث  
 وقد ذهب اكثر اهل العلم الي هذا قالوا اذا صلى في الغيم لغير القبلة  
 ثلث استبان له بعد ما صلى انه صلى لغير القبلة كان صلاة جائزة  
 ويد يقول سعيني وابن المبارك واحمد واسحاق **باب ما جاني**  
**في كراهية ما يصلي اليه وقبه** نا محمود نا المقري نا يحيى بن  
 ايوب عن زيد بن جبير عن داود بن حسين عن نافع عن  
 ابن عمر نا رسول الله صلي الله عليه وسلم هي ان يصلي في سبوح مواضع  
 في المزدلفة والمجزرة والمغبرة وقارحة الطري وفي الحمام وفيه  
 معاضن الابل وفوق طهر بيت الله فاعلي بن حجر نا سويد بن  
 عبد العزيز عن زيد بن جبير عن داود بن حسين عن نافع عن  
 ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم نحو معناه قال وفي الباب عن  
 ابي مرثد وجابر نا قال ابو عيسى وحديث بن عمر اساده ليس  
 بذاك القوي وقد تكلم في زيد بن جبيره من قبل حفظه وقد روي  
 اللبث بن سعد هذا الحديث عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع  
 عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم مثله وحديث داود  
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم اسنيد واضح من  
 حديث اللبث بن سعد وعبد الله بن عمر العمري منعقه بعض اهل

الحديث من قبل حفظه منهم يحيى بن سعيد القطان **باب**  
**ما جاني الصلاة في مرابض الغيم واعطان الابل** نا ابو كريب  
 نا يحيى بن ادم عن ابي بكر بن عباثي عن هشام عن ابن سيرين عن  
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم صلوا في مرابض  
 الغيم ولا تملوا في اعطان الابل نا ابو كريب نا يحيى بن ادم عن ابي  
 بكر عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلي الله  
 عليه وسلم عنك او يخوه قال وفي الباب عن جابر بن سمرة والبراء  
 وسبره بن معبد الجعفي وعبد الله بن معقل وابن عمر نا قال  
 ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وعليه العمل عند  
 اصحابنا وبنه يقول احمد واسحاق وحديث ابي حصين عن ابي  
 صالح عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم حديث غريب وزواه  
 اسرايل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة موقوف ولم  
 يرفعه واسم ابي حصين عثمان بن عاصم الاسدي نا محمد بن بشار  
 نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن ابي التياح الصبيعي عن انس بن  
 مالك ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يصلي في مرابض الغيم قال  
 ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو التياح الصبيعي اسد يزيد  
 ابن حميد **باب ما جاني الصلاة على الدابة حيث ما**  
**توجهت به** نا محمود بن عيلان نا وكيع ويحيى بن ادم قال نا  
 سعيني عن ابي الزبير عن جابر قال بعثني النبي صلي الله عليه  
 وسلم في حاجة فبعث وهو يصلي على راحلته نحو المشرق به  
 واسميرد اخوض من الركوع قال وفي الباب عن انس وابن عمر واي  
 سعيد وعامر بن ربيعة قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن  
 صحيح وقد روي عن جابر من غير وجه والعمل على هذا عند عامة  
 اهل العلم لانعلم بينهم اخلافا لا يرون باسا ان يصلي الرجل على  
 راحلته تطوعا حيث ما كان وجهه الي القبلة او غيرها **باب**  
**ما جاني الصلاة الي الراحلة** نا سعيني نا وكيع نا ابو خالد الاحمر  
 عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر نا النبي صلي الله عليه وسلم  
 صلي الي بعيره او راحلته وكان يصلي على راحلته حيث ما توجهت  
 به قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول بعض اهل  
 العلم لا يرون با الصلاة الي البعير باسا ان يشترطه **باب**  
**ما جاني اذا حضر العشاء واقبت الصلاة فابدأ بالعشاء** نا قتيبة  
 نا سعيني عن الزهري عن انس يبدع به النبي صلي الله عليه وسلم قال  
 اذا حضر العشاء واقبت الصلاة فابدأ بالعشاء قال وفي الباب

عن عابثة وابن عمرو سلمة بن الألوغ وام سامة قال ابو عيسى حديث  
 اني حديث حسن صحيح وعليه العمل عند بعض اهل العلم من اصحاب  
 النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وابن عمرو بن يقول احمد  
 واسحاق يقولان يبدأ بالعشاء وان فاتته الصلاة في الجماعة قال  
 ابو عيسى سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول في هذا يبدأ بالعشاء  
 اذا كان طعام يخاف ضاده والذي ذهب اليه اهل العلم من اصحاب  
 النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يشبه بالاتباع وانما ارادوا ان لا يقوم  
 الرجل الي الصلاة وقلبه مشغول بسبب شئ وقد روي عن ابن  
 عباس انه قال لا تقوم الي الصلاة وفي انفسنا شئ وروي عن ابن عمر  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وضع العشاء اقيمت الصلاة  
 فايدوا بالعشاء قال وتعث ابن عمر وهو يسمع قراءة الامام قال نا  
 بذك هذا دنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر **باب**  
**ما جاء في الصلاة عند الغاس** ناهرون بن اسحق الهمداني  
 ناعبد بن سليمان التلاوي عن هشام بن عروة عن ابيه عن  
 عابثة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نسي احدكم  
 وهو يصلي فليرفد حتى يذهب عنه النوم فان احكم اذا صلى  
 وهو يتعمى لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه قال وروي  
 الباب عن انس وابي هريرة قال ابو عيسى حديث عابثة حديث  
 حسن صحيح **باب ما جاء في زيارتهم** ناهرون بن  
 محمود بن عبيد بن وهناد قالانا وكيع عن ابي بن يزيد الطار  
 عن جدي بن ميسرة العقباني عن ابي عطية رجل منهم قال كان ماك  
 ابن الجويرث ياتنا في مصلافا نتحدث فحضرت الصلاة يوما  
 فقلنا له تقدم فقال ليتقدم بعضكم حتى احكم له لا انقدم سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل  
 منهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم  
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا صاحب المنزل الحق  
 بالامامة من الزائر وقال بعض اهل العلم اذا اذن له فلا ياتى ان  
 يصلي به وقال اسحاق حديث ماك وشدد في ان يصلي احد  
 بصاحب المنزل وان اذن له صاحب المنزل قال وكذا ذكر في المسجد لا  
 يصلي بهم في المسجد اذا زارهم يقول ليصل بهم رجل منهم **باب**  
**ما جاء في كراهية ان يجلس الامام نفسه بالدعاء** ناعلي بن حجر  
 ناعبيل بن عياشي حديثي حبيب بن صالح عن يزيد بن بشرح عن ابي  
 جبي المودن المحمدي عن ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

تكم

قال لا يجلس لامري ان ينظر في جوف بيت امرئ حتى يبشأ ان فان  
 نظر فقد دخل ولا يؤم قوما قبض نفسه يدعوه دونهم فان فعل فقد  
 خانهم ولا يقوم الي الصلاة وهو حقي قال وروي الباب عن ابي هريرة  
 وابي امامة قال ابو عيسى حديث ثوبان حديث حسن وقد روي  
 هذا الحديث عن معوية بن صالح عن السفر بن سيار عن يزيد بن  
 شرح عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي هذا الحديث  
 عن يزيد بن شرح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان  
 حديث يزيد بن شرح عن ابي جبي المودن عن ثوبان في هذا الجود  
 اسنادا واشهر **باب ما جاء في ام قوما وهم له كارهون**  
 ناعبد الاعلي بن واصل بن عبد الاعلي الكوفي نا محمد بن القاسم الاسدي  
 عن الفضل بن دهمر عن الحسن قال سمعت انس بن مالك يقول لعن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة رجل ام قوما وهم له كارهون وامرأة  
 باقت وزوجها عليها ساخط ورجل سمع جي علي الفلاح ثم لم يحسب  
 قال وروي الباب عن ابن عباس وطيمخ وعبد الله بن عمرو وابي امامة  
 قال ابو عيسى حديث انس لا يجزى لانه قد روي هذا عن الحسن عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وقد كره قوم من اهل العلم ان يؤم الرجل  
 قوما وهم له كارهون فاذا كان الامام غير ظالم فانما الاثم علي من كرهه  
 وقال احمد واسحاق في هذا اذا كره واحدا واثنان او ثلاثة فلا ياتى ان  
 يصلي بهم حتى تكرهه اكثر القوم قال ابو عيسى ومحمد بن القاسم كلهم  
 فيه احد بن حنبل وليس بالمحققنا هذا نا جريير بن منصور عن  
 هلال بن سباق عن رواد بن ابي الجعد عن عمرو بن الحرث بن المصطلق  
 قال كان يقال اسد الناس عدوا با يوم القيامة اثنان امرأة عصت زوجها  
 وامام قوم وهم له كارهون قال هذا نا خالد بن الحارث نا منصور نا  
 عن امر الامام فقبل لنا انما حني بهذا اجمعة ظلمة فاما من اقام الستة  
 فانما الاثم علي من كرهه نا محمد بن اسمعيل نا علي بن الحسن نا الحسين  
 ابن واقد نا ابو غالب قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلي  
 الله عليه وسلم ثلاثة لا تجاوز صلاتهم اذا هم العبد الا بق حني يرجح  
 وامرأة باقت وزوجها عليها ساخط وامام قوم وهم له كارهون قال  
 ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وابو غالب اسمه  
 خرو **باب ما جاء اذا صلى الامام قاعدا فصلوا قعودا**  
 نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال قال رسول الله  
 صلي الله عليه وسلم عن فرس فجيوشى فصلي بنا قاعدا فصلينا معه قعودا  
 شرا نضرق فقال انما الامام او انما يجعل الامام ليؤتمر به فاذا كبر فليروا

واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سبح الله لم تجده فقولوا  
 ربنا ونك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى قاعدا فصلوا فحدوا  
 اجمعون قال وفي الباب عن عابشة وابي هريرة وجابر وابن عمر  
 ومعوية قال ابو عبيس حديث ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 خرج من حديث حصى صحيح وقد ذهب بعض اصحاب النبي  
 صلى الله عليه وسلم الي هذا الحديث منهم جابر بن عبد الله واسيد بن  
 حنبل وابو هريرة وغيرهم وبهذا الحديث يقول احمد واسحاق وقال  
 بعض اهل العلم اذا صلى الامام جالس لم يقبل من خلفه الا فيما كان  
 صلوا فعود لم يخزله الصلاة وهو قول سفيان الثوري وماك بن  
 اسنى وابن المبارك والشافعي **باب منه** كما هو من  
 غيلان نا شبابة عن شعبة عن نعيم بن ابي هند عن ابي  
 مسروق عن عابشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف ابي  
 بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا قال ابو عبيس حديث عابشة  
 حديث حسن صحيح غريب وقد روي عن عابشة عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم انه قال اذا صلى الامام جالسا فصلوا جلوسا وروي عنها ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم خرج من مرضه واوبكر يصلي بالناس فصلى  
 الي جنب ابي بكر الناصي يا غوث يا ابي بكر واوبكر يا خذ بنا النبي صلى  
 الله عليه وسلم وروي عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى خلف ابي  
 بكر قاعدا وروي عن اسنى بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم خلف  
 ابي بكر وهو قاعدا عندنا عبد الله بن ابي زياد نا شبابة بن سوار نا محمد  
 ابن طلحة عن حميد عن ثابت عن اسنى قال صلى رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في مرضه خلف ابي بكر قاعدا في ثوبه منوشحا به قال ابو عبيس هذا  
 حديث حسن صحيح قال وهكذا رواه يحيى بن ايووب عن حميد عن ثابت  
 عن اسنى وقد رواه غيره واحد عن حميد عن اسنى ولم يذكر واقبه عن ثابت  
 ومن ذكره عن ثابت وهو صحيح **باب ماجاء في الامام ينهض**  
**بالركعتين** نا احمد بن منيع نا هشيم نا ابن ابي ليلى عن الشعبي قال  
 صلى بنا المغيرة بن شعبه فتمهض في الركعتين فنبه به القوم وسبح  
 لهم فلما صلى بقية صلاة سلم ثم سجد سجدي السهو وهو جالس ثم  
 حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل بهم مثل الذي فعل قال وفي  
 الباب عن عتبة بن عامر وسعد وعبد الله بن يحيى قال ابو عبيس  
 حديث المغيرة بن شعبه قد روي من غير وجه عن المغيرة بن شعبه  
 قال ابو عبيس وقد تكلم بعض اهل العلم في ابن ابي ليلى من قبل حفظه  
 قال احمد لا يجزئ حديث ابن ابي ليلى وقال محمد بن اسمعيل بن ابي

ليلى هو صدوق ولا اروي عنه لانه لا يروي صحيح حديثه من سقمه  
 وكل من كان مثل هذا فلا اروي عنه ثانيا وقد روي هذا الحديث من غير  
 وجه عن المغيرة بن شعبه رواه سفيان عن جابر عن المغيرة بن شبيب  
 عن قيس بن ابي مازم عن المغيرة بن شعبه ونا ابو الجعفي قد ضعفه  
 بعض اهل العلم تركه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهما  
 والحل في هذا عند اهل العلم علي ان الرجل اذا قام في الركعتين مضى  
 في صلاة وسجد سجدتين منهم من راي قبل التسليم ومن راي  
 بعد التسليم ومن راي قبل التسليم فمد يده لما روي الزهري  
 ويحيى بن سعيد الاضاري عن عبد الرحمن الاخرج عن عبد الله بن  
 يحيى نا عبد الله بن عبد الرحمن نا يزيد بن هارون عن السعدي  
 عن زياد بن خلف قال صلى بنا المغيرة بن شعبه فلما صلى ركعتين  
 قام ولم يجلس فصبح به من خلفه فاشارة اليهم ان قوموا فلما فرغ  
 من صلاة سلم وسجد سجدي السهو وسلم وقال هكذا صنع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيس هذا حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاء في مقدار القعود في الركعتين الاولى** نا محمود بن غيلان نا  
 ابوداود نا شعبة نا سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا عبيدة بن عبد  
 الله يحدث عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس  
 في الركعتين الاولى ليلى كانه علي الرصف قال شعبة ثم ذكر سعد  
 شقيقه بشي فاقول حيا يقوم فيقول حيا يقوم قال ابو عبيس  
 هذا حديث حسن الا ان ابا عبيدة لم يسم من ابيه والحل علي هذا  
 عند اهل العلم بخنا رونا ان لا يطيل الرجل القعود في الركعتين به  
 الا وليين لا يزيد علي الشهد ثانيا وقابوا ان زاد علي الشهد فعليه  
 سجدا السهو هكذا روي عن الشعبي وغيره **باب ماجا**  
**الاشارة في الصلاة** نا قتيبة نا الليث بن سعد عن يكي بن عبد  
 الله بن الاشج عن نايل صاحب العباء عن ابن عمر عن صهيب قال  
 مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد  
 الي اشارة وقال لا اعلم الا ان اشار باصبعه قال وفي الباب عن بلال واي  
 هريرة ونا عابشة نا محمود بن غيلان نا وكيع نا هشام نا سعد عن  
 ناخ عن ابن عمر قال قلت لبلال كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم  
 حيا كانوا يسلمون عليه وهو في الصلاة قال كانا يشير بيده قال ابو عبيس  
 هذا حديث حسن صحيح وحديث صهيب حديث حسن لا يعرف الا من  
 حديث الليث عن يكي وقد روي عن زيد بن اسلم عن ابن عمر قال  
 قلت لبلال كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع حيا كانوا يسلمون

عليه في مسجد بني عمرو بن عوف قال كان يرد اشارة وكلا الحديثين عندي صحيح لان قصة حديث صحيح غير قصة حديث بلال وان كان بن عمر روي عنهما فاحتمل ان يكون صحيحا **باب ما جاء في التسييح للرجال والتضييق للنساء** هذا ما رواه ابو معاوية عن ابي عمير عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسييح للرجال والتضييق للنساء قال وفي الباب عن علي وسهل بن سعد وجابر وابي سعيد وابن عمر قال علي كنت اذا ساد علي النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي سبوحا قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم وبه يقول احمد واسحاق **باب في كراهية التثاؤب في الصلاة** نا علي ابن حجر انا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب في الصلاة من الشيطان فاذا ثأب احدكم فليكظم ما استطاع قال وفي الباب عن ابي سعيد الخدري وجده عدي بن ثابت قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد ذكره قوم من اهل العلم التثاؤب في الصلاة قال ابراهيم بن ابي ارد التثاؤب في الصلاة بالتمخج **باب ما جاء ان صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم** نا علي بن حجر انا عيسى بن يونس نا الحسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال من صلى قائما فهو قائل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى قاعدا وهو قاعد فقال من صلى قائما فهو قائل ومن صلى قاعدا وهو قاعد فقال ابو عيسى حديث عمران بن حصين حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث عن ابراهيم بن طهمان هذا الاسناد الا انه يقول عن عمران بن حصين قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة المريض فقال صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلي جنب فايدك هذا دنا وكيع عن ابراهيم بن طهمان عن الحسين المعلم عن ابي بصير واثير ابراهيم بن طهمان وقد روي ابو اسامة وعبد الواحد عن الحسين المعلم عن ابي عيسى بن يونس ومعنى هذا الحديث عند بعض اهل العلم في صلاة التطوع نا محمد بن بشر نا ابن ابي عمير عن اشعث بن عبد الملك عن الحسن قال ان شأ الرجل صلى صلاة التطوع قائما وجالسا ومضطجعا واختلف اهل العلم في صلاة المريض اذا لم يستطع ان يصلي جالسا فقال بعض اهل العلم يصلي على جنبه الايمن وقال بعضهم يصلي

مستلقيا

مستلقيا على قفاه ورخلاه الي الغنبلية وقال سفيان الثوري في هذا الحديث من صلى جالسا فله نصف اجر القائم قال هذا للصحيح ولين ليس له عذر فاما من كان له عذر من مرض او غيره فصلي جالسا فله مثل اجر القائم وقد روي في بعض هذا الحديث مثل قول سفيان بن الثوري **باب ما جاء في الرجل يتطوع جالسا** نا الاضاري نا معن نا مالك بن انس عن ابن شهاب عن المسيب بن يزيد عن المطلب بن ياري وحاربه السهمي عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في مسجتي قاعدا حتى كان قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بعام فانه كان يصلي في مسجتي قاعدا ويقربا لسورة ويرتلها حتى تكون اطول من اطول منها وفي الباب عن ام سلمة وراى بن مالك قال ابو عيسى حديث حفصة حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي من الليل جالسا فاذا ثني من فرائضه فذكر ثلاثين اواربعين اية قام فقرأ ثم ركع ثم صبح في الركعة الثانية مثل ذلك وروي عنه عليه السلام انه كان يصلي قاعدا فاذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد قال احمد واسحق والعمل على كلا الحديثين كما هما رايا كلبي الحديثين صحيحا معمولا بهما نا الاضاري نا معن نا مالك بن ابي النضر عن ابي سلمة عن عابشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس فاذا بقي من قرأته قدر ما يكون ثلاثين اواربعين اية قام فقرأ وهو قايما ثم ركع وسجد ثم صبح في الركعة الثانية مثل ذلك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا احمد بن منيع نا هشيم نا خالد وهو الحداد عن عبد الله بن شقيق عن عابشة قال سألتها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تطوعه قالت كان يصلي ليلا طويلا قايما وليلا طويلا قاعدا فاذا قرأ وهو قايما ركع وسجد وهو قايما واذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يسمع بكاء الصبي في الصلاة فاحققت** نا قتيبة نا مروان الغزالي عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وايدك ابي لاسع بكاء الصبي وانا في الصلاة فاحققت مخافة ان تقع من ايدك قال وفي الباب عن ابي قتادة وابي سعيد وابي هريرة قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح **باب ما جاء لا تقبل صلاة المرأة الا بخمار** نا هذا نا قتيبة عن حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن سيرين عن صفية بنت الحرث عن

عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة الحائض  
الا بخيار قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال ابو عبيس حديث  
عائشة حديث حسن والعمل عليه عند اهل العلم ان المرأة اذا  
ادركت فصلت وثبي من شعرها مكشوف لا يتخوذ صلواتها وهو قول  
الشافعي وقد قيل ان كان ظهر قدميها مكشوفة فصلاها ناجزة  
**باب ما جاء في كراهية السدل في الصلاة** نا هنادنا قبيصة  
عن حماد بن سلمة عن عسل بن سفيان عن عطاء بن ابي رباح عن ابي  
هريرة قال قال النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السدل في الصلاة قال  
وفي الباب عن ابي جحيفة قال ابو عبيس حديث ابي هريرة لا يعرفه  
من حديث عطاء عن ابي هريرة مرفوعا الا من حديث عسل بن سفيان  
وقد اختلف اهل العلم في السدل في الصلاة وكره بعضهم السدل في  
الصلاة وقالوا هكذا تعنى اليهود وقال بعضهم انما كره السدل اذا لم  
يكن عليه الا ثوب واحد فاما اذا سدل على القيص فلا بأس وهو قول  
احمد وكره ابن المبارك السدل في الصلاة **باب ما جاء في كراهية**  
**منع الخضب في الصلاة** نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا سفيان  
ابن عيينة عن الزهري عن ابي الاحوص عن ابي ذر عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم الي الصلاة فلا يجسج الحصى فان الرحمة  
تخرج منه قال وفي الباب عن معتب بن عبد الله بن ابي طالب وحديثه ودا  
قال ابو عبيس حديث ابي ذر حديث حسن وقد روي عن النبي صلى  
الله عليه وسلم انه كره المسح في الصلاة وقال ان كنت لا يد فاعلا  
قمرة واحدة كانه روي عنه رخصته في المرة الواحدة والعمل على هذا  
عند اهل العلم نا الحسين بن حرب نا الوليد بن مسلم عن ابي رباح عن  
بجي بن ابي كثير قال نا ابو سلمة بن عبد الرحمن عن معتب بن قال  
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مسح الحصى في الصلاة فقال  
ان كنت لا يد فاعلا قمرة واحدة قال ابو عبيس هذا حديث حسن  
**باب ما جاء في كراهية التبخ في الصلاة** نا احمد بن منيع  
نا عباد بن العوام نا ميمون ابو حمزة عن ابي صالح عن ام سلمة قالت  
لاي النبي صلى الله عليه وسلم غلاما لنا يقال له افلاج اذا ميمون تخف  
فقال يا افلاج تترت وتبكت قال احمد بن منيع وكره عباد بن العوام  
التبخ في الصلاة وقال ان تخف لم يقطع صلاته قال احمد بن منيع وروى  
ناخذ قال ابو عبيس وروي بعضهم عن ابي حمزة هذا الحديث وقال  
مولى لنا يقال له رباح قال ابو عبيس وحديث ام سلمة استاده ليس

بذاك وميمون ابو حمزة قد فعنه بعض اهل العلم واختلف اهل العلم  
في التبخ في الصلاة فقال بعضهم ان تخف في الصلاة استقبل الصلاة وهو  
قول سفيان الثوري واهل الكوفة وقال بعضهم بغيره التبخ في الصلاة  
وان تخف في صلاة لم تفسد صلاة وهو قول احمد واسحاق **باب**  
**ما جاء في النهي عن الاختصار في الصلاة** نا ابو كريب نا ابو اسامة عن  
هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله  
عليه وسلم لما ان جعل الرجل مختصرا قال وفي الباب عن ابي عمر قال  
ابو عبيس حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وفذكره بعض اهل  
العلم الاختصار في الصلاة وكره بعضهم ان يجشي الرجل مختصرا  
والاختصار ان يجني الرجل يديه على خاصرته في الصلاة ويروي ان  
ابليس اذا مشى مشى مختصرا **باب ما جاء في كراهية كف**  
**الشعري في الصلاة** نا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق نا ابن جريح عن  
عمران بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي  
رافع انه مر بالحنسي بن علي وهو يصلي وقد عقص فمفرقة في  
قفاه فنهاه فالتفت اليه الحسن معضبا فقال اقبل على صلاتك  
ولا تعصب فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك  
لقل الشيطان قال وفي الباب عن ام سلمة وابي عباسي قال ابو  
عبيس حديث ابي رافع حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم  
كرهوا ان يصلي الرجل وهو معقوص شعره قال وعمران بن  
موسى هو الغريشي المكي وهو اخو ابيوب بن موسى **باب**  
**ما جاء في التخشع في الصلاة** نا سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك  
انا الليث بن سعد نا عبد ربه بن سعيد عن عمران بن ابي انسي  
عن عبد الله بن رافع بن العبياء عن ربيعة بن الحرث عن العقل  
ابن عباسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة مشي مشي  
نشهد في كل ركعتي وتخضع وتسكن وترزع وتخنح يديك  
بقول ترفعها الي ريك مستقبلا ببطونها وجمك وتقول يا رب يا رب  
ومن لم يفعل ذلك فهو كذا وكذا قال ابو عبيس وقال غير بن المبارك  
في هذا الحديث من لم يفعل ذلك فهو خداح قال ابو عبيس سمعت  
سهم بن اسماعيل يقول روي شعبة هذا الحديث عن عبد ربه  
ابن سعيد فاخطا في مواضع فقال عن انسي بن ابي انسي وهو  
عمران بن ابي انسي وقال عن عبيد الله بن الحرث وانما هو عبيد  
الله بن رافع بن العبياء عن ربيعة بن الحرث وقال شعبة عن  
عبد الله بن الحرث عن المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما



هو عن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب عن الفضل بن عباس عن النبي  
صلي الله عليه وسلم قال محمد وحديث الليث بن سعد وهو حديث  
صحيح يعني اصح من حديث شعبة **باب ما جاء في كراهية**  
**التشبيك بين الاصابع في الصلاة** نا قتيبة نا الليث عن ابن  
عجلان عن سعيد المقبري عن رجل عن كعب بن عجرة ان رسول  
الله صلي الله عليه وسلم قال اذا قوض احدكم فاحسن وضوءه ثمر  
خرج عامدا الي المسجد فلا تشبكن بين اصابعه فانه في صلاة  
قال ابو عيسى حديث كعب بن عجرة رواه غير واحد عن ابن عجلان  
مثل حديث الليث وروي شريك عن محمد بن عجلان عن ابيه عن  
ابن هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم نحو هذا الحديث وحديث  
شريك غير محفوظ **باب ما جاء في طول القيام في الصلاة**  
نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن ابي الزبير عن جابر قال  
قيل للنبي صلي الله عليه وسلم اي الصلاة افضل فقال طول القنوت  
قال وفي الباب عن عبد الله بن حنبل عن ابي عيسى قال ابو عيسى  
حديث جابر حديث حسن صحيح وقد روي عن جابر عن غيره وجه  
**باب ما جاء في كثرة الركوع والسجود** نا ابو عمار نا الوليد بن  
مسلم عن الاوزاعي نا الوليد بن هشام المعيطي نا معدان بن طاهر  
اليعربي قال لقيت ثوبان موي رسول الله صلي الله عليه وسلم  
فقلت له دلي علي عمل ينفخني الله به ويدخلني الجنة فسكت  
عني ثم التفت الي فقال عليك بالسجود فاي سمعت رسول الله  
صلي الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفعه  
الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة قال معدان فليقت با الرد  
فسالته عما سالت عنه ثوبان فقال عليك بالسجود فاي سمعت  
رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا  
رفع الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة قال وفي الباب عن  
ابن هريرة وابي فاطمة قال ابو عيسى حديث ثوبان وابي الدرداء  
في كثرة الركوع والسجود حديث حسن صحيح وقد اختلف اهل العلم  
في هذا الباب فقال بعضهم طول القيام في الصلاة افضل من كثرة  
الركوع والسجود وقال بعضهم كثرة الركوع والسجود افضل من  
طول القيام وقال احمد بن حنبل قد روي عن النبي صلي الله عليه  
وسلم في هذا الحديث حديثان ولم يقص فيه شي وقال اسحاق اما  
في النهار وكثرة الركوع والسجود واما بالليل فطول القيام الا ان يكون  
رجل له جزء بالليل ياتي عليه فكثرة الركوع والسجود في هذا احب

الي لانه ياتي علي جزية وقد روي كثرة الركوع والسجود قال ابو عيسى  
واما قال اسحاق هذا لانه كذا وصف صلاة النبي صلي الله عليه وسلم  
بالليل ووصف طول القيام واما بالنهار فلم يوصف من صلاة من  
طول القيام واما بالنهار فلم يوصف من صلاة من صلاة من  
بالليل **باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة** نا علي بن حجر  
نا اسمعيل بن عليه وهو ابن ابراهيم عن علي بن ابي رزك عن يحيى بن ابي  
كثير عن صفوان بن يحيى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه  
وسلم يقتل الاسود في الصلاة الحية والعقرب وقال وفي الباب عن  
ابن عيسى وابي رافع قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح  
والعلم علي هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم  
وغيرهم وبه يقول احمد واسحق وكره بعض اهل العلم قتل الحية والعقرب  
في الصلاة وقال ابراهيم نا في الصلاة لتشغلا والغزاة الا واصلح **باب**  
**في سجدي السهو قبل السلام** نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن ابي  
عبد الله بن محمد بن بختينة الاسدي حليف نبي عبد المطلب نا النبي صلي  
الله عليه وسلم قام في صلاة الظهر وعليه جلوس فلما اتم الصلاة سجدتني  
لكبرتي كل سجدة وهو جالس قبل ان يسلم وسجدها انما هي معه مكات  
ما ينسب من الجلوس قال وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف نا محمد  
ابن بشار نا عبد الاعلى واليوداود قالانا هشام عن يحيى بن ابي كثير  
عن محمد بن ابراهيم نا ابا هريرة والسائب القاري نا ابي سعيد نا سفيان  
السهوي قبل التسليم قال ابو عيسى حديث ابن بختينة حديث حسن صحيح  
والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم وهو قول الشافعي يري سجدي  
السهو كله قبل السلام ويقول هذا النا صح لغيره من الاحاديث  
ويذكر ان الكرفعل النبي صلي الله عليه وسلم كان علي هذا وقال احمد  
واسحاق اذا قام الرجل في الركعتين فانه يسجد بسجدة في السهو قبل  
السلام علي حديث ابن بختينة وعبد الله بن بختينة هو عبد الله بن  
مالك وهو ابن بختينة ما ذكر ابو بختينة امه هكذا نا اسحاق بن  
منصور نا يحيى بن عبد الله نا قال ابو عيسى واختلف اهل العلم  
في سجدي السهو بيني بسجدة هما الرجل قبل السلام او بعد فراي بعضهم  
ان يسجد بها بعد السلام وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة  
وقال بعضهم يسجد بها قبل السلام وهو قول اكثر الفقهاء من اهل المدينة  
مثل يحيى بن سعيد وربيعة والشافعي وقال بعضهم اذا كانت زيادة  
في الصلاة فبعد السلام واذا كان نقصا فقبل السلام وهو قول مالك  
ابن اسحق وقال احمد ما روي عن النبي صلي الله عليه وسلم في سجدي السهو

عن ج

فبيستعمل كل علي جهته بري اذا قام في الركعتين علي حديث ابن جينة فانه  
ببجدها قبل السلام واذا صلي الظهر خمسا فانه ببجدها بعد السلام واذا  
سلم في الركعتين من الظهر والعصر فانه ببجدها بعد السلام وكل بيستعمل  
علي جهته وكل سوي ليس فيه عن النبي صلي الله عليه وسلم ذكر فان سجدة  
المسوق قبل السلام بخبريه وقال اسحق بن عمار في هذا كله الا انه  
قال كل سوي ليس فيه عن النبي صلي الله عليه وسلم ذكر فان كانت زيادة  
في الصلاة بسجدة فما بعد السلام وان كان نقصا فما بسجدها قبل السلام  
**باب ما جاء في سجدة المسوق بعد السلام والسلام** قال اسحاق بن  
منصور نا عبد الرحمن بن مهدي نا شعيب بن الحكم عن ابراهيم عن علقمة  
عن عبد الله بن النبي صلي الله عليه وسلم في الظهر خمسا فيقتل له ازيد  
في الصلاة فسجدة تسجدت بعد ما سلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح نا هناد ومحمد بن غيلان قالنا ابو معوية عن الاعشى عن  
ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن النبي صلي الله عليه وسلم بسجدة  
تسجدت في المسوق بعد السلام قال وفي الباب عن معوية وعبد الله  
ابن جعفر وابي هريرة نا احمد بن منيع نا هشيم عن هشام بن حسان  
عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلي الله عليه وسلم بسجدة  
بعد السلام قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه ابوب  
وعمر واحد عن ابن سيرين وحديث بن مسعود حديث حسن صحيح  
والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا صلي الرجل الظهر  
خمسا فصلاة جازية وسجدة سجدة المسوق وان لم يجلس في الرابعة  
وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال بعضهم اذا صلي الظهر خمسا  
ولم يقعد في الرابعة مقدار التشهد صعدت صلاة وهو قول سفيان  
الثوري وبعض اهل الكوفة **باب ما جاء في التشهد في سجدة**  
**المسوق نا محمد بن يحيى نا محمد بن عبد الله الانصاري اخبرني اشعث**  
عن ابن سيرين عن خالد الخزاز عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران  
ابن حصين ان النبي صلي الله عليه وسلم صلي بهم فسرها فسجدت  
سجدة تسجدت تشهد تشهد ثم سلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
غريب وروي محمد بن سيرين عن ابي المهلب وهو عن ابي قلابة  
غير هذا الحديث وروي محمد بن عبد الله بن خالد الخزاز عن ابي  
قلابة غير هذا الحديث عن ابي المهلب وابو المهلب اسم عبد  
الرحمن بن عمرو وثقال ايضا معوية بن عمرو وقد روي عبد  
الوهاب الثماني وهشيم وغير واحد هذا الحديث عن خالد الخزاز  
عن ابي قلابة بطوله وهو حديث عمران بن حصين ان النبي صلي

الله عليه وسلم سلم في ثلاث ركعات من العصر فقام رجل يقال له الخزيق  
واختلف اهل العلم في التشهد في سجدة المسوق فقال بعضهم يتشهد  
فيها وسيلح وقال بعضهم ليس فيها تشهد ونسليم واذا سجدها قبل  
السلام لم يتشهد وهو قول احمد واسحاق قالوا اذا سجدة سجدة المسوق  
قبل السلام لم يتشهد **باب ما جاء في الرجل يصلي فيشك في**  
**الزيادة والنقصان نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم نا هشام الدستواي**  
عن يحيى بن ابي كثير عن عياض بن يحيى بن هلال قال قلت لابي سعيد اخذنا  
ليجلي فلا يدري كيف صلي فقال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا صلي  
احدكم فلم يدرك كيف صلي فليبسجد سجدة تسجدت وهو جالس قال وفي الباب  
عن عثمان وابن مسعود وعائشة وابي هريرة قال ابو عيسى حديث  
ابي سعيد حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن ابي سعيد من غير  
هذا الوجد وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال اذا شك احدكم  
في الواحدة والثنتين فليجعلها واحدة واذا شك في الثنتين والثلاث  
فليجعلها اثنتين وسجدة في ذلك بسجدة تسجدت قبل ان يسلم وان عمل علي هذا  
عند اصحابنا وقال بعض اهل العلم اذا شك في صلاة فلم يدرك كيف صلي فليعد  
نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلي الله عليه وسلم ان الشيطان ياتي احدكم في صلاة فليبس عليه حتى  
لا يدري كيف صلي فاذا وجد ذلك اذك احدكم فليبسجد سجدة تسجدت وهو جالس  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا محمد بن بشر نا محمد بن خالد بن  
عمارة البصري نا ابراهيم بن سعد نا محمد بن اسحاق عن مالك عن كريب عن  
ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول  
اذا سلم احدكم في صلاة فلم يدرك واحدة صلي او اثنتين فليبس عليه واحدة فان لم  
يدرك اثنتين صلي او ثلاثا فليبس علي ثنتين وان لم يدرك اثنان صلي او اربعا  
فليبس علي ثلاث وليبسجد سجدة تسجدت قبل ان يسلم قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن غريب صحيح وقد روي هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوف من  
غير هذا الوجه رواه الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي  
عباس عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلي الله عليه وسلم **باب**  
**ما جاء في الرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر نا الانصاري نا معن**  
نا مالك عن ابوب بن ابي نجيم وهو السنخيتي نا محمد بن سيرين عن ابي  
هريرة ان النبي صلي الله عليه وسلم انصرف من اثنتي عشرة صلاة واليد بين  
اقصرت الصلاة ام تسبت برسول الله فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم  
اصدق ذ واليد بين فقال للناس نزع فقام رسول الله صلي الله عليه وسلم فضلي  
اثنتي عشرة صلاة ثم ركع فسجد مثل سجدة او اطول ثم ركع فركع



ثم سجد مثل سجوده / والهول قال وفي الباج عن عمران بن حصين وابن عمرو ذي  
 الابدان قال ابو عيسى وحديث ابي هريرة حديث حسن صحيح واختلف اهل  
 العلم في هذا الحديث فقال بعض اهل الكوفة اذا تكلم في الصلاة ناسيا او  
 جاهلا او ما كان فانه يعيد الصلاة واعتلوا بان هذا الحديث كان قبل  
 تحريم الكلام في الصلاة واما الشافعي فرأى هذا حديثا صحيحا فقال به  
 وقال هذا اصح من الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في  
 الصائم اذا اكل ناسيا فانه لا يقضي واما هورزق رزقه الله قال الشافعي  
 وفرقوا هولاء بين العهد والسيان في اكل الصائم بحديث ابي هريرة وقال  
 احمد في حديث ابي هريرة ان تكلم الامام في شيء مما صلاته وهو يري  
 انه قد اكلها ثم علم انه لم يكملها بيمينه صلافة ومن تكلم خلف الامام وهو  
 يعلم ان عليه بغيته من الصلاة فغلبه ان يستقبلها واخرج بان الغرابيض  
 كانت تتراد وتتقص علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما تكلمه  
 ذواليدني وهو علي بغيته من صلافة انها تمت وليس هكذا اليوم ليس  
 لاحد ان يتكلم علي معني ما تكلم ذواليدني لان الغرابيض اليوم لا يتراد  
 فيها ولا يتقص قال نحو من هذا الكلام وقال اسحاق بن عوف احمد  
 في هذا الباب **باب ماجاء في الصلاة في النعال** نا علي بن  
 حجرنا اسجيل بن ابراهيم عن سعيد بن يزيد ابي مسلمة قال  
 قلت لانس بن مالك كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه  
 قال نعم قال وفي الباب عن عبيد الله بن مسعود وعبيد الله بن  
 ابي جيبته وعبيد الله بن عمرو بن حريث وشداد بن اوس  
 واوس الثقفي وابي هريرة وعطاء بن رطل من بني شيبه قال ابو عيسى  
 حديث انس حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم  
**باب ماجاء في الفتور في صلاة العجر** نا قتيبة ومحمد بن  
 المثني قالانا محمد بن جعفر عن شعيب بن عمرو بن مرة عن ابي ابي  
 ليبي عن ابراهيم بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت  
 في صلاة الصبح والمغرب قال وفي الباب عن علي بن ابي طالب وابي هريرة وابي  
 عباس وخفاف بن ابيان بن راحمة الغفاري قال ابو عيسى حديث البراء  
 بن عباد حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في الفتور في صلاة العجر فرأى  
 بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الفتور في  
 صلاة العجر وهو قول مالك والشافعي وقال احمد واسحاق لا يقنت  
 في العجر الا عند نازلة فتقول بالمسلمين فاذا نزلت نازلة فلا امام  
 ان يدعو بحبوش المسلمين **باب ماجاء في ترك الفتور**  
 نا احمد بن منيع نا يزيد بن هرون عن ابي مالك الاشجعي قال

قلت

قلت لابي يا ايت انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر  
 وعمر وعثمان وعلي بن ابي طالب ها هنا بالكوفة نحو من خمس سنين  
 كانوا يقنتون قال ابي بنبي محدث قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم وقال سفيان الثوري انا قنت  
 في العجر خمسين وان لم يقنت خمسين واختر ان لا يقنت ولم يرا ابن  
 المبارك العنوت في العجر قال ابو عيسى ايو ما كره اسم سعد بن طارق  
 ابن اشيم نا صالح بن عبد الله نا ابو عوانة عن ابي مالك الاشجعي  
 هذا الاسناد بخبره بمعناه **باب ماجاء في الرجل يعطس في**  
**الصلاة** نا قتيبة نا رفاع بن يحيى بن عبد الله بن رفاع بن رافع  
 الزرقي عن عمر ابيه معاوية بن رفاع عن ابيه قال صليت خلف  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله جدا كثيرا  
 طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يجب ربنا وبرخي فلما صلى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم انصرف فقال من المتكلم في الصلاة فلم يتكلم  
 احد حتى قالها الثابتة من المتكلم في الصلاة فلم يتكلم احد حتى قالها الثالثة  
 من المتكلم في الصلاة فقال رفاع بن رافع بن عفران انا يروى الله قال  
 كيف قلت قال قلت الحمد لله جدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا  
 عليه كما يجب ربنا وبرخي فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي  
 نفسي بيده لقد ابتدرها بضعه وثلاثون ملكا ايم تصعد بها قال  
 وفي الباب عن انس ووايل بن حجر وعامر بن ربيعة قال ابو عيسى  
 حديث رفاع حديث حسن وكان هذا الحديث عند بعض اهل العلم  
 انه في التطوع لان غير ولد من التابعين قالوا اذا عطس الرجل في  
 الصلاة الملتزمة انما يجده الله في نفسه ولم يوسعوا في اكثر من ذلك  
**باب ماجاء في تشيخ الكلام في الصلاة** نا احمد بن منيع  
 نا هشيم نا اسجيل بن ابي خالد عن الحرث بن شيبه عن ابي عمرو  
 الشيباني عن زيد بن ارقم قال كنا نتكلم خلف رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم في الصلاة يكلم الرجل منا صاحبه ابي جنبه حتى نزلت وقوموا  
 لله فانتمين فامرنا بالسكوت وبقينا عن الكلام قال وفي الباب عن  
 ابن مسعود ومعه بن المحكم قال ابو عيسى حديث زيد بن ارقم  
 حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم قالوا اذا تكلم الرجل  
 عامدا في الصلاة او ناسيا اعاد الصلاة وهو قول الثوري وابن المبارك  
 واهل الكوفة وقال بعضهم اذا تكلم عامدا في الصلاة اعاد الصلاة  
 وان كان ناسيا او جاهلا اجزاه وبه يقول الشافعي **باب**  
**ما جاء في الصلاة عند التوبة** نا قتيبة نا ابو عوانة عن عثمان بن



المغيرة عن علي بن ربيعة عن اسما بن الحكم الغزالي قال سمعت  
علي بن يقطين يقول اني كنت رجلا اذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه  
وسلم حديثا فغيبني الله منه بما شاء ان ينفخني واذا حدثني رجلا من  
اصحابه استعملتته فاذا حلف لي صدقته وانه حديثي ايو بكر وصدق  
ايو بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل  
يدن ذنبا ثم يقوم فينظر الله فيصلي ثم يستغفر الله الا عقر  
الله له ثم قرأ هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم  
ذكروا الله الي اخر الآية قال وفي الباب عن ابن مسعود وابي  
الدردي واسى وابي اسامة ومعاذ وواثلة وابي اليسر واسمه  
كعب بن عمرو قال ابو عيسى حديث علي بن ابي طالب لا يعرفه  
الا في هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة روي عنه شعيبه  
وغير واحد فرغوه مثل حديث ابي عوفه ورواه سيف بن الثوري  
ومسعر فاوقفاه ولم يرفعه الي النبي صلى الله عليه وسلم وقد  
روي عن مسعر هذا الحديث مرفوعا ايضا **باب ماجاء**  
**متي يومه الصبي بالصلاة** ناعلم بن حجر انا حرمله بن عبد العزيز  
ابن الربيع بن سبرة البجلي عن عمه عبد الملك بن الربيع بن سبرة  
عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علموا الصبي  
الصلاة بن سبع واضربوا عليها ابن عشر قال وفي الباب عن عبد  
الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث سبرة حديث حسن صحيح  
وعليه العمل عند بعض اهل العلم وبه يقول احمد واسحق وقالوا  
ما ترك الغلام بعد العشر من الصلاة فانه يجيد **باب ما**  
**جاء في الرجل يحدث بعد في التثنية** نا احمد بن محمد انا ابن المبارك  
انا عبد الرحمن بن زياد بن ابي ان عبد الرحمن بن رافع وكبير بن سواد  
اخبراه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا  
حدثت يعني الرجل وقد جلس في اخر صلاة قبل ان يسلم فقد جازت  
صلاة قال ابو عيسى هذا حديث اساده لبي يذاك القوي وقد  
استطروا في اساده وقد ذهب بعض اهل العلم الي هذا قالوا اذا  
جلس مقدار التثنية والحدث قبل ان يسلم فقد تمت الصلاة وقال  
بعض اهل العلم اذا حدثت قبل ان يتشهد وقبل ان يسلم اعاد  
الصلاة وهو قول الشافعي وقال احمد اذا لم يتشهد وسلم ابزاه  
لعول النبي صلى الله عليه وسلم وتخليلها التسليم والتشهد اهون  
قام النبي صلى الله عليه وسلم في اثني خمسين صلاة ولم يتشهد  
وقال اسحق بن ابراهيم اذا تشهد ولم يسلم ابزاه واخرج مجديث

ابن مسعود حين علمه النبي صلى الله عليه وسلم المشهد فقال اذا فرغت  
من هذا فقد قضيت ما عليك قال ابو عيسى عبد الرحمن بن زياد  
ابن ابي عمير هو لا قريني وقد ضعفه بعض اهل الحديث منهم يحيى  
ابن سعيد القطان واحمد بن حنبل **باب ماجاء اذا كان المطر**  
**قال للصلاة في الرجال** نا ابو حفص عمرو بن علي النجدي نا ابو داود  
الطيالسي نا زهير عن ابي الزبير عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله  
عليه وسلم في سفر فاصابنا مطر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من تشاء  
فليصل في رحله قال وفي الباب عن ابن عمر وسمرة وابي المليح  
عن ابي عبد الرحمن بن سمرة قال ابو عيسى حديث جابر حديث  
حسن صحيح وقد رخص اهل العلم في العقود عن الجماعة والجمعة في  
المطر والطين وبه يقول احمد واسحق قال ابو عيسى سمعت ابا  
زرعة يقول روي لغفانه بن مسام عن عمرو بن علي حديثا وقال  
ابو زرعه لم نر بالبحر احفظ من هولاء الثلاثة علي بن المدني  
وابن التثنية كوفي وعمرو بن علي **باب ماجاء في التثنية**  
**في ادبار الصلاة** نا اسحاق بن ابراهيم بن حبيب بن المشهد  
النصري وعلي بن حجر قال نا عتاج بن بشير عن خصيف عن مجاهد  
وعكرمة عن ابي عيسى قال نا العفرا الي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال برؤس الله ان الاغنيا يصلون كما يصلي ويصومون كما تصوم ولعلم  
اموال يعتقون ويتصدقون قال فاذا صليتم فقولوا سبحان الله ثلاثا  
وثلاثين مرة والحمد لله ثلاثا وثلاثين مرة والله اكبر اربع وثلاثين  
مرة وثلاثين مرة عشر مرات فانكم تذكرون به من سبغكم ولا يستغفركم  
من بعدكم قال وفي الباب عن لعبد بن محيرة واسى وعبد الله بن  
عمرو وزيد وابي الدردي وابن عمر وابي ذر قال ابو عيسى حديث بن  
عباس حديث حسن غريب وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انه قال فصلتان لا يجصيهما رجل مسلم الا دخل الجنة يسبح الله في  
دبر كل صلاة عشرا ومجده عشرا وكبيره عشرا ويسبح الله عند منامه  
ثلاثا وثلاثين ومجده ثلاثا وثلاثين وكبيره اربع وثلاثين **باب**  
**ما جاء في الصلاة علي الدابة في الطين والمطر** نا يحيى بن موسى نا ثيبان  
ابن سوار نا عمر بن الرباح الدمشقي عن كثير بن زياد عن عمرو بن عثمان  
ابن يحيى بن سره عن ابيه عن جده انه كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم  
في مسيرة فانزلوا الي مصيقي وحضرت الصلاة فمطروا السائر من فوقهم  
والليلة من اسفلهم فاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو علي لاخلته واقام  
واقام فتقدم علي لاخلته فصلي بهم فوي ايماء يجعل السجود اخفض من الركوع

قال ابو عيسى هذا حديث غريب تفرد به عمر بن الرماح لا يعرف الا من  
 حديثه وقد روي عنه غير واحد من اهل العلم وكذلك روي عن ابي  
 ابن مالك انه صلى في مأى وطيب على دابته والعمل على هذا عند اهل  
 العلم وبه يقول احمد واسحاق **باب ما جاء في الاجتهاد في الصلاة**  
 نا قتيبة وسمر بن معاذ العقدي قالانا ابو عوانة عن زياد بن م  
 علاقة عن المغيرة بن شعبة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 حتى اتفتحت قدماه فقيل له تنكف هذا وقد عقرت كما تقدم من  
 ذنبك وما تاخر قال افلا اكون عبد اشكور قال وفي الباب عن ابي  
 هريرة وعائشة قال ابو عيسى حديث المغيرة بن شعبة حديث  
 حسن صحيح **باب ما جاء ان اول ما يجاسب به العبد**  
**يوم القيامة الصلاة** نا علي بن نصر بن علي ناسهل بن حماد نا  
 بهام بن قتادة عن الحسن بن حرب بن قبيصة قال قدمت  
 المدينة فقلت اللهم بيسر لي جليسا صالحا قال فجلست الي ابي هريرة  
 فقلت اي سالت الله ان يرزقني جليسا صالحا فحدثني بحديث  
 سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل الله ان ينجيني به فقال  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما يجاسب به العبد  
 يوم القيامة من عمله الصلاة فان صلحت فقد افرج وان  
 فسدت فقد خاب وخسر فان اتقص من فريضته شي قال  
 الرب عز وجل انظر واهل لعدي في تطوع فيكمل بها ما اتقص من  
 الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك قال وفي الباب عن عليم  
 الدار قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب  
 من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابي  
 هريرة وقد روي بعض اصحاب الحسن عن الحسن بن قبيصة  
 ابن حريث عن هذا الحديث والمشهور هو قبيصة بن حريث وزوي  
 عن ابي بن بكيم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو  
 هذا **باب ما جاء في صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة**  
**ركعة من السنة وماله فيه من الفضل** نا محمد بن رافع السيابي  
 نا اسحاق بن سليمان الرازي نا المغيرة بن زياد عن عطاء عن  
 عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثابر على ثنتي  
 عشرة ركعة من السنة بنا الله له بيتا في الجنة اربع ركعات قيل الظاهر  
 وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين  
 قبل المغرب قال وفي الباب عن ابن عبيد وابي هريرة وابي موسى وابن عمر  
 قال ابو عيسى حديث عائشة حديث غريب مما هذا الوجه والمغيرة بن

زياد قد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل خطابه ناصر بن غيلان نا  
 مؤمل ناسقني الثوري عن ابي اسحاق عن الحسين بن رافع عن عبيدة  
 ابن ابي سفيان عن ام حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
 صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة اربع ركعات  
 الظاهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء  
 وركعتين قبل صلاة المغرب قال ابو عيسى وحديث عبيدة عن ام حبيبة  
 في هذا الباب حديث حسن صحيح وقد روي عن عبيدة من غير وجه  
**باب ما جاء في ركعتي المغرب الفضل** نا صالح بن عبد الله الترمذي  
 نا ابن عوانة عن قتادة عن زرارة بن اوفي عن سعيد ابن هشام عن عائشة  
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي المغرب خير من الدنيا وما  
 فيها قال وفي الباب عن علي وابن عمرو بن عباس قال ابو عيسى حديث  
 عائشة حديث حسن صحيح وقد روي احمد بن حنبل عن صالح بن عبد  
 الله الترمذي حديث عائشة **باب ما جاء في تخفيف ركعتي**  
**المغرب وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فيها** نا محمود بن  
 غيلان وابو عمار قالانا ابو احمد الزبير نا سفيان عن ابي اسحق  
 عن ابي جاهد عن ابن عمر قال رقت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا  
 فكان يقرأ في الركعتين قبل المغرب بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله  
 احد قال وفي الباب عن ابن مسعود واسمى وابي هريرة وابن  
 عباس وحفصة وعائشة قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث حسن  
 ولا يعرف من حديث الثوري عن ابي اسحق الا من حديث ابي احمد  
 والمعروف عند الناس حديث اسرائيل عن ابي اسحق وقد روي عن  
 ابي احمد عن اسرائيل هذا الحديث ايضا وابو احمد الزبير ثقة حافظ  
 سمعت بندا را يقول ما را رايته احدا احسن خطا من ابي احمد الزبير  
 وابو احمد اسد محمد بن عبد الله بن الربيع الكوفي الاسدي **باب ما**  
**ما جاء في الصلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتين** نا يوسف بن عيسى المروزي  
 نا عبد الله بن ادريس قال سمعت ما كذبنا عن ابي القاسم عن ابي  
 سلمة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي  
 المغرب فان كانت له الى حاجة كلمتي والا يخرج الى الصلاة قال ابو عيسى  
 هذا حديث حسن صحيح وقد ذكره بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
 الله عليه وسلم وغيرهم الصلاة بعد طلوع الفجر حتى يصلي صلاة الجدة  
 الا ما كان ما ذكر الله او ما لا بد منه وهو قول احمد واسحق **باب ما**  
**ما جاء في الصلاة بعد ركعتي المغرب** نا احمد بن محمد بن عبد العزيز  
 ابن محمد عن قدامة بن موسى عن محمد بن الحسين عن ابي كلثة عن يسار

في الصلاة بعد ركعتي المغرب

لا صلاة بعد طلوع  
 الفجر الا ركعتين

مولى بن عمر عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد  
الغبر الا سجدة قنن وسعني هذا الحديث انما يقول لا صلاة بعد طلوع  
الغبر الا ركعتي الغبر قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وحفص بن  
قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث غريب لا تعرفه الا من حديث قنن  
ابن موسى وروي عنه غير واحد وهو ما اجتمع عليه اهل العلم كرهوا  
ان يصلي الرجل بعد طلوع الغبر الا ركعتي الغبر **باب ماجاء في**  
**الاستنجاء بعد ركعتي الغبر** نا بشر بن معاذ نا عبد الواحد بن زياد  
نا الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اذا صلى احدكم ركعتي الغبر فليصطحب علي عمنه قال وفي الباب  
عن عابشة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح غريب  
من هذا الوجه وقد روي عن عابشة رضي الله عنها ان النبي صلى  
الله عليه وسلم كان اذا صلى ركعتي الغبر في بيته اصطحب علي عمنه  
وقد روي بعض اهل العلم ان يفعل هذا استنجاء **باب ماجاء اذا**  
**اقمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة** نا احمد بن منيع نا روح بن عبادة  
نا زكريا بن اسحق نا عمرو بن دينار قال سمعت عطاء بن يسار عن  
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة  
فلا صلاة الا المكتوبة قال وفي الباب عن ابن جبينه وعبد الله بن عمرو  
وعبد الله بن سرجس وابن عباس واسبغ قال ابو عيسى حديث ابي  
هريرة حديث حسن وهكذا روي ايوب وورقاء بن عمرو وزياد  
ابن سعد واسماعيل بن مسلم ومحمد بن جناح عن عمرو بن دينار عن  
عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي حماد  
ابن زيد وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار فلم يرتفعاه والحديث  
المرفوع اصح عندنا والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم وغيرهم اذا اقيمت الصلاة لا يصلي الرجل الا المكتوبة  
وبه يقول سفيان وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وقد روي هذا  
الحديث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه  
رواه عياشي بن عيسى القتيبي المصري عن ابي سلمة عن ابي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه هذا **باب في ثقبه الركعتان**  
**قبل الغبر يصليهما بعد صلاة الغبر** نا محمد بن عمرو والسواي البلخي  
قال نا عبد العزيز بن محمد عن سعد بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن  
جده قيسى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقيمت الصلاة فصليت  
معه المصلي ثم انصرف النبي صلى الله عليه وسلم فوجدني اصلي قال  
مهلا يا قيسى اصلا فان معا قلت يا رسول الله اني لم اكن ركعت ركعتي

الغبر قال فلا اذا قال ابو عيسى حديث محمد بن ابراهيم لا تعرفه الا من  
حديث سعيد بن سعيد قال سفيان بن عيينة سمع عطاء بن ابي  
رباح عن سعد بن سعيد هذا الحديث وقال قوم من اهل مكة بهذا  
الحديث لم يروا باسا ان يصلي الرجل الركعتين بعد المكتوبة قبل ان  
تطلع الشمس قال وسعد بن سعيد هو اخو ججي بن سعيد النضاري  
قال وقيسى هو جد ججي بن سعيد وقيل هو قيسى بن عمرو وقيل ابن  
قنن واسناد هذا الحديث ليس بمحصل محمد بن ابراهيم النبي لم يسمع به  
من قيسى وروي بعضهم هذا الحديث عن سعيد عن محمد بن ابراهيم ان النبي  
صلى الله عليه وسلم خرج فتراي قيسا **باب ماجاء في اعادتها بعد**  
**طلوع الشمس** نا عفتة بن مكرم العبي نا عمرو بن عامر نا همام عن  
قتادة عن النضر بن اسي عن بشير بن يعقوب عن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من لم يصلي ركعتي الغبر فليصلها بعد ما تطلع  
الشمس قال ابو عيسى هذا حديث لا تعرفه الا من هذا الوجه وقد  
روي عن ابن عمر انه قوله والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم وبه  
يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق قال  
ولا تعلم احد روي هذا الحديث عن همام بهذا الاسناد نحو هذا الا عمرو  
ابن عامر الكلابي والمعروف من حديث قتادة عن النضر بن اسي  
عن بشير بن يعقوب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من ادرك ركعة من صلاة الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك  
الصبح **باب ماجاء في الاربع قبل الظهر** نا محمد بن بشارة نا  
ابو عامر نا سفيان عن ابي اسحق عن عامر بن منقر عن علي قال كان  
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر اربعا ويجدها ركعتين  
قال وفي الباب عن عابشة وام حبيبة قال ابو عيسى حديث علي حديث  
حسن قال ابو بكر القطان قال علي بن عبد الله عن يحيى بن سعيد عن سفيان  
قال كنا نعرف فضل حديث عامر بن منقر علي حديث الحرث والعمل  
علي هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن  
يجدهم يختارون ان يصلي الرجل قبل الظهر اربع ركعات وهو قول  
سفيان الثوري وابن المبارك واسحاق وقال بعض اهل العلم صلاة الليل  
والنهار مثني مثني يرون الفصل بين كل ركعتين وبه يقول الشافعي واحمد  
**باب ماجاء في الركعتين بعد الظهر** نا احمد بن منيع نا اسمعيل  
ابن ابراهيم عن ايوب عن فافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى  
الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها قال وفي الباب عن  
علي وعابشة قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح **باب**

فأعبد العارث بن عبيد الله المرزوقي أنا عبيد الله بن المبارك عن  
خالد الخزاز عن عبيد الله بن شقيق عن عابشة إن النبي صلى الله عليه  
وسلم كان إذا لم يجلس أربعاً قبل الظهر صلاه من بعد قال أبو عيسى  
لهذا حديث حسن غريب إنما تعرفه من حديث ابن المبارك عن هذا  
الوجه وقد رواه قيس بن الربيع عن شعبة عن خالد الخزاز عن هذا ولا  
نعلم أحداً رواه عن شعبة غير قيس بن الربيع وقد روي عن عبد الرحمن  
ابن أبي ليلى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا نا علي بن حجر نا يزيد  
ابن هارون عن محمد بن عبيد الله الشافعي عن أبيه عن عيسى بن أبي  
سعود عن أم حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
صلى قبل الظهر أربعاً وبعد الظهر أربعاً حرمه الله علي النار قال أبو  
عيسى هذا حديث حسن غريب وقد روي من غير هذا الوجه نا أبو  
بكر محمد بن إسحاق البغدادي نا عبد الله بن يوسف التميمي الشافعي  
نا الهيثم بن حميد الخبزي العلوي هو ابن الحرث عن القاسم أبي عبد  
الرحمن عن عيسى بن أبي سعيد قال سمعت أختي أم حبيبة زوج  
النبي صلى الله عليه وسلم تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعد حرمه الله علي  
النار هذا حديث صحيح حسن غريب هذا الوجه والقاسم بن  
أبي عبد الرحمن بكنا نا عبد الرحمن وهو مروي عن عبد الرحمن بن خالد  
ابن يزيد بن موهبة وهو ثقة شافعي صاحب أبي امامة **باب**  
**ما جاء في الأربع قبل العصر** نا محمد بن بشر نا أبو عاصم بن هو العنبري  
عبد الملك بن عمرو نا سعيد بن عيسى نا إسحاق بن عاصم بن خزيمة عن  
علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل العصر أربع ركعات  
يفصل بينهما بالتسليم علي الملايكة المفرزين ومن تبعهم من المسلمين  
والمؤمنين قال وفي الباب عن ابن عمر وعبد الله بن عمر وقال  
أبو عيسى حديث علي حديث حسن واخترنا إسحاق بن إبراهيم إن لا  
يفصل في الأربع قبل العصر واخترنا بهذا الحديث قال ومضى أنه يفصل  
بينهن بالتسليم بعد التشهد وراي الشافعي واحد صلاة الليل والتهار  
مثنى مثنى يختران الفصل في الأربع قبل الظهر نا يحيى بن موسى ومحمد  
ابن عجلان نا أحمد بن إبراهيم الدورقي وغير واحد نا أبو داود الطيالسي  
نا محمد بن مسلم نا مهران سمع جده عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال ركعوا لله أمراً يصلي قبل العصر أربعاً قال أبو عيسى هذا حديث  
حسن غريب **باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب والقرأة**  
**فيها نا أبو موسى محمد بن الحنفية نا أبو بكر نا عبد الملك بن معدان**

عن عاصم بن بهدلة عن أبي وايل عن عبيد الله بن مسعود أنه قال ما  
أحصي ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الركعتين بعد  
المغرب وفي الركعتين قبل صلاة المغرب يقل يا أيها الكافرون وقل  
هو الله أحد قال وفي الباب عن ابن عمر قال أبو عيسى حديث  
ابن مسعود حديث غريب لا تعرفه إلا من حديث عبد الملك بن  
معدان عن عاصم **باب ما جاء في الصلاة في البيت نا**  
أحمد بن منيع نا اسمعيل بن إبراهيم نا أبو جعفر نا فاقه عن ابن عمر  
قال صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد المغرب في  
بيته قال وفي الباب عن رافع بن خديج وكعب بن عجرة قال  
أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح نا الحسن بن علي  
الجلعاني المزالي نا عبد الرزاق نا مهران نا أبو جعفر نا فاقه عن ابن  
عمر قال حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات  
كان يصليها بالليل والنا ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها  
وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء الأخيرة قال وحديثي  
حفصة أنه كان عليه السلام يصلي قبل الفجر ركعتين نا الحسن بن  
علي نا عبد الرزاق نا مهران نا الزهري نا سام نا ابن عمر عن النبي  
صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو عيسى وهذا حديث صحيح حسن  
**باب ما جاء في فضل النطوح وست ركعات بعد المغرب**  
نا أبو كريب نا زيد بن حباب نا عمر بن أبي خنيس نا يحيى بن أبي  
كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم ينكح فيما بينهن  
لبسوي عدل له بعبادة ثماني عشرة سنة قال أبو عيسى وقد  
روي عن عابشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى بعد المغرب  
عشرين ركعة نبي الله له بيتان في الجنة قال أبو عيسى حديث أبي  
هريرة حديث غريب لا تعرفه إلا من حديث زيد بن حباب عن  
عمر بن أبي خنيس قال وسمعت محمد بن اسمعيل يقول عمر بن عبد الله  
أبي أبي خنيس منكر الحديث وضعفه جيد **باب ما جاء في**  
**الركعتين بعد العشاء نا أبو سلمة يحيى بن خلف نا بشر بن المفضل**  
عن خالد الخزاز عن عبد الله بن شقيق قال سألت عابشة عن صلاة  
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها  
ركعتين وبعد المغرب ثمنتين وبعد العشاء ركعتين وقبل الفجر  
ثنتين قال وفي الباب عن علي ونا ابن عمر قال أبو عيسى حديث عبد الله  
ابن شقيق عن عابشة حديث حسن صحيح **باب ما جاء في**



صلاة الليل مثني مثني نا قتيبة نا الليث عن نافع عن ابن عمر  
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلاة الليل مثني مثني فاذا  
خفت الصباح فاوتر واحدة واجعل اخر صلاتك وترا قال وفي الباب  
عن عمرو بن عبيدة قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح  
والعمل علي هذا عند اهل العلم ان صلاة الليل مثني مثني وهو قول  
سفيان وابن المبارك والثاقبي واحمد واسحاق **باب ما جاء**  
**في فضل صلاة الليل** نا قتيبة نا ابو عوانة عن ابي بشر عن حميد  
ابن عبد الرحمن الميموني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وافضل  
الصلاة بعد العزيمه صلاة الليل قال وفي الباب عن جابر وبلال  
وابي امامة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن قال  
ابو عيسى ابو بشر اسمه جعفر بن ابي وحشيه **باب ما جاء**  
**في وصف صلاة النبي بالليل** نا اسحاق بن موسى الانصاري نا معن  
نا مالك عن سعيد بن ابي سعيد الملقب عن ابي سلمة انه اخبره  
انه سأل عما يشته كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بالليل في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يزيد في رمضان ولا في غيره علي احدى عشرة ركعة يصلي اربعاً  
فلا تنبئ عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعاً فلا تنبئ عن حسنهن  
وطولهن ثم يصلي ثلاثاً فقالت عابشة نقلت برسول الله اتنام  
قبل ان توتر فقال يا عابشة ان عيني تتامان ولا ينام قلبي قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا اسحاق بن موسى الانصاري  
نا معن نا مالك عن ابن شهاب عن عماره عن عابشة ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل احدى عشرة ركعة  
يوترها بواحدة فاذا فرغ منها اضجع علي شقه الايمن نا قتيبة  
عن مالك عن ابن شهاب نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**  
منه نا ابو كريب قال نا وكيع عن شعبة عن ابي حمزة عن ابن عباس  
قال كماذا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ابو حمزة الصبيحي اسمه مضر بن  
عمران الصبيحي **باب منه** نا هنادنا ابو الاوصى عن الاعشى  
عن ابراهيم عن الاسود عن عابشة قالت كان النبي صلى الله عليه  
وسلم يصلي من الليل تسع ركعات قال وفي الباب عن ابي هريرة  
ورحمة بن خالد والفضل بن عباس قال ابو عيسى حديث عابشة  
حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ورواه سفيان الثوري

عن الاعشى نحوه نا يتركه بن عجلان نا يحيى بن ادم عن سفيان عن  
الاعشى واكثر ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل ثلاث  
عشرة ركعة مع الوتر وقل ما وصف من صلواته بالليل تسع ركعات  
نا قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن اوفي عن سعد بن هشام  
عن عابشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يصل من الليل منع  
من ذلك اليوم او غلبه عيناه صلى من الهماء ثلثي عشرة ركعة قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ابو سعد بن هشام هو ابن عامر الانصاري  
وهشام بن عامر هو من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نا عباس بن العنبري نا  
عنا بن المثنى عن ابن بكيم قال كان زرارة بن اوفي قاضي البصرة وكان  
يوم في بيته بشير فقرا يوم في صلاة الصبح فاذا تقرق لنا قور فذكر يومئذ  
يوم عسير ثم ميتا فقلت فيمن احتمله الي داره **باب ما جاء في ترويل**  
**الرب عز وجل الي السما الدنيا كل ليلة** نا قتيبة نا يعقوب بن عبد الرحمن  
الاسكندر نا عن سهيل بن ابي صالح عن ابي عبد عن ابي هريرة ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال يترويل الله الي السما الدنيا كل ليلة حتى يعضي ثلث  
الليل الاول فيقول انا الملك من ذا الذي يدعوني فاستجيب له من ذا  
الذي يسالني فاعطيه من ذا الذي يبسئ غفري فاعقر له فلا يزال كذلك  
حتى يبضي الغفر قال وفي الباب عن علي وابي سعيد ورفاعة الجهني  
وجبير بن مطعم وابنا مسعود وابي الدرداء وعثمان بن ابي العاصي قال  
ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث  
من اوجه كثيرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي  
انه قال يترويل الله عز وجل حتى يعضي ثلث الليل الاخر وهو اصح  
الروايات **باب ما جاء في فتاة الليل** نا محمود بن عيلان  
عن يحيى بن اسحاق هو السالميني نا احمد نا سلمة عن ثابت عن عبد الله  
ابن رباح الانصاري عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
لا يبكر مررت بك وانت تقرا وانت تخفض صوتك فقال ابي سمعت  
من نا جيت قال ارفع قليلاً وقال لمررت بك وانت تقرا وانت ترفع  
صوتك قال ابي اوقف الوشان واطرد الشيطان قال اخفض قليلاً قال  
وفي الباب عن عابشة وام هاني وامي وام سلمة وابنا عباسي قال  
ابو عيسى هذا حديث غريب واما اسنده بجي بن اسحق عن حماد بن  
سلمة وآلنا لفاي اما روه هذا الحديث عن ثابت عن عبد الله  
ابن رباح مرسل نا ابو بكر محمد بن نافع البصري نا عبد الصمد بن عبد  
الوارث عن اسمعيل بن مسلم العيدي عن ابي المتوكل الغابي عن عابشة  
قالت قام النبي صلى الله عليه وسلم باية من القرآن ليلة قال ابو عيسى



هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ناقتيبة نا الليث عن معوية  
ابن صالح عن عبد الله بن ابي قبيس قال سألت عابشة كيف كان قراءة  
النبي صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كل ذلك كان يجعل رجلا اسر  
بالقراءة ورجلا حرس قفلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب **باب ماجاء في فضل**  
**صلاة التطوع في البيت** نا محمد بن بشارة نا محمد بن جعفر نا عبد الله  
ابن سعيد نا ابي هذ عن سالم ابي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد  
ابن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل صلواتكم في بيوتكم  
الا المكتوبة قال وفي الباب عن عمرو جابر وابي سعيد وابي هريرة  
وابن عمر وعائشة وعبد الله بن سعد وزيد بن خالد قال ابو عيسى  
حديث زيد بن ثابت حديث حسن وقد اختلف الناس في رواية  
هذا الحديث فروي موسى بن عفيفه وابراهيم بن ابي النضر عن ابي  
النضر مرفوعا ورواه ما تكتبه ابي النضر ولم يرفعه واوقفه  
بعضهم والحديث المرفوع اصح نا اسحق بن منصور نا محمد بن انا  
عبد الله بن عيسى نا عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابي نافع عن ابن  
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها  
قبورا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **ابواب الوتر**  
**باب ماجاء في فضل الوتر نا قتيبة نا الليث بن سعد عن**  
يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن راشد الزرقني عن عبد الله  
ابن ابي مره الزرقني عن خارجة بن خداثة نا قال جرح علينا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله اهداكم لصلوة هي خير لكم من  
حجر النعم الوتر حمله الله لكم فيما بين صلاة العشاء الى ان تطلع الفجر  
قال وفي الباب عن ابي هريرة وعبد الله بن عمرو ويريذة وابي بصير  
القفاري نا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث  
خارجة بن خداثة حديث غريب لا يخرقه الا من حديث بزجد بن ابي  
حبيب وقد وهم بعض المحدثين في هذا الحديث فقال عن عبد الله بن راشد  
الزرقني وهو وهم وابو بصير القفاري رجل اخرج بروي عن ابي ذر وهو  
ابن ابي ابي ذر **باب ماجاء ان الوتر ليس بحتم** نا ابو كريب نا ابو  
بكر بن عياش نا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال الوتر ليس بحتم  
كصلواتكم المكتوبة ولكن سن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وتر  
يجب الوتر فا وتروا يا اهل القرآن قال وفي الباب عن ابن عمر وابن  
مسعود وابن عباس قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن وروي  
لسنين الثوري وغيره عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال

الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة ولكن سمعنا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم نا يذكر محمد بن بشارة نا عبد الرحمن بن مهدي عن سوي  
وهذا اصح من حديث ابي بكر بن عياش وقد رواه منصور بن المعتمر  
عن ابي اسحق بن خزيمة نا ابي بكر بن عياش **باب ماجاء في كراهية**  
**النوم قبل الوتر نا ابو كريب نا يحيى بن زكريا نا ابي زايدة نا اسرايل**  
عن عيسى بن ابي عزة عن الشعبي نا ابي ثور نا ابي زرارة نا ابي هريرة  
قال اسري رسول الله صلى الله عليه وسلم ان او تر قبل ان انام قال عيسى  
ابن ابي عزة وكان الشعبي يوتر اول الليل ثم ينام قال وفي الباب عن  
ابي ذر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب من  
هذا الوجه وابو ثور نا ابي اسحق نا ابي حبيب نا ابي مليكة وقد اختلف  
قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم  
ان لا ينام الرجل حتى يوتر وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه  
قال من نسي منكم ان لا يستيقظ من اخر الليل فليوتر من اوله  
ومن طح منكم ان يقوم من اخر الليل فليوتر من اخر الليل فان قراءة  
القرآن في اخر الليل محصورة وهي افضل نا يذكر هذا نا ابو معوية  
عن الاعشى عن ابي مسعود نا ابي جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم يذكر  
**باب ماجاء في الوتر من اول الليل واخره نا احمد بن منيع**  
نا ابو بكر بن عياش نا ابو حصين نا يحيى بن وثاب عن مسروق  
انه سأل عابشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت من  
كل الليل فدا وتر اوله واوسطه واخره فا نسي وتره حين مات ابي  
الشحر قال ابو عيسى نا ابي حبيب نا ابي عثمان نا عاصم نا اسدي قال  
وفي الباب عن علي وجابر عن علي وجابر وابي مسعود وابي قتادة  
قال ابو عيسى حديث عابشة حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره  
بعض اهل العلم الوتر من اخر الليل **باب ماجاء في الوتر بسبع**  
نا هناد نا ابو معوية نا الاعشى عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الخزاز  
عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث عشرة ركعة  
فلما كبر وضعف وتر بسبع قال وفي الباب عن عابشة قال ابو  
عيسى حديث ام سلمة حديث حسن وقد روي عن النبي صلى الله عليه  
وسلم الوتر بثلاث عشرة واحدى عشرة وسبع وخمس وثلاث  
واحدة قال اسحق نا ابراهيم نا ابي اسحق نا ابي حبيب نا ابي حبيب نا  
كان يوتر بثلاث عشرة قال انما معناه انه كان يصلي من الليل ثلاث  
عشرة ركعة مع الوتر فتسببت صلاة الليل الى الوتر وروي في ذلك  
حديثا عن عابشة واخرج ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

افقر يا اهل القرآن قال انما عني به قيام الليل يقول انما قيام الليل  
علي اصحاب القرآن **باب ماجاء في الوتر بخمسة** نا اسحق بن  
منصور الكوسج نا عبيد الله بن عمير نا هشام بن عروة عن ابيه عن  
عائشة قالت كان صلوة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل ثلاث  
عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمسة لا يجلس في شي منهن الا في اخرهن  
فاذا اذن للسجدة قام فصلي ركعتين حتى يقف في سجدة قال وفي الباب  
عن ابي ايوب قال ابو عبيس حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد  
روي لعنه اهل العلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الوتر  
خمسة وقالوا لا يجلس في شي منهن الا في اخرهن **باب ماجاء**  
**في الوتر بثلاث** نا هناد نا ابو بكر بن عياش نا اسحاق بن  
المحرث عن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ  
فيها بنوع سور من المفصل يقرأ في كل ركعة بثلاث سور اخرهن  
قل هو الله احد قال وفي الباب عن عمران بن حصيب وعائشة وابن  
عباس وابي ايوب وعبد الرحمن بن ابراهيم بن ابي كعب وبيروني  
ابونا عن عبد الرحمن بن ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم هكذا روي  
بعضهم فلم يذكر واقيد عن ابي بكر وعبد الرحمن بن ابراهيم  
عن ابي ايوب قال ابو عبيس وقد ذهب قوم من اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا ورواوا ان يوتر الرجل بثلاث  
قال سمعني ان شقيقتا او تزفت بخمسة وان شقيقتا او تزفت بثلاث وان  
شقيقتا او تزفت بركعة قال سمعني والذي استخبر انا او تزفت بثلاث  
ركعات وهو قول ابن المبارك واهل الكوفة نا سعيد بن يعقوب  
الطالقاني نا حاد بن زيد عن هشام بن محمد بن سيرين قال كان يوتر  
بخمسة وثلاث وبركعة وبيرون كل ذلك حسنا **باب ماجاء**  
**في الوتر بركعة** نا قتيبة نا حاد بن زيد عن ابي بن سيرين قال  
سالت ابن عمر قلت ليل في ركعتي المغرب قال كان النبي صلى الله عليه  
وسلم يصليهما لليل مثني مثني ويوتر بركعة وكان يصلي الركعتين  
والاذان في اذنه اي مخفف قال وفي الباب عن عائشة وجابر والمفضل  
ابن عباس وابي ايوب وابن عباس قال ابو عبيس حديث بن عمر حديث  
حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم والتابعين راوا ان يفصل الرجل بين الركعتين والثالثة  
يوتر بركعة و به يقول مالك والشافعي واحمد واسحاق **باب**  
**ما يقرأ في الوتر** نا علي بن جبر نا شريك عن ابي اسحاق عن سعيد بن  
جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الوتر

يسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد في  
الركعة ركعة قال وفي الباب عن علي وعائشة وعبد الرحمن بن  
ابراهيم عن ابي بن كعب وبيروني عن عبد الرحمن بن ابراهيم النبي  
صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيس وقد روي عن النبي صلى الله  
عليه وسلم انه قرأ في الوتر في الركعة الثانية بالمعوذتين وقل هو  
الله احد والذي اختاره اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم ومن بعد لم ان يقرأ بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون  
وقل هو الله احد يقرأ في كل ركعة من ذلك سورة نا اسحاق بن ابراهيم  
ابن حبيب نا الشيعيد البصري نا محمد بن سمة الحرابي عن خليف  
عن عبد العزيز بن جريح قال سألنا عائشة باني شي نا ابو تراب  
الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يقرأ في الاولي بسبح اسم ربك  
الاعلى وفي الثانية بقل يا ايها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله  
احد والمعوذتين قال ابو عبيس وهذا حديث حسن غريب قال  
وعبد العزيز هذا هو والد بن جريح وقد روي يحيى بن سعيد  
الانصاري هذا الحديث عن عمر عن عائشة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم **باب ماجاء في القنوت في الوتر** نا قتيبة نا ابو  
الاحوص عن ابي اسحق عن يزيد بن ابي اسيرم عن ابي الحوراء قال  
قال الحسن بن علي رضي الله عنهما علمي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كلمات اقولهن في الوتر اللهم اهدي في هديت وعافني في عافيت  
وتولني في توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما فقتيت  
فانك تقضي ولا يعصى عليك وانه لا يذل من واليت تباركت ربنا  
ونقا لبنت قال وفي الباب عن علي قال ابو عبيس هذا حديث حسن  
الغرفة الا من هذا الوجه من حديث ابي الحوراء السعدي واسم  
لوبيعة بن شيبان والغرفة عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت  
وفي الوتر ثانياً الحسن من هذا واختلف اهل العلم في القنوت في الوتر  
فروي عبد الله بن مسعود القنوت في الوتر في السنة كلها واختلف  
القنوت قبل الركوع وهو قول بعض اهل العلم و به يقول سفيان  
الثوري وابن المبارك واسحاق واهل الكوفة وقد روي عن علي  
ابن ابي طالب انه كان لا يقنت الا في النصف الاخر من رمضان وكان  
يقنت بعد الركوع وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا و به يقول  
والشافعي واحمد **باب ماجاء في الرجل ينام عن الوتر او ينساه**  
نا محمود بن غيلان نا وكيع نا عبد الرحمن بن زيد نا اسلم عن ابيه  
عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم من قام عن الوتر ونسيه فليصل اذا ذكر واذا استيقظ  
ناقتية فاعيد الله بن زيد بن اسلم عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من قام عن وتره فليصل اذا أصبح قال ابو عيسى وهذا صحيح من  
الحديث الاول قال ابو عيسى سمعت ابا داود السجزي سليمان بن  
الاشعث يقول سألت ابا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فقال  
اخوه عبد الله لاباس به قال وسعت محمد بن زيد عن علي بن عبد الله  
ابن صنف عبد الرحمن بن زيد بن اسلم وقال عبد الله بن زيد بن اسلم  
ثقة قال وقد ذهب بعض اهل العلم بالكوفة الي هذا الحديث  
فقالوا يوتر الرجل اذا ذكر وان كان بعد ما طلعت الشمس وبه يقول  
سفيان **باب ما جاني مبادرة الصبح بالوتر** نا احمد بن  
سفيان نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة نا عبيد الله بن نافع عن ابن  
عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال با دروا الصبح بالوتر قال هذا حديث  
حسن صحيح نا الحسن بن علي الغزال نا عبد الرزاق نا معمر بن يحيى بن  
ابن كثير عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اوتروا قبل ان تصبحوا نا محمود بن عبيد الله نا عبد  
الرزاق نا ابن ابي شيح نا سليمان بن موسى عن نافع عن ابن  
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا طلع الفجر فقد ذهب كل  
صلاة الليل والوتر فاوتروا قبل طلوع الفجر قال ابو عيسى سليمان  
ابن موسى قد تفرد به علي هذا اللفظ وروي عن النبي صلى الله  
عليه وسلم انه قال لا وتر بعد صلاة الصبح وهو قول غير واحد  
من اهل العلم ويد يقول الشافعي واحمد واسحاق لا يرون الوتر  
بعد صلاة الصبح **باب ما جالوا وتران في ليلة** نا احمد نا  
ملازم بن عمرو نا عبد الله بن زيد نا قيس بن طلحة بن علي عن  
ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا وتران في ليلة  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب واختلف اهل العلم في الذي  
يوتر من اول الليل ثم يقوم من اخره فروي بعض اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم نقص الوتر وقالوا يضيف اليها  
ركعة ويصلي ما يد له ثم يوتر في اخر صلاة لانه لا وتران في ليلة  
وهو الذي ذهب اليه اسحاق وقال بعض اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اذا وتر من اول الليل ثم قام ثم  
قام من اخر الليل فانه يصلي ما يد له ولا ينقص وتره ويدع  
وتره علي ما كان وهو قول سفيان الثوري ومالك وابن المبارك  
والشافعي واهل الكوفة واحمد وهذا صحيح لانه قد روي من غير

وجه ان النبي صلى الله عليه وسلم قد صلى بعد الوتر نا محمد بن بشار  
نا احمد بن مسعدة عن ميمون بن موسى المروري عن الحسن بن احمد  
عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الوتر ركعتين  
وقد روي بخبر هذا عن ابي امامة وعائشة وغير واحد عن النبي  
صلى الله عليه وسلم **باب ما جاني الوتر علي الراحلة** نا  
قنينة نا مالك بن انس عن ابي بكر بن عمر بن عبد الرحمن عن سعيد  
ابن يسار قال كنت امشي مع ابن عمر في سفر فتخلعت عند قال  
ابن كنت تخلت او ترق فقال النبي ثم في رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اسوة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر علي راحلته  
قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث  
حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم وغيرهم الي هذا ورواوا ان يوتر الرجل علي راحلته وبه  
يقول الشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم لا يوتر الرجل  
علي الراحلة اذا اراد ان يوتر في الارض وهو قول بعض  
اهل الكوفة **باب ما جاني صلاة الصبح** نا ابو كريب  
محمد بن الحلال نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال حدثني  
موسى بن فلان بن انس عن عمه ثمامة بن انس بن مالك عن  
انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الضحى  
ثماني عشرة ركعة بي الله له قصر من ذهب في الجنة قال وفي  
الباب عن ام هانئ وابي هريرة وبعث بن ثمار وابي ذر وعائشة  
وابي امامة وعنبية بن عبد السامية وابن ابي ابي وابي سعيد  
وزيد بن ارقم وابن عباس قال ابو عيسى حديث انس بن مالك  
غريب لا يعرف الا من هذا الوجه وكان احمد راى اصح شي في هذا  
الباب حديث ام هانئ نا ابو موسى محمد بن المثني نا محمد بن  
جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى  
قال ما اخبرني احد انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي  
الضحى الا ام هانئ فابنا حدثت ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاستل صبغ ثم ان ركعت ما راينه  
صلي صلاة قطا حقا منها عترة ان كان يتم الركوع والسجود قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا زياد بن ابوب العداذي نا  
محمد بن ربيعة عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن ابي  
سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى  
خطي تقول لا يدع ويدعها حتى تقول لا يصلي قال ابو عيسى



هذا حديث حسن غريب واختلفوا في نعيم فقال بعضهم نياحار وقال بعضهم بن همار ويقال بن همار ونقلا بن همام والصحيح بن همار و ابو نعيم وهم فيه فقال بن حازم واخطا فيه ثم ترك فقال نعيم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى وانس بن عبيد بن حميد عن ابي نعيم نا ابو جعفر السماني نا ابو مسهر نا اسمعيل بن عياشي عن جابر بن سعد عن خالد بن معدان عن جابر بن نعيم عن ابي الدرداء و ابي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي عبد الله عن رجل انه قال ابن ادم اركع لي من اول الدار اربع ركعات الكفك اخبره قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب نا محمد بن عبد الاعلي نا يزيد بن زريع عن ناسي بن قريم عن شداد ابي عمار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ علي بشقة الصبي عنقرله ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر فاد ابو عيسى وقدر وي وكيع والمفضل بن شميل وغير واحد من الائمة هذا الحديث عن ناسي ابن قريم ولا يعرف الا ما حديثه **باب ما جاء في الصلاة عند الزوال** نا ابو موسى محمد بن المثنى نا ابو داود نا محمد بن مسلم نا ابي الوصاح نا ابو سعيد المودج عن عبد الكريم نا الجزري عن سماه عن عبد الله بن السائب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربع ركعات ان تزل الشمس قبل الظهر وقال انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء واجب ان يعود في فيها عمل صالح قال وفي الباب عن علي و ابي اوج قال ابو عيسى حديث عبد الله بن السائب حديث حسن غريب وقدر وي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي اربع ركعات بعد الزوال لا يصلي الا في اخرها **باب ما جاء في صلاة الخليفة** نا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي نا عبد الله بن بكر السهمي نا عبد الله بن ميسر عن عبد الله بن بكر عن فاجد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ابي الله حاجبة او ابي احد من بني ادم فليتنوضا فليحسن الوضوء ثم ليقل ركعتين ثم ليثني علي الله وليصل علي ابي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل لا اله الا الله الحمد الكبير سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين اسبغك موحيات رحمتك وعراجم مفزقتك والعنينة من كل بر والسلامة من كل شر لا تدع لي ذنبا الا عفرته ولا لها الا فرجته ولا حاجبة هي ذكر رضا الا قضيتها ياء رحمة الراحمين قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب

وفي استاده مقال وفايد بن عبد الله يصف في الحديث وفايد هو ابو الورداء **باب ما جاء في صلاة الاستغارة** نا قتيبة نا عبد الرحمن ابن ابي الموالي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستغارة في الامور كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا لم يذكرنا الامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استجيرك بعلمك واستنقدرك بعزرك واسألك من خلفك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعيشتي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فبسه لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعيشتي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدري في الخير حيث كان ثم ارضني به قال وسيبي حاجته قال وفي الباب عن ابن مسعود و ابي اوج قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن غريب لا يعرف الا من حديث عبد الرحمن بن ابي الموالي وهو عبد الرحمن بن زيد بن ابي الموالي **باب ما جاء في صلاة التيسير** نا احمد بن محمد بن موسى نا عبد الله بن المبارك نا اعكرمة نا عمار حديثي اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن المبارك ما تك انام تسليم عدت علي النبي صلى الله عليه وسلم فقالت علمني كلمات اخولهن في الصلاة فقال كبري الله عشرا وسببني الله عشرا واحمد به عشرا ثم سأل ما سميت يقول نعم قال وفي الباب عن ابي عيسى وعبد الله بن عمرو والقائل بن عباس و ابي اوفى قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن غريب وقدر وي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن حديث في صلاة التيسير والاجماع منه كبيرين شيئا وقد راي بن المبارك وغير واحد من اهل العلم صلاة التيسير وذكروا الفضل فيه نا احمد بن عبد الله نا ابو وهب قال سألت عبد الله بن المبارك عن الصلاة التي يسبح فيها فقال تكبر ثم تقول سبحان الله وبحمده ونبأك اسمك ونعالي جددك ولا اله غيرك ثم تقول خمس عشرة مرة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم تعود وتقرأ لبسما الله الرحمن الرحيم وقامت لك كتاب وسورة ثم تقول عشر مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم يركع فيقولها عشر اثم يركع راسدا من الركوع فيقولها عشر اثم يسجد فيقولها عشر اثم يركع راسدا فيقولها عشر اثم يسجد الثانية فيقولها عشر اثم يصلي اربع ركعات علي هذا فذلك خمسة وسبعون تسبيحة في كل ركعة يبدأ بخمس عشرة تسبيحة ثم يغيرا ثم يسبح عشرا فان

فان صلى ليلا فاحب الي ان يصلي في الركعتين وان صلى لها رافات شاسعة  
وان ثنا له يصلي قال ابو وهب واخبرني عبد العزيز بن ابي زرمة عن  
عبد الله انه قال يبدي الركوع بسبعان ربي العظيم وفي السجود  
يسبحان ربي الاعلى ثلاثا ثم يبسبح المستسبحات قال احمد بن عبدة  
ونا وهب بن زمة اخبرني عبد العزيز وهو ابن ابي زرمة قال  
قلت لعبد الله بن المبارك ان سبها فيها ايسبح في سجدي السهو  
عشر اعشرا قال لا انما هي ثلث مائة تسيبها نا ابو كريب قال زيد بن  
حباب العنابي نا موسى بن عبيدة حدثني سعيد بن ابي سعيد مولي  
ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم للعباس يا عمر الاملك الا احموك الا انفعك قال بلي  
برسول الله قال يا عمر صل اربع ركعات تغز في كل ركعة بغاتحة القرآن  
وسورة فاذا انقضت الغزاة فقل الله اكبر والحمد لله وسبحان الله  
والله الاله الاله خمسة عشرة مرة قبل ان تركع ثارا ركع فقلها عشرا  
ثدار فح راسك فقلها عشرا ثدار سجد فقلها عشرا ثدار فح راسك  
فقلها عشرا ثدار سجد فقلها عشرا ثدار فح راسك فقلها عشرا قبل ان  
تقوم فتلك خمسة وسبعون في كل ركعة وهي ثلاث مائة في اربع  
ركعات فلو كانت ذنوبك مثل رمل عالج عقورها الله بك قال برسول  
الله ومن يبسنتح ان يقولها في يوم قال فان لم تستطع ان تقولها في  
يوم فقلها في جمعة فان لم تستطع فقلها في شهر فلم ينزل يقول له حتى  
قال قلها في سنة قال ابو عيسى هذا حديث غريب من حديث ابي  
رافع **باب ما جاني صفة الصلاة علي النبي صلى الله**  
**عليه وسلم** نا محمود بن عيلان نا ابواسامة عن مسعود والاحول  
وملك بن مغول عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى  
عن كعب بن بكرة قال قلنا يرسلنا الله هذا السلام عليك قد علمنا  
كيفية الصلاة عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما  
صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما  
باركت على ابراهيم انك حميد مجيد قال محمود قال ابو اسامة وزادني  
زايدة عن الاعشى عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال ونحن  
نقول وعلينا معهم قال وفي الباب عن علي وابي حميد وابي مسعود  
وابي سعيد وطلحة وبريدة وزيد بن جارية وبقاد بن حارثه وابي  
هريرة قال ابو عيسى حديث كعب بن بكرة حديث حسن صحيح  
وعبد الرحمن بن ابي ليلى كنيته ابو عيسى وابوليبى اسمه يسار  
**باب ما جاني فضل الصلاة علي النبي صلى الله عليه وسلم**

نا محمد بن بشارة نا محمد بن خالد بن عتبة حدثني موسى بن يعقوب  
الزيمي حدثنا عبد الله بن كيسان نا عبد الله بن محمد نا ابيه عن  
عبد الله بن مسعود نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اولي الناس  
بي يوم القيامة اكثرهم علي صلاة قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
غريب وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا من صلى علي به  
صلاة صلى الله عليه وتخطها عشرا وكتب له بها عشر حسنة نا علي  
ابن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن  
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلاة  
صلى الله عليه عشرا قال وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وعامر  
ابن زبيدة وعمار وابي طلحة وانس وابي بن كعب قال ابو عيسى نا  
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وروى عن سفين الثوري  
وعمر واحمد من اهل العلم قالوا صلاة الرب الرحمة وصلاة الملائكة  
الاستخفاران ابو داود سليمان بن سالم المضا جعي البجلي نا المنقر  
ابن سميل عن ابي قرة الاسدي عن سعيد بن المسيب عن عمر بن  
المخاطب روي الله عنه قال ان الدعاء موقوف بين السماء والارض  
لا يصعد منها شيء حتى تضلي علي نبيك صلى الله عليه وسلم الخلاء  
ابن عبد الرحمن بن يعقوب هو مولي الخرقية والعلاء هو مولى  
التابعي سمع من انس بن مالك وابي عمر وعبد الرحمن بن التابعي  
سمع من ابي هريرة وابي سعيد الخدري ويعقوب جد الخلاء  
هو مولى خيار التابعي قد ادرك عمر بن الخطاب وروى عنه نا  
عباس العنبري نا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن  
العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن جده قال قال  
عمر بن الخطاب لا يبيع في سوقنا الا من قد تقعه في الدين هذا  
حديث حسن غريب عياسى هو ابن عبد العليم **باب ما جاني**  
**في فضل الجمعة** نا قتيبة نا المعيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد  
عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير  
يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل  
الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال وفي  
الباب عن ابي ليابة وسلمان وابي ذر وسعد بن عباد ووسم بن  
اوس قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح  
**باب ما جاني الساعة التي ترجاني يوم الجمعة**  
نا عبد الله بن الاصباح الهاشمي البصري الخطار نا عبيد الله  
ابن عبد الحميد العنفي نا محمد بن ابي حميد نا موسى بن وردان

ابواب الجمعة



عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتموا الساعة  
التي ترجاني يوم الجمعة بعد العصر الى غيبوبة الشمس قال ابو  
عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه ومحمد بن ابي حميد يضعف  
من قبل حقه يقال له جاد بن ابي حميد ويقال له ابو ابراهيم الانصاري  
هو منكر الحديث وراي بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم وغيرهم ان الساعة التي ترجا بعد العصر الى ان تغرب  
الشمس وفيه يقول احمد واسحاق وقال احمد اكثر الاحاديث في الساعة  
التي ترجا فيها اجابة الدعوة انها بعد العصر وترجا بعد زوال  
الشمس نازياد بن ايوب البغدادي نا ابو عامر العقدي نا كثير  
ابن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جده عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال ان في الجمعة ساعة لا ييسئل الله العبد فيها  
شيئا الا اناه الله اياه قالوا يزول الله اية ساعة يلي قال جني  
تقام الصلاة الى انضراف منها قال وفي الباب عن ابي موسى  
وابي ذر وسلمان وعبد الله بن سلام وابي لبابة وسعد بن عباد  
وابي امامة قال ابو عيسى حديث عمرو بن عوف حديث حسن غريب  
نا اسحاق بن موسى الانصاري نا معن نا مالك بن انس عن يزيد  
ابن عبد الله بن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت فيه الشمس  
يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اهبط منها  
وفيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يصلي يبيل الله فيها شيئا الا اعطاه  
اياه قال ابو هريرة فلعنت عبد الله بن سلام فذكرت له هذا الحديث  
فقال انا اعلم تلك الساعة فقلت اخبرني بها ولا تضن بها علي  
قال هي بعد العصر الى ان تغرب الشمس فقلت كيف تكون بعد  
العصر وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوافقها عبد مسلم  
وهو يصلي وقال الساعة لا يصلي فيها فقال عبد الله بن سلام النبي قد  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس ينتظر الصلاة فهو في  
صلاة فكت بلي قال فهو ذاك قال ابو عيسى وفي الحديث قصة  
طويلة وهذا حديث صحيح **باب ما جاني الاغتسال**  
**يوم الجمعة** نا احمد بن منيع نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن  
ن سالم عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اتى الجمعة  
فليغتسل قال وفي الباب عن عمرو بن ابي سعيد وجابر والبراء  
وحايشة وابي الدرداء قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث حسن  
صحيح وروي عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عمر

عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ايضا نا مالك  
قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عمر  
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمد بن ابي هريرة  
عن سالم عن ابيه وحديث عبد الله بن عبد الله عن ابيه كلا  
الاجد يني صحيح وقال بعض اصحاب الزهري عن الزهري حديثي  
ال عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال ابو عيسى وقد روي عن ابن عمر  
عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل يوم الجمعة ايضا وهو  
حديث صحيح رواه يونس ومعر عن الزهري عن سالم عن ابيه  
بينما عمر يخطب يوم الجمعة اذ دخل رجل من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم فقال اية ساعة هذه فقال ما هو الا ان سمعت  
النداء وما زدت علي ان توفات قال والوضوء ايضا وقد علمت  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالغسل حدثنا يزيد نا ابو بكر  
محمد بن ايان نا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ونا عبد الله  
ابن عبد الرحمن نا عبد الله بن صالح نا الليث عن يونس عن  
الزهري بهذا الحديث وروي مالك هذا الحديث عن الزهري  
عن سالم قال بينما عمر يخطب يوم الجمعة فذكر الحديث قال وسالت  
مهديا عن هذا فقال الصحيح حديث الزهري عن سالم عن ابيه قال  
وقد روي عن مالك ايضا عن الزهري عن سالم عن ابيه هذا الحديث  
**باب ما جاني غسل يوم الجمعة** نا محمود بن غيلان  
نا وكيع نا سفيان وا ابو جناب يحيى بن ابي حنيفة عن عبد الله  
ابن عيسى عن يحيى بن المعمر نا ابي الاشعث الصنعائي عن  
اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم  
الجمعة وغسل ويكبر واتكرو ودنا واستنج وانعت كان له بكله  
خطوة يخطوها اجرة صياها وقيامها قال محمود قال وكيع  
اغتسل هو وغسل امراته ويروي عن عبد الله بن المبارك انه قال  
في هذا الحديث من غسل واغتسل يعني غسل راسه واغتسل قال  
وفي الباب عن ابي بكر وعمران بن حصين وسلمان وابي ذر وابي سعيد  
وابن عمر وابي ايوب قال ابو عيسى حديث اوس بن اوس حديث  
حسن وا ابو الاشعث الصنعائي اسمه شراجيل بن ادة وا ابو جناب  
يحيى بن حبيب الفضايل **باب ما جاني الوضوء يوم**  
**الجمعة** نا ابو موسى محمد بن المثنى نا سعيد بن سفيان الجعدي نا  
شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من توضا يوم الجمعة فيها ونعت ومن اغتسل

قال غسل افضل قال وفي الباب عن ابي هريرة وعائشة وانسى قال  
ابوعبي حديث سمرة حديث حسن قد رواه بعض اصحاب قتادة  
عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب وروى بعضهم عن قتادة  
عن الحسن بن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل والعمل علي هذا عند  
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدكم اخناروا  
الغسل يوم الجمعة ورواوا ان يجزي الوضوء من الغسل يوم الجمعة  
قال الشافعي وما يدل علي ان امر النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل يوم  
الجمعة انه علي الاختيار لا علي الوجوب حديث عمر بن الخطاب  
والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر  
بالغسل يوم الجمعة فلو علم ان امره علي الوجوب لا علي الاختيار  
لم يترك عمر بن الخطاب حديثه وبقوله له ارجع فاحتل ولما جئني علي  
عثمان ذلك مع علمه ولكن دل هذا الحديث ان الغسل يوم الجمعة فيه  
فضل من غير وجوب يجيب علي المرء ذلك فانه ناد قالنا ايومعية  
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من نوضا فاحسن الوضوء ثلثا انا الجمعة فدنا واستمع  
راصت عقوله مما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة ايام ومن  
مسي المحصا فقد لغا قال ابو عبي هذا حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاني التكبير الي الجمعة** قال اسحاق بن موسى نا من نا ما ذكر  
عن شيبه عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكما قرب  
بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكما قرب بقرة ومن راح في  
الساعة الثالثة فكما قرب كبشاً اقرن ومن راح في الساعة الرابعة  
فكما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكما قرب بيضة  
فاذا خرج الامام حنيفة الملائكة يستمعون الذكر قال وفي الباب  
عن عبد الله بن عمرو وسمرة قال ابو عبي حديث ابي هريرة حديث  
حسن صحيح **باب ما جاني ترك الجمعة من غير عذر** قال علي  
ابن خنيس نا ابي بن ابي بن ابي بن محمد بن عمرو عن عبيدة بن معي  
عن ابي الجعد الضمري وكانت له صحبة فيما زعم محمد بن عمرو قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة ثلاث مرات بنا وناهاها  
طبع الله علي قلبه قال وفي الباب عن ابن عمرو بن عباس وسمرة  
قال ابو عبي حديث ابي الجعد حديث حسن سألت محمد بن عمرو  
اسم ابي الجعد الضمري فلم يعرق اسمه وقال لا اعرف له عن النبي  
صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث قال ابو عبي ولا تعرف هذا الحديث

الا من حديث محمد بن عمرو **باب ما جاني كبر نوي الجمعة**  
نا عبد بن حميد وسعيد بن زيد قالنا المعقل بن دكين نا اسرائيل  
عن ثوير عن رجل من اهل قبا عن ابيه وكان من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم انما تشهد الجمعة  
من قبا قال ابو عبي هذا حديث حسن لا تعرفه الا من هذا الوجه  
ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شي وقد روي  
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة علي من اواه  
الليل ابي اهل هذا الحديث اساده ضعيف انما يروي من حديث  
معا ركة بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري وضعف يحيى بن  
سعيد المعقلان سعيد الله بن سعيد المقبري في هذا الحديث واختلف  
اهل العلم علي من تجب الجمعة فقال بعضهم تجب الجمعة علي من اواه  
الليل الي منزله وقال بعضهم لا تجب الجمعة الا علي من سمح النداء  
وهو قول الشافعي واحمد واسحق بن عمار احمد بن الحسن يقول كنا  
عند احمد بن حنبل فذكروا علي من تجب الجمعة فلم يذكر احد فيه  
عن النبي صلى الله عليه وسلم شي قال احمد بن الحسن فقلت لاحد  
ابن حنبل فذكر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال احمد  
عن النبي قلت نعم قال احمد بن الحسن نا حجاج بن نصير نا معاركة  
ابن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة علي من اواه الليل ابي اهل  
قال وغضب علي احمد بن حنبل وقال لي استغفر ربك استغفر ربك  
قال ابو عبي انما فعل احمد بن حنبل هذا لانه لم يجد هذا الحديث شيئا  
وضعه لعله اساده **باب ما جاني وقت الجمعة**  
نا احمد بن منيع فاسرح بن النعمان نا قليم بن سليمان عن عثمان بن  
عبد الرحمن النبي عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان  
يصلي الجمعة حتى تحيل الشمس نا يحيى بن موسى اود نا قليم بن  
سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن انس نحوه قال وفي الباب عن  
سادة بن الاكوع وجابر والريدي قال ابو عبي حديث انس حديث  
حسن صحيح وهو الذي اجمع عليه اكثر اهل العلم ان وقت الجمعة اذا  
زالت الشمس كوقت الظهر وهو قول الشافعي واحمد واسحاق  
وراي بعضهم ان صلاة الجمعة اذا صليت قبل الزوال انها تجوز ايضا  
قال احمد ومن صلاها قبل الزوال فانه لم يرد عليه اعادة **باب**  
**ما جاني الخطبة علي المذبح** نا ابو يوسف عمرو بن علي الفلاس نا  
الصيرفي نا عثمان بن عمرو يحيى بن كثير ابو عثمان العنبري قالنا

معاذ بن العلاء عن فاقح عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم  
 كان يخطب الي جده فلما اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم المنبر حتى  
 المذبح حتى اذناه قال ترمذ فسكن قال وفي الباب عن ابي جابر  
 وسهل بن سعد وابي بن كعب و ابن عباس وام سلمة قال ابو  
 عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح غريب ومعاذ بن العلاء  
 هو اخو ابي عمرو بن العلاء **باب ماجاء في الجلوس بين**  
**الخطبتين** نا حميد بن مسعدة البصري نا خالد بن المغيرة نا عبيد  
 الله بن عمر عن فاقح عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب  
 يوم الجمعة ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قال مثل ما نقلون اليوم  
 قال وفي الباب عن ابي بن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن سمرة  
 قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وهو الذي راه  
 اهل العلم ان يفصل بين الخطبتين بجلوس **باب ماجاء في**  
**قصد الخطبة** نا قتيبة وهذا قالنا ابو الاصول عن سماك عن جابر  
 ابن سمرة قال كنت اصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فكانت صلاة  
 قصدا وخطبته قصدا قال وفي الباب عن عمار و ابن ابي اوفى قال  
 ابو عيسى حديث جابر بن سمرة حديث حسن صحيح **باب ماجا**  
**في القراءة على المنبر** نا قتيبة نا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء  
 عن صفوان بن يحيى بن ابي بن ابيد عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه  
 وسلم يقرأ على المنبر و نادى يا مائة قال وفي الباب عن ابي هريرة  
 وجابر بن سمرة قال ابو عيسى حديث يحيى بن امية حديث حسن  
 صحيح غريب وهو حديث ابن عبيدة وقد اخبرنا قوم من اهل العلم ان  
 يقرأ الامام في الخطبة اتي من القرآن قال المشافعي واذا خطب الامام  
 فلم يقرأ في خطبته شيئا من القرآن اعاد الخطبة **باب ماجا**  
**في استقبال الامام اذا خطب** نا عباد بن يعقوب الكوفي نا محمد بن  
 الفضل بن عطينة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال  
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استنوي علي المنبر استقبلناه  
 بوجوهنا قال ابو عيسى وفي الباب عن ابن عمر حديث منصور ولا  
 نعرفه الا من حديث محمد بن الفضل بن عبيد ومحمد بن الفضل بن  
 عبيد ضعيف ذا هب الحديث عند اصحابنا والعمل على هذا عند اهل  
 العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يستقبلون استقبال  
 الامام اذا خطب وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق  
 ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم بشي **باب**  
**ما جاء في الركعتين اذا اجاز الرجل والامام يخطب** نا قتيبة نا حماد

ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال بينما النبي  
 صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذا اجاز رجل فقاد النبي صلى  
 الله عليه وسلم اصيليت قال لا قال فقمر فركم قال هذا اصح بشي  
 في هذا الباب نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن محمد بن  
 عجلان عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح ان ابا سعيد الخدري  
 دخل يوم الجمعة ومروان يخطب فقام يصلي فجااء الخرس ليجلسوه  
 فابي حتى صلى فلما انصرف ابينا فقلنا رجدا لله ان كادوا ليقعوا  
 بك قال ما كنت لا تزكفها بعد بشي رايت من رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم بعد ذلك ان رجلا جاء يوم الجمعة في هبيبة يدة والنبي  
 صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فامرته فصلي ركعتين والنبي  
 صلى الله عليه وسلم يخطب قال وسمعت ابن ابي عمير يقول قال  
 سفيان بن عيينة كان محمد بن عجلان ثقة ما موثقي الحديث  
 قال وفي الباب عن جابر و ابي هريرة قال ابو عيسى حديث  
 ابي سعيد حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل  
 العلم و به يقول الشافعي واحمد واسحاق وقال بعضهم اذا  
 دخل والامام يخطب فانه يجلس ولا يصلي وهو قول سفيان  
 الثوري و اهل الكوفة والقول الاول اصح نا قتيبة نا العلاء  
 ابن خالد القرظي قال رايت الحسن البصري دخل المسجد يوم  
 الجمعة والامام يخطب فصلي ركعتين ثم جلس **باب**  
**ما جاء في كراهية الكلام والامام يخطب** نا قتيبة نا الليث  
 عن عقييل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال يوم الجمعة والامام يخطب  
 انصت فقد لعا قال وفي الباب عن ابن ابي اوفى وجابر بن عبد  
 الله قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل  
 عليه عند اهل العلم كرهوا للرجل ان يتكلم والامام يخطب وقالوا  
 ان تكلم غيره فلا يتكلم عليه الا بالاشارة واختلفوا في رد السلام  
 وتثبيت العالم والامام يخطب قرخص بعض اهل العلم في رد  
 السلام وتثبيت العاطي والامام يخطب وهو قول احمد واسحاق  
 و حره بعض اهل العلم من التابعين وغيرهم ذكر وهو قول الشافعي  
**باب ماجاء في كراهية التخطي يوم الجمعة** نا ابو كريب نا  
 رشدين بن سعيد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من تخطا رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الي جهنم قال وفي الباب  
 عن جابر قال ابو عيسى حديث سهل بن معاذ بن ابي جهنم حديث

رواه ابن قتيبة عن سهل بن معاذ  
 ابن ابي جهنم عن ابيه ج

غريب لا تعرفه الا من حديث رشدين بن سعد والعمل عليه عند اهل العلم  
كرهوا ان يتخطوا الرجل رقاب الناس يوم الجمعة وشددوا في ذلك وقد  
تكلم بعض اهل العلم في رشدين بن سعد وضعفه من قبل حفظه  
**باب ماجاء في كراهية الاختيار والامام يخطف** نا محمد  
ابن حميد الرازي وعباسي الزوري قالنا ابو عبد الرحمن المقرئ  
عن سعيد بن ابي اوب حذثني ابو مرحوم عن سهل بن معاذ عن  
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نبي عن المنيعة يوم الجمعة والامام  
يخطف قال ابو عيسى هذا حديث حسن واو مرحوم اسمه عبد  
الرحيم بن ميمون وقد كره قوم من اهل العلم المنيعة يوم الجمعة  
والامام يخطف ورتحن في ذلك بعضهم منهم عبد الله بن عمر وعمره  
وبد يقول احمد واسحاق لا يريان بالمنيعة والامام يخطف باسما  
**باب ماجاء في كراهية رفع الايدي علي المنبر** نا احمد  
ابن ميمون نا هشيم نا حبيب قال سمعت عمارة بن ربيعة الثقفي  
وبشر بن مروان يخطف فرفع يديه في الدعاء فقاد عمارة فبج  
الله هاتين اليدتين العظيرتين لغد رايت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وما يزيد علي ان يقول هكذا وأشار هشيم بالسبابة قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في اذان الجمعة**  
نا احمد بن ميمون نا حماد بن خالد البياط عن ابن ابي ذيب عن الزهري  
عن السائب بن يزيد قال كان الاذان علي عهد رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وابي بكر وعمر اذا خرج الامام اقيمت الصلاة فلما كان عثمان  
رضي الله عنه زاد النداء الثالث علي الزوراء قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن صحيح **باب ماجاء في الكلام بعد تروك**  
**الامام من المنبر** نا محمد بن بشار نا ابو داود والطحاوي نا جرير بن  
حازم عن ثابت عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم  
يكلم بالحاجة اذا نزل علي المنبر قال ابو عيسى هذا حديث لا تعرفه  
الا من حديث جرير بن حازم قال سمعت محمد يقول وهم جرير بن  
حازم في هذا الحديث والصحيح ما روي عن ثابت عن انس قال  
اقيمت الصلاة فاخذ رجل بيد النبي صلى الله عليه وسلم فمأرا  
يكلمه حتي نفسي بعض القوم قال محمد والحديث هو هذا جرير بن  
حازم زعمهم في النبي وهو صدوق قال محمد وهم جرير بن حازم في  
حديث ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت  
الصلاة فلا تقوموا حتي تروني قال محمد بروي عن حماد بن زيد قال  
كنا عند ثابت البجلي فحدثت ججاج الصواف عن ججي بن ابي كثير عن

عبد الله بن ابي قنادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتي تروني قومهم جرير قطن ان  
ثابتا حدثنا عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نا الحسن بن  
علي الخلال نا عبد الرزاق نا مخرج عن ثابت عن انس قال لغد  
رايت النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما تقام الصلاة يكلمه الرجل  
ليقوم بينه وبين القبلة فما زال يكلمه فلقد رايت بعضنا  
ينحس من طول قيام النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في القراءة في صلاة**  
**الجمعة** نا قتيبة نا خاتم بن اسعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن  
عبيد الله بن ابي رافع قال استخلف مروان ابا هريرة علي  
المدينة وخرج الي مكة فضلي بنا ابو هريرة يوم الجمعة فقرا سورة  
الجمعة وفي السيدة الثانية اذا جاك المناء فتون قال عبيد الله  
فاذركت ابا هريرة فقلت له نقرأ بسورتين كان علي يقرأهما بالكوفة  
قال ابو هريرة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما  
وفي الباب عن ابن عباس والنعمان بن بشير وابي عتبة الخولاني  
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وروي عن  
النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ في صلاة الجمعة بسبع اسم  
ربك الاعلي وهل اناك حديث الغاشية عبيد الله بن ابي رافع  
كانت علي بن ابي طالب رضي الله عنه **باب ماجاء في**  
**في صلاة الصبح يوم الجمعة** نا علي بن حجر نا شريك عن محمد  
ابن راشد عن مسلم البطيني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة في صلاة الفجر  
بتميزل السيدة وهل اتي علي الاسان قال وفي الباب عن سعد  
وابن مسعود وابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث  
حسن صحيح وقد رواه شعيب التوري وغير واحد عن محمد  
**باب ماجاء في الصلاة قبل الجمعة وبعدها** نا ابن ابي  
حجر نا شعيب بن عبيدة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن سالم عن  
ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين  
قال وفي الباب عن جابر قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث  
حسن صحيح وقد روي عن ابي بن عمر ايضا والعمل علي هذا  
عند بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي واحمدنا قتيبة نا الليث  
عن فافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى الجمعة انفرك فصلي سجدين  
في بيته ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمه ذلك قال

ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا ابن ابي عمير نا سفيان عن سهيل  
ابن ابي صالح عن ابي بصير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح نا الحسن بن علي نا علي بن ابي طالب عن  
سفيان بن عيينة قال كنا نجد سهيل بن ابي صالح ثمتا في  
الحديث والعمل على هذا عند بعض اهل العالم وروى عن عبد الله  
ابن مسعود انه كان يصلي قبل الجمعة اربعا ويصليها اربعا وقد  
روى عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه امر ان يصلي  
بعد الجمعة ركعتين ثم اربعا وذهب سفيان الثوري وابن  
المبارك الى قول ابن مسعود وقال اسحاق ان صلي في المسجد يوم  
الجمعة صلي اربعا وان صلي في بيته صلي ركعتين واخرجنا ان النبي  
صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته وحديث  
النبي صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا  
قال ابو عيسى وابن عمر الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته وابن عمر بعد النبي صلى  
الله عليه وسلم صلي في المسجد بعد الجمعة ركعتين فصلي بعد الركعتين  
اربعا حدثنا بذلك ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن ابن جريح  
عن عطية قال رايت بن عمر يصلي بعد الجمعة ركعتين ثم صلي بعد ذلك  
اربعا قال ابو عيسى سمعت ابن ابي عمير قال سمعت سفيان بن  
عيينة يقول كان عمرو بن دينار راى من الزهري نا سعيد بن عبد  
الرحمن المحرومي نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال ما رايتنا  
اطرا انص للحديث من الزهري وما رايت احد الدناير والدراهم  
اهون عنده منه ان كانت الدناير والدراهم عنده منزلة البحر  
**باب ما جاء في ادراك الجمعة ركعة** نا نصير بن علي  
وسعيد بن عبد الرحمن وغير واحد قالوا نا سفيان بن عيينة  
عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال من ادرك من الصلاة ركعة فقد ادرك الصلاة قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العالم  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا من ادرك ركعة  
من الجمعة صلي اليها اخري ومن ادركهم خلوسا صلي اربعا وروى  
سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واخذوا اسحاق **باب**  
**ما جاء في القابلة يوم الجمعة** نا علي بن حجر نا عبد العزيز بن  
ابن حازم وعبد الله بن جعفر عن ابي حازم عن سهل بن سعد

قال

قال ما كنا نتعد اني عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يقبل الا  
بعد الجمعة قال وفي الباب عن النبي قال ابو عيسى حديث سهل بن  
سعد حديث حسن صحيح **باب ما جاء في نفس يوم**  
**الجمعة انه يتحول من مجلسه** نا ابو سعيد الاشمي نا عبدة بن  
سليمان وابو خالد الاخر عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر  
عنه لذي صلي الله عليه وسلم قال لذي النفس احدكم يوم الجمعة فليتحول  
من مجلسه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاء في السفر يوم الجمعة** نا احمد بن ميمون نا ابو معوية عن المصباح  
عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال بعث النبي صلى الله عليه  
وسلم عبد الله بن رواحة في سبيرة فوافق ذكر يوم الجمعة فذا  
اصحابه فقالوا اتخلف قاصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم المحرم  
فلما صلي مع النبي صلى الله عليه وسلم راه فقال ما منعك ان تقدر مع  
اصحابك فقال اردت ان اصلي معك ثم المحرم قال لو انفقنا ما في  
الارض جميعا ما ادركت فصل عدوهم قال ابو عيسى هذا حديث  
غريب لا يعرفه الا من هذا الوجه قال علي بن المدني قال بعثني بن سعيد  
وقال شعبه لم يسع الحكم من مقسم الا خمسة احاديث وعدها شعبه  
وليس هذا الحديث فيها عدها شعبه وكان هذا الحديث لم يسعه  
الحكم من مقسم وقد اختلف اهل العالم في السفر يوم الجمعة فلم يره  
بعضهم باسما بان يخرج يوم الجمعة في السفر ما لم تحضر الصلاة وقال  
بعضهم اذا اخرج فلا يخرج حتى يصلي الجمعة **باب ما جاء في السواد**  
**والطيب يوم الجمعة** نا علي بن الحسن الكوفي نا ابو جهمي اسمعيل  
ابن ابراهيم النخعي عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي  
ليبي عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حقا على المسلمين ان يقتسلوا يوم الجمعة وليسوا من طيب اهل  
فان لم يجدوا فالحل ليطيب قال وفي الباب عن ابي سعيد وشيخ  
من الانصار نا احمد بن ميمون نا هشيم عن يزيد بن ابي زياد قال  
ابو عيسى حديث البراء حديث حسن ورواية هشيم الحسن من  
رواية اسمعيل بن ابراهيم النخعي واسمعيل بن ابراهيم النخعي يصف  
في الحديث **باب ما جاء في المشي الى العيد** نا اسمعيل بن  
موسى نا شريك عن ابي اسحق عن المبرك عن علي قال من السنة  
ان يخرج الى العيد ماشيا وان تا كل شيئا قبل ان يخرج قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العالم يستحبون  
ان يخرج الرجل الى العيد ماشيا وان لا يركب الا من عذر **باب**

**ما جاء في صلاة العيدين قبل الخطبة** قال محمد بن المنثري نا ابو اسامة  
 عن عبد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب  
 عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو  
 بكر وعمر يجملون في العيدين قبل الخطبة ثم يجلبون قال وفي  
 الباب عن جابر بن عبد الله قال ابو عبيد بن جابر بن عبد الله  
 حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
 الله عليه وسلم وغيرهم ان صلاة العيدين قبل الخطبة ويقال  
 ان اول من خطب قبل الصلاة مروان بن الحكم **باب ما جاء**  
**ان صلاة العيدين بغير اذان ولا اقامة** نا قتيبة نا ابو الاخوص  
 عن سماك عن جابر بن سمرة قال صليت مع النبي صلى الله عليه  
 وسلم العيدين بغير مرة ولا مرتين بغير اذان ولا اقامة قال  
 وفي الباب عن جابر بن عبد الله وابن عباس قال ابو عبيد بن جابر  
 جابر بن سمرة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم  
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انه لا يؤذن لصلاة  
 العيدين ولا النبي من التوافق **باب ما جاء في القرأة في**  
**العيدين** نا قتيبة نا ابو عوانة عن ابراهيم بن محمد بن المنثري  
 عن ابيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال كان النبي  
 صلى الله عليه وسلم يجزي في العيدين والقرأة بسبع اسم ركعة  
 الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية وربما اجتمع في يوم واحد فنقرأ  
 بها قال وفي الباب عن ابي واقد وسمره بن جندب وابن عباس  
 قال ابو عبيد بن جابر حديث النعمان بن بشير حديث حسن صحيح وهكذا  
 روي بسفي الثوري ومعه عن ابراهيم بن محمد بن المنثري نا  
 حديث ابي عوانة واما سفي بن عيينة فيختلف عليه في الرواية  
 يروي عنه عن ابراهيم بن محمد بن المنثري نا ابيه عن حبيب بن  
 سالم عن ابيه عن النعمان بن بشير ولا يعرف لحبيب بن سالم  
 رواية عن ابيه وحبيب بن سالم هو مولى النعمان بن بشير وروي  
 عن النعمان بن بشير احاديثه وقد روي عن ابي عيينة عن  
 ابراهيم بن محمد بن المنثري نا رواية هؤلاء وروي عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم انه كان يقرأ في صلاة العيدين بقرآن الساعة  
 وبه يقول الشافعي نا اسحق بن موسى الاضاري نا معن بن عيسى  
 نا ما كذبنا عن سمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد  
 الله بن عتبة ان عمر بن الخطاب سأل ابا واقد الليثي ما كان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفطر والاضحى قال كان يقرأ بقرآن

والقرآن المجيد واقتربت الساعة وانتن القر قال ابو عبيد هذا حديث  
 حسن صحيح نا هناد نا سفيان بن عيينة عن حمزة بن سعيد نا  
 الاساد ناخوه قال ابو عبيد نا ابو واقد الليثي نا اسد المرث بن  
 عوف **باب ما جاء في تكبير في العيدين** نا مسلم بن عمر  
 وا ابو عمر الخذاء المديني حدثني عبد الله بن نافع الصايغ عن كثير  
 ابن عبد الله عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كثر  
 في العيدين في الاولي سبعا قبل القرأة وفي الاخرة خمسة قبله  
 القرأة قال وفي الباب عن عائشة و ابن عمر وعبد الله بن عمرو  
 قال ابو عبيد بن جابر حديث حسن واسم عمرو بن عوف  
 المزني والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
 عليه وسلم وغيرهم وهكذا روي عن ابي هريرة انه صلى بالمدينة  
 نحو هذه الصلاة وهو قول اهل المدينة وبه يقول ما كذبنا  
 والشافعي واحد واسحاق وروي عن عبد الله بن مسعود انه قال في  
 التكبير في العيدين تسبح تكبير اثنى الركعة الاولي خمسة قبل القرأة  
 وفي الركعة الثانية بيد اثنى بالقرأة ثم تكبيرا رجا مع تكبيرة الركوع  
 وقد روي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا  
 وهو قول اهل الكوفة وبه يقول سفيان الثوري **باب ما جاء**  
**لا صلاة قبل العيد ولا يجرها** نا محمود بن غيلان نا ابو داود  
 الطيالسي قال ابانا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت سعيد  
 ابن جبير يحدث عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج  
 يوم الفطر فصلى ركعتين ثم لم يجعل قبلها ولا يجرها قال وفي الباب  
 عن عبد الله بن عمرو نا سفيان قال ابو عبيد بن جابر حديث  
 حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
 الله عليه وسلم وغيرهم وبه يقول الشافعي واحد واسحاق وقد روي  
 طائفة من اهل العلم الصلاة بعد صلاة العيدين وقبلها من اصحاب  
 النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم والقول الاول اصح نا ابو عمار الحسيني  
 ابن حريث نا وكيع عن ابان بن عبد الله الجعفي عن ابي بكر انه خرج  
 في يوم عيد فلم يجعل قبلها ولا يجرها وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 فعله قال ابو عبيد وهذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء**  
**في خروج النساء في العيدين** نا احمد بن منيع نا هشيم نا منصور  
 وهو ابن زاذان عن بن سيرين عن ام عطية ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم كان يخرج الابكار والعواتق وذوات الخدور والمحيطن  
 في العيدين فاما المحيطن فيعزلن المصلي ويشهدن دعوة المسلمين



قالت احداهن برسول الله ان لم يكن لها جلباب قال فلتجركما اختها  
من خلايئها فاخذ بن مبيح حدثنا هيثم عن هشام بن حسان عن  
حفصه بنت سيرين عن ام عطية بنحوه قال وفي الباب عن ابن عباس  
وجابر قال ابو عيسى حديث ام عطية حديث حسن صحيح وقد ذهب  
بعض اهل العلم الي هذا الحديث ورخص للنساء في الخروج الي يد  
العبدن وكرهه بعضهم وروي عن عبد الله بن المبارك انه قال  
اكره اليوم الخروج للنساء في العبدن فان ابنت المرأة الا ان  
تخرج قبياذن لها زوجها ان تخرج في الحارها ولا تترين فان ابنت  
ان تخرج كذلك فلتروخ ان يجنعا عن الخروج ويروي عن عابشة  
قالت لوراي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لمعنى  
المسجد كما تمنعت سماء بني اسرائيل ويروي عن سفيان الثوري  
ان ذكره اليوم الخروج للنساء الي العبدن **باب ما جازي خروج**  
**النبي صلى الله عليه وسلم الي العبدن في طريقه ورجوعه من اخر**  
نا عبد الاعلى بن واصل الكوفي نا محمد بن المصلي بن فليح بن  
سليمان عن سعيد بن الحرث عن ابي هريرة قال كان النبي  
صلى الله عليه وسلم اذا خرج يوم العيد في طريقه في غيره قال  
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وايجا لافع قال ابو عيسى  
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وروي ابو عميلة ويونس  
ابن محمد هذا الحديث عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحرث  
عن جابر بن عبد الله قال وقد استنخب بعض اهل العلم الامام  
اذا خرج في طريقه ان يرجع في غيره انما هذا الحديث وهو قول  
الشافعي وحديث جابر كما في صحيح **باب ما جازي الاكل يوم**  
**الفطر قبل الخروج** نا الحسن بن الصباح البزار البغدادي نا عبد  
الصمد بن عبد الوارث عن ثواب بن عتبة عن عبد الله بن بريدة  
عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى  
يطعم ولا يطعم يوم الاضحية حتى يصلي قال وفي الباب عن علي بن  
ورش قال ابو عيسى حديث بريدة بن حصيب الاسلمي حديث  
مخبر قال محمد لا اعرق لثواب بن عتبة عن هذا الحديث وقد  
استنخب قوم من اهل العلم ان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم شيئا  
ويستنخب لدران يفطر علي عمر ولا يطعم يوم الاضحية حتى يرجع  
نا قتيبة نا هيثم عن محمد بن اسحاق عن حفص بن عبيد الله بن  
انسي عن انسي بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر علي عمران  
يوم الفطر قبل ان يخرج الي المصلي قال ابو عيسى هذا حديث حسن

**باب ما جازي التقصير في السفر** نا عبد الوهاب  
الوراق البغدادي نا يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع عن ابن  
عمر قال لما فرغ من النبي صلى الله عليه وسلم واخي بكر وعمر وعثمان  
فكانوا يصلون الظهر والعصر ركعتين ركعتين لا يصلون قبلها ولا بعدها  
وقال عبد الله لو كنت مصليا قبلها او بعدها لا غنمها قال وفي الباب  
عن عمرو بن عبد الله بن عباس وانشي وعمران بن حصين وعابشة قال  
ابو عيسى حديث بن عمر حديث غريب لا يعرفه الا من حديث يحيى  
ابن سليم مثل هذا قال محمد بن اسماعيل وقد روي هذا الحديث عن  
عبيد الله بن عمر عن رجل من السراقة عن عبد الله بن عمر قال ابو  
عيسى وقد روي عن حليمة العوفي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان ينطوع في السفر قبل الصلاة وبعدها وقد صح عن النبي صلى الله  
عليه وسلم انه كان يقصر في السفر واوبكر وعمر وعثمان صورا من  
خلافته والعمل علي هذا عند اكثر اهل العالم من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم وغيرهم وقد روي عن عابشة انما كانت تقيم الصلاة  
في السفر والعمل علي ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وهو  
قول الشافعي واحد واسحاق الا ان الشافعي يقول التقصير رخصة  
له في السفر فان اتم الصلاة اجزا عنه نا احمد بن مبيح نا هيثم نا  
علي بن زيد بن جده عن الغزالي عن ابي نصر قال سئل عمران بن  
حصين عن صلاة المسافر فقال حججت مع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فصلي ركعتين وحججت مع ابي بكر فصلي ركعتين ومع عمر  
فصلي ركعتين ومع عثمان نسيت نسيت من خلافته او تخاني نسيت  
فصلي ركعتين قال ابو عيسى هذا حديث حسن وهو صحيح نا قتيبة  
نا شعيب بن عيينة عن محمد بن المنكدر وابراهيم بن ميسرة سمعا اني  
ابن مالك قال صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربع  
ويدي الخليفة العصر ركعتين قال ابو عيسى هذا حديث صحيح  
نا قتيبة نا هيثم عن منصور بن راذان عن ابن سيرين عن ابن عباس  
ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة الي مكة لا يجازي الا الله  
رب العالمين فصلي ركعتين قال ابو عيسى هذا حديث صحيح **باب**  
**ما جاء في تقصير الصلاة** نا احمد بن مبيح نا هيثم نا يحيى بن ابي  
اسحاق نا انسي بن مالك قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة  
الي مكة فصلي ركعتين قال قلت لانس كذا قام رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بمكة قال عشر قال وفي الباب عن ابن عباس وجابر قال  
ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح وقد روي عن ابن عباس

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا قام في بعض اسفاره فتسع عشرة يصلي  
ركعتين قال ابن عباس فمن اذنا ما بيننا وبيننا تسع عشرة صلينا  
ركعتين وان ردنا علي ذلك اقمنا الصلاة وروي عن علي انه قال من  
اقام عشرة ايام اتم الصلاة وروي عن ابن عمر انه قال ما اقام خمسة  
عشر يوما اتم الصلاة وقد روي عنه ثنتي عشرة وروي عن سعيد  
ابن المسيب انه قال اذا قام اربع صلوات روي عنه ذلك قتادة  
وعطاء الخراساني وروي عنه داود بن ابي هند خلاف هذا واختلف  
اهل العلم بعد ذلك فاما سفيان الثوري واهل الكوفة فذهبوا اليه  
توفيت خمس عشرة وقالوا اذا جمع علي اقامة خمس عشرة اتم الصلاة  
وقال الاوزاعي اذا جمع علي اقامة ثنتي عشرة اتم الصلاة قال ما كره  
ابن عباس والشافعي واحمد اذا جمع علي اقامة اربعة اتم الصلاة واما  
اسحق قراي اقرني المذاهب في حديث ابن عباس قال لا روي عن  
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال وله بعد النبي صلى الله عليه وسلم اذا  
اجمع علي اقامة تسع عشرة اتم الصلاة ثم اجم اهل العلم علي ان  
المسافر يقتصر ما لم يجمع اقامة وان اتي عليه سنون فانهاد بن السري  
نا ابو معوية عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس قال سافر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم مسفرا فصلي تسعة عشر يوما ركعتين  
ركعتين قال ابن عباس فمن نضلي فيما بيننا وبيننا تسع عشرة ركعتين  
ركعتين فاذا اقمنا اكثر من ذلك صلينا اربعاً قال ابو عيسى هذا حديث  
غريب حسن صحيح **باب ما جاء في التطوع في السفر ناقضية**  
ابن سعيد نا الليث بن سعد عن صفوان بن سليم عن ابي بصير  
الغفاري عن البراء بن عازب قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ثمانية عشر شهرا فما رايت في ترك الركعتين اذا راغت الشمس قبل الظهر  
وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث البراء وحديث غريب سالت  
محمد بن عبد الله بن جعفر الاصح حديث الليث بن سعد ولم يعرف اسم ابي بصير  
الغفاري وراه حسنا وروي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان لا يتطوع في السفر قبل الصلاة ولا بعدها وروي عنه صلى الله عليه  
وسلم انه كان يتطوع في السفر ثم اختلف اهل العلم بعد النبي صلى الله  
عليه وسلم قراي بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان يتطوع في السفر  
في السفر ويروي عن احمد واسحاق ولم يظا بقية من اهل العلم ان يصلي  
قبلها ولا بعدها ومعني من لم يتطوع في السفر قبول الرخصة ومن  
تطوع فله في ذلك فضل كثير وهو قول اكثر اهل العلم بخياره وان التطوع  
في السفر فاعلي بن حجر نا حفص بن غياث عن المهاج عن عطيبة عن ابن

عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر ركعتين ويجزها  
ركعتين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه بن ابي ليبي  
عن عطية ونافع عن ابن عمر نا محمد بن عبيد المهاجري نا علي بن هاشم  
عن ابن ابي ليبي عن عطية ونافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي  
صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فصليت معه في الحضر الظهر  
اربعاً ويجزها ركعتين واصليت معه في السفر الظهر ركعتين ويجزها  
ركعتين والعصر ركعتين ولم يصل يجزها شيئا والمغرب في الحضر  
والسفر سوا ثلاث ركعات ولا تنقص في الحضر ولا في السفر وهي  
وتما لها ويجزها ركعتين قال ابو عيسى هذا حديث حسن سمعت محمدا  
يقول ما روي ابن ابي ليبي حديثا اعجبه الي من هذا **باب في**  
**الجمع بين الصلوات** نا قتيبة بن سعيد نا الليث بن سعد عن يزيد  
ابن ابي حبيب عن ابي الطفيل عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله  
عليه وسلم كان في غزوة بتوك اذا ارحل قبل زبح الشمس اخر الظهر  
الي ان يجتمعا الي العصر وبصليهما جميعا واذا ارحل بعد زبح الشمس  
عجل العصر الي الظهر وصلي الظهر والعصر جميعا ثم سار وكان اذا  
ارحل قبل المغرب اخر المغرب حتي يصليهما مع العشاء واذا ارحل  
بعد المغرب عجل العشاء وصلها مع المغرب وفي الباب عن علي  
وابن عمر ونا وعبد الله بن عمرو وعائشة وابن عباس واسامة  
وجابر بن عبد الله قال ابو عيسى والصحيح عن اسامة وحديث  
معاذ حديث حسن غريب تفرد به قتيبة لا يعرف احدا رواه  
عن الليث غيره وهذا الحديث يقول الشافعي واحمد واسحاق  
يقولون لا باس ان يجمع بين الصلوات في السفر في وقت احدها  
فانهاد بن السري نا عبيد بن سليمان عن عبيد بن عمر عن نافع  
عن ابن عمر انه استغث علي بعض اهله فخدمه السير فاخر المغرب  
حتي غاب الشفق ثم لم يزل يجمع فجمع بينهما ثم اخبرهم ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك اذا جده السير قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح نا عبد الصمد بن سليمان نا زكريا اللؤلؤي  
نا ابو بكر الاعيث نا علي بن المديني نا احمد بن حنبل نا قتيبة نا ابي  
حديث معاذ **باب ما جاء في صلاة الاستسقاء** نا يحيى بن  
موسى نا عبد الرزاق نا معمر بن الزهرري عن عباد بن عويمر عن  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج بالناس فيسبغون في ركعتين  
جرى بالعترة فيها وحول رءاهة ورفع يديه واستسقى واستقبل  
القلعة وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة قال ابو عيسى حديث

عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح وعلي هذا العمل عند اهل العلم  
ويروي في لسانه في واحد واسحاق وعمر عباد بن محمد هو عبد الله بن  
زيد عن عاصم المازني نا قتيبة نا حاتم بن اساميل عن هشام بن  
اسحاق عن ابيه قال ارسلني الوليد بن عقبه وهو امير المدينة الي  
ابن عباس اسئله عن استسقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فابته  
فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج متبذلا متواضعا متفردا  
حتى اتي المصلي فلم يخطب خطبتكم هذه ولكن لم يزل في الدعاء والتمتع  
والتكبير وصلي ركعتين كما كان يصلي في العيد قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن صحيح نا قتيبة نا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد  
عن سعيد بن ابي هلال عن مرثد عن عبد الله عن عمير مولي ابي  
اللمعة عن ابي اللمعة انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند احوار  
الزيت بسبب شق مقلعا بكفيه يدعوا قال ابو عيسى كذا قال  
قتيبة في هذا الحديث عن ابي اللمعة والغرف له عن النبي صلى الله  
عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد وعمر مولي ابي اللمعة فذروي  
عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث وله صحبة نا محمود بن عيلان  
نا وكيع عن سفيان عن هشام بن اسحاق بن عبد الله بن كنانة  
عن ابيه فذكر نحوه وزاد فيه متخشعا وهذا حديث حسن صحيح  
وهو قول الشافعي قال لصلي صلاة الاستسقاء نحو صلاة العبد  
يكبر في الركعة الاولى معها وفي الثانية خمسا واحتج بحديث  
ابن عباس وروي عن ماكد بن ابي قال يكبر في صلاة الاستسقاء  
كما يكبر في صلاة العبدين **باب ما جاء في صلاة الكسوف**  
نا محمود بن بشار نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت  
عن طاووس عن ابي عيسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في  
كسوف فقرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثلاث مرات  
ثم سجد سجدة ثم سجدت والاخرى مثلها قال وفي الباب عن علي وعائشة  
وعبد الله بن عمرو والنعمان بن بشير والمغيرة بن شعبة وابي  
مسعود وابي بكر وسمره وابي موسى وابي مسعود واسماء  
بنت ابي بكر الصديق وابن عمر وقبيصة الهلالي وجابر وعبد الرحمن  
ابن سمرة وابي بن كعب قال ابو عيسى حديث بل عباس حديث  
حسن صحيح وقد روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انه صلى في كسوف اربع ركعات في اربع سجعات ويروي في الشافعي  
واحد واسحاق واختلف اهل العلم في القراءة في صلاة الكسوف فراى  
بعض اهل العلم ان يقرأ بالقراءة فيها بالثناء وراى بعضهم ان يقرأ

انه

بالقراءة

بالقراءة فيها نحو صلاة العبدين والجمعة وبه يقول ماكد واحد واسحق  
يروون الجمهور فيها وقال الشافعي ايجز فيها وقد صح عن النبي صلى  
الله عليه وسلم كملنا الر وايتين صح عنه انه صلى اربع ركعات في اربع  
سجعات و صح عنه انه صلى اربعة سجدة و صح عنه ركعات في اربع  
سجعات وهذا عند اهل العلم جائز على قدر الكسوف ان تطاول الكسوف  
فصلى ست ركعات في اربع سجعات واخا القزاة فهو جائز و يروون  
اصحابنا ان قضيه صلاة الكسوف في جماعة في كسوف الشمس والقمر  
نا محمد بن عبد الملك بن ابي السوار نا يزيد بن زريع نا معمر بن الزهري  
عن عروة عن عائشة قالت خسفت الشمس علي عبد رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فطال  
القزاة ثم ركع فطال الركوع ثم رفع راسه فطال القزاة وهي  
دون الاولى ثم ركع فطال الركوع وهو دون الاول ثم رفع راسه  
فسجد ثم فعل ذلك في الركعة الثانية قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح وهذا الحديث يقول الشافعي واحد واسحاق يروون  
صلاة الكسوف اربع ركعات في اربع سجعات قال الشافعي يقرأ في  
الركعة الاولى بالقرآن ونحو من سورة البقرة سرا اذ كان بالثناء  
ثم ركع ركوعا طويلا نحو من قرآن ثم رفع راسه بتكبير وثبت  
قائما كما هو يقرأ ايضا بالقرآن ونحو من ال عمران ثم ركع ركوعا  
طويلا نحو من قرآن ثم رفع راسه ثم قال سمع الله لمن حمده ثم  
سجد سجدة ثم سجدت وتقيم في كل سجدة نحو ما اقام في ركوعه  
ثم قام فقرأ بالقرآن ونحو من سورة النساء ثم ركع ركوعا طويلا  
نحو من قرآن ثم رفع راسه بتكبير وثبت قائما ثم قرأ نحو من  
سورة المائدة ثم ركع ركوعا طويلا نحو من قرآن ثم رفع فقال  
سمع الله لمن حمده ثم سجد سجدة ثم سجدت ثم تشهد ثم سلام **باب**  
**ما جاء في القراءة في الكسوف** نا محمود بن عيلان نا وكيع نا  
سفيان عن الاسود بن قيس عن ثعلبة بن عباد عن سمرة بن  
جندب قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم في كسوف لا تسبح  
له صوتا قال وفي الباب عن عائشة قال ابو عيسى حديث سمرة  
حديث غريب حسن وقد ذهب لبعض اهل العلم الي هذا وهو  
قول الشافعي نا ابو بكر محمد بن ابا نا ابراهيم بن صدقة عن سفيان  
ابن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة انه النبي صلى الله  
عليه وسلم صلى صلاة الكسوف وحسب بالقراءة فيها قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح ورواه ابو اسحاق القرظي عن سفيان



ابن الحسين نحوه وهذا يقول ما نك بن ابي واحد واسحاق **باب**  
**ما جاء في صلاة الخوف** نا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب نا يزيد  
ابن زريح نا مهران عن الزهري عن سالم عن ابيه انا النبي صلى الله  
عليه وسلم صلى صلاة الخوف يا حدي الطابقتين ركعة والطابقتين  
الاخرى معاجزة العدو وثرا لغيره فقاموا في مقام اوليك وجاء  
اوليك فضلوا بهم ركعة اخرى ثم سلم عليهم فقام هولاء فقصوا  
ركعتهم وقام هولاء فقصوا ركعتهم قال ابو عيسى هذا حديث  
صحيح وقد روي موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر مثل  
هذا قال وفي الباب عن جابر وحذيفة وزيد بن ثابت وابن  
عباس الزرقي واسم زيد بن صامت وابي بكره قال ابو  
عيسى وقد ذهب ما نك بن ابي في صلاة الخوف الي حديث سهل  
ابن ابي حنيفة وهو قول الشافعي وقال احمد قد روي عن النبي  
صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف علي اوجه وما اعلم في هذا الباب  
الا حديثا صحيحا واخبار حديث سهل بن ابي حنيفة وهكذا قال  
الشافعي وقال اسحاق بن ابراهيم قال ثبتت الروايات عن النبي  
صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف فمواي ان كل ما روي عن النبي  
صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف فهو جازي وهذا علي قدر الخوف  
قال اسحاق ولسنا نختار حديث سهل بن ابي حنيفة علي غيره من  
الروايات وحديث بن عمر حديث حسن صحيح وقد رواه موسى  
ابن عتبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه  
نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد القطان نا يحيى بن سعيد الانصاري  
عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن جبير عن سهل بن ابي حنيفة  
انه قال في صلاة الخوف قال يقوم الامام مستقبل القبلة وتقوم  
طابقتهم معه وطابقتهم من قبل العدو ويحرم الي العدو فيركع  
لام ركعة ويركعون لانفسهم ويسجدون لانفسهم يسجدتين في  
مكانهم ثم يذهبون الي مقام اوليك ويجي اليك فيركع بهم ركعة  
ويسجد بهم يسجدتين في له ثقتان ولهم واحدة ثم يركعون ركعة  
ويسجدون يسجدتين قال ابو عيسى قال محمد بن بشار سمعت يحيى  
ابن سعيد عن هذا الحديث محمد بن ابي عن شعبة عن عبد الرحمن  
ابن القاسم عن ابيه عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حنيفة عن  
النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث يحيى بن سعيد الانصاري وقال  
لي يحيى اكتبه الي حنيفة ولسنا الخوف الحديث ولكنه مثل حديث يحيى  
ابن سعيد وهذا حديث حسن صحيح لم يرفعه يحيى بن سعيد الانصاري

ابن ابي حنيفة وابي عيسى  
راي هريرة وابي مسعود وسهل

72  
عن القاسم بن محمد هكذا روي ابي يحيى بن سعيد الانصاري موقولا  
ورفعه شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد وروي مالك بن ابي  
عبيد بن رومان عن صالح بن خوات عن ابي عيسى عن النبي صلى الله  
عليه وسلم صلاة الخوف وذكر نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح وروى بقوله مالك والشافعي واحد واسحاق وروي عن غير  
واحد ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يا حدي الطابقتين ركعة ركعة  
فما فت للنبي صلى الله عليه وسلم ركعتان ولهم ركعة ركعة قال ابو  
عيسى ابو عيسى الزرقي اسم زيد بن صامت **باب ما جاء**  
**في سجود القرآن** نا سفيان بن وكيع نا عبد الله بن وهب عن عمرو بن  
المحرث عن سعيد بن ابي هلال عن عمر الدمشقي عن ام الدرداء عن  
ابي الدرداء قال سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احد ع  
عشرة سجدة منها التي في الجهر نا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد  
الله بن صالح نا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي  
هلال عن عمرو بن ابيان الدمشقي قال سمعت محمدا بن ابي  
ام الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم  
وسلم لذي عشرة سجدة منها التي في الجهر عن النبي صلى الله عليه  
وسلم نحوه بلفظه قال وهذا اصح من حديث سفيان بن وكيع عن ابن  
وهب قال وفي الباب عن علي وابن عباس وابي هريرة وابن  
مسعود وزيد بن ثابت وعمرو بن العاصي قال ابو عيسى حديث  
ابي الدرداء حديث غريب لا يعرف الا من حديث سعيد بن ابي  
هلال عن عمر الدمشقي **باب ما جاء في خروج النساء الي**  
**المساجد** نا نصر بن علي نا عيسى بن يونس عن الاعمش عن مهاجر  
قال كنا عند ابن عمر فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايدنوا  
للنساء بالليل الي المساجد فقاد ابنه ورواه لا يا ذن لهن يتخذنه  
دغلا فقال فعل الله بك وفعل افواه قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ولنقول لا تاذن قال وفي الباب عن ابي هريرة وزينب امرأة  
عبد الله بن مسعود وزيد بن خالد قال ابو عيسى حديث بن عمر  
حديث حسن صحيح **باب ما جاء في كراهية التراقي في الصلاة**  
نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن ربي  
ابن خراشي عن طارق بن عبد الله الجارني قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا كنت في الصلاة فلا تترق عن يمينك ولكن  
خلفك وتلقاء شمالك وتخت قدمك اليسرى قال وفي الباب  
عن ابي سعيد وابي عمرو نا ابي هريرة قال ابو عيسى حديث

التي

طارق حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم قال وسعدت  
المبارود يقول سمعت وكيعا يقول لم يكذب ربي بن حراش في به  
الاسلام كذبة قال وقال عبد الرحمن بن مهدي اثبت اهل الكوفة  
منصور بن المعتمرنا قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن ابي اسحق قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البراق في المسجد خطيئة وكفارتها  
دفنها قال ابو عيسى هذا حديث صحيح **باب ما جاء في**  
**السجدة في اقرا باسم ريك الذي خلق واذا السماء انشقت**  
نا قتيبة نا سفيان بن عيينة عن ابي ايوب بن موسى عن عطاء بن  
مينا عن ابي هريرة قال سمعتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في اقرا باسم ريك واذا السماء انشقت نا قتيبة نا سفيان عن  
سفيان بن سعيد عن ابي بكر بن محمد هو ابن عمر بن حزم عن عمار  
ابن عبد العزيز عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام  
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال ابو عيسى  
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اكثر  
اهل العلم يرون السجود في اذ السماء انشقت واقرا باسم ريك  
وفي هذا الحديث اربعة من التابعين **باب ما جاء في السجدة**  
**في النجف** نا هرون بن عمار نا البراز نا بغداد نا عبد الحميد  
ابن عبيد الوارث نا ابي عن ابي ايوب عمار عكرمة عن ابن عباس قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها يعني النجف والمسلمون  
والمشركون والمجنون والانس قال وفي الباب عن ابن مسعود وابي  
هريرة قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسن صحيح  
والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم يرون السجود في سورة  
النجف وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وعنه لم يسي في المفضل سجدة وهو قول ما ذكر بن ابي اسحق  
الا واصلح وبن يعقوب الثوري وابن المبارك والشافعي واحده  
واسحاق وفي الباب عن ابن مسعود وابي هريرة **باب**  
**ما جاء من لم يسجد فيه** نا يحيى بن موسى نا وكيع عن ابن ابي  
ذبيب عن يزيد بن عمار نا بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد  
ابن ثابت قال قرأت علي رسول الله صلى الله عليه وسلم النجف فلم  
يسجد فيها قال ابو عيسى حديث زيد بن ثابت حديث حسن  
صحيح وتاول بعض اهل العلم هذا الحديث فقال انما نزل النبي  
صلى الله عليه وسلم السجود لان زيد بن ثابت حين قرأ فلم يسجد  
لم يسجد النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا السجدة واجبة علي من

سجدها فلم يركعوا في تركها وقالوا ان سجدها مع الرجل وهو علي غير  
وضوء فاذا نوضا بسجد وهو قول سفيان واهل الكوفة وبن يعقوب  
اسحاق وقال بعض اهل العلم انما السجدة علي من اراد ان يسجد  
فيها والتمس فضلها وركعها في تركها ان اراد ذكر واحتجوا بالحديث  
المرفوع حديث زيد بن ثابت حيث قال قرأت علي النبي صلى الله  
عليه وسلم النجف فلم يسجد فقالوا لو كانت السجدة واجبة لم يترك  
النبي صلى الله عليه وسلم زيد اذ كان يسجد ويسجد النبي صلى  
الله عليه وسلم واحتجوا بحديث عمارة قرأ سجدة علي المنبر فنزل  
فمنسجد نثر قرأها في الجمعة الثابتة فتحميا الناس للسجود فقال  
انها لم تكتب علينا الا ان نشاقلم يسجد ولم يسجد واخذت بعض  
اهل العلم الي هذا وهو قول الشافعي واحده **باب ما جاء**  
**في السجدة في من نا ابي ابي عمر نا سفيان عن ابي ايوب عن عكرمة**  
عن ابن عباس قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد  
في من قال بن عباس ولما كنت من غزاهما السجود قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في ذلك فرائي بعض  
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان يسجد  
فيها وهو قول سفيان وابن المبارك والشافعي واحده واسحاق  
وقال بعضهم انها ثبوت النبي ولم يروا السجود فيها **باب**  
**ما جاء في السجدة في الحج** نا قتيبة نا ابن كهيبة عن مشر بن به  
هايمان عن عتبة بن عاصم قال قلت لرسول الله فضلت سورة  
الحج لان فيها سجدة بنى قال نعم ومن لم يسجد فيها فلا يقربها قال  
ابو عيسى هذا حديث ليس اسناده بذاك الثوري واختلف اهل العلم  
في هذا خروفي عن عمر بن الخطاب وابن عمر انما قالوا فضلت سورة  
الحج لان فيها سجدة ثمان وبن يعقوب (ابن المبارك والشافعي واحده  
واسحاق وراي بعضهم فيها سجدة وهو قول الثوري واهل  
الكوفة **باب ما يقول في سجود القرآن** نا قتيبة نا محمد  
ابن يزيد بن خنيس نا الحسين بن محمد بن عبيد الله بن ابي يزيد  
قال قال بن جريح يا حسين اخبرني عبيد الله بن ابي يزيد  
عن ابن عباس قال جاز رجل الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول  
الله اني رايتني الليلة وانما نائم كما اني اصلي خلف شجرة فسمعت  
فسجدت الشجرة لسجودني فسرعتها وهي تقول اللهم اكتب لي بها  
عندك اجرا وضع عني بها وزلا واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها  
مني كما تقبلتها من عبدك داود قال الحسن بن علي بن ابي

حدثك قال بن عباس فقرا النبي صلى الله عليه وسلم سجدة فترسجد فقال  
ابن عباس فتعنته وهو يقول مثل ما أخرجه الرجل عن قول للشجرة  
قال وفي الباب عن أبي سعيد قال أبو عيسى هذا حديث غريب من  
حديث بن عباس لا تعرفه إلا من هذا الوجه نا محمد بن بشر نا عبد  
الوهاب الثقفي نا خالد الحذاء عن أبي عبد الله عن عائشة قالت  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجود القرآن بالليل يسجد  
ويجي للذي خلقه وثق سحرة ويصره بجوله وقوته قال أبو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح **باب ما ذكر فيمن فانه خزيه من  
الليل تقضاه بالليل** نا قتيبة نا أبو صفوان عن يونس عن ابن  
شهاب ان السائب بن زيد وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن  
مسعود اخبراه عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال سمعت عمر  
ابن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام عن خزيه  
او عن شئ منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له  
كما مضى من الليل قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال أبو  
صفوان اسمه عبد الله بن سعيد المكي وروي عنه الحميدي وكبار  
الناس **باب ما جاء من التشديد في الذي رفع رأسه قبل  
الامام** نا قتيبة نا حماد بن زيد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة  
قال قال محمد صلى الله عليه وسلم اما يجئني الذي يرفع رأسه قبل  
الامام ان يقول الله رأسه رأس جبار قال أبو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح ومحمد بن زياد بصري ثقة ويكنى ابا العرش **باب  
ما ذكر في الذي يصلي الفريضة ثم يوم الناس بعد ما صلى**  
نا قتيبة نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان  
معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المحروب فتر  
يرجع الي حومه فيومهم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعل  
علي هذا عند اصحابنا الشافعي واحمد واسحاق قالوا اذا لم الرجل  
القوم في المكتوبة وقد كان صلاها قبل ذلك ان صلاها من اركب فيه  
جائزة واخذوا بحديث جابر في قصة معاذ وهو حديث صحيح وقد  
روي من غير وجه عن جابر وروي عن ابي الدرداء انه سئل عن رجل  
دخل المسجد والقوم في صلاة العصر وهو يجسب انها صلاة الظهر فائتم  
بهم قال صلاة جائزة وقد قال قوم من اهل الكوفة اذا اتم قوم بامام  
وهو يصلي العصر وهم يجسبون انها الظهر فصلي بهم واقتدوا به فان  
صلاة المقتدي فاسدة اذا اختلفت بية الامام ونية المأموم **باب  
ما ذكر من الرخصة في السجود على التراب في الحر والبرد نا احمد بن محمد**

نا محمد بن عبد الله بن المبارك نا خالد بن عبد الرحمن حدثني غالب الغفاني  
عن بكر بن عبد الله المزني عن اسد بن مالك قال كنا اذا صلينا خلف  
النبي صلى الله عليه وسلم يا لظهار سمعنا علي ثيابنا انقاد الحر قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وفي الباب عن جابر بن عبد الله  
وابن عباس وقد روي وكيع هذا الحديث عن خالد بن عبد الرحمن  
**باب ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح  
حتى تطلع الشمس** نا قتيبة نا ابو الاضوح عن سماك عن جابر بن  
شمره قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الفجر قعد في  
مصلاه حتى تطلع الشمس قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا  
عبد الله بن معوية الجهمي البصري نا عبد العزيز بن سالم نا ابو  
ظلال عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى العداة  
في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له  
كأجر حجة وعمره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تامة تامة  
تامة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب قال وسالت محمد بن  
اسماعيل عن ابي ظلال قال هو مقارب الحديث قال محمد واسد به  
هلال **باب ما ذكر من الالتفات في الصلاة نا محمود بن غيلان  
وعمر بن محمد قالوا نا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند  
عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره قال  
ابو عيسى هذا حديث غريب وقد خالف وكيع الفضل بن موسى في روايته  
نا محمود بن غيلان نا وكيع عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن بعض  
اصحاب عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلحظ في الصلاة قد كرهه  
قال وفي الباب عن انس وعائشة نا ابو حاتم مسلم بن حاتم البصري نا  
محمد بن عبد الله بن محمد الاضاري عن ابيه عن علي بن زيد عن سعيد  
ابن المسيب قال قال انس بن مالك قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يا بني اياك والالتفات في الصلاة فان الالتفات في الصلاة هلكة  
فان كان لابد فليلتفت لاي الفريضة قال أبو عيسى هذا حديث  
حسن **باب ما جاء في الرجل يدرك الامام وهو ساجد  
كيف يصنع نا هشام بن يوسف الكوفي نا المصنف نا المصنف نا اوطاه  
عن ابي اسحاق عن هبيرة بن برة عن علي وعمر بن مرة عن  
ابن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا  
انجز احدكم الصلاة والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام قال ابو  
عيسى هذا حديث غريب لا تعلم احدا سنده الامار وروي من هذا الوجه****

والعمل علي هذا عند أهل العلم قالوا إذا جاء الرجل والامام ساجد فليسجد  
ولا تجزيه تلك الركعة إذا فاقه الركوع مع الامام واختار عيد الله بن المبارك  
ان يسجد مع الامام وذكر عن بعضهم فقال لعنه لا يرفع رأسه في تلك السجدة  
حتى يخبره **باب كراهية ان ينتظر الناس الامام وهم**  
**قيام عند افتتاح الصلاة** نا احمد بن محمد نا عبد الله نا امر عن يحيى  
ابن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله  
صلي الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني خرجت  
قال وفي ابواب عن انس وحديث انس غير محفوظ قال ابو عيسى  
حديث ابي قتادة حديث حسن صحيح وقد كره قوم من اهل العلم  
من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم ان ينتظر الناس الامام  
وهم قيام وقال بعضهم اذا كان الامام في المسجد فاقيمت الصلاة فانما  
يقومون اذا قال المودن قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة وهو  
قول بن المبارك **باب ما ذكرني الثنا على الله والصلاة**  
**علي النبي صلي الله عليه وسلم قبل الدعاء** نا محمود بن عيلان نا يحيى  
ابن ادم نا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زرارة عن عبد الله قال كنت  
اصلي والنبي صلي الله عليه وسلم واوبكر وعمر معه فلا جلست  
بدايت بالثناء على الله ثناء الصلاة على النبي صلي الله عليه وسلم ثم  
دعوت لنفسي فقال النبي صلي الله عليه وسلم سل نقطة سل نقطة  
قال وفي ابواب عن فضالة بن عبيد قال ابو عيسى حديث عبد الله  
ابن مسعود حديث حسن صحيح قال ابو عيسى هذا الحديث رواه احمد  
ابن حنبل عن يحيى بن ادم مختصرا **باب ما ذكرني تطيب**  
**المساجد** نا محمد بن خاتم المودج البغدادي نا عامر بن صالح الزبير  
نا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت امر رسول الله صلي الله  
عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وان تنظف وتطيب فاهنا ذنا عبدة  
ووكيع عن هشام بن عروة عن ابيه ان النبي صلي الله عليه وسلم امر  
فذكر نحوه قال ابو عيسى هذا اهل من الحديث الاول نا ابن ابي عمير  
نا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه ان النبي صلي الله عليه  
وسلم امر فذكر نحوه قال سفيان بن عيينة المساجد في الدور يعني الفنايل  
**باب ما جاء ان صلاة الليل والنهار مثني متني** نا محمد بن  
بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا شعيب عن يعقوب بن عطاء عن علي الازدي  
عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثني  
متني قال ابو عيسى اختلف اصحاب شعبة في حديث بن عمر فرقه  
بعضهم واوقفه بعضهم وروي عن عبد الله العمري عن نافع عن ابن

عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم نحو هذا والجميع ما روي عن  
ابن عمر ان النبي صلي الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثني  
متني وروي الثقات عن عبد الله بن عمر فلم يذكروا فيه صلاة  
النهار وقد روي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان  
يصلي بالليل مثني مثني وبالنهار اربعاً وقد اختلف اهل العلم  
في ذلك فروي بعضهم ان صلاة الليل والنهار مثني مثني وهو  
قول الشافعي واحد وقال بعضهم صلاة الليل مثني مثني وصلاة  
النهار اربعاً مثل الاربع قبل الظهر وغيرها من صلاة  
المنطوع وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واسحق **باب**  
**كيف كان تطوع النبي صلي الله عليه وسلم بالنهار** نا محمود بن  
عيلان نا وهب بن جرير نا شعيب عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة  
قال سألنا علياً عن صلاة رسول الله صلي الله عليه وسلم من النهار  
فقال انكم لا تطيقون ذاك فقلنا من اطاق ذلك ذاك منا فقل  
كان رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها  
من هاهنا عند العصر صلي ركعتين واذا كانت الشمس من هاهنا  
كهيئتها من هاهنا عند الظهر صلي اربعاً وقبل الظهر وبعد  
ركعتين وقبل العصر اربعاً يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة  
المقربين والنبين والمرسلين ومن يتعم من المؤمنين والمسلمين  
نا محمد بن المثني نا محمد بن جعفر نا شعيب عن ابي اسحق عن عاصم  
ابن ضمرة عن علي عن النبي صلي الله عليه وسلم نحوه قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن وقال اسحق بن ابراهيم احسن شيء روي في تطوع  
النبي صلي الله عليه وسلم في النهار هذا وروي عن عبد الله بن المبارك  
انه كان يصنع هذا الحديث وانما صنعته عندنا والله اعلم انه لا يروى  
مثل هذا عن النبي صلي الله عليه وسلم الا من هذا الوجه عن عاصم بن  
ضمرة عن علي وعاصم بن ضمرة هو ثقة عند بعض اهل العلم قال علي  
قال يحيى بن سعيد القطان قال سفيان نا نافع فضل حديث  
عاصم بن ضمرة علي حديث الحرث **باب كراهية الصلاة في**  
**لحف النساء** نا محمد بن عبد الاعلى نا خالد بن الحرث عن اشعث  
بنا بن عبد الملك عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عايشة  
قالت كان رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يصلي في لحف نسائه قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلي الله عليه  
وسلم رخصة في ذلك **باب ما يجوز من المثني والعمل في**  
**صلاة التطوع** نا ابوسلمة يحيى بن خلف نا بشر بن المفضل عن

ورد بن سنان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جئت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بصلي في البيت والباب عليه معلق قميصي حتى  
فتح لي ثور ربح إلى مكانه ووصفت الباب في القبلة قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن غريب **باب ما ذكر في قراءة سورتي في**  
**ركعة** نا سحرود بن غيلان نا ابوداود قال ابانا شعبة عن  
الاعشى قال سمعت ابا وابل قال سأل رجل عبدا له عن هذا الحرف  
غير اسنى او ياسنى قال كل الغزاة قرات غير هذا الحرف قال نعم قال ان  
فوما يقرؤنه ينثرونه نثر الدقل لا يجاوز نثرهم ابي يعرف السور  
النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينهما قال فامرنا  
علقة فساله فقال عشرين سورة من المفصل وكان النبي صلى الله  
عليه وسلم يقرن بين كل سورتي في ركعة قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح **باب ما ذكر في فضل المشي إلى المسجد وما**  
**يكتب له من الاجر في خطاه** نا محمد بن بشار نا ابوداود قال  
ابانا شعبة عن الاعشى سمع ذكوان عن ابي هريرة عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال اذا توضا الرجل فاحسن الوضوء ثم خرج إلى  
الصلاة لا يخرجها ولا ينزهه الا اياها لم يخط خطوة الا رفعه الله  
بها درجة او حط عنها خطيئة قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح **باب ما ذكر في الصلاة بعد المغرب في البيت**  
**افضل** نا محمد بن بشار نا ابراهيم بن ابي الموزي البصري ثقة نا  
محمد بن موسى عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عميرة عن ابيه  
عن جده قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد بني عبد المطلب  
الاشهر المغرب فقام ناس ينتقلون فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
عليكم بهذه الصلاة في البيوت قال ابو عيسى هذا حديث غريب  
لا يعرفه الا من هذا الوجه والصحيح ما روي عن ابن عمر قال كان  
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته قال  
ابو عيسى وقد روي عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى  
المغرب فما زال يصلي في المسجد حتى صلى العشاء الاخرة ففي هذا  
الحديث دلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين بعد المغرب  
في المسجد **باب ما ذكر في الاغتسال عند ما يسلم الرجل**  
نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن الاغر بن الصباح  
عن خليف بن حصين عن قيس بن عاصم انه اسلم فامرته النبي صلى  
الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر قال وفي الباب عن ابي هريرة  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن لا يعرفه الا من هذا الوجه والعمل

عليه عند اهل العلم يستحبون للرجل اذا اسلم ان يغتسل ويغسل ثيابه  
**باب ما ذكر من المنسمة عند دخول الخلاء** نا محمد بن  
حفيد الرازي نا الحكم بن بشير بن سلمان نا خلاد الصفا عن الحكم  
ابن عبد الله المصري عن ابي اسحق عن ابي جعفر عن علي بن ابي  
طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستر ما بين  
العين والجن وعورات بني ادم اذا دخل احدكم الخلاء ان يقول  
لبيم الله قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه الا من هذا  
الوجه واسناده لسيب بن ابي القوي وقد روي عن النبي عن النبي  
صلى الله عليه وسلم اشيا في هذا **باب ما ذكر من سبها هذه**  
**الامة يوم القيامة من اثار السجود والطهور** نا ابوالوليد احمد  
ابن بكار المدائني نا الوليد بن مسلم قال قال صفوان بن عمرو الخيري  
يزيد بن خير عن عبد الله بن بسر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
انه في يوم القيامة عشرين السجود يجعلون من الوضوء قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث عبد  
الله بن بسر **باب ما يستحب من التيمم في الطهور** نا هناد  
نا ابوالاحوص عن اشعث بن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق  
عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمم في طوره  
اذا احتار وفي ترجمه اذا ترحل وفي اتعاله اذا اشعل قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح واين الشعثاء اسم سليمان بن اسود الجعاري  
**باب قدر ما يجزي من الماء في الوضوء** نا هناد نا وكيع عن  
شريك عن عبد الله بن عيسى عن ابن جبير عن انس بن مالك ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال يجزي في الوضوء رطلان من ماء  
قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه الا من حديث شريك  
علي هذا اللفظ وروي شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن  
حجر عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضا بالمكوك  
ويغتسل بخمسة مكوكي وروي سفيان الثوري عن عبد الله بن عيسى  
عن عبد الله بن جبير عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان  
يتوضا بالمكوك ويغتسل بالصاع وهذا الصحاح من حديث شريك **باب**  
**ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع** نا محمد بن بشار نا معاذ  
ابن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي حرب بن ابي الاسود  
عن ابيه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال في بول الغلام الرضيع ينضح بول الغلام ويغسل  
بول الجارية قال قتادة وهذا ما لم يطحا فاذا طحا غسل جميعا





قال ابو عيسى هذا حديث حسن رجع هشام الدستواني هذا الحديث عن  
 قتادة واوقفه سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ولم يرفعه **باب**  
**في الرخصة للمجنبي في الاكل والنوم اذا نوحنا** نا هناد نا قبيصة عن  
 حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار بن ابي  
 صلي الله عليه وسلم رخص للمجنبي اذا اراد ان ياكل او يشرب او ينام  
 ان يتوضا وضوءه للصلاة قال ابو عيسى هذا حديث حسن **باب**  
**في فضل الصلاة** نا عبد الله بن ابي زياد الكوفي نا عبيد الله بن  
 موسى نا غالب ابو بشر عن ابوب بن عابد الطائي عن قيس بن مسلم  
 عن طارق بن شهاب عن كعب بن عجرة قال قال لي رسول الله صلي  
 الله عليه وسلم اعبدك بالله يا كعب بن عجرة من امرء يكون  
 بعد في قبي عشي ابواهم فصدقهم في كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس  
 مني ولست منه ولا يرص علي الخوض ومن ظني ابواهم اولم يخشى قلم  
 يصدقهم في كذبهم ولم يعجزهم على ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد علي  
 الخوض يا كعب بن عجرة الصلاة برهان والصوم حنة حصينة  
 والصدقة تطفيح الخطيئة كما يطفيح الماء النار يا كعب بن عجرة  
 انه لا يربو لجمعة نبت من سميت الا كانت النار اولى به قال ابو  
 عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا يعرفه الا من حديث  
 عبيد الله بن موسى وابوب بن عابد يصعب وتباد كان يري راي  
 الارجاء وسالت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه الا من حديث  
 عبيد الله بن موسى واستقره جدا وقال نا ابن عمر عن عبيد الله  
 ابن موسى عن غالب هذا **باب منه** نا موسى بن عبد الرحمن  
 الكندي الكوفي نا زيد بن الجباب انام حوية بن صالح بن سليم بن عامر  
 قال سمعت ابا امامة يقول سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يخبط  
 في حجة الوداع فقال اتقوا الله وصلوا تحسك وصوموا شرمك وادوا زكاة  
 اموالكم واطيعوا ذامركم فدخلوا الجنة ربكم قال قلت لابي امامته  
 منذ كم سمعت من رسول الله صلي الله عليه وسلم هذا الحديث قال سمعته  
 وانا ابن ثلاثين سنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **ابواب**  
**الزكاة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم** **باب**  
**ما جاء عن رسول الله صلي الله عليه وسلم في منح الزكاة من**  
**التشديد** نا هناد بن الشنوي الشيباني الكوفي نا ابو معوية عن  
 الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابي ذر قال لبيث ابي رسول الله  
 صلي الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة قال فراني مقبلا فقال  
 لهم الاخرون ورب الكعبة يوم القيامة قال قلت مالي لعله

حديثي

انزل

انزل في شبني قال قلت من هم فداك ابي وامي فقال رسول الله صلي  
 الله عليه وسلم هم الاكثرون الا مني قال هكذا وهكذا وهكذا اخشابني  
 بديه وعن عبيد وعن شمالة ثم قال والذي نفسي بيده لا يموت رجل  
 فيدع ابلا او فقرا لم يؤد زكاتها الا لانه يوم القيامة اعظم ما كانت  
 واشتمت نظاه باخفاها ونقطه بقرورها كلما نعت اخرها  
 عادت عليه اولها حتى يقضي بين الناس وفي الباب عن ابي هريرة  
 مثله عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه لعن ما نفع الصدقة من  
 وقبيصة ابن هلب عن ابيه وجابر بن عبد الله وعبد الله بن مسعود  
 قال ابو عيسى حديث ابي ذر حديث حسن صحيح واسم ابي ذر جندب  
 ابن المسكن ويقال بن جناد نا عبيد الله بن منير عن عبيد الله بن  
 موسى عن سعيد الثوري عن حكيم بن الديلم عن الصمحاكين من احم  
 قال الاكثرون اصحاب عشرة الاف **باب ما جاء اذا ادبت**  
**الزكاة فقد قصبت ما عليك** نا عمر بن حفص الشيباني البصري  
 نا عبيد الله بن وهب نا عمرو بن الحرث عن دراج بن عثمان ابن جيرة  
 هو عبد الرحمن بن جيرة المصري عن ابي هريرة ان النبي صلي  
 الله عليه وسلم قال اذا ادبت زكاة مالك فقد قصبت ما عليك  
 قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد روي عن النبي صلي  
 الله عليه وسلم من غير وجه انه ذكر الزكاة فقال رسول الله  
 هل علي غيرها فقال لا الا ان تتطوع نا محمد بن اسمعيل نا علي  
 ابن عبد الحميد الكوفي نا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن النبي  
 قال كما تمنني ان يتندي الاعرابي العاقل فيسئل النبي صلي  
 الله عليه وسلم ونحن عنده فبينما نحن كذلك اذا جاء اعرابي جثا بين  
 يدي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا محمد ان رسولك اتانا فزعم لنا  
 انك تزعم ان الله ارسلك فقال النبي صلي الله عليه وسلم نعم قال  
 فبا الذي رفع السماء ووسط الارض ونصب الجبال الله ارسلك فقال  
 النبي صلي الله عليه وسلم نعم قال فان رسولك زعم لنا انك تزعم ان  
 عليا خمس صلوات في اليوم والليلة فقال النبي صلي الله عليه وسلم  
 نعم قال فبا الذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال فان رسولك  
 زعم لنا انك تزعم ان علينا صوم شهر في السنة فقال النبي صلي الله  
 عليه وسلم صدق قال فبا الذي ارسلك الله امرك بهذا قال النبي  
 صلي الله عليه وسلم نعم قال فان رسولك زعم لنا انك تزعم ان  
 عليا في اموالنا الزكاة فقال النبي صلي الله عليه وسلم صدق قال  
 فبا الذي ارسلك الله امرك بهذا قال النبي صلي الله عليه وسلم نعم قال

فان رسولك زعم لنا انك تزعم ان علينا الحج الي البيت من استطاع اليه  
سبيلا فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال فبالذي ارسلك الله امرك  
بهذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم فقال والذي بعثك بالحق لا ادع  
منه شيئا ولا انا وزهني ثد وثب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان اصدق  
الاعرابي دخل الجنة قال ابو عبيس هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه  
وقد روي بن عمر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم  
سمعت محمد بن اسمعيل يقول قال بعض اهل العلم فقد هذا الحديث  
ان القرارة علي العالم والعرض عليه جابر مثل السماء واجتج باب  
الاعرابي عرض علي النبي صلى الله عليه وسلم فافتره النبي صلى الله  
عليه وسلم **باب ما جاني زكاة الذهب والورق** نا محمد بن  
عبد الملك بن الملك بن ابي الشوارب نا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن  
عاصم بن حمزة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عرفت  
عن صدقة الخيل والرفيق وناثوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما  
درهما وايس في تسعين ومائة شئى فاذا بلغ ما يتنى فيها خمسة دراهم  
وفي الباب عن ابي بكر الصديق وعمر بن الخطاب قال ابو عبيس روي  
هذا الحديث الاعمش وابو عوانة وغيرهما عن ابي اسحق عن عاصم  
ابن حمزة عن علي وروي سعيفي الثوري وابنا عبيدة وغير واحد  
عن ابي اسحاق عن الحرث عن علي قال وسالت محمد بن عبد الله هذا الحديث  
فقال كلاها عندي صحيح يجهل عن ابي اسحاق ويجهل ان يكون روي  
عنها جميعا **باب ما جاني زكاة الابل والغنم** نا زياد بن  
ابوب البغدادي وابراهيم بن عبيد الله الهروي ومحمد بن كامل المرزوزي  
المعيني واحد قالوا نا عباد بن العوام عن سعيفي بن الحسين عن الزهري  
عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتاب الصدقة  
فلم يخرج الي عالم حتى قبض فقرته بسيفه فلما قبض عمل به ابو بكر حتى  
قبض وعمر حتى قبض وكان فيه في خمس من الابل شاة وفي عشر  
شاة فان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي  
خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين  
لبنت سخان ابي خمس وثلاثين فاذا زادت فيها ابنة لبون ابي خمس  
واربعين فاذا زادت فيها حقة ابي ستين فاذا زادت حقة ابي  
خمس وربعين فاذا زادت فيها ابنتا لبون ابي تسعين فاذا زادت  
فيها حقتان ابي عشرين ومائة فاذا زادت علي عشرين ومائة  
ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وفي الشاة في كل اربعين  
شاة شاة ابي عشرين ومائة فاذا زادت فشانان ابي مائتين فاذا

زادت

زادت ثلاث شياه ابي ثلاث مائة شاة فاذا زادت علي ثلاث مائة  
شاة ففي كل مائة شاة شاة شاة شاة شاة شاة شاة شاة شاة شاة شاة  
بيبي متصرف ولا يفرق بيني محتج من خافة الصدقة وما كان من غلبتين  
قانا يتراجحان بالسوية ولا يوثقني الصدقة هرمة ولا ذات  
عيب وقال ابو زهري اذا جاء المصدق وتتم الشاة اثلاثا لث خبار  
وثلاث اوساط وثلاث نثر ابر واخذ المصدق من الوسط ولم  
يذكر الزهري البقر وفي الباب عن ابي بكر الصديق وهر بن حكيم  
عن ابيه عن جده وابي ذر والنسائي قال ابو عبيس حديث بن عمر  
حديث حسن والعمل علي هذا الحديث عند عامة الفقهاء وقد روي  
بويش بن يزيد وغير واحد عن الزهري عن سالم بهذا الحديث ولم  
يرفعوه وانما رفعه سعيفي بن الحسين **باب ما جاني**  
**زكاة البقر** نا محمد بن عبيد الجعاري وابو سعيد الاشج قال نا محمد  
السلام بن حرب عن خصيف عن ابي عبيدة عن عبد الله عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال في ثلاثين من البقر تبيع او تبيغة وفي  
الربعين مئسنة وفي الباب عن معاذ بن جبل قال ابو عبيس هكذا  
رواه عبد السلام بن حرب عن خصيف وعبد السلام ثقة حافظ  
وروي شريك هذا الحديث عن خصيف عن ابي عبيدة عن ابيه  
عن عبد الله وابو عبيدة بن عبد الله لم يسم من عبد الله نا محمود  
ابن عيلان نا عبد المولى نا سعيفي عن الاعمش عن ابي وايل  
عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم  
الي اليمن فامرته ان ياخذ من كل ثلاثين بقرة تبيغا او تبيغة ومن  
كل اربعين مئسنة ومن كل حرام دينارا او عدله معاقر قال ابو  
عبيس هذا حديث حسن وروي بعضهم هذا الحديث عن الاعمش  
عن ابي وايل عن مسروق ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث  
معاذا الي اليمن فامرته ان ياخذ وهذا اصح نا محمد بن بشر  
نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة قال سالت ابا عبيدة  
ابن عبد الله هل يذكر من عبد الله شيئا قال لا **باب ما جاني**  
**في كراهية اخذ جبار المال في الصدقة** نا ابو كريب نا وكيع  
نا زكرياء بن اسحاق المكي نا يحيى بن عبد الله بن صبيح عن  
ابي معبد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث  
معاذا الي اليمن فقال له انك تاتي قوما اهل كتاب فادعهم الي  
شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله فانهم اطاعوك لذلك  
فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة فانهم



اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة في اموالهم تؤخذ من  
اغنيائهم وتزد علي فقرائهم فان لم اطاعوا لذلك فاياك وكرايمهم  
المال و اتق دعوة المظلوم فانه لا ييسر بينها وبين الله حجاب وفي  
الباب عن الصنابي قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسن  
صحيح وا يومعبد موي (بن عباس) اسدنا قد **باب**  
**ما جاء في صدقة الزرع والخمر والحبوب** نا قتيبة نا عبد  
العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد  
الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في ما دون حسي  
ذو صدقة وليس فيما دون حسي اواق صدقة وليس فيما دون  
خمسة اوسق صدقة وفي الباب عن ابي هريرة وابن عمر وجابر  
وعبد الله بن عمرو ونا محمد بن بشرنا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان  
وشعبة وماكد بن انس عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد  
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث عبد العزيز بن عمرو بن  
يحيى قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وقد  
روى من غير وجه عنه والعمل علي هذا عند اهل العلم ان ليس  
فيما دون خمسة اوسق صدقة والوسق ستون ماعا وخمسة  
اوسق ثلاث مائة صاع وصاع النبي صلى الله عليه وسلم خمسة  
ارطال وثلاث صاع اهل الكوفة ثمانية ارطال وليس فيما دون  
خمس اواق صدقة والاوقية اربعون درهما وخمس اواق مائتا  
درهم وليس فيما دون حسي ذو صدقة يعني ليس فيما دون  
خمس وعشرين من الابل صدقة فاذا بلغت خمسا وعشرين من  
الابل فغيرها بنت مخاض وفيما دون خمس وعشرين من الابل في كل  
خمس من الابل شاة **باب ما جاء في الخيل والرقيق**  
**صدقة** نا ابو كريب محمد بن العلاء ومحمد بن عجلان قالنا  
وكيع عن سفيان وشعبة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن  
يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ليس علي المسلم في فرسه ولا في عبده صدقة وفي الباب  
عن علي وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث ابي هريرة  
حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم انه ليس في  
المخيل السائمة صدقة ولا في الرقيق اذا كانوا لخدمته صدقة  
الا ان يكونوا للتجارة فاذا كانوا للتجارة ففي اثمانهم الزكاة  
اذا حال عليه الحول **باب ما جاء في زكاة العسل** نا محمد  
ابن يحيى النيسابوري نا عمرو بن ابي سلمة التميمي عن صدقة

ابن عبد الله عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في العسل في كل عشرة ارق زق وفي الباب عن ابي  
هريرة وامي سياره المتعجب وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث  
ابن عمر في اسناده مقال ولا يجمع عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا  
الباب كبريتي والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم وبه يقول احمد واسحق  
وقال بعض اهل العلم ليس في العسل شئ وصدقة بن عبد الله ليس يحافظ  
وقد خولف صدقة بن عبد الله في رواية هذا الحديث عن نافع  
نا محمد بن بشرنا عبد الوهاب الثقفي نا عبيد الله بن عمر عن نافع  
قال سألني عمرو بن عبد العزيز عن صدقة العسل قال قلت ما عندنا  
عسل ولكن اخبرنا المغيرة بن حكيم انه قال ليس في العسل صدقة فقال  
عمر عدل مرضي فكتب الي الناس ان توضع يعني عنهم **باب**  
**ما جاء في زكاة علي المال المستفاد حتى يحول عليه الحول** نا يحيى  
ابن موسى نا هرون بن صالح الطاهري المدني نا عبد الرحمن بن زيد بن  
اسلم عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
استفاد مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول عند ربه وفي الباب  
عن سراء بنت نهمان العنوي نا محمد بن بشرنا عبد الوهاب الثقفي  
نا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال من استفاد مالا فلا زكاة فيه حتى يد  
يحول عليه الحول عند ربه قال ابو عيسى وهذا صحيح من حديث عبد  
الرحمن بن زيد بن اسلم قال ابو عيسى وروي ايوب وعبيد الله بن  
عمرو وغير واحد عن نافع عن ابن عمر موقوفا وعبد الرحمن بن زيد  
ابن اسلم ضعيف في الحديث ضعفه احمد بن حنبل وعلي بن المدني به  
وعندهما من اهل الحديث وهو كثير الغلط وقد روي عن غير واحد  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان الزكاة في المال المستفاد  
حتى يحول عليه الحول ويد يقول مالك بن انس والشافعي واحمد  
واسحاق وقال بعض اهل العلم اذا كان عنده مال يجسب فيه  
الزكاة فقيه الزكاة وان لم يكن عنده سوى المال المستفاد ما تجب  
فيه الزكاة لم يجب عليه في المال المستفاد زكاة حتى يحول  
عليه الحول فان استفاد مالا قبل ان يحول عليه الحول فانه يزكي  
المال المستفاد مع ماله الذي وصيت فيه الزكاة ويد يقول سفيان  
الثوري واهل الكوفة **باب ليس علي المسلم جزية نا يحيى**  
ابن اكرم نا جابر عن قايوس بن ابي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع قبيلتان في ارض واحدة  
وليس علي مسلم جزية نا ابو كريب نا جابر عن قايوس بهذا الاسناد



عنوه وفي الباب عن سعيد بن زيد وجد حرب بن عبيد الله المعيني  
قال ابو عيسى حديث بن عباس قد روي عن قابوس بن ابي طيمان  
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل والاهل علي هذا عند  
عامته اهل العلم ان المصراحي اذا اسلم وضعت عنده جزية رقبة  
وقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور انما يعني  
جزية الرقبة وفي الحديث ما يفسر هذا حديث قال انما العشور  
علي اليهود والمصاركي وليس على المسلمين عشور **باب**  
**ما جاء في زكاة الحلبي** نا هنا دا ابو معوية عن الاعشى عن ابي  
وايل عن عمرو بن الحرث بن المصطلق عن ابن ابي زبيب امرأة  
عبد الله عن زينب امرأة عبد الله قالت خطبنا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء نصدقن ولو من حليكن نه  
فانكن اكثر اهل جهنم يوم القيامة نا محمد بن عبيد بن نافع  
عن شعبة عن الاعشى قال سمعت ابا وايل يحدث عن عمرو بن  
الحرث بن ابي زبيب امرأة عبد الله عن زينب امرأة عبد الله  
عن النبي صلى الله عليه وسلم عنوه قال ابو عيسى وهذا اصح من حديث  
ابن ابي معوية وابو معوية ونظير في حديثه فقال عن عمرو بن الحرث عن  
ابن ابي عمير ابي زبيبا والصحيح انما هو عن عمرو بن الحرث بن ابي  
زينب وقد روي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي  
صلى الله عليه وسلم انه راي في الحلبي زكاة وفي اسناد هذا الحديث  
مقال وانتلف اهل العلم في ذلك فرأي بعض اهل العلم من اصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم وانما يعني في الحلبي زكاة ما كان منه ذهب  
وقعته وذهب يقول سعيد بن الثوري وعبد الله بن المبارك وقال بعض  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابن عمر وعائشة وجابر بن عبد  
الله واسم بن مالك ليس في الحلبي زكاة وهكذا روي عن بعض قوما  
لتابعين وذهب يقول مالك بن انس والشافعي واحمد واسحق نا قتيبة  
نا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأته انتا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ايديها سواران من ذهب  
فتعال لهما ثوديان زكاة قالنا لا قال فقال لهما رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اني ان ايسوركا الله بسوارين من نار قالنا لا قال فاديا زكاة  
قال ابو عيسى وهذا حديث قد رواه المثنى بن صباح عن عمرو بن  
شعيب عنوه هذا المثنى بن صباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث  
لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب**  
**ما جاء في زكاة الخضراوات** نا علي بن خنيس نا عيسى بن يونس

عن الحسن بن عمارة عن محمد بن عبد الرحمن بن عبيد عن عيسى بن طلحة  
عن معاذ انه كتب ابي النبي صلى الله عليه وسلم ليمسكه عن الخضراوات  
وهي البقول فقال ليس فيها شيء قال ابو عيسى اسناد هذا الحديث  
ليس بصحيح وليس يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم  
واما يروي هذا عن موسى بن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل  
والعمل علي هذا عند اهل العلم ان ليس في الخضراوات صدقة قال ابو  
عيسى والحسن هو ابن عمارة وهو ضعيف عند اهل الحديث فنعفه  
شعبة وغيره وتركه بن المبارك **باب ما جاء في الصدقة**  
**فيما يسبق بالامار وغيره** نا ابو موسى الاضاري نا غاصم بن عبد  
العزيز المدني نا الحرث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن سليمان بن  
سيار روي عن سعيد بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فيما سقت السماء والعيون العشر وفيما سقي بالفتح نصف  
العشر قال وفي الباب عن انس بن مالك واين عمرو بن جابر نا ابو  
عيسى وقد روي هذا الحديث عن بكر بن عبد الله بن الاشج عن سليمان  
ابن يسار روي عن سعيد بن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وكان هذا  
اصح وقد صح حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب  
وحليبه العمل عند عامة الفقهاء نا احمد بن الحسن نا سعيد بن ابي هريرة  
نا ابن وهب حديث يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم انه سق في ما سقت السماء والعيون ا وكان به  
عشرا العشر وفي ما سقي بالفتح نصف العشر قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن صحيح **باب ما جاء في زكاة مال البتيم الخري**  
محمد بن اسمعيل نا ابراهيم بن موسى نا الوليد بن مسلم عن المثنى بن  
الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه  
وسلم خطب الناس فقال الا من ولي يتيمه مال فليخبره ولا ينزكه  
حتى تاكله الصدقة قال ابو عيسى نا عمار روي هذا الحديث من هذا  
الوجه وفي اسناده مقال لان المثنى بن الصباح يضعف في الحديث  
من هذا الوجه وروي بعضهم هذا الحديث عن عمرو بن شعيب ان  
عمرو بن الخطاب قد ذكر هذا الحديث وقد اختلف اهل العلم في هذا  
الباب فرأي غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مال  
البتيم زكاة منهم عمرو بن ابي وعائشة وابن عمر وذهب مالك والشافعي  
واحمد واسحاق وقالت طائفة من اهل العلم ليس في مال البتيم زكاة  
وذهب يقول سعيد بن الثوري وعبد الله بن المبارك وعمرو بن شعيب هو  
ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي وشعيب قد سمع من جده عبد



الله بن عمرو وقد تكلم يحيى بن سعيد في حديث عمرو بن شعيب وقال هو  
 عندنا واه ومن ضعفه فانما ضعفه من قبل انه يحدث من صحيفته جده  
 عبيد الله بن عمرو واما اكثر اهل الحديث فيجتبون حديث عمرو بن شعيب  
 فيثبتونه منهم احمد واسحاق وغيرهما **باب ماجاء ان العجا  
 جزها جبار وفي الركاز الخمس** نا قتيبة نا الليث بن سعد عن  
 ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال العجاء جزها جبار والركاز الخمس  
 الركاز الخمس قال وفي الباب عن انس بن مالك وعبد الله بن عمرو  
 وعبادة بن الصامت وعمرو بن عوف المزني وجابر قال ابو عيسى هذا  
 حديث حسن صحيح **باب ماجاء في الخرص** نا محمود بن غيلان  
 نا ابوداود الجبالي نا شعيب بن ابي حمزة نا ابي حنيفة نا ابي حنيفة نا  
 سمعت عبيد الرحمن بن مسعود بن يار يقول جاء سهل بن ابي حنيفة الي  
 مجلسنا فحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا خرصتم  
 فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فخذوا الربع قال وفي الباب  
 عن عابشة وعتاب بن اسيد وابن عباس قال ابو عيسى والعمل علي  
 حديث سهل بن ابي حنيفة عند اكثر اهل العلم في الخرص والخرص اذا  
 ادرك الثمار من الرطب والعنب مما فيه الزكاة بعث السلطان خروجا  
 خارجا يخرص عليهم والخرص ان ينتظروا ما يبصر ذلك فيقول يخرج من  
 هذا من الزبيب كذا ومن التمر كذا وكذا فيحصي عليهم وينظر مبلغ  
 العشرين ذكر قتيبة عليهم ثلثي بينهم وبين الثمار فيصنعوا  
 ما احبوا فاذا ادرك الثمار اخذ منهم العشر هكذا فسره بعض اهل  
 العلم وهذا بقوله ما كدوا شاقبي واحدا واسحاق نا ابو عمرو مساهر  
 ابن عمرو الخداع المدني نا عبيد الله بن نافع العياض عن محمد بن صالح  
 التمار عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث علي الناس من يخرص عليهم كرومهم  
 وثمارهم وهذا الاسناد نا النبي صلى الله عليه وسلم قال في زكاة الكروم  
 انما تخرص كما يخرص النخل ثم يودي زكاته زبيبا كما تودي زكاة النخل  
 ثمرا وهذا حديث حسن غريب وقد روي بن يريج هذا الحديث عن  
 ابن شهاب عن عمرو بن عابشة وسالت محمد بن عباد عن هذا فقال  
 حديث بن يريج غير محفوظ وحديث ابن المسيب عن عتاب بن  
 اسيد اثبت واصل **باب ماجاء في العمل علي الصدقة**  
**بالحق** نا احمد بن منيع نا يزيد بن هارون نا يزيد بن عياض عن  
 عاصم بن عمرو بن عثمان نا احمد بن اسحاق نا احمد بن خالد عن محمد

ابن اسحاق عن عاصم بن عمرو بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن  
 خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما علي الصدقة  
 بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع الي بيته قال ابو عيسى حديث  
 رافع بن خديج حديث حسن ويزيد بن عياض ضعيف عند اهل  
 الحديث وحديث محمد بن اسحاق اصل **باب ماجاء في  
 المعتدي في الصدقة** نا قتيبة نا الليث بن سعد عن ابي حنيفة  
 عن سعد بن سنان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم المعتدي في الصدقة كما نهما قال وفي الباب عن ابن عمرو سلمة  
 وابي هريرة قال ابو عيسى حديث انس حديث غريب من هذا الوجه  
 وقد تكلم احمد بن حنبل في سعد بن سنان وهكذا يقول الليث بن  
 سعد عن يزيد بن ابي حنيفة عن سعد بن سنان عن انس بن  
 مالك ويقول عمرو بن العريث وابن لهيعة عن يزيد بن ابي حنيفة  
 عن سنان بن سعد عن انس قال سمعت محمد يقول والصحيح سنان  
 ابن سعد وقوله المعتدي في الصدقة كما نهما يقول علي المعتدي من  
 الاشر كما علي المانع اذا منع **باب ماجاء في رضا المصدق**  
 نا علي بن حجر نا محمود بن يزيد عن مجاهد عن الشعبي عن جابر قال قال  
 النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فلا يفرقكم الا عن رضي  
 نا ابو عمار نا سفيان بن عيينة عن داود عن الشعبي عن جابر عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم نحوه قال ابو عيسى حديث داود عن الشعبي  
 اصل من حديث مجاهد وقد ضعف مجاهد بعض اهل العلم وهو  
 كثير الغلط **باب ماجاء ان الصدقة تؤخذ من الاغنيا**  
**فتزدي الفقرا** نا علي بن سعيد الكندي الكوفي نا حفص بن عياض  
 عن اشعث بن عوف بن ابي جهميفة عن ابيه قال قدم علينا مصدق  
 النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ الصدقة من اغنيانا فجعلها في فقراينا  
 فكنت غلاما يتيمنا فاعطاني منها قلوفا قال وفي الباب عن ابن  
 عباس قال ابو عيسى حديث ابي جهميفة حديث حسن **باب  
 ماجاء من نخل له الزكاة** نا قتيبة نا علي بن حجر نا انا شريك وقال  
 علي انا شريك المعيني وامد عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبيد الرحمن  
 ابن يزيد عن ابيه عن عبيد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من سأل الناس وله ما يخفيه من ايام العيامة ومسيلمة  
 في وجهه خموش او خدوش او كدوش قيل لرسول الله وما يخفيه قال  
 خمسون درهما او قيمتها من الذهب قال وفي الباب عن عبيد الله بن  
 عمرو قال ابو عيسى حديث بن مسعود حديث حسن وقد تكلم شعيب

في حكيم بن جبير بن ابل هذا الحديث نا محمود بن عتيان نا يحيى بن ادم  
 نا سفيان عن حكيم بن جبير بهذا الحديث فقال له عبد الله بن عثمان انه  
 صاحب شعبة لو غير حكيم حدث بهذا الحديث فقال له سفيان وما  
 لحكيم لا يحدث عنه شعبة قال نعم قال سفيان سمعت زبيدا يحدث  
 بهذا عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد والاصل علي هذا عند بعض  
 اصحابنا وبه يقول الثوري وعبد الله بن المبارك واحد واسحاق  
 قالوا اذا كان عند الرجل خمسون درهما لم يخله الصدقة قال ولم  
 يذهب بعض اهل العلم الى حديث حكيم بن جبير ووسعوا في هذا وقالوا  
 اذا كان عنده خمسون درهما واكثر وهو محتاج فله ان يأخذ من الزكاة  
 وهو قول الشافعي وغيره من اهل الفقه والعلم **باب لا تخل**  
**له الصدقة** نا ابو بكر محمد بن بشر نا ابو داود نا سفيان نا سفيان  
 نا محمد بن عتيان نا عبد الرزاق نا سفيان عن سعد بن ابراهيم  
 عن ربحان بن يزيد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال لا تخل الصدقة لغني ولا الذي مره سوي قال وفي الباب عن  
 ابي هريرة وجبتي بن جنادة وقيس بن بخارق قال ابو عيسى حديث  
 عبد الله بن عمرو حديث حسن وقد روي شعبة عن سعد بن ابراهيم  
 بهذا الحديث بهذا الاسناد ولم يرفعه وقد روي في غيره هذا الحديث  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تخل المسيلة لغني ولا الذي مره سوي  
 واذا كان الرجل قويا محتاجا ولم يكن عنده شئ فتصدق عليه  
 اجزا عن المنصف عند اهل العلم ووجه الحديث عند بعض اهل  
 العلم علي المسيلة نا علي بن سعيد الكندي نا عبد الرحيم بن سليمان  
 عن سماعة عن عامر بن يحيى بن جنادة السلولي قال سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع وهو واقف بعرفة انا  
 اعرابي فاخذ بطرف ردايه فساله اياه فاعطاه وذهب فعند ذلك  
 حرمت المسيلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسيلة لا تخل  
 لغني ولا الذي مره سوي الا الذي فقر مدفع او غرم مقطوع وني  
 سال الناس لبثري به ما له كان خوشا في وجهه يوم القيامة ورضا  
 يا كل من جهنم ومن شاء فليقتل ومن شاء فليكثر نا محمود بن عتيان  
 نا يحيى بن ادم عن عبد الرحيم بن سليمان نا محمود بن عتيان نا يحيى بن  
 غريب من هذا الوجه **باب ما جاء من تخل له الصدقة من**  
**الغارمين وغيرهم** نا قتيبة نا الليث عن بكر بن عبد الله بن  
 الاشج عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال قال ابي  
 رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها فكثرت دينه

هذاج

فقال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقصد قوا عليه فتصدق الناس عليه  
 فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعزما به  
 خذ واما وحدتم وليس لكم الا ذلك قال وفي الباب عن عابشة وحيد بن  
 وانسي قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاء في كراهية الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم واهل بيته**  
**ومواليه** نا محمد بن بشر نا مكي بن ابراهيم ولسان بن يعقوب نا  
 الحنفي السدوسي قال نا انا نا من حكيم عن ابيه عن جده قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بشئ سالا احد قنبي او هدية  
 فان قالوا صدقة لم يأكل وان قالوا هدية اكل قال وفي الباب عن  
 سلمان وابي هريرة وانسي والحسن بن علي وايي عميرة جدمعروف  
 ابل واصل واسد رشيد بن مالك وميمون بن مهران وابي عباس وعبد  
 الله بن عمرو وايي رافع وعبد الرحمن بن علقمة وقد روي هذا الحديث  
 ايضا عن عبد الرحمن بن علقمة عن محمد بن ابي عجيل عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم وجد من بن حكيم اسمه معوية بن حيدة الغشيري  
 وحديث ابن حكيم حديث حسن غريب نا محمد بن المثنى نا محمد  
 ابن جعفر نا شعبة عن الحكم عن ابن ابي رافع عن ابي رافع ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم علي الصدقة فقال  
 لا يا رافع احصيني كما تحصى منها فقال لا حتى اتي رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فاسيله فانطلق الي النبي صلى الله عليه وسلم فساله  
 فقال ان الصدقة لا تخل لنا وان موالي القوم من انفسهم قال ابو  
 عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو رافع مولي النبي صلى الله عليه وسلم  
 اسمه اسلم وابنا ابي رافع وهو عبيد الله بن ابي رافع كاتب علي بن  
 ابي طالب رضي الله عنه **باب ما جاء في الصدقة علي ذي**  
**القربان** نا قتيبة نا سفيان بن عيينة عن عاصم الاحول عن حفصة بنت  
 سيرين عن الرباب عن عمها سلمان بن عامر يبلغ به النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال اذا افطر احدكم فليططر علي ترقا ذبركة فان لم يجد تمرا  
 فالماء فانه طهور وقال الصدقة علي المسكين صدقة وهي علي ذي  
 القربان ثنتان صدقة وصلته قال وفي الباب عن زبيب امرأة عبد  
 الله بن مسعود وجابر وابي هريرة قال ابو عيسى حديث سلمان بن عامر  
 حديث حسن والرباب هي ام الراجبت صليمت وبكذلك روي سفيان  
 الثوري عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن  
 عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث وروي شعبة عن  
 عاصم عن حفصة بنت سيرين عن سلمان بن عامر ولم يذكر فيه عن

الرباب وحديث سمعت الثوري وابن عيينة اصح وبهكذا روي بن عون  
وهشام بن حسان عن حفص بن اسيد بن سيرين عن الرباب عن سلمان بن  
عامر **باب ما جاء في المال حق سوي الزكاة** نا محمد بن  
احمد بن ممد وبنه نا الاسود بن عامر عن شريك عن ابي حنيفة عن الشعبي  
عن فالح بن بنت قيس قالت سألت اوسيل النبي صلى الله عليه وسلم عن  
الزكاة فقال ان في المال لحق سوي الزكاة تنزل في هذه الآية التي  
في البقرة لبي ابران نزلوا وجوهكم الآية نا عبد الله بن عبد الرحمن  
انا محمد بن الطويل عن شريك عن ابي حنيفة عن عامر الشعبي عن  
فالح بن بنت قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في المال حقا  
سوي الزكاة قال ابو عبيد هذا حديث اساده ليس يذاك وابو  
حنيفة ميمون الا هو رضعف وروي بيان واسماعيل بن سالم عن  
الشعبي هذا الحديث قوله وهذا **باب ما جاء في فضل**  
**الصدقة** نا قتيبة نا الليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن  
سعيد بن يسار انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ما نقدت احد بصدقة من طيب ولا يقبل الله الا الطيب الا  
اخذها الرحمن بيمينه وان كانت ثمرة نزلوا في كف الرحمن حتى تكون  
اعظم من الجبل كما روي احمد بن قنوة اوفضيله قال وفي الباب عن  
عائشة وعدي بن حاتم وانس وعبد الله بن ابي ربيعة و  
ذهب وعبد الرحمن بن عوف وبريدة قال ابو عبيد حديث ابي  
هريرة حديث عيسى بن ميمون نا ابو كريب محمد بن العلاء نا وليع نا  
عباد بن منصور نا القاسم بن محمد نا سمعت ابا هريرة يقول قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل الصدقة ويأخذها يمينه  
في ربهما لا حدكم كما يربي احدكم مرة حتى ان اللقمة لتصير مثل احد  
ولقد تنى ذلك في كتاب الله عز وجل ان الله هو يقبل التوبة عن عباده  
ويأخذ الصدقات ويحب من الله الربا ويربي الصدقات قال ابو  
عبيد هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن عائشة عن النبي صلى  
الله عليه وسلم نحو هذا وقد قال غير واحد من اهل العلم في هذا الحديث  
وعائشة هذا من الروايات من الصفات ونزول الرب تبارك وتعالى  
كل ليلة الى السماء الدنيا قالوا قد ثبتت الروايات في هذا ويوم من  
بها ولا يتوهم ولا يقال كيف بهكذا روي عن مالك وسفيان بن عيينة  
ومحمد بن عبد الله بن المبارك انهم قالوا في هذه الاحاديث امرها بلا كيف  
وبهكذا قول اهل العلم من اهل السنة والجماعة واما المجهول فأنكرت  
هذه الروايات وقالوا هذا التشبيه وقد ذكرنا الله عز وجل في غير

موضه

موضع من كتابه النذ والسبح والبصرتا ولت المجهول هذه الايات  
ففسرناها على غير ما فسرها اهل العلم وقالوا ان الله لم يخلق ادم بيده  
وقالوا ان ما عبي ابيد هاهنا القوة وقال اسحاق بن ابراهيم انما يكون  
التشبيه اذا قال يد كيد او مثل يدا وسبح كسبح او مثل سمع فاذا قال  
سمع كسمع او مثل سمع فهذا التشبيه واما اذا قال كما قال الله تعالى  
يد وسمع وبصر ولا يقول كيف ولا يقول مثل سمع ولا كسمع فهذا لا  
يكون تشبيها وهو كما قال الله تعالى في كتابه ليس كمثل شي وهو  
المسيح البصير نا محمد بن اسمعيل نا موسى بن اسمعيل نا صدقة  
ابن موسى عن ثابت عن انس قال قيل النبي صلى الله عليه وسلم  
اي العموم افضل بعد رمضان فقال شعبان لتفخيم رمضان قيل  
قاي الصدقة افضل قال صدقة في رمضان قال ابو عبيد هذا  
حديث غريب وصدقة بن موسى ليس عندهم بذاك القوي نا عقة  
ابن مكرم الحمصي البصري عبد الله بن عيسى الخزاز البصري عن  
يونس بن عبيد عن الحسن بن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ان الصدقة لتطفي غضب الرب وتدفع عن مائة السرور  
قال ابو عبيد هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه **باب ما**  
**جاء في حق السائل** نا قتيبة نا الليث بن سعد عن سعيد بن ابي  
سعيد عن عبد الرحمن بن يعقوب عن جدته ام يعقوب وكانت ممن  
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله ان لم يكن  
لبيقوم علي بابي فما احد له شي اعطيه اياه فقال لها رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان لم تجدي شي اعطيه اياه الا ظلفا محرقة  
فاذ فجمه اليه في يده قال وفي الباب عن علي وحسين بن علي وابي  
هريرة وابي امامة قال ابو عبيد حديث ام يعقوب حديث حسن  
صحيح **باب ما جاء في اعطاء المولقة قلوبهم** نا الحسن بن علي  
المحلى نا يحيى بن ادم عن ابن المبارك عن يونس بن يعقوب عن  
الزهري عن سعيد بن المسيب عن صفوان بن امية قال اعطاني  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر واذا ابغض الخلق الي فما  
نالا يعطيني حتى انه لا يحب الخلق التي قال حدثني الحسن بن علي بهذا  
او بشبهه في المذاكرة قال وفي الباب عن ابي سعيد قال ابو عبيد  
حديث صفوان رواه معمر وعبره عن الزهري عن سعيد بن المسيب  
ان صفوان بن امية قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان  
هذا الحديث اصح واشبه انما هو سعيد بن المسيب ان صفوان به  
وقد اختلف اهل العلم في اعطاء المولقة قلوبهم فراجي اكثر اهل العلم



ان لا يجكوا فقالوا انما كانوا قوما علي عبد النبي صلي الله عليه وسلم كان  
يتا لهم علي الاسلام حتى اسلموا ولم يروا ان يعطوا اليوم من الزكاة علي  
مثل هذا المعنى وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وغيرهم وبه  
يقول احمد واسحق وقال بعضهم من كان اليوم علي مثل حاله هو ابي  
قراي الامام ان تاملهم علي الاسلام فاعطاهم جاز ذكر وهو قول  
الشافعي **باب ما جاء في المنصدق يريث صدقته** نا علي  
ابن حجر نا علي بن مسهر عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن برزة  
عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلي الله عليه وسلم اذا نته امرأة  
قالت يرسول الله اني كنت تصدقت علي ابي بيارية فانما ماتت  
قال وجب اجره وردها عليك الميراث قالت يرسول الله انما كان  
عليها صوم شهر فاصوم عنها قال صومي عنها قالت يرسول الله انما  
لم تنج اجاج عنها قال نعم ججي عنها قال ابو عيسى هذا حديث  
حسني صحيح وايعرف هذا من حديث بريرة الا من هذا الوجه  
وعبد الله بن عطاء ثقة عند اهل الحديث والعمل علي هذا عند  
الكثير اهل العلم ان الرجل اذا تصدق بصدقة ثمر ورثها حلت له  
وقال بعضهم انما الصدقة شي جعلها لله فاذا ورثها فميب ان  
يصرفها في مثله وروي سفيان وزهير هذا الحديث عن عبد الله  
ابن عطاء وهو ثقة عند اهل الحديث **باب ما جاء في كراهية**  
**العور في الصدقة** نا هارون بن اسحاق الهمداني نا عبد الرزاق  
عن معمر بن الزهري عن سالم بن عمار عن عمه انه حمل علي فارس  
في سبيل الله ثمر رها بتاع فاراد ان يشتريها فقال النبي صلي الله  
عليه وسلم لا تصدق في صدقة قال ابو عيسى هذا حديث حسني صحيح  
والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم **باب ما جاء في الصدقة**  
**علي الميت** نا احمد بن ميمون نا روح بن عماد نا زكريا بن اسحاق نا  
حدثني عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا قال يرسول  
الله ان ابي توفي فاني اقبلت بها ان تصدقت عنها قال نعم قال فاني  
مخرفا فاشهدك اني قد تصدقت عنها قال ابو عيسى هذا حديث  
حسني وبه يقول اهل العلم يقولون ليس شي يجعل الي الميت الا الصدقة  
والدعاء وقد روي بعضهم هذا الحديث عن عمرو بن دينار عن عكرمة  
عن النبي صلي الله عليه وسلم مرسل قال ومعني قوله ان لي مخرفا يعني  
بيننا **باب في نفقة المرأة من بيت زوجها** نا هناد نا  
اسمجيل بن عياش نا شريح بن مسلم الخولاني عن ابي امامة الباهلي  
قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم في خطبته عام حجة الوداع

يقول

بغفل لا تنفق امرأة شيئا من بيت زوجها الا باذن زوجها قيل يرسول الله  
ولا الطعام قال ذاك افضل اموالنا وفي الباط عن سعد بن ابي  
وقاص و اسما بنت ابي بكر و ابي هريرة وعبد الله بن عمرو وعائشة  
قال ابو عيسى حديث ابي امامة حديث حسني نا محمد بن المثني نا محمد  
ابن جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا وايل يحدث عن  
عائشة عند النبي صلي الله عليه وسلم انه قال اذا تصدقت المرأة من  
بيت زوجها كان لها اجر وللزوج مثل ذكر والمخازن مثل ذكر ولا  
ينقص كل واحد منهما من اجر صاحبه شيئا له باللب ولها بما التقت  
قال ابو عيسى هذا حديث حسني نا محمود بن غيلان نا المومل عن سفيان  
عن منصور عن ابي وايل عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله  
صلي الله عليه وسلم اذا اعطت المرأة من بيت زوجها بطيب نفسي غير  
معتدة كان لها مثل اجره لها ما نوق حسنا وللخازن مثل ذلك  
قال ابو عيسى هذا حديث حسني صحيح وهذا اصح من حديث عمرو بن  
مرة عن ابي وايل وعمر بن مرة لا يذكر في حديثه عن مسروق **باب**  
**ما جاء في صدقة الفطر** حدثنا محمود بن غيلان نا وكيع عن سفيان  
عن زبيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال  
كنا نخرج زكاة الفطر اذا كان فينا رسول الله صلي الله عليه وسلم صاعا  
من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا  
من اقط فلم نزل بخبره حتى قدم معوية المدينة فتكلم فكان فيما كلم  
به الناس اني لاري مدين من شعير او الشام لثقل صاعا من تمر قال  
فاخذ الناس بذلك قال ابو سعيد فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه  
قال ابو عيسى هذا حديث حسني صحيح والعمل علي هذا عند بعض  
اهل العلم يرون في كل شي صاعا وهو قول الشافعي واحمد واسحاق  
وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم من  
كل شي صاع الا من البر فانه يجزي نصف صاع وهو قول سفيان الثوري  
وابن المبارك واهل الكوفة يرون نصف صاع نا حفصة بن مكرم الصفي  
نا سالم بن قوح عن ابن جريح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان  
النبي صلي الله عليه وسلم نعت منا ديا في صاع مكة الا ان صدقة الفطر  
واجب علي كل مسلم ذكرا وانثى حرا وعبيدا وحريرا وكبير ومدان من قوم  
او سواه صاع من طعام قال ابو عيسى هذا حديث حسني صحيح وروي  
عمر بن هارون هذا الحديث عن ابن جريح وقال عن العباس بن مينا  
عن النبي صلي الله عليه وسلم فذكر بعض هذا الحديث نا جارد نا  
عمر بن هارون هذا الحديث نا قتيبة نا حماد بن زيد عن ابوي عن



نافع محمد بن عمر قال فرضا رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر  
علي الذكوة الاثني والحر والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير قال  
فعدله الناس الي نصف صاع من بر قال ابو عبيد هذا حديث حسن  
صحيح وفي الباب عن ابي سعيد وابن عباس وجد الحرث بن عبد  
الرحمن بن ابي ذباب وثعلبة بن ابي صغير وعبد الله بن عمرو  
نا اسحاق بن موسى الانصاري نا ما ذكره نافع عن عبد الله  
ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضا زكاة الفطر من  
رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير علي كل حر او عبد ذكر او  
انثي من المسلمين قال ابو عبيد بن عمير حديث حسن صحيح  
وروي ما ذكره نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو  
حديث ابي ذباب وزاد فيه من المسلمين وروي غير واحد عن نافع  
ولم يذكر فيه من المسلمين واختلف اهل العلم في هذا فقال بعضهم  
اذا كان للرجل عبيد غير مسلمين لم يودعهم صدقة الفطر وهو  
قول مالك والشافعي واحمد وقال بعضهم يودي عنهم وان كانوا  
غير مسلمين وهو قول الثوري وابن المبارك واسحق **باب**  
**ما جاني تقديمها قبل الصلاة** نا مسلم بن عمرو بن مسلم ابو عمرو  
الحذائي المديني حديثنا عبد الله بن نافع الصايغ عن ابن ابي كريمة  
الزناد عن موسى بن عفتة عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى  
الله عليه وسلم كان يامر باخراج الزكاة قبل الغد وللصلاة يوم  
الفطر قال ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح غريب وهو الذي  
يستحب اهل العلم ان يخرج الرجل صدقة الفطر قبل الغد والي الصلاة  
**باب ما جاني تعجيل الزكاة** نا عبد الله بن عبد الرحمن  
ناسعدي بن منصور نا اسمعيل بن زكريا عن الهجاج بن دينار عن  
الحكم بن عبيدة عن جينة بن عدي عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في تعجيل صدقة قبل ان تحل فرخص له في ذلكنا القاسم  
ابن دينار الكوفي نا اسحاق بن منصور نا اسرائيل عن الهجاج بن  
دينار عن الحكم بن جمل عن حمزة العدي عن علي بن ابي طالب الذي صلى الله عليه  
وسلم قال لعمرانا فذاخذنا زكاة العباس عام الاو للعام قال وفي  
البا ب عن ابن عباس قال ابو عبيد لا اعرف حديث تعجيل الزكاة  
من حديث اسرائيل الا من هذا الوجه وحديث اسمعيل بن زكريا عن  
الهجاج عن عدي اصح من حديث اسرائيل عن الهجاج بن دينار وقد  
روي هذا الحديث عن الحكم بن عبيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
مرسل وقد اختلف اهل العلم في تعجيل الزكاة قبل محلها فراجي لطيفة

عناج

من

نا اهل العلم الايجها وقال احد ابي ان لا يجملها وبه يقول سعيني وقال  
الكثير اهل العلم ان يجملها قبل محلها الخرافت عنه وبه يقول الشافعي واحمد  
واسحاق **باب ما جاني النبي عن المسيلة** نا هناد نا ابو  
الاخوص عن يمان بن بشر عن قيسى بن ابي حازم عن ابي هريرة قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يجد واحدكم فيجنت طيب  
علي ظهره فيصدق منه فيستغني به عن الناس خيره من ان يسيل  
رجلا اعطاه او منعه ذكر بان اليد العليا اقفل من اليد السفلى  
واليد من تقول قال وفي الباب عن حكيم بن خزام وابي سعيد الخدري  
والزبيدي بن العوام وعطية السعدي وعبد الله بن مسعود ومسعود  
ابن عمرو وابن عباس وثوبان وزيايد بن الحرث الصديقي واسي به  
دعيني بن جناده وقبيصة بن حارق وسرة وابي عمر قال ابو عبيد  
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح غريب يستغرب من حديث يمان  
عن قيسى نا محمود بن عبيد ان نا وكيع نا سفيان عن عبد الملك بن عمير  
عن زيد بن عفتة عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ان المسيلة كذ يلبسها الرجل وجهه الا ان يسيل الرجل سلطان  
او في امر لا يد منه قال ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح اخرنا ب  
الزكاة والهدية **ابواب الصوم عن رسول الله صلى**  
**الله عليه وسلم** **باب ما جاني في فضل شهر رمضان**  
نا ابو كريب محمد بن الحلاء بن كريب نا ابو بكر بن عياش عن الاعشى  
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا كان اول ليلة من شهر رمضان صعدت الشياطين وصدرة الجن  
وغلفت ابواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب الجنة فلم  
يجلق منها باب ويادي مئاد يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر اقص  
وله عتقاء من النار وذكر كل ليلة قال وفي الباب عن عبد الرحمن  
ابن عوف وابن مسعود وسلمان قال نا هناد نا عيدة والمجازي  
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من صام رمضان وقامه اياما واغتسبا عقر له ما  
تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر اياما واغتسبا عقر له ما تقدم  
من ذنبه قال ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح حديث ابي هريرة  
الذي رواه ابو بكر بن عياش حديث غريب لا يعرفه مثل رواية  
ابي بكر بن عياش عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة الا من  
حديث ابي بكر قال وسالت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقال  
نا الحسن بن الربيع نا ابو الاخوص عن الاعشى عن مها هذ قوله قال



اذا كان اول ليلة من شهر رمضان فذكر الحديث قال محمد وهذا اصح  
 عندي من حديث ابي بكر بن عياش **باب لا تقدموا الشهر  
 بصوم** نا ابو كريب نا عبيدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن  
 ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقدموا  
 الشهر بيوم ولا بيومين الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم  
 صوما لرويته واكثر والروية فان عند عليكم فعدوا ثلاثين  
 ثم افطروا فاذا وفي الباب عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال ابو عبيس حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح  
 والعمل علي هذا عند اهل العلم كرهوا ان يتجمل الرجل بصيام  
 قبل دخول شهر رمضان لمعني رمضان وان كان رجل يصوم صوما  
 فوافق صيامه ذلك فلا باس به عندهم فاهنا دنا وكيع عن علي  
 ابن المباركة عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا شهر رمضان بصيام  
 قبله بيوم او بيومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما قبله  
 قال ابو عبيس هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاني  
 كراهية صيام يوم الشك** نا عبد الله بن سعيد الاشج نا ابو  
 خالد الاحمر عن عمرو بن قيس الملقب ابي عن ابي اسحق عن صلة  
 قال كنا عند عمار بن ياسر فاني بشاة مصلية فقالوا فتنها  
 بعضنا المقوم فقال ابي صيام فقال عمار من صام اليوم الذي يشك  
 فيه فقد عصا ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عن  
 ابي هريرة وانس قال ابو عبيس حديث عمار حديث حسن صحيح  
 والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
 وسلم ومن بعدهم من التابعين وبه يقول سفين الثوري ومالك  
 ابن انس وعبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحاق كرهوا  
 ان يصوم الرجل اليوم الذي يتك فيه وراي اكثرهم ان صامه فكان  
 من شهر رمضان ان يتخي يوما مكانه **باب ما جاني اخصاء  
 هلال شعبان لرمضان** نا مسلم بن خياح نا يحيى بن يحيى نا ابو  
 معوية عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اخصوا هلال شعبان لرمضان قال ابو  
 عبيس حديث ابي هريرة لا تعرفه مثل هذا الا من حديث ابي معوية  
 والصحيح ما روي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا شهر رمضان بيوم ولا  
 بيومين وثقلا روي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث محمد بن عمرو الليثي  
**باب ما جاني ان الصوم لروية الهلال والافطار له** نا قتيبة  
 نا ابو الاوصى عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لا تصوموا قبل رمضان صوما لرويته وافطروا  
 لرويته فان طالت دونه غيابه فامكوا ثلاثين يوما وفي الباب عن ابي  
 هريرة وايا بكره وابن عمر قال ابو عبيس حديث ابن عباس حديث  
 حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه **باب ما جاني شهر  
 يكون تسعا وعشرين** نا احمد بن منيع نا يحيى بن زكريا نا ابي  
 زايدة اخبرني عيسى بن دينار عن ابيه عن عمرو بن الحرث نا ابي  
 ضرار عن ابن مسعود قال ما صحبت مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعا  
 وعشرين اكثرهما صمنا ثلاثين قال وفي الباب عن عمرو ابي هريرة  
 وعائشة وسعد بن ابي وقاص وابن عباس وابن عمر وانس نا  
 وجابر وام سلمة وايا بكره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشهر  
 يكون تسعا وعشرين نا علي بن جبر نا اسمعيل بن جعفر عن حميد  
 بن اسحق نا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام تسعة  
 شهرا فاقام في مشربة تسعا وعشرين يوما قالوا برؤا الله انك لبيت  
 شهرا فقال الشهر تسع وعشرون قال ابو عبيس هذا حديث حسن صحيح  
**باب ما جاني الصوم بالثبارة** نا محمد بن اسمعيل نا محمد  
 ابن الصباح نا الوليد بن ابي ثور عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس  
 قال جانا اعرابي ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقالنا في رايك الهلال  
 قال لا تشهد ان لا اله الا الله ان تشهد ان محمد رسول الله قال نعم  
 قال يا فلان اذن في الناس ان يصوموا غدا نا ابو كريب نا حسين  
 الجعفي عن زايدة عن سماك نحوه قال ابو عبيس حديث ابن عباس  
 فيه اختلاف روي سفين الثوري وغيره عن سماك عن عكرمة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل او اكثر اصحاب سماك روي عن  
 سماك عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل والعمل علي  
 هذا الحديث عند اكثر اهل العلم قالوا تقبل شهادة رجل واحد  
 في الصيام وبه يقول بن المبارك والشافعي واحمد قالوا اسحاق لا  
 يصام الا بشهادة رجلين ولم يختلف اهل العلم في الافطار انه  
 لا يقبل فيه الا بشهادة رجلين **باب ما جاني شهر اعيد  
 لا ينقصان** نا يحيى بن خلف البصري نا بشر بن المغضل عن خالد  
 الخزاز عن عبد الرحمن بن ابي بكره عن ابيه قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم شهر اعيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة

قال ابو عيسى حديث ابي بكره حديث حسني وقد روي هذا الحديث  
عن عبد الرحمن بن ابي بكره عن النبي صلى الله عليه وسلم من رسل قال  
احمد معني هذا الحديث شهر اعيد لا ينقصان يقول لا ينقصان معا  
في سنة واحدة شهر رمضان وذو الحجة ان نقص احدهما فقد انقص  
وقال اسحاق معناه لا ينقصان يقول وان كان تسعا وعشرين فهو  
تمام غير نقصان وعليه مذهب اسحق يكون تنقص الشهران معا  
في سنة واحدة **باب ما جاء لكل اهل بلد رويتهم** نا علي  
ابن حجرنا اسعيل بن جعفرنا محمد بن ابي حرملة اخبرني كريب  
انام الفضيل بنت الحرث بعثته الي معاوية بالشام قال قد تمت  
الشام وقضيت حاجتها واستهل علي هلال رمضان وانا بالشام  
فراينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في اخر الشهر فسالني  
ابن عباس ثم ذكر الهلال فقال مني رايتم الهلال فقلت رايتاه ليلة  
الجمعة فقال انت رايتاه ليلة الجمعة فقلت راها الناس وصاموا  
وصام معاوية قال لكن رايتاه ليلة السبت فلا تزال تصوم حتى  
يكمل ثلاثون يوما او تراها فقلت لا تكفي بروية معاوية وصيامه  
قال لا هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث  
ابن عباس حديث حسني صحيح غريب والاهل علي هذا الحديث عند  
اهل العلم ان لكل اهل بلد رويتهم **باب ما جاء مستحب**  
**عليه الاقطار** نا محمد بن عمرو بن علي المقدي نا سعيد بن عامر نا  
شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر علي  
ماء فان الماء طهور قال وفي الباب عن سلمان بن عامر قال ابو عيسى  
حديث انس لا يخلم ابقا رواه عن شعبة مثل هذا غير سعيد بن عامر  
وهو حديث غير محفوظ ولا يخلم له اصلا من حديث عبد العزيز بن  
صهيب عن انس وقد روي اصحاب شعبة هذا الحديث عن شعبة  
عن عامر الا حول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سليمان بن  
ابن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو صحيح من حديث سعيد بن  
عامر وهكذا روي شعبة عن عامر عن حفصة بنت سيرين ولم يذكر  
فيه شعبة عن الرباب والصحيح ما رواه سيفين الثوري واين عبيدة  
وعين واحد عن عامر عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان  
ابن عامر وابن عون يقول عن ام الرباب بنت صليب عن سليمان بن  
ابن عامر والرباب هي ام الرباب نا محمد بن غيلان نا وكيع نا سيفين  
عن عامر الا حول قال ونا هناد نا ابو معاوية نا عامر الا حول عن حفصة بنت

سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الصبي عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال اذا فطر احدكم فليفطر علي تمر فان لم يجد فليفطر  
علي ماء فانها طهور قال ابو عيسى هذا حديث حسني صحيح نا محمد  
ابن رافع نا عبد الرزاق نا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس  
ابن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفطر قبل ان يصلي علي  
رطبات فان لم يكن رطبات فتميرات فان لم يكن تميرات حسنا  
حسوات من ماء قال ابو عيسى هذا حديث حسني غريب **باب**  
**ما جاء في ان الفطر يوم تقطرون والاخي يوم تقطرون** نا ابي عبد  
نا ابراهيم بن المنذر نا اسحاق بن جعفر بن محمد حديثي عيد الله بن  
جعفر عن عثمان بن محمد الحسنسي عن المعتمر بن عيسى هريزة ان  
النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم يوم تصومون والفطر يوم  
تقطرون والاخي يوم تقطرون قال ابو عيسى هذا حديث حسني  
غريب وقس بعض اهل العلم هذا الحديث فقال ان ما معني هذا  
ان الصوم والفطر مع الجماعة وعظم الناس **باب ما جاء اذا**  
**اقبل الليل وادبر النهار فقد افطر الصائم** نا هارون بن اسحاق  
نا عمدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عامر بن  
عمر عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا  
اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطرت قال وفي  
الباب عن ابن ابي اوفى وابي سعد الخيري قال ابو عيسى حديث  
حديث حسني غريب **باب ما جاء في تعجيل الاقطار نا محمد**  
ابن تشار نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابي عازم قال  
وانا ابو مصعب قراة عن مالك عن ابي عازم قال وانا ابو مصعب  
قراة عن مالك عن ابي عازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجّلوا الفطر قال وفي الباب  
عن ابي هريرة و ابن عباس وعائشة و انس بن مالك قال ابو  
عيسى حديث سهل بن سعد حديث حسني صحيح وهو الذي اختاره  
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم استحبوا تعجيل الفطر  
ويدقول الشافعي واحمد واسحاق نا اسحاق بن موسى الانصاري  
نا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن قره بن عبد الرحمن عن الزهري  
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال الله عز وجل احب عبادي الي اعجلهم فطرانا عيد الله نو عيد  
الرحمن انا ابو عامر وابو المعيرة عن الاوزاعي بهذا الاسناد نحوه  
قال ابو عيسى هذا حديث حسني غريب نا هناد نا ابو معاوية



عن الامثي عن عمارة بن عمير عن ابي حنيفة قال دخلت انا ومسروق  
علي عابشة فقلنا يا ائمة المومنين رحلان من اصحاب محمد صلي  
الله عليه وسلم احدكما يعجل الاططار ويعجل الصلاة والاخر يوتر  
الاططار ويوتر الصلاة قالت انها يعجل الاططار ويعجل الصلاة قلنا  
عبد الله بن مسعود قالت هكذا اصبح رسول الله صلي الله عليه وسلم  
والاخر ابو موسى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو  
عجبة اسمه مالك بن ابي عامر الهادي ويقال بن عامر الهادي  
وابن عامر امح **باب ما جاء في تأخير السجود** نا يحيى  
ابن موسى نا ابوداود الطيالسي نا هشام الدستوائي عن قتادة  
بن اسب بن مالك عن زيد بن ثابت قال تسجرونا مع النبي صلي الله  
عليه وسلم ثم قمنا الى الصلاة قال قلت كم كان قد رذرك قال  
قد رخصت اية نا هنادنا وليع عن هشام بن عمار نا قال  
قد قرأه خمسين اية قال وفي الباب عن حذيفة قال ابو عيسى  
حديث زيد بن ثابت حديث حسن صحيح وفيه يقول الشافعي واحد  
واسحاق استنبوا تأخير السجود **باب ما جاء في بيان الفجر**  
نا هناد نا ملازم بن عمرو حدثني عبد الله بن العنبر عن قيس  
ابن طلحة حدثني ابي طلق بن علي ان رسول الله صلي الله عليه وسلم  
قال كلوا واشربوا ولا يعبد نكير الساطع المصعد وكلوا واشربوا  
حتى يعترض لكم الاحرق قال وفي الباب عن عدي بن حاتم وابي  
ذر وسهرة قال ابو عيسى حديث طلق بن علي حديث حسن صحيح  
من هذا الوجه والعمل علي هذا عند اهل العلم انه لا يحرم علي الصائم  
الاكل والشرب حتى يكون الفجر الاخر المعترض به وبه يقول عامة  
اهل العلم نا هناد ويوسف بن عيسى قالانا وكيع عن ابي هلال عن  
سواده بن حنظلة هو القشيري عن سمرة بن جندب قال قال  
رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يمنعكم من سحورك اذان بلال ولا الفجر  
المستقبل ولكن الفجر المستطير في الاق قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن **باب ما جاء في التشديد في العينة للصابم**  
نا محمد بن المثنى نا عثمان بن عفان نا ابي ذيب عن المقري  
عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلي الله عليه وسلم قال من لم  
يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة بان يدع طعامه وشرابه  
قال وفي الباب عن ابي اسحق قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح  
**باب ما جاء في فضل السجود** نا قتيبة نا ابو عوف نا  
قتادة وعبد العزيز بن صهيب عن ابي اسحق ان النبي صلي الله عليه

وسلم قال تسجروا فان في السجود بركة قال وفي الباب عن ابي هريرة  
وعبد الله بن مسعود وجابر بن عبد الله وابو عيسى وعمر بن  
العاوي والعباس بن سارية وعنبة بن عبد ابي الدرداء قال  
ابو عيسى حديث ابي اسحق حديث حسن صحيح وروي ان النبي صلي  
الله عليه وسلم انه قال فصل ما بين صيا منا وصيام اهل الكتاب  
اكل السجود فايدك قتيبة نا اللبث نا موسى بن علي عن ابيه  
عن ابي قيس مولي عمرو بن العاصي عن عمرو بن العاصي عن النبي  
صلي الله عليه وسلم انه قال وهذا حديث حسن صحيح واهل مصر  
يقولون موسى بن علي واهل العراق يقولون موسى بن علي وهو  
موسى بن علي بن رباح اللخمي **باب ما جاء في لراهيئة**  
**الصوم في السفر** نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن  
محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلي الله عليه  
وسلم خرج الى مكة عام الفتح فصام حتى بلغ كراع العقيم وصام  
الناس معه فقيل له ان الناس قد شق عليهم الصيام وان الناس  
ينتظرون فيما فعلت فدعا بقدر من ماء فجعلوا يشرب منه  
والناس ينتظرون في كل بعضهم وصام بعضهم فبلغه ان نا سا  
صاموا فقال اولئك العصاة قال وفي الباب عن كعب بن عاصم  
وابن عباس وابي هريرة قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن  
صحيح وقد روي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال ليس من البر  
الصيام في السفر واختلف اهل العلم في الصوم في السفر فراج بعض  
اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم ان الخطر في  
السفر افضل حتى راي بعضهم عليه الاعادة اذا صام في السفر  
واثنا واحد واسحاق الفطري في السفر وقال بعض اهل العلم من  
اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم ان وجد قوة فصام فحسن  
وهو افضل وهو قول سفيان الثوري وماك بن ابي وعبد الله بن  
المبارك وقال الشافعي وانما معنى قول النبي صلي الله عليه وسلم انه  
ليس من البر الصوم في السفر وقوله حديث بلغه ان نا سا صاموا فقال  
اولئك العصاة فوجه هذا اذا لم يجتمه قلبه فتول رخصة الله فاما  
من راي الفطر مباحا وصام وقوي علي ذلك فهو اعجب الي **باب**  
**ما جاء من الرخصة في الصوم في السفر** نا هارون بن اسحق الهادي  
عن عمدة بن سليمان نا هشام بن عمرو عن ابيه عن عابشة ان حرة  
ابن عمرو الاسلمي سأل رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الصوم في  
السفر وكان يسرد الصوم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان



ثبت فاطر وان شئت فهم قال وفي الباب عن انس بن مالك وابي  
سعيد وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو وابي الدرداء وحزرة  
ابن عمرو والاسلامي قال ابو عيسى حديث عابشة ان حذرة بن عمرو  
سال النبي صلى الله عليه وسلم حديث حسن صحيح فاصبر بن علي الجعفي  
فابشر بن الفضل عن سعيد بن يزيد ابي مسلمة عن ابي حذرة عن ابي  
سعيد الخدري قال كنا نسا فرمح رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان  
فنا يجيب علي الصيام صومه ولا علي المفطر افطاره قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن صحيح فاصبر بن علي نا يزيد بن زريع نا الجريري قال  
ونا سفيان بن وكيع نا عبد الاعلي عن الجريري عن ابي حذرة عن  
ابي سعيد قال كنا نسا فرمح رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنا الصيام  
ومنا المفطر فلا يجد المفطر علي الصيام ولا الصيام علي المفطر فكانوا  
يرون انه من وجد قوة فصام خمسي ومن وجد ضعفا فافطر خمسي  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جازي الرخصة**  
**للحارج في الافطار** نا قتيبة نا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب  
عن محمد بن ابي حبيبة عن ابن المسيب انه سأل عن الصوم في السفر  
فحدث ان عمر بن الخطاب قال عذرونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في رمضان غزويتني يوم بدر والفتح فافطرتنا فيما قال وفي الباب  
عن ابي سعيد قال ابو عيسى حديث عمر لا يفطر الا من هذا الوجه  
وقد روي عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بالمفطر  
في غزوة عراها وقد روي عن عمر بن الخطاب نحو هذا الا انه رخص  
في الافطار عند لقاء العدو وبه يقول بعض اهل العلم **باب**  
**ما جازي الرخصة في الافطار للحجبي والمرضع** نا ابو كريب ويونس  
ابن موسى قالانا وكيع نا ابو هلال عن عبد الله بن سواده عن  
انس بن مالك رجل من بني عبد الله بن كعب قال اغارت علينا  
جبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فابت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فوجدته يتخذ فقال ادن فكل فقلت ابي صيام فقال ادن  
الحدثك عن الصوم او الصيام ان الله وضع عن المسافر شطر الصلاة  
وعن الحامل او المرضع الصوم او الصيام والله لقد قالها النبي صلى الله  
عليه وسلم كلاهما واحدهما فيما لهف نفسي ان لا اكون لهجت من  
طعام النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عن ابي امية قال  
ابو عيسى حديث انس بن مالك الكعبي حديث حسن ولا يفطر لانس  
ابن مالك هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث الواحد  
والعمل علي هذا عند اهل العلم وقال بعض اهل العلم الحامل والمرضع

ط  
الصوم و

تفطران

تفطران وتفضيان وتطجان وبه يقول سفيان ومالك والشافعي  
واحد وقال بعضهم تفطران وتطجان ولا قضاء عليهما وان شئت اققنا  
ولا المحام عليهما وبه يقول اسحاق **باب ما جازي الصوم عن**  
**الميت** نا ابو سعيد الاصح نا ابو خالد الاحمر عن الاعشى عن سلمة بن  
كهيل ومسلم البطيني عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس  
قال جازت امرأة الي النبي صلى الله عليه وسلم فقالت انا اخطي ما انت  
وعليها صوم شهرين متتابعين قال ارايت لو كان علي اخذك دين  
الكنت تفصينه قالت نعم قال فحق الله الحق قال وفي الباب عن  
بريدة وابن عمرو وعابشة نا ابو كريب نا ابو خالد الاحمر عن الاعشى  
ان هذا الاسناد نحوه قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسن  
صحيح قال وسعت محمد يقول جود ابو خالد الاحمر هذا الحديث  
عن الاعشى قال محمد وقد روي غير ابي خالد عن الاعشى مثل به  
رواية ابي خالد قال ابو عيسى ورواه ابو معاوية وغير واحد  
هذا الحديث عن الاعشى عن مسلم البطيني عن سعيد بن جبير  
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر واخيه سلمة  
ابن كهيل ولا عن عطاء ولا عن مجاهد واسم ابي خالد سليمان بن  
حيان **باب ما جازي الكفارة** نا قتيبة نا عثمان بن القاسم  
عن اشعث عن محمد بن قافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من مات وعليه صيام شهر فليطعم عند مكان كل يوم مسكينا  
قال ابو عيسى حديث بن عمر لا يفطر من فوعا الا من هذا الوجه به  
والصحيح عن ابن عمر موقوف قوله واختلف اهل العلم في هذا الباب  
فقال بعضهم بجمام عن الميت وبه يقول احمد واسحاق قال اذا كان  
علي الميت نذر صيام بجمام عنه واذا كان عليه قضاء رمضان اطعم  
عنه وقال مالك وسفيان والشافعي لا يصوم احد عن احد قال  
واشعث هو ابن سوار ومحمد بن وهب عن ابن عمر بن ابي ليلى  
**باب ما جازي الصيام بدوعة الفقي** نا محمد بن عبيد  
النجاري نا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن  
يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ثلاث لا يفطرن الصيام الجبامة والفقي والاختلام قال ابو  
عيسى حديث ابي سعيد الخدري حديث غير محفوظ وقد روي  
عبد الله بن زيد بن اسلم وعبد العزيز بن محمد وغير واحد هذا  
الحديث عن زيد بن اسلم برسلا ولم يذكر واخيه عن ابي سعيد  
وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم بضعف في الحديث قال سمعت ابا

تفطران

داود السعدي يقول سالت احمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن  
اسلم قتاد اخوه عبد الله بن زيد لاباس به قال وسعت مجده  
يذكر عن علي بن عبد الله قال عبيد الله بن زيد بن اسلم ثقة وعبد  
الرحمن بن زيد لاباس به بن اسلم ضعيف قال محمد ولا اروي عنه  
شيئا **باب ماجاء في استفتاء عمدا** فاعلى بن جبر  
نا عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي  
هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذرعه القتي فليس  
عليه قضاء ومن استفتاء عمدا فليقتض قال وفي الباب عن  
ابي الدرداء وثوبان وفضالة بن عبيد قال ابو عيسى حديث ابي  
هريرة حديث حسن غريب لا يعرفه من حديث هشام بن ابي  
سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من حديث  
عيسى بن يونس وقاد محمد لا اراه محفوظا قال ابو عيسى وقد  
روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم ولا يصح اسناده وقد روي عن ابي الدرداء وثوبان  
وفضالة بن عبيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاقفا فظروا نما  
معني هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان صائما متطوعا وقاء به  
ضعف فافطر كذا وكذا روي في بعض الحديث مفسرا والعمل  
عند اهل العلم على حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
ان الصائم اذا ذرعه القتي فلا قضاء عليه واذا استفتاء عمدا  
فليقتض وروى بقول سعيد بن الثوري والشافعي واحمد واسحاق  
**باب ماجاء في الصيام يا كل او يشربنا سببا** نا ابو سعيد  
نا ابو خالد الاحمر عن جراح عن قتادة عن ابن سيرين عن ابي  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل او شربنا سببا  
فلا يظطر فانما هو رزق رزقه الله نا ابو سعيد الانصاري نا ابو اسامة  
عن عوف عن ابن سيرين وخلصي عن ابي هريرة عن النبي صلى  
الله عليه وسلم مثله او نحوه قال وفي الباب عن ابي سعيد وامر  
اسحاق العنوي قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن  
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وروى بقول سعيد بن الثوري  
والشافعي واحمد واسحاق وقال مالك بن انس اذا اكل في رمضان  
نا سببا فعليه القضاء والقول الاول اصح **باب ماجاء في الاطعام**  
**متعمدا** نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي  
قالا نا سعيد بن عبيد بن ابي ثابت نا ابو المطوس عن ابيه عن  
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من

رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقض عنه صوم الدهر كله وان صامه  
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة اعرفه الا من هذا الوجه وسعت محمد  
يقول ابو المطوس اسم زيد بن المطوس ولا اعرف له غير هذا الحديث  
**باب ماجاء في كفارة الفطر في رمضان** نا نصر بن علي النهدي  
وابو عمار والمعيني واحمد واللعظ لفظ ابي عمار نا سعيد بن عبيدة  
عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اتاه رجل  
فتا دبروا الله هلك قال وما اهلكك قال وقعت علي امراتي  
في رمضان قال هل تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال هل تستطيع  
ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال هل تستطيع ان تطعم مسكين  
مسكينا قال لا قال اجلس فجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم لم يجرق  
فيه ثمر والعرق المكمل الصخر قال تصدق به فقال ما بين ابيتهما احد  
اقتر منا قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انايته قال  
فتذه فاطمه اهلك قال وفي الباب عن ابن عمر وعائشة وعبد الله بن عمرو  
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا  
الحديث عند اهل العلم فيمن افطر في رمضان متعمدا من جماع وامان  
افطر متعمدا من اكل او شرب فان اهل العلم قد اختلفوا في ذلك فقال بعضهم  
عليه القضاء والكفارة وشبهوا الاكل والشرب بالجماع وهو قول سعيد  
الثوري وابن المبارك واسحاق وقال بعضهم عليه القضاء والكفارة  
عليه لانه اذا ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم الكفارة في الجماع ولم تذكر  
عنه في الاكل والشرب وقالوا لا يشبه الاكل والشرب بالجماع وهو قول  
الشافعي واحمد وقال الشافعي وقول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل  
الذي افطر فتصدق عليه حذاه فاطمه اهلك يجمل هذا معاني يجمل  
ان تكون الكفارة على من قدر عليها وهذا رجل لم يقدر على الكفارة  
فلما اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ثوبا وملكه فقال الرجل ما احدث  
اقتر اليه منا فتا النبي صلى الله عليه وسلم حذاه فاطمه اهلك لان  
الكفارة انما تكون بعد العقل عن قوته واختار الشافعي لمن كان على  
مثل هذا الحال ان ياكله وتكون الكفارة عليه ديناً قمتي ما مكر يوماً  
كفر **باب ماجاء في السواك للصائم** نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن  
ابن مهدي نا سعيد بن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة  
عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ما الا حصي يشوك وهو صائم  
قال وفي الباب عن عائشة قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث  
حسن والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بالسواك للصائم باس الا ان  
لجس اهل العلم كرهوا السواك للصائم بالعود الرطب وكرهوا له السواك



آخر النهار ولم يبر الشافعي بالسواك باسما اول النهار ولا اخره وكره الشافعي واحد  
واسحاق السراكي اثر النهار **باب ماجاء في الكحل للصائم** ناعبد الاعلي  
ابن واصل الكوفي نا الحسن بن عطية نا ابو عاتكة عن انس بن مالك قال جا  
رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم فقالت اشتكت عيني افاكحل وانا صائم  
قال نعم قال وفي الباب عن ابي رافع قال ابو عبيد بن جراح نا حديث  
اساده ليس بالعوي ولا يعجم عن النبي صلي الله عليه وسلم في هذا الباب  
شي وايعاذك بصنعف واختلف اهل العلم في الكحل للصائم فكرهه  
لجزم وهو قول سفيان وابن المبارك واحد واسحاق ورخن بعض اهل  
العلم في الكحل للصائم وهو قول الشافعي **باب ماجاء في الغنلة**  
**للصائم** ناهناد وقتيبة قالانا ابو الاخوص عن زياد بن علقمة عن عمرو  
ابن ميمون عن عابشة انا النبي صلي الله عليه وسلم كان يقبل في شهر  
الصوم قال وفي الباب عن عمر بن الخطاب وحفصة وابي ثعلبة وام  
سلمة وابن عباس واني وابي هريرة قال ابو عبيد بن جراح نا حديث  
عابشة عن النبي صلي الله عليه وسلم واختلف اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله  
عليه وسلم وغيرهم في الغنلة للصائم فرخن بعض اصحاب النبي  
صلي الله عليه وسلم في الغنلة للصائم ولم يرخنوا للشاب بخافة ان لا  
يسلم له صومه والمباشرة عندهم اشد وقد قال بعض اهل العلم الغنلة  
تفقد الاجر ولا يفطر الصائم وراوا ان للصائم اذا ملك نفسه ان يغفل  
واذا لم يامن عليه نفسه ترك القيلة ليس له صومه وهو قول سفيان  
الثوري والشافعي **باب ماجاء مباشرة الصائم** نا ابن ابي  
عمير نا وكيع نا السرايل عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن عابشة قالت  
كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يمشي وهو صائم وكان املككم لاربه  
قال هذا حديث حسن صحيح وابي ميسرة اسم عمرو بن شرحبيل ومعنى  
لا ربه لنفسه **باب ماجاء لاصيام لمن لم يجزم من الليل**  
نا اسحاق بن منصور نا ابن ابي سريم نا يحيى بن ايوب عن عبد الله بن  
ابى بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن حفصة عن  
النبي صلي الله عليه وسلم قال من لم يجزم الصيام قبل الفجر فلا صيام له  
قال ابو عبيد بن جراح نا حديث حفصة عن ابي رافع عن ابن عمر  
وقد روي عن نافع عن ابن عمر قوله وهو صحيح وهكذا ايضا روي هذا  
الحديث عن الزهري موقوفا ولا تعلم احد ارفعه الا يحيى بن ايوب  
وانما معني هذا عند اهل العلم لاصيام لمن لم يجزم الصيام قبل طلوع  
الفجر في رمضان وفي قضاء رمضان وفي صيام نذرا اذا لم يتوه من  
الليل لم يجزه واما صيام النطق فصباح له ان ينوي بعد ما اصبح

وهو قول الشافعي واحد واسحاق **باب ماجاء في افطار الصائم**  
**المنطوع** نا قتيبة نا ابو الاخوص عن سراك بن حرب عن ابن ام هاني  
عن ام هاني قالت كنت قا عدة عند النبي صلي الله عليه وسلم فاتي  
بشراب فشرب منه فثرا واتي فشربت منه فقلت ابي اذنت فاستغفر  
فقال وما ذاك قالت كنت صائمة فافطرت فقال ابن قتيبة كنت تقصيه  
قالت لا قال فلا يصرك قال وفي الباب عن ابي سعيد وعابشة نا  
محمود بن عيلان نا ابو داود نا شعيبه قال كنت اسمع سماك بن حرب  
يقول احد ابني ام هاني حدثني فلقبت اذا افطرتها وكان اسم حجرة  
وكانت ام هاني حدثت فحدثني عن حدة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم  
دخل عليها فذعا بشراب فشرب ثرا ولها فشربت فقالت يرسل الله  
اماني كنت صائمة فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم الصائم المنطوع امين  
لنفسه ان شامام وانا شا افطرت فالتجته فقلت له انت سمعت  
هذا من ام هاني قال لا اخبرني ابو صالح واهلنا عن ام هاني وروي  
حاد بن سلمة هذا الحديث عن سماك بن حرب فقال عن هارون بن  
بنت ام هاني عن ام هاني ورواية شعيبه احسن هكذا نا محمود  
عن ابي داود فقال اميني نفسه ونا غير محمود عن ابي داود فقال  
اميني نفسه او اميني نفسه علي الشكر وهكذا روي من غير وجه عن  
شعيبه اميني او امير نفسه علي الشكر قال وحديث ام هاني في اساده  
مقال والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله  
عليه وسلم وغيرهم ان الصائم المنطوع اذا افطرا فلا قضاء عليه الا  
ان يجب ان يقصيه وهو قول سفيان الثوري واحد واسحاق والشافعي  
ناهناد **باب صيام المنطوع بغير قبيبت** ناهناد نا وكيع  
عن طلحة بن يحيى عن عمته عابشة بنت طلحة عن عابشة ام المومنين  
قالت دخل علي رسول الله صلي الله عليه وسلم يوما فقال هل عندك شئ  
قالت قلت لا قال فاي صيام نا محمود نا عيلان نا بشر بن السري عن  
سفيان عن طلحة بن يحيى عن عابشة بنت طلحة عن عابشة ام المومنين  
قالت كان النبي صلي الله عليه وسلم يا بيتي فيقول اعندك عذاء فاقول  
لا فيقول ابي صيام قالت فاي يوما فقلت يرسل الله انه قد اهديت  
لنا هدية قال وما هي قالت قلت حبي قال اما امي اصبحت صائما  
قالت ثرا كل قال هذا حديث حسن **باب ماجاء في ايجاف**  
**القضا** نا احمد بن منيع نا كثير نا هشام نا يعقوب نا زبير نا عن  
الزهري عن عروة عن عابشة قالت كنت انا وسفينة صائمتين  
فعرض لنا طعام استهيناه فاكلنا منه فجاء رسول الله صلي الله عليه



وسلم فدرتني ابي حفصته وكانت ابنته ايما فقالت يرول الله انا كنا  
صامحتني فعرض لنا طعام اشتبهنا به فاكلنا منه قال اقضيا يوما اخر  
مكانه قال ابو عيسى وروي صالح بن ابي الاخير ومحمد بن ابي حفصته  
هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل هذا ورواه  
مالك بن انس ومعمرو بن يحيى بن عمرو بن زيد بن سعد وغير  
واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة برسالة ولم يذكر وايد  
عن عروة وهذا الصحاح لا يروى عن ابي جريح قال سالت الزهري  
قلت له احدثك عن عروة وهذا الصحاح لا يروى عن ابن جريح قال  
سالت الزهري عن عائشة قال له اسمع من عروة في هذا شيئا  
ولكني سمعت في خلافة سليمان بن عبد الملك من لاس عن بعض  
من سأل عائشة عن هذا الحديث فابذل علي بن عيسى بن يزيد  
المجدادي فاروح بن عبادة عن ابن جريح فذكر الحديث وقد  
ذهب قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
الي هذا الحديث حرا وعليه الغضاء اذا افطر وهو قول مالك بن  
انس **باب ما جاء في وصايا شعبان بمرضان** فاصدق بن  
بشار فاعيد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن سالم  
ابن ابي المجدد عن ابي سلمة عن ام سلمة قالت ما رايت النبي صلى  
الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان وفي  
الباب عن عائشة قال ابو عيسى حديث ام سلمة حديث حسنة  
وقد روي هذا الحديث ايضا عن ابي سلمة عن عائشة انها قالت  
ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم في شهر الا شرميا ما منه في شعبان  
كان يصومه الا قليلا ليل كان يصومه كله فانه نادى عبدة عما عهد  
ابن عمرو فابو سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك  
وروي عن ابن المبارك انه قال في هذا الحديث قال هو جازي في كلام  
العرب اذا صام اكثر الشهران يقال صام الشهر كله ويقال قام فلان  
ليله اجمع ولعله تعشا واشتغل ببعض امره كان ابن المبارك قد  
راي كلا الحديثين متفقين بيضا انما معني هذا الحديث انه كان  
يصوم اكثر الشهران قال ابو عيسى وقد روي سالم ابو القصر وغير  
واحد عن ابي سلمة عن عائشة بحور واية محمد بن عمرو **باب**  
**ما جاء في كراهية الصوم في النصف الباقي من شعبان لحال**  
**رمضان** فاقتيبة فاعيد القزير بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن  
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا بقي نصف من شعبان فلا يصوموا قال ابو عيسى حديث ابي

هريرة حديث حتى صميج لا تعرف الامن هذا الوجه علي هذا اللفظ  
ومعني بهذا الحديث عند بعض اهل العلم ان يكون الرجل مفطرا  
فاذا بقي من شعبان بشي اخذ في الصوم بحال شهر رمضان وقد روي  
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يشبه قوله حيث قال  
صلي الله عليه وسلم لا تقدموا شهر رمضان يصيام الا ان يوافق ذكر صوما  
كان يصومه احدكم وقد دل في هذا الحديث انما الكراهية علي من  
يتعد الصيام لحال رمضان **باب ما جاء في ليلة النصف من ه**  
**شعبان** فاحمد بن ميمون نايزيد بن هارون انا المصباح بن ارطاة عن  
يحيى بن ابي كثير عن عروة عن عائشة قالت فقدت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ليلة حرجت فاذا هو بالبقيع فقال اكدت تخافيني  
ان يخيف الله عليك ورسوله قلت يرول الله فانتت انك انتت  
بعض ساء بك فقال ان الله عز وجل يرسل ليلة النصف من شعبان  
الي السما الدنيا فيغفر لكثر من عدد شعر عثم كلب وفي الباب  
عن ابي بكر الصديق قال ابو عيسى حديث عائشة ان عرفد الامن  
هذا الوجه من حديث المصباح وسمعت محمد بن ابي جعفر هذا الحديث  
وقال يحيى بن ابي كثير لم يسمع من عروة والمصباح بن ارطاة لم يسمع  
من يحيى بن ابي كثير **باب ما جاء في صوم المحرم** فاقتيبة  
نا ابو عوانة عن ابي بشر عن حميد بن عبد الرحمن الميموني عن ابي  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر  
رمضان شهر الله المحرم قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسنة  
نا علي بن حجر قال انا علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن اسحاق عن  
الدخان بن سعد عن علي قال سأل رجل فقال ابي شهر قاسري ان  
اصوم بعد شهر رمضان قال له ما سمعت احدا يسئل عن هذا الا رجلا  
سمعته يسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا فاعد فقال يرول الله  
اي شهر قاسري ان اصوم بعد شهر رمضان قال ان كنت صائما بعد شهر  
رمضان فصم المحرم فانه شهر الله في يوم ثاب فيه علي قوم ويتوب  
فيه علي قوم قال ابو عيسى هذا حديث حسنة **باب ما جاء**  
**في صوم يوم الجمعة** فاقتيبة نا القاسم بن دينار فاعيد الله بن موسى وطلق بن  
عنتام عن شعيبان عن عامر عن زر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يصوم من عرفة كل شهر ثلاثة ايام وقل ما كان يخطر يوم  
الجمعة قال وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة قال ابو عيسى حديث  
عبد الله حديث حسنة غريب وقد استندت قوم من اهل العلم صيام  
يوم الجمعة وانما يكره ان يصوم يوم الجمعة لا يصوم قبله ولا بعده قال



وروي شعبة عن عامر هذا الحديث ولم يرفعه **باب ماجاء في كراهية صوم يوم الجمعة وحده** نا هنادنا ابو معاوية عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده قال وفي الباب عن جابر وعلي وجنادة الازدي وجويرية وانس وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم يكرهون للرجل ان يختص يوم الجمعة بصيام لا يصوم قبله ولا بعده وبه يقول احمد واسحاق **باب ماجاء في صوم يوم السبت** نا حميد بن مسعدة ناسعني بن حبيب عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن اخيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض الله عليكم فان لم يجد احدكم الا الحاء عنبية او عود شجرة فليصغه قال ابو عيسى هذا حديث حسن ومعني كراهية في هذا ان يختص الرجل يوم السبت بصيام لان اليهود تغظمه يوم السبت **باب ماجاء في صوم يوم الاثنين والجمعة** نا ابو حفص عمرو بن علي الغفاسي نا عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجريشي عن عابشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتم صوم الاثنين والجمعة قال وفي الباب عن حفصة وامي قتادة وامي هريرة واسامة بن زيد قال ابو عيسى حديث عابشة حديث حسن عزيب من هذا الوجه نا محمود ابن عيلان نا ابو احمد ومعووية بن هشام قالانا سفيان عن منصور عن خبيثة عن عابشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاثنين والثلاثين ومن الشهر الاخر الثلاثاء والاربعاء والجمعة قال ابو عيسى هذا حديث حسن وروي عبد الرحمن بن مهدي هذا الحديث عن سفيان ولم يرفعه نا محمد بن يحيى نا ابو عامر عن محمد بن رافع عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقرض الاعمال يوم الاثنين والجمعة فاحب ان يعرض علي وانما صام قال ابو عيسى حديث ابي هريرة في هذا الباب حديث حسن عزيب **باب ماجاء في صوم يوم الاربعاء والجمعة** نا الحسين بن محمد بن جرير ومحمد بن مديونة قالانا عبيد الله بن موسى نا هارون بن سلمان عن عبيد الله بن مسلم الخريشي عن ابيه قال سألت اوسيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام الدهر فقال ان لاهلك عليك حقا

صم رمضان والذي يليه وكل اربعا وحسي فاذا انت صمت الدهر واقطرت وفي الباب عن عابشة قال ابو عيسى حديث مسلم الخريشي حديث عزيب وروي بعضهم عن هارون بن سلمان عن مسلم بن عبيد الله عن ابيه **باب ماجاء في فضل صوم يوم عرفة** نا قتيبة واحمد بن عبد الصني قالانا حاد بن زيد عن عبيد الله بن جريز عن عبد الله بن معبد الزماني عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صيام يوم عرفة ابي اجتبى الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده قال وفي الباب عن ابي سعيد قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث حسن وقد استتب اهل العلم صيام يوم عرفة الا بعرفة **باب كراهية صوم يوم عرفة لعرفة** نا احمد بن ميمون نا اسمعيل بن عليه نا ابي عن بكرمة عن ابن عباسي ان النبي صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة وارسلت اليه ام الفضل يلين فشرب وفي الباب عن ابي هريرة وابن عمرو ام الفضل قال ابو عيسى حديث بن عباسي حديث حسن صحيح وقد روي عن ابن عمر قال حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصمه بجي يوم عرفة ومع ابي بكر فلم يصمه ومع عمر فلم يصمه والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم يستحبون الا فطر بعرفة ليتوي به الرجل علي الدعاء وقد صام بعض اهل العلم يوم عرفة لعرفة نا احمد بن ميمون وعلي بن حجر قالانا سفيان بن عيينة واسمعيل ابن ابراهيم عن ابن ابي يحيى عن ابيه قال سئل بن عمر عن صوم يوم عرفة فقال حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصمه ومع ابي بكر فلم يصمه ومع عثمان فلم يصمه وانا لا امومه ولا امرية ولا النبي عنه قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن ابن ابي يحيى عن ابيه عن رجل عن ابن عمر وابو يحيى اسمعيل **باب في الحديث علي صوم يوم عاشوراء** نا قتيبة واحمد بن عبد الصني قالانا حاد بن زيد عن عبيد الله بن جريز عن عبد الله بن معبد عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صيام يوم عاشوراء ابي اجتبى الله ان يكفر السنة التي قبله وفي الباب عن علي ومحمد بن عبيد بن الاعوج وهذبن اسمائيل بن عباسي والربيع بن معمر بن عطاء وعبد الرحمن بن سلمة الخزازي عن محمد وعبد الله بن الزبير ذكروا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه حدث علي صيام يوم عاشوراء قال ابو عيسى لانعم في شي من الروايات انه قال صيام يوم عاشوراء كفارة مائة الا في حديث ابي قتادة

ط  
ومع عثمان  
فلم يصمه

وجد في حديث ابي قتادة يقول احد واسحاق **باب ماجاء في الرخصة**  
**في ترك صوم يوم عاشوراء** انها روى بن اسحاق المحدثي ناعمة بن  
 سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عابشة قالت كان عاشورا  
 يوما نضومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يصومه فلما قدم المدينة صامه وامر الناس بصيامه فلما افترض رمضان  
 كان رمضان هو العريضة وترد عاشوراء فيمن شأ صامه ومن شأ نتركه  
 وفي الباب عن ابن مسعود وقيس بن سعد وجابر بن سمرة وابن عمر  
 ومعوذ بن جهم قال ابو عبيد وللعمل عند اهل العلم على حديث عابشة وهو  
 حديث صحيح لا يرون صيام يوم عاشورا واجبا الا من رغب في صيامه  
 لما ذكر فيه من الفضل **باب ماجاء في عاشوراء اي يوم هو**  
 هناك وابوكريب قال انا وكيع عن حاتم بن عمر عن الحكم بن الاعرج قال  
 انتهيت الى ابن عباس وهو متوسد رداءه في رزم قفلت الخربني  
 عن يوم عاشوراء اي يوم هو صومه قال اذا رايت هلال المحرم فاعد  
 ثرا صبح من التاسع صابما قال قفلت اهله كان يصومه محمد صلى الله  
 عليه وسلم قال نعمنا قتيبة ناعمة العارث عن يونس عن الحسن بن  
 عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصوم عاشوراء يوم العاشر  
 قال ابو عبيد بن جهم عن عيسى بن عبيد بن جهم واختلف اهل العلم  
 في يوم عاشوراء فقال بعضهم يوم التاسع وقال بعضهم يوم العاشر وروي  
 عن ابن عباس انه قال صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود وهذا  
 الحديث يقول الشافعي واحمد واسحاق **باب ماجاء في صيام العشر**  
 نا هناك نا ابو معاوية عن الاعشى عن ابراهيم عن الاسود عن عابشة  
 قالت ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم صابما في العشر قط قال ابو عبيد  
 هكذا روي غير واحد عن الاعشى عن ابراهيم عن الاسود عن عابشة  
 وروي الثوري وغيره هذا الحديث عن منصور عن ابراهيم ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم لم يرم صابما في العشر وروي ابو الاصبغ عن منصور عن ابراهيم  
 عن عابشة ولم يذكر فيه عن الاسود وقد اختلفوا على منصور في هذا  
 الحديث ورواية الاعشى اصح واصول اسنادا قال سمعت محمد بن  
 ابا ن يقول سمعت وكيعا يقول الاعشى احتفظ الاسناد ابراهيم بن منصور  
**باب ماجاء في العمل في ايام العشر** هناك نا ابو معاوية عن  
 الاعشى عن مسلم هو البجلي وهو ابن ابي عمران عن سعيد بن جبير عن  
 ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح  
 فيها أحب الي الله من هذه الايام العشر فقالوا يا رسول الله ولا الهما في  
 سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الهما في سبيل الله الا رجل

يخرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشي وفي الباب عن ابن عمر  
 وابي هريرة وعبد الله بن عمرو وجابر قال ابو عبيد بن جهم  
 عياض حديث حسن صحيح غريب نا ابوبكر بن قافع البصري نا  
 مسعود بن واصل عن ناس بن زهم عن قتادة عن سعيد بن المسيب  
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ايام أحب الي  
 الله ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يجدها صيام كل يوم منها يصام  
 بمسنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر قال ابو عبيد بن جهم  
 غريب لا يعرف الا من حديث مسعود بن واصل عن النعمان قال  
 وسالت محمد بن عبد الله عن هذا الحديث فلم يعرفه من غير هذا الوجه مثل هذا  
 وقال قد روي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم مرسلاتيا من هذا وقد تكلم يحيى بن سعيد في ناس  
 ابن زهم من قبل حفظه **باب ماجاء في صيام سنة ايام**  
**سؤال** نا احمد بن منيع نا ابو معاوية نا مسعود بن سعيد عن عمر بن  
 ثابت عن ابي ايوب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من صام  
 رمضان ثم اتبعه بمثلها من شوال فذلك صيام الدهر وفي الباب  
 عن جابر وابي هريرة وثوبان قال ابو عبيد بن جهم حديث ابي ايوب  
 حديث حسن صحيح وقد استخرج قوم صيام سنة ايام من شوال  
 بهذا الحديث قال ابن الميالك هو حسن وهو مثل صيام ثلاثة ايام من  
 كل شهر قال ابن المبارك وبيروني في بعض الحديث ويعلق هذا الصيام  
 برمضان واختار ابن المبارك ان تكون سنة ايام في اول الشهر وقد  
 روي عن ابن الميالك انه قال ان صام سنة ايام من شوال متفرقا  
 لا متواليا قال وقد روي عبد العزيز بن محمد عن صفوان بن سليم وقد  
 ابن سعيد عن عمر بن ثابت عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا  
 وروي بن ثعلبة عن ورقاء بن عمر عن سعد بن سعيد هذا الحديث وسعد  
 ابن سعيد هو ابو يحيى بن سعيد الاضاري وقد تكلم بعض اهل الحديث  
 في سعد بن سعيد من قبل حفظه **باب ماجاء في صوم ثلاثة**  
**ايام من كل شهر** نا قتيبة نا ابو عوانة عن سماك بن حرب عن ابي  
 الربيع عن ابي هريرة قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وسلم ثلثة  
 ايام لا اثم الا على وتر وصوم ثلاثة ايام من كل شهر وان اصابني الصبح فاصوم  
 ابن عيلان نا ابوداود قال نا انا شعبة عن الاعشى قال سمعت يحيى بن  
 سلام يحدث عن موسى بن طلحة قال سمعت ابا ذر يقول قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يا باذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم  
 ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وفي الباب عن ابي قتادة

وعبد الله بن عمرو وقره بن ابي المزي وعبد الله بن مسعود وابي  
عقرب و ابن عباس وعائشة وقتادة بن مهران وعثمان بن ابي  
العاصي وجبريل قال ابو عيسى حديث ابي ذر حديث حسني وقد روي  
في بعض الحديث ان من صام ثلاثة ايام من كل شهر كان صام  
الدهرنا هذا ذنا ابو معوية عن عاصم الا حول عن ابي عثمان الهذلي  
عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام من كل  
شهر ثلاثة ايام فقد صام الدهر فانزل الله عز وجل نصدق  
ذكر في كتابه من جاب بالمسنة فله عشر امثالها اليوم بعشرة ايام  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي شعيبه هذا الحديث  
عن ابي شمس و ابي التياح عن ابي عثمان عن ابي هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال سمعت معاوية قال قلت لعايشة اكان  
يزيد الرشك قال سمعت معاوية قال قلت لعايشة اكان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر قالت  
نعم قلت من ايد كان يصوم قالت كان ابي ابي من ايد صام قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقال يزيد الرشك هو يزيد  
الصنبي وهو يزيد بن القاسم والرشك هو القاسم بلغة اهل  
البحرة **باب ما جاء في فضل الصوم** قال ابن ابي عمير  
البراري عن عبد الوارث بن سعيد نا علي بن زيد عن سعيد  
ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان رلكم يقول كل خمسة عشر ايام ايام سبع مائة فتعف والصور  
لي وانا الجزمي به الصوم حنة من النار وتخلوف فخذ العيام عند  
الدهر الجيب من ربح المسك وان جعل علي احدكم جاهل وهو صائم فليقل  
التي صائم وفي الباب عن معاذ بن جبل وسهل بن سعد وكعب بن  
عجرة وسلامة بن قيسر وبشير بن الحضاية واسم بشير زخمر  
ابن معبد والحضاية هي امه قال ابو عيسى وحديث ابي هريرة  
حديث حسني غريب من هذا الوجه نا محمد بن يشار نا ابو عامر العقدي  
عن هشام بن سعد عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال ان في الجنة لبا با يدعي البريان يدعي له الصائمون  
فمن كان من الصائمين دخله من دخله لم ينظا ابد قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح غريب نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن  
سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم للمعاجر فرخان قرحة جني يفطر وفرحة جني  
يلقار به قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح **باب ما جا**

**في صوم الدهر** نا قتيبة واحمد بن عبد الله قالانا نا احمد بن زيد عن  
عبد الله بن جبريل عن عبد الله بن معبد عن ابي قنادة قال قيل  
لرسول الله كيف بمن صام الدهر قال لا صام ولا افطر اول يوم ولم  
يفطر وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن الشخير  
وعمران بن حصين و ابي موسى قال ابو عيسى حديث ابي قنادة  
حديث حسني وقد كرهه قوم من اهل العلم صيام الدهر وقالوا انما  
يكون صيام الدهر اذا لم يفطر يوم الفطر ويوم الاضحي و ايام  
التشريق فمن افطر هذه الايام فقد خرج من حد الكراهية ولا يكون  
قد صام الدهر كله هكذا روي عن مالك بن انس وهو قول الشافعي  
وقال احمد واسحاق بن عمار هذا وقال ابو عيسى ان يفطر اياما غير  
هذه الخمسة الايام التي نها رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها يوم  
الفطر ويوم الاضحي و ايام التشريق **باب ما جاء في سرد**  
**الصوم** نا قتيبة نا احمد بن زيد عن ابيوب عن عبد الله بن  
شعيب قال سالت عايشة عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم قالت  
كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد افطر قالت  
وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا الا رمضان وفي  
الباب عن انس و ابن عباس قال ابو عيسى حديث عايشة حديث  
حسن صحيح نا علي بن جبر نا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس انه  
سئل عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يصوم من الشهر حتى  
نزى انه لا يفطر منه ويفطر حتى يزى انه لا يريد منه شيئا وكنت  
لا تشا اي ان نراه من الليل مصليا الا ارايته مصليا وانا بما الا  
رايته نا ابي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا هناد نا وكيع  
عن مسعر وسجين عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي العباس عن  
عبد الله بن عمرو وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصوم  
صوم الخي دارود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفطر الا قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح و ابا العباس هو الشاعر المهدي  
الاخمي واسم السائب بن فروخ وقال بعض اهل العلم افضل الصيام  
ان تصوم يوما وتفطر يوما ويقال هذا هو شد الصيام **باب**  
**ما جاء في كراهية الصوم يوم الفطر والنحر** نا محمد بن عبد الملك بن  
ابي المشوار نا يزيد بن زريع نا معمر عن الزهري عن ابي عمير مولى  
عبد الرحمن بن عوف قال شهدت عمر بن الخطاب في يوم نحره ابا الصلاة  
قبل الخطبة ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
هذه بين اليوميني اما يوم الفطر ففطرتم من صومكم وعبد المسلمين واما



يوم الاصحى فكلوا من لحوم نسلككم قال هذا حديث حسن صحيح مد  
وابوعبيد مولي عبد الرحمن بن عوف اسمه سعد ويقال له مولي  
عبد الرحمن بن ابراهيم ايضا وعبد الرحمن بن ابراهيم هو ابن عمر عبد  
الرحمن بن عوف نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى عن  
ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
صامئ صيام يوم الاصحى ويوم الفطر قال وفي الباب عن عمرو وعلي  
وعائشة وابي هريرة وعفنة بن عامر واسى قال ابو عيسى حديث  
ابي سعيد حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم قال ابو  
عيسى وعمر بن يحيى هو ابن عمار بن ابي المقدس المازني المدني به  
وهو ثقة روي له سفيان الثوري وشعبة وما نك بن اسى **باب**  
**ما جاء في كراهية الصوم في ايام التثنية** ثنا هاشم بن وكيع عن موي  
ابن علي عن ابيه عن عفنة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يوم عرفة ويوم النحر وايام التثنية عيدنا اهل الاسلام  
وهي ايام اكل وشرب قال وفي الباب عن علي وسعد وابي هريرة  
وجابر وبيشبة وبشر بن سمون وعبد الله بن عوف وحمزة بن عمرو  
الاسلمي ولعب بن مالك وعائشة وعمر بن العاصي وعبد الله بن عمرو  
قال ابو عيسى وحديث عفنة بن عامر حديث حسن صحيح والعمل على  
هذا عند اهل العلم بكرهون الصيام ايام التثنية الا ان قوم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم رخصوا للممتنع اذا لم يجد هديا ولم  
يصم في العشر ان يصوم ايام التثنية ويروي عن ابي اسحق المشافعي  
واحد واسحاق قال ابو عيسى واهل العراق يقولون موسى بن علي بن  
رباح واهل مصر يقولون موسى بن علي وقال سمعت قتبية يقول  
سمعت النبي بن سعد يقول قال موسى بن علي لا اجعل اتدا في جل  
صغرا سم ابي **باب كراهية المجامعة للصائم** نا محمد بن رافع  
السيابوري ومحمد بن غيلان ويحيى بن موسى قال نا عبد الرزاق  
عن معمر بن يحيى بن ابي كثير عن ابراهيم بن عبد الله بن قارط عن السائب  
ابن زيد عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اخطر الحاج  
والمحرم قال ابو عيسى وفي الباب عن علي وسعد وشداد بن اوس وثوبان  
واسامة بن زيد وعائشة ومحق بن سنان ويقال بن يسار وابي هريرة  
وابن عباس وابي موسى وبلال وسعد قال ابو عيسى وحديث رافع بن  
خديج حديث حسن صحيح وذكر عن احمد بن حنبل انه قال اصح ثبني في  
هذا الباب حديث رافع بن خديج وذكر عن علي بن عبد الله انه قال  
اصح ثبني في هذا الباب حديث ثوبان وشداد بن اوس لان يحيى بن ابي

واسم

كثير

كثير روي عن ابي قلابة الحديثين جميعا حديث ثوبان وحديث شداد  
ابن اوس وقد ذكره قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم وغيرهم الجامة للصائم حتى ان بعض اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم اختجروا بالليل منهم ابو موسى الاشعري وابن عمر وهذا يقول  
ابن المبارك قال ابو عيسى سمعت اسحق بن منصور يقول قال لعبد  
الرحمن بن مهدي من اختجروا وهو صائم فعليه الفضا قال اسحق  
ابن منصور وهكذا قال احمد واسحاق نا الزعفراني قال وقال  
الشافعي قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اختجروا وهو صائم  
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اخطر الحاجم والمحرم  
ولا علم واحد من هذين الحديثين ثابتا ولو توخا رجل الجامة وهو  
صائم كان احب الي ولوا اختجروا صائم لم اذكر ان يظنر قات ابو  
عيسى ببغداد واما مصر فقال ابي الرخصة ولم يروا الجامة للصائم  
باسا واخرج بان النبي صلى الله عليه وسلم اختجروا في شجة الوداع وهو  
محرم صائم **باب ما جاء من الرخصة في ذلك** نا شريك  
هلال البصري نا عبد الوارث بن سعيد نا ايوب عن عكرمة عن  
ابن عباس قال اختجروا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم صائم  
نا ابو موسى نا محمد بن عبد الله الاضاري عن خبيب بن الشهيد عن  
ميمون بن مهران عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اختجروا  
وهو صائم هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه نا احمد بن منيع  
نا عبد الله بن ادريس عن يزيد بن ابي زياد عن مقدم عن ابن عباس  
نا النبي صلى الله عليه وسلم اختجروا وهو صائم فيما بين مكة والمدينة  
وهو محرم صائم قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي سعيد وجابر  
واسى قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسن صحيح وقد  
ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
الي هذا الحديث ولم يروا الجامة للصائم باسا وهو قول سفيان  
الثوري وما نك بن اسى والشافعي واهل الكوفة **باب ما جاء**  
**في كراهية الوصال في الصيام** نا نصر بن علي نا بشر بن الفضل نا خالد  
ابن الحارث عن سعيد عن قتادة عن اسى قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لا تواصلوا قالوا فانتك تواصل برسول الله قال اني لست  
كا حدكم ان ابي يطعمني وبيعتني قال وفي الباب عن علي وابي هريرة  
وعائشة وابن عامر وجابر وابي سعيد وبشر بن الحضا صة قال  
ابو عيسى حديثه نا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل  
العلم كرهوا الوصال في الصيام وروي عن عبد الله بن الزبير انه كان

بواصل الايام ولا يفطر **باب ما جاني الجنب يدركه الفجر**  
 وهو يريد الصوم لما قتبية ثا الليث عن ابن شهاب عن ابي بكر بن  
 عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قال اخبرني عابشة وام سلمة  
 زوجا النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدركه  
 الفجر وهو جنب من اهله ثم يجتسل فيصوم قال ابو عيسى حديث  
 عابشة وام سلمة حديث حسن صحيح والعللي هذا عند اكثر اهل  
 العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول لسفيان  
 والثاقبي واحمد واسحاق وقد قال قوم من التابعين اذا اصبح  
 جنبا يقضي ذكر اليوم والغزاة الاولى **باب ما جاني**  
**اجابة الصيام الدعوة** لما ازهر بن هارون البصري نا محمد بن سواد  
 نا سعيد بن ابي عروة عن ابي بصير عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى طعام فليجب  
 فان كان صائما فليقبل يوعى الدعاء نا نصر بن علي ناسفين بن عيينة  
 عن ابي الزناد عن الامرح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال اذا دعي احدكم وهو صائم فليقبل اي صائم قال ابو عيسى وكنى  
 الحديثين في هذا الباب عن ابي هريرة حسن صحيح **باب**  
**ما جاني كراهية صوم المرأة الا باذن زوجها** نا قتيبة وضر بن  
 علي قال نا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الامرح عن ابي  
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفتم المرأة وزوجها  
 شاهديوما من غير شهر رمضان الا باذنه قال في المباح عن ابن  
 عباس وابي سعيد قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن  
 وقد روي هذا الحديث عن ابي الزناد عن موسى بن ابي عثمان  
 عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب**  
**ما جاني تاخير قضا رمضان** نا قتيبة نا ابو عوانة عن اسماعيل  
 السدي عن عبد الله الصفي عن عابشة قالت ما كنت اقبضي ما  
 يكون علي من رمضان الا في شعبان حتى توفي رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وقد روي يحيى بن  
 سعيد القطاري عن ابي سلمة عن عابشة نحو هذا **باب**  
**في فضل الصيام اذا اكل عنده** نا علي بن حجر نا شريك عن جيب بن  
 زيد عن ابي عن مولا نا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصيام اذا  
 اكل عنده المعاطير صلت عليه الملائكة قال ابو عيسى وروي شعبان  
 هذا الحديث عن جيب بن زيد عن ابي عن جدته ام عارة عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم نحوه نا محمود بن عبلان نا ابو داود نا شعبة عن جيب

ابن زيد قال سمعت مولا لنا يقال لها ليلى تخدث عن جدته ام عارة  
 بنت كعب الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقد مننت  
 اليه طعاما فقال لابي فقالت اني صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ان الصائم تضلي عليه الملائكة اذا اكل عنده حتى يفرغوا وروى  
 قال حتى شبعوا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا محمد بن بشير  
 نا محمد بن جعفر نا شعبة عن حبيب بن زيد عن مولا نا بقال لها  
 ليلى عن جدته ام عارة بنت كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه  
 ولم ينكروا فيه حتى يفرغوا او يشبعوا قال ابو عيسى وام عارة  
 بحبيدة حبيب بن زيد الانصاري **باب ما جاني قضا الحائض**  
**الصيام دون الصلاة** نا علي بن حجر نا علي بن مسهر عن عبيدة عن  
 ابراهيم عن الاسود عن عابشة قالت كنا نتخيف عند رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم نثر نثار في امرنا بقضا الصيام ولا امرنا بقضاء  
 الصلاة قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روي عن معاوية عن  
 عابشة ايضا والعللي هذا عند اهل العلم لانهم بينهم اختلاف ان  
 الحائض تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة قال ابو عيسى وعبيدة  
 نا ابن معتب الحسين الكوفي نا ابا عبد الكريم **باب ما**  
**جاني كراهية مبالغة الاستنشاق للصيام** نا عبد الوهاب بن  
 عبد الحكم البغدادي الوراق نا ابو عمار الحسين بن حريث قال نا ه  
 يحيى بن سليم حدثني اسماعيل بن كثير قال سمعت عاصم بن لعيط بن  
 صبرة عن ابيه قال قلت لرسول الله اخبرني عن الوضوء قال  
 ابسغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون  
 صائما قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد ذكره اهل العلم  
 لسعوك للصيام ورواوا ان ذكر يفطره وفي هذا الحديث ما يقوي  
 قولهم **باب ما جاني نزل يقوم فلا يصوم الا باذنه**  
 نا بشر بن معاذ العقدي البصري نا ايوب بن واقد الكوفي عن  
 هشام بن عروة عن ابيه عن عابشة قالت قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من نزل على قوم فلا يصوم من نطوعا الا باذنه قال ابو عيسى  
 هذا حديث منكر لا يعرف احد من الثقات روي هذا الحديث عن هشام  
 ابن عروة وقد روي موسى بن داود عن ابي بكر المديني عن هشام  
 ابن عروة عن ابيه عن عابشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ما  
 هذا قال ابو عيسى وهذا حديث ضعيف ايضا وايز بكر ضعيف عند  
 اهل الحديث وايوب المديني الذي روي عن جابر بن عبد الله  
 لعقل بن مبشر وهو اولق من هذا واقد **باب ما جاني الغنا**

فاجود بن عبدان نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب  
 عن ابي هريرة وعروة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف  
 العشر الاواخر من رمضان حتى تقيضه الله وفي الباب عن ابي بن كعب  
 وابي لباب وابي سعيد والنسائي وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة  
 وعائشة حديث حسن صحيح فانه نادى ابو معاوية عن ابي بن سعيد  
 عن عروة عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد  
 ان يعتكف صلى المغرب ثم دخل في معتكفه قال ابو عيسى وقد روي  
 هذا الحديث عن ابي بن سعيد عن عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 من سلا رواه ما نكروا عن ابي بن سعيد عن عمر بن الخطاب  
 وروي الاوزاعي وسفيان الثوري وغير واحد عن ابي بن سعيد  
 عن عروة عن عايشة والعمل علي هذا الحديث عند بعض اهل العلم يقولون  
 اذا اراد الرجل ان يعتكف صلى المغرب ثم دخل في معتكفه وهو قول  
 احمد واسحق بن ابراهيم وقال بعضهم اذا اراد ان يعتكف فليفتب له  
 الشمس من الليلة التي يريد ان يعتكف فيها من العدة وقد تقدم في  
 معتكفه وهو قول سفيان الثوري وما نكروا في **باب ما جاء**  
**في ليلة القدر** فاهارون بن اسحاق الهادي نا عبيدة بن سليمان عن  
 هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يجاور في العشر الاواخر من رمضان وفي الباب عن عمر  
 وابي وجابر بن سمرة وجابر بن عبد الله وابن عمر والقلبان بن عامر  
 والنسائي وابي سعيد وعبد الله بن ابي بكر وابي بكر بن عمار وبلال  
 وعبيدة ابن الصامت قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن  
 صحيح وقوله يجاور يعني يعتكف واكثر الروايات عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم انه قال الخمسوها في العشر الاواخر في كل وتر روي  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر انها ليلة الحدي وعشرين  
 وليلة ثلاث وعشرين وخمس وعشرين وسبع وعشرين وعشرين  
 واخر ليلة من رمضان قال ابو عيسى قال الشافعي كان هذا عندي  
 والله اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجيب علي نحو ما يسئل عنه  
 ليجال له ليلتها في ليلة كذا فيقول الممنورها في ليلة كذا قال الشافعي  
 واخروي الروايات عندي فيها ليلة الحدي وعشرين قال ابو عيسى  
 وقد روي عن ابي بن كعب انه كان يجلف انها ليلة سبع وعشرين ويقول  
 اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بجلالها فعدنا وحفظنا وروي  
 عن ابي قلابه انه قال ليلة القدر تنتقل في العشر الاواخر حد ثنا بذلك  
 عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ابي بن قلابه

ويقول اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بجلالها فعدنا وحفظنا وروي  
 العشر الاواخر من رمضان

بدا نا واصل عن زرارة قلت لابي بن كعب ادا علمت ابا المنذر  
 انها ليلة سبع وعشرين قال لي اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 انها ليلة صبيحتها تطلع الشمس ليس لها سماع فعدنا وحفظنا  
 والله لقد علم بن مسعود انها في رمضان وانها ليلة سبع وعشرين  
 ولكن كره ان يخبركم فتتنكروا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح  
 فا حيد بن مسعدة نا يزيد بن زريع نا عبيدة بن عبد الرحمن قال  
 حدثني ابي قال ذكرت ليلة القدر عن ابي بكره فقال ما انا ملصقا  
 لشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في العشر الاواخر  
 فاني سمعته يقول الخمسوها في تسع ينفين اروي بسبع ينفين او  
 في خمس ينفين اروي ثلاث واخر ليلة قال وكان ابو بكره يصلي  
 في العشر من رمضان كصلاته في سائر السنة فاذا دخل العشر  
 اجتهد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما**  
 محمود بن عيلان نا وكيع نا سفيان عن ابي اسحق عن هبيرة بن يريم  
 عن علي بن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوقظ اهله في العشر الاواخر  
 من رمضان قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا قتيبة نا عبد  
 الزايد نا زياد عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم عن الاسود عن  
 عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر  
 الاواخر ما لا يجتهد في غيرها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح  
 غريب **باب ما جاء في الصوم في الشتاء** نا محمد بن بشر  
 نا يحيى بن سعيد نا سفيان عن ابي اسحاق عن عيسى بن غريب عن  
 عامر بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العتمة الباردة  
 الصوم في الشتاء قال ابو عيسى هذا حديث مرسل عامر بن مسعود  
 لم يرد ركا النبي صلى الله عليه وسلم وهو والد ابراهيم بن عامر القرشي  
 الذي روي عنه شعبان والثوري **باب ما جاء على الذين**  
**يطبقون** نا قتيبة نا بكر بن معمر عن عمرو بن الحارث عن بكر بن  
 عبد الله بن الاشبح عن يزيد بن مولي سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع  
 قال لما نزلت وعلي الذين يطبقون فدية طعام مسكين كان من  
 اراد منا ان يطعم ويقتدي حتى نزلت الاية التي بعدها قسختها  
 قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب ويزيد هو بن ابي  
 عبيد مولي سلمة بن الاكوع **باب فمن اكل ثم خرج سفرا**  
 نا قتيبة نا عبد الله بن جعفر عن زيد بن اسلم عن محمد بن المنكدر  
 عن محمد بن كعب انه قال اتيت ابا عبد الله في رمضان وهو يريد  
 السفر وقد رحلت له لراخلته وليس ثياب السفر فدا بطعام فاكل

قفلت له سنة قال سنة تتركب نا محمد بن اسعيل فاسعبد بن ابي بريم  
 نا محمد بن جعفر قال حدثني زيد بن اسلم قال حدثني محمد بن المنكدر  
 عن محمد بن كعب قال ابيت ابي بن مالك في رمضان فذكر نحوه قال  
 ابو عيسى هذا حديث حسن و محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير هو مديني  
 ثقة وهو ابو اسعيل بن جعفر وعبد الله بن جعفر هو ابن جراح والده  
 علي بن عبد الله المديني وكان يحيى بن معين يضعفه وقد ذهب  
 بعض اهل العلم الى هذا الحديث وقالوا للمساقر ان يعطرن في بيته  
 قبل ان يخرج وليس له ان يقصر العملاة حتى يخرج من جدرا المدينة  
 والغزبية وهو قول اسحق بن ابراهيم المعتزلي **باب ما جاء**  
**في تحفة الصيام** نا احمد بن منيع نا ابو معوية عن سعد بن طريف  
 عن عمير بن مامون عن الحسن بن علي قال قال رسول الله صلي  
 الله عليه وسلم تحفة الصيام الذهن والمجر قال ابو عيسى  
 هذا حديث غريب ليس اسناده بذاك لا يقره الا من حديث  
 سعد بن طريف وسعد بن طريف يضعف ويقال عمير بن مامون  
**باب ما جاء في الفطر والامني مي يكون** نا يحيى  
 ابن موسى نا يحيى بن ابراهيم عن معمر بن محمد بن المنكدر عن  
 عابشة قالت قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الفطريوم  
 يعطرن الناس والامني يوم يضيئ الناس قال ابو عيسى  
 سألت محمد بن قنبر له محمد بن المنكدر سمع من عابشة قال نعم  
 يقول في حديثه سمعت عابشة قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 غريب صحيح من هذا الوجه **باب ما جاء في الاعتكاف**  
**اذا جرح منه** نا محمد بن بشار نا ابن ابي عمير قال نا انا نا حميد  
 الطويل عن ابي بن مالك قال كان النبي صلي الله عليه وسلم  
 يعتكف في العشر الاواخر من رمضان فلم يعتكف عاما فلما كان  
 في العام المقبل اعتكف عشرينا قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 صحيح غريب من حديث ابي بن مالك واختلف اهل العلم في المعتكف  
 اذا قطع اعتكافه قيل ان يتمه علي ما نوي فقال بعض اهل العلم  
 اذا قطع اعتكافه وجب عليه العضا واحتجوا بالحديث ان النبي  
 صلي الله عليه وسلم خرج من اعتكافه فاغتسل عشر من شوال وهو  
 قول مالك وقال بعضهم ان لم يكن عليه فذراعتكاف او شي اوجه  
 علي نفسه وكان منطوقا فخرج قيسى عليه ان يقضي الا ان يجب  
 ذكرا ختبارا منه ولا يجب ذكرا عليه ان يقضي الا ان يجب ذكرا  
 وهو قول الشافعي قال الشافعي فكل عمل لك ان لا تدخل فيه

فاذا

فاذا دخلت فيه فخرجت منه فليس عليك ان تقضي الا الحج والعمرة وفي  
 الباب عن ابي هريرة **باب المعتكف يخرج للحاجة** نا ابو مصعب  
 المديني قراءة عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عروة عن عابشة  
 انها قالت كان رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا اعتكف ادبنا ابي راسه فارجله  
 وكان لا يدخل البيت الحاجة الا ان قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 صحيح هكذا روي غير واحد عن مالك عن ابن شهاب عن عروة وعمرة  
 عن عابشة وروي بعضهم عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة  
 عن عابشة والصحيح عن عروة وعمرة عن عابشة نا يذك قتيبة  
 نا الميث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عابشة والعمل  
 علي هذا عند اهل العلم اذا اعتكف الرجل ان لا يخرج من اعتكافه الا  
 للحاجة الانسان واجتمعوا علي هذا انه يخرج لقضاء حاجته للعاطية  
 والبول ثم اختلف اهل العلم في عبادة المريض وسهود الجمعة والجماعة  
 للمعتكف فرأي بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم  
 وغيرهم ان يعود المريض ويبشع الجنابة وتشهد الجمعة اذا اشترط  
 ذلك وهو قول سفيان الثوري وابن المباركة وقال بعضهم ليس له ان  
 يفعل شيئا من هذا ولا الاعتكف اذا كان في مصر يجمع فيه الا  
 يعتكف الا في مسجد الحرام لانهم كرهوا الخروج له من معتكف ابي  
 الجمعة ولم يروا له ان يترك الجمعة فقالوا لا يعتكف الا في مسجد الجامع  
 حتى لا يجتاج ان يخرج من معتكفه لعرض قضاء حاجته لان خروجه  
 لغير حاجة الانسان قطع عندهم للاعتكاف وهو قول مالك والشافعي  
 وقال احمد لا يعود المريض ولا يبشع الجنابة علي حديث عابشة وقال  
 اسحاق ان اشترط ذلك فله ان يبشع الجنابة ويعود المريض به  
**باب ما جاء في قيام شهر رمضان** نا هناد نا محمد بن الفضل  
 عن داود بن ابي هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجعفي عن جابر  
 ابن نفير عن ابي ذر قال سمنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم فلم يوصل  
 بنا حتى يقضي سبعم من الشهر فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ثم لم  
 يقم بنا في السادسة وقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل  
 فقلنا له يا رسول الله لو تعلمنا بغية ليلتنا هذه فقال انه من قام  
 مع الامام حتى تتصرف كتب له قيام ليلة ثم لم يصل بنا حتى يقضي  
 ثلاث من الشهر وصلي بنا في الثالثة ودعا اهله ونساءه فقام  
 بنا حتى تخوفنا الفلاح قلت له وما الفلاح قال السمور قال  
 ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في قيام رمضان  
 فرأي بعضهم ان يصلي احدي والرعي ركعة مع الوتر وهو قول

اهل المدينة والعمل علي هذا عندهم بالمدينة واكثر اهل العلم علي ما روي  
عن عمر وعلي وغيرهما من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم عشرين  
ركعة وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي وقال الشافعي  
وهكذا ادركت ببليد قاصحة يصليون عشرين ركعة وقال احمد في هذا  
الوان ولم يقض فيه بشئ وقال اسحاق قبل تختار احدي واربعين  
ركعة علي ما روي عن ابي بن كعب واختار ابن المبارك واحمد  
واسحاق الصلاة مع الامام في شهر رمضان واقتار الشافعي  
ان يصلي الرجل وحده اذا كان قاريا وفي الباب عن عائشة والنفل  
انما شهر واين عباس **باب ماجاء في فضل من فطر صائما**  
نا هناد نا عبد الرحمن عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن زيد  
ابن خالد الجهني قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من فطر صائما  
كأن له مثل اجره غير انه لا ينقص من اجر الصائم شيئا قال ابو عبيد  
هذا حديث حسن صحيح نا عبدة بن حميد نا عبد الرزاق نا مخر  
عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلي  
الله عليه وسلم يرحب في قيام رمضان من غير ان يامر لم يعزجة يد  
ويقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه  
فتوفي رسول الله صلي الله عليه وسلم والا مري ذلك ثم كان الامر  
كذلك في خلافته ابي بكر وصدر من خلافة عمر علي ذلك وفي الباب  
عن عائشة وقد روي هذا الحديث ايضا عن الزهري عن عروة  
عن عائشة قال ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح اخر كتاب الصوم  
واول كتاب المناسك **الاجاب عن رسول**  
**الله صلي الله عليه وسلم باب ماجاء في حرم مكة**  
نا قتيبة نا الليث بن سعد عن سعيد بن ابي سعيد المقبري  
عن ابي شريح العدوي انه قال لجرور بن سعيد وهو يبعث به  
البعوث الي مكة ايذنا بها الامير احدك قولنا قام به رسول  
الله صلي الله عليه وسلم العتد من يوم الفتح سمعته اذ ناي دوعاه  
قلبي وا بصرتة عيناي حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال  
ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس ولا يحل لامري يؤتى بالله واليوم  
الآخر ان يبيغ فيها وما او يعصدها بشجرة فانما اخذ تركتها بقتال  
رسول الله صلي الله عليه وسلم فيها فقولوا له ان الله انزل لرسوله  
ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيه ساعة من النهار وقد عادت حرمتها  
اليوم حرمتها بالامسي وليبلغ الشاهد الغائب فقبل لابي شريح  
ما قال لكر عمرو وقال انا اعلم منك بذلك يا بشريح ان الحرم لا يعيد

عاصيا ولا فارادهم دلافا لاجرة قال ابو عبيد و يروي ولا فاراجرة  
قال وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس قال ابو عبيد حديث ابي  
شرح حديث حسن صحيح و ابو شريح الخراعي اسمه خويلد بن عمرو  
وهو العدوي وهو الكعبي ومعني قوله ولا فاراجرة يعني الجنابة  
يقول من جنابنا اية او اصاب ذنبا نثر بها الى الحرم فانه يقام عليه الحد  
**باب ماجاء في ثواب الحج والعمرة** نا قتيبة نا ابو عبيد الاشجعي  
قال نا ابو نخاله الاخر عن عمرو بن قنيس عن عامر عن شقيق عن عبد الله  
ابن مسعود قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم نا بعوا بيني الحج والعمرة  
فالذي يفتيان الفقر والذنوب كما ينقى الكبر حدث الجريد والمذهب  
والفطنة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة قال وفي الباب عن عمرو بن  
ابن ربيعة وابي هريرة وعبد الله بن حنبل وام سلمة وجابر قال ابو عبيد  
حديث بن مسعود حديث حسن صحيح غريب من حديث بن مسعود نا ابن  
ابن عمر نا سمون عن منصور عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلي الله عليه وسلم من حج فلم يرفث ولم يفسق عفر له ما تقدم من ذنبه  
قال ابو عبيد حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح و ابو حازم كوفي  
وهو الاشجعي واسم سلها ن مولي عمرة الاشجعية **باب ماجاء في**  
**التقليل في ترك الحج** نا محمد بن يحيى القطعي البصري نا مسلم بن ابراهيم  
ثنا هلال ابن عبد الله مولي ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلي نا ابو  
اسحاق الهذلي عن الحرث عن علي قال قال رسول الله صلي الله عليه  
وسلم من ملك زادا وراحلة فنبلغوه الي بيت الله ولم يحج فلا عليه ان  
يخوف يهوديا او نصرانيا وذكرا ن الله يقول في كتابه و لله علي الناس  
حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال ابو عبيد هذا حديث غريب لا يروى  
الا في هذا الوجه وفي اسناده مقال قال ابو عبيد هذا جهول والحرث  
ليضعف في الحديث **باب ماجاء في اجاب الحج بالزاد والراحلة**  
نا يوسف بن عيسى نا وكيع نا ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر عن  
ابن عمر قال جاء رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يوجب  
الحج قال الزاد والراحلة قال ابو عبيد هذا حديث حسن العمل عليه عند  
اهل العلم ان الرجل اذا ملك زادا وراحلة وجب عليه الحج و ابراهيم هو  
ابن يزيد الخوزي المكي فذ نكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه  
**باب ماجاء في فرض الحج** نا ابو سعيد الاشجعي نا منصور بن  
وردان عن علي بن عبد الاعلي عن ابيه عن ابي الخضر عن علي  
قال لما نزلت و لله علي الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قالوا باروا  
الله في كل عام فسكت فقالوا يا رسول الله في كل عام قال لا ولو قلت نعم



لوجيت فانزل الله يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اثني عشر ان تبد لكم تسوكم  
قال وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة قال ابو عبيد بن جابر  
عربي واسم ابي النبي صلي الله عليه وسلم ما جاءكم حج النبي صلي الله عليه وسلم  
زيد الكوفي نازد بن جابر عن سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن ابيه  
عن جابر بن عبد الله ان النبي صلي الله عليه وسلم حج ثلاث حج حتى  
قبل ان يهاجر وحجة بعد ما هاجر ومعها عمره مساق ثلاثة وستين  
ليلة وجاء علي من اليمن يفتتها فيها جل لاري حمل في القعدة من قفه  
فتمرها رسول الله صلي الله عليه وسلم من كل يدنة يبضعة فطخت وشر  
من مرقها قال ابو عبيد بن جابر عن جابر بن عبد الرحمن روي  
الاموي حديث زيد بن جابر ورايت عبد الله بن عبد الرحمن روي  
هذا الحديث في كتبه عن عبد الله بن ابي زياد قال وسالت محمد  
عن هذا فلم يعرفه من حديث الثوري عن جعفر عن ابيه عن جابر  
عن النبي صلي الله عليه وسلم ورايت لا بعد هذا الحديث محفوظا وقال  
ابن ابي عمير عن الثوري عن ابي اسحق عن ابي اهد مرسلنا السعدي  
ابن منصور انا جابر بن هلال ناهاهم فاقتادة قال قلت لابي كبرج  
النبي صلي الله عليه وسلم قال حجة واحدة واختر اربع عمره في ذي  
القعدة وعمره الحديبية وعمره مع حجة وعمره الجعرانة اذ قسم  
عنته حين قال ابو عبيد بن جابر عن جابر بن هلال  
لهو ابو حبيب البصري هو جليل ثقة وثقه يحيى بن سعيد القطان  
**باب ما جاءكم اعتر النبي صلي الله عليه وسلم** نا قتيبة ناداد  
ابن عبد الرحمن العطار عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس  
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم اعتر اربع عمره الحديبية وعمره الثانية  
من قابل وعمره الفقها في ذي القعدة وعمره الثالثة من الجعرانة  
والرابعة التي مع حجة قال وفي الباب عن النبي صلي الله عليه وسلم  
وابن عمر قال ابو عبيد بن جابر عن جابر بن عبد الله بن عمرو  
ابن عبيدة هذا الحديث عن عمرو بن دينار عن عكرمة ان النبي صلي  
الله عليه وسلم اعتر اربع عمره ولم يذكر فيه عن ابن عباس قالنا يذكر  
سعيد بن عبد الرحمن الميموني نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار  
عن عكرمة ان النبي صلي الله عليه وسلم فذكر نحوه **باب ما جا**  
**من اي موضع احرم النبي صلي الله عليه وسلم** نا ابن ابي عمير نا سفيان  
ابن عيينة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال لما  
اراد النبي صلي الله عليه وسلم الحج اذ في الناس فاجتمعوا فلما انا

البيد

البيد احرم قال وفي الباب عن ابن عمر وانشى والمسور بن مخرمة قال  
ابو عبيد بن جابر حديث جابر حديث حتى صحح نا قتيبة بن سعيد نا حاتم  
ابن اسما عيل عن موسى بن عفتة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن  
ابن عمر قال البيد التي يكذبون فيها علي رسول الله صلي الله عليه وسلم  
وراه ما اهل رسول الله صلي الله عليه وسلم الا في عند المسجد من عند  
الشجرة قال هذا حديث حتى صحح **باب ما جاء من احرم**  
**النبي صلي الله عليه وسلم** نا قتيبة نا عبد السلام بن حرب عن خفيف  
عن سعيد بن يحيى عن ابن عباس ان النبي صلي الله عليه وسلم اهل  
في دبر الصلاة قال ابو عبيد بن جابر هذا حديث حتى عريب لانقرض احد  
رواه غير عبد السلام بن حرب وهو الذي يستحب اهل العلم ان يحرم  
الرجل في دبر الصلاة **باب ما جاء في افراد الحج** نا ابو مصعب  
قراة عن ما تكد بن ابي عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن  
عائشة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم افرده الحج قال وفي الباب  
عن جابر ورايت عمر قال ابو عبيد بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر  
والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم وروي عن ابن عمر ان النبي صلي  
الله عليه وسلم افرده الحج واقره ابو بكر وعثمان فايدك قتيبة  
نا عبد الله بن نافع الصايغ عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن  
عمر بهذا قال ابو عبيد بن جابر وقال الثوري ان افرده الحج فحسن وان  
قرنت فحسن وان تمتعت فحسن وقال الشافعي مثله وقال ابي  
البيد افراد ثم التمتع ثم القران **باب ما جاء في الجمع بين الحج**  
**والعمرة** نا قتيبة نا حماد بن زيد عن جابر بن ابي سمرة قال سمعت النبي  
صلي الله عليه وسلم يقول لبيك بعمرة وحجة قال وفي الباب عن عمرو بن  
ابن حصين قال ابو عبيد بن جابر عن جابر بن عبد الله بن جابر  
بعض اهل العلم الي هذا واختره من اهل الكوفة وغيرهم **باب**  
**ما جاء في التمتع** نا ابو موسى محمد بن المثنى نا عبد الله بن ادريس  
عن ليث عن طاووس عن ابي عباس قال تمتع رسول الله صلي الله عليه  
وسلم واو بكر وعمر وعثمان واو من هنا معنا معويه نا قتيبة عن  
ما تكد بن ابي عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الله بن الحرث بن  
نوفل انه سمع سعد بن ابي وقاص والضحاك بن قيس وهما يذكران  
التمتع بالعمرة الي الحج فقال الضحاك بن قيس لا يصح ذلك الا في جهل امرائه  
فقال سعد بن قيس ما قلت يا بن ابي قتاد الضحاك بن قيس ان عمر بن  
الخطاب قد نها عن ذلك فقال سعد قد صنعها رسول الله صلي الله  
عليه وسلم ومنضاها معه قال هذا حديث صحيح نا عبد بن حميد اخبرني

يعقوب بن ابراهيم بن سعدنا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب ان  
 سالم بن عبد الله حدثني انه سمع رجلا من اهل الشام وهو يسيل عبد  
 الله بن عمر عن التمتع بالعمرة ابي الحج فقال عبد الله بن عمر في خلال  
 فقال الشافعي ان اباك فذنها عنها فقال عبد الله بن عمر ان كنت ان كان  
 ابي لها عنها وصنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ابي فتمتع ام  
 امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل بل امر رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فقال لعدصتها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وبي  
 الباب عن علي وعثمان وجابر وسعد واسما بنت ابي بكر وابن عمر قال  
 ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسن وقد اختلفت قوم من اهل العلم  
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم التمتع بالعمرة والتمتع به  
 ان يدخل الرجل بعمرة في الشهر الحج ثم يقم حتى يحج وهو تمتع وعليه  
 دم ما استيسر من الهدى فان لم يجد ضام فلا فداء ايام في الحج وسبعة  
 اذا رجع الي اهلها ويستحب للتمتع اذا صام ثلاثة ايام في الحج ان يحرم  
 في العشر ويكون اخرها يوم عرفة فان لم يصم في العشر صام ايام التشرية  
 في قول بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابن عمر  
 وعائشة وبه يقول مالك والشافعي واحمد واسحاق وقال بعضهم  
 لا يجوز ايام التشرية وهو قول اهل الكوفة واهل الحديث بخلافه  
 التمتع بالعمرة في الحج وهو قول الشافعي واحمد واسحاق **باب**  
**ما جاء في التلبية** قال احمد بن منيع نا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن  
 نافع عن ابن عمر ان تلبية النبي صلى الله عليه وسلم كانت ليبيك اللهم  
 ليبيك ليبيك لا شريك لك ليبيك ان الحمد والمنة لك والملك اشريك لك  
 قال وفي الباب عن ابن مسعود وجابر وعائشة وابن عباس وابي  
 هريرة قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح والعمل عليه عند  
 بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول  
 شافعي والشافعي واحمد واسحاق قال الشافعي وان زاد في التلبية  
 شيئا من تعظيم الله فلا باس ان شاء الله واجب الي ان تقتصر عليته  
 تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشافعي وانما قلنا لا باس به  
 بزيادة تعظيم الله فيها لما جاء عن ابن عمر وهو حفظ التلبية عن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ثم زاد بن عمر في تلبيةه من قبله ليبيك والرحمة  
 ليبيك والعمل ناقبتين نا الميت عن نافع عن ابن عمر اهل فانطلق  
 بهل فيقول ليبيك اللهم ليبيك لا شريك لك ليبيك ان الحمد والمنة  
 لك والملك اشريك لك قال وكان عبد الله بن عمر يقول هذه تلبية رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وكان يزيد من عنده في التلبية رسول الله صلى

الله عليه وسلم ليبيك ليبيك وسعديك والخيبر في يدك ليبيك والرحمة  
 اليك والحمد قال هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في فضل**  
**التلبية والتمر** نا احمد بن محمد بن رافع نا ابن ابي فديك ح ونا اسحاق بن  
 منصور نا ابن فديك عن الصحاح بن عثمان عن محمد بن المنكدر عن  
 عبد الرحمن بن يربوع عن ابي بكر الصديق ان النبي صلى الله عليه وسلم رد  
 بسيل ابي الحج ا فضل قال العج والتمر هذا لنا اسماعيل بن عياش عن  
 عمارة عن عذبة عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يلبي الا لبتا من عن يمينه وعن  
 شماله من حجرا وشجرا ومد رطبي تنقطع الارض من هاهنا وهاهنا  
 نا الحسن بن محمد الزعفراني وعبد الرحمن بن الاسود ابو عمرو  
 البصري قالانا عميرة بن حميد عن عمارة بن عذبة عن ابي حازم  
 عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث اسماعيل  
 ابن عياش قال وفي الباب عن ابن عمر وجابر قال ابو عيسى حديث  
 ابي بكر حديث غريب لا يعرفه الا من حديث ابن ابي فديك عن  
 الصحاح بن عثمان ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع  
 وقد روي محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع  
 عن ابيه غير هذا الحديث وروي ابو يعقوب الطحان ورازي بن سرد  
 هذا الحديث عن ابن ابي فديك عن الصحاح بن عثمان عن محمد بن  
 المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن ابيه عن ابي بكر  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم واخطا عقبه صرا قال سمعت احمد بن  
 الحسني يقول قال احمد بن حنبل من قال في هذا الحديث عن محمد  
 ابن المنكدر عن ابن عبد الرحمن بن يربوع عن ابيه فخطا قال  
 وسمعت محمد يقول وذكر في حديث صرا بن سرد عن ابن ابي  
 فديك فقال هو خطأ قلت قد رواه غيره عن ابن ابي فديك ايضا  
 مثل روايته فقال لا شيء انما رواه عن ابن ابي فديك ولم يذكر واقيه  
 عن سعيد بن عبد الرحمن ورايته بصرف صرا بن سرد والبع هو  
 رفع الصوت بالتلبية والنج هو بحر البدن **باب ما جا**  
**في رفع الصوت بالتلبية** نا احمد بن منيع نا سفين بن عيينة عن  
 عبد الله بن ابي بكر وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك  
 ابن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرف بن هشام عن خالد بن  
 السائب بن خالد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اتاني جبريل فامرني ان امر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالاهلاد  
 والتلبية قال وفي الباب عن زيد بن خالد وابي هريرة وابن عباس

ابن عمر

قال ابو عيسى حديث خلاد بن السائب عن ابيه حديث حسن صحيح  
وروي بعضهم هذا الحديث عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد  
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح والصحيح هو عن خلاد بن  
السائب عن ابيه وهو خلاد بن السائب بن خلاد بن سويد الانصاري  
عنه **باب ما جازي الاغتسال عند الاحرام** قال عبد الله  
ابن ابي زياد نا عبد الله بن يعقوب المديني عن ابي ابي الزناد عن  
ابيه عن خازم بن زيد بن ثابت عن ابيه ان راى النبي صلى  
الله عليه وسلم يخرجه لاهلاله واغتسل قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن غريب وقد استحب قوم من اهل العلم الاغتسال عند الاحرام  
وبه يقول الشافعي **باب ما جازي مواقيت الاحرام**  
**لاهل الافاق** نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن  
نافع عن ابن عمر ان رجلا قال من اين ليل يا رسول الله قال ليل اهل  
المدينة من ذبي الحليفة واهل الشام من الجحفة واهل نجد من قرن  
قال ويقولون واهل اليمن من بلعم قال وفي الباب عن ابن عباس  
وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر وقال ابو عيسى حديث ابن عمر  
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم نا ابو كريب نا  
وكيع عن سيف بن عمار بن زيد بن ابي رباب عن محمد بن علي عن  
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المشرق العتيق  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن **باب ما جازي الجاهل**  
**للمحرم لبسه** نا قتيبة نا الليث عن نافع عن ابن عمر انه قال  
قام رجل فقال ليرسله الله ما اذنا مننا ان نلبس من الثياب في المحرم  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القطن ولا السراويل ولا  
البزاني ولا العمام ولا الخفاف الا ان تكون اذيت له تغلان  
فلبس الخفي ولبقطهما ما اسفل من الكعبي ولا تلبسوا ثياب من  
الثياب مسد الزعفران ولا الورس ولا تتقب المرأة المحرام ولا  
تلبس القفازين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه  
عند اهل العلم **باب ما جازي لبس السراويل والخفين**  
**للمحرم اذا لم يجد الازار والتعليق** نا احمد بن عبيدة الصنبي  
المصري نا يزيد بن زريع نا ابو جابر بن عمرو نا جابر بن زيد  
عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
للمحرم اذا لم يجد الازار فلبس السراويل واذا لم يجد التعليق  
فلبس الخفي نا قتيبة نا حماد بن زيد عن عمرو بن شعوبه قال  
وفي الباب عن ابن عمر وجابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن

صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا لم يجد المحرم الازار  
لبس السراويل واذا لم يجد التعليق لبس الخفي وهو قوله احمد وقوله  
بعضهم علي حديث بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد تعليق  
فلبس الخفي ولبقطهما اسفل من الكعبي وهو قوله سيف بن عميرة  
والشافعي وبه يقول مسلم **باب ما جازي الذي يحرم وعليه**  
**قبض وجهه** نا قتيبة نا عبد الله بن ادريس عن عبد الله بن ابي  
سليمان عن عطاء بن يعقوب بن ابي عمير قال راى النبي صلى الله عليه  
وسلم احرا بيا فدا حرم وعليه خيطة فامرته ان يسترها تا ان ابي عمر  
فاسفني عن عمرو بن دينار عن عطاء بن صفوان بن يحيى عن  
ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه وهذا اصح وحيث  
الحديث قصة قال ابو عيسى هكذا رواه قتادة والحجاج بن اربعة  
وعمر بن الخطاب عن عطاء بن يعقوب بن ابي عمير ما روي عمرو بن  
دينار وابن جريح عن عطاء بن صفوان بن يحيى عن ابيه عن النبي  
صلى الله عليه وسلم **باب ما جازي ما يقتل المحرم من**  
**الدواب** نا محمد بن عبد المطلب نا ابي الشوارب نا يزيد بن زريع  
نا معمر بن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم الفارة والعقرب  
والعراب والجداة والكلب العقور قال وفي الباب عن ابن مسعود  
وابن عمر وابي هريرة وابي سعيد وابي عيسى قال ابو عيسى حديث  
عائشة حديث حسن صحيح نا احمد بن منيع نا هشيم نا يزيد بن ابي  
زياد عن ابن ابي نعيم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لعلم المحرم السبع العادي قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
والعمل على هذا عند اهل العلم قالوا المحرم يقتل السبع العادي والكلب  
العقور والفارة والعقرب والجداة والعراب وهو قول سفيان  
الثوري والشافعي وقال الشافعي كل سبع عدا علي الناس او علي  
دوابهم فله المحرم قتله **باب في الجمامة للمحرم** نا قتيبة  
نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاووس وعطاء بن  
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اذ تخير وهو محرم قال وفي  
التياب عن ابي عبد الله بن عبيدة ونا جابر قال ابو عيسى حديث  
ابن عباس حديث حسن صحيح وقد رخص قوم من اهل العلم في الجمامة  
للمحرم قالوا لا تخلق شعرا وقال مالك لا يجتهد المحرم الا ان ضروره  
وقال سفيان الثوري والشافعي لا بأس ان يجتهد المحرم ولا يترج  
شعرا **باب ما جازي كراهية تزوج المحرم** نا احمد بن منيع

خ  
اعرابيا

نا اسمعيل بن علي بن ابيوب عن نافع عن نبيه بن وهب قال اراد بن  
 معمر ان يترك ابنه فنعثني الي ابا بن عثمان وهو امير المؤمنين بركة  
 فاتبته فقلت ان اخاك يريد ان يترك ابنه فاحب انا يشهدك  
 ذلك قال لا اراه الا عراقتا جانيا انا المحرم لا يترك ولا يترك او كما قال  
 ثم حدثت عن عثمان فمتله يرفعه قال وفي الباب عن ابي رافع  
 وميمونة قال ابو عيسى حديث عثمان حديث حسن صحيح والعمل  
 علي هذا عند بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن  
 الخطاب وعلي بن ابي طالب و ابن عمر وهو قول بعض فقهاء  
 النابغين وبن يعقوب مالك والشافعي واحمد واسحاق لا يرون  
 ان تزوج المحرم قال فان نكح فمناخذ باطلا فاقبينة انا حماد  
 ابن زيد عن مطر الوراق عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سليمان  
 ابن يسار عن ابي رافع قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ميمونة وهو حلال وبنائها وهو حلال وكنت انا الرسول فيما بينهما  
 قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح لانعام احدا اسنده غير حماد  
 ابن زيد عن مطر الوراق عن ربيعة وروى مالك بن انس عن  
 ربيعة عن سليمان بن يسار ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة  
 وهو حلال رواه مالك مرسل قال ورواه ايضا سليمان بن بلال  
 عن ربيعة مرسل قال ابو عيسى وروى عن يزيد بن الاصم عن  
 ميمونة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حلال  
 ويروي بن الاصم هو ابن اخت ميمونة **باب ماجاء في**  
**الرخصة في ذلك** نا حماد بن مسعدة البصري فاسق بن عيينة  
 عن هشام بن عمار عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم قال وفي الباب عن عابشة  
 قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسن صحيح والعمل علي  
 هذا عند بعض اهل العلم وبن يعقوب الثوري واهل الكوفة  
 نا قتيبة نا حماد بن زيد عن ابيوب عن عكرمة عن ابن عباس  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم نا قتيبة نا  
 حماد بن زيد عن ابيوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم نا قتيبة نا داود بن عبد  
 الرحمن العطار عن عمرو بن دينار قال سمعت ابا الشعثاء يحدث  
 عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم  
 قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو الشعثاء اسمه جابر  
 ابن زيد واختلفوا في تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة لان

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها في طريق مكة فقال بعضهم تزوجها  
 حلالا وظهور امر تزويجها وهو محرم بنزولها وهو حلال بسرف  
 في طريق مكة وماتت ميمونة بسرف حيث بناها رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ودقنت بسرف نا اسحق بن منصور نا وهب بن جبير  
 نا ابي نوال سمعت ابا فزارة يحدث عن زيد بن الاصم عن ميمونة  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال وبنائها حلالا  
 وماتت بسرف ودقها في الظلمة التي بناها فيها قال ابو  
 عيسى هذا حديث غريب وروى غير واحد هذا الحديث عن يزيد  
 بن الاصم مرسل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة  
 وهو حلال **باب ماجاء في اكل الصيد للمحرم** نا قتيبة  
 نا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن المطلب عن جابر  
 ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صيد البر لكم حلال وانتم  
 حرم ما لم تضيدوه او ليضدكم قال وفي الباب عن ابي قتادة  
 وطلحة قال ابو عيسى حديث جابر حديث مفسر والمطلب لاه  
 لعرف له سماعا من جابر والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم لا يرون  
 بالصيد للمحرم باسا اذ لم يصطده اولم يصطد من اجله قال  
 الشافعي هذا الحديث حديث روي في هذا الباب وابن سيرين علي  
 هذا وهو قول احمد واسحاق نا قتيبة عن مالك بن انس عن ابي النضر  
 عن نافع موي ابي قتادة عن ابي قتادة انه كان مع النبي صلى  
 الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب  
 له محرمين وهو غير محرم فزاري حارا وحشيا فاستوي علي فرسه  
 فقال اصحابه ان بنا ولوه سوطه فابوا فاسا لمحمد فابوا عليه  
 فاخذوه ثم شد علي الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب النبي صلى  
 الله عليه وسلم وابل بعضهم فاذا ركع النبي صلى الله عليه وسلم فسالوه  
 عن ذلك فقال انما هي طعمة اطعمكموها الله نا قتيبة عن مالك عن  
 زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة في حمار الوحش مثل  
 حديث ابي النضر عن ابي زيد بن اسلم ان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال هل معكم من لحم شئ قال ابو عيسى هذا حديث  
 حسن صحيح **باب ماجاء في كراهية لحم الصيد للمحرم**  
 نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن  
 عباس اخبره ان الصعب ابن جثامة اخبره ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم مر به يا ايواء او بودان فاهدي له حمارا وحشيا فرده  
 عليه فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهه من الكراهية

خ  
المظلة

خ  
واقيني

فقال انه ليس بنا رد عليك ولا كنا حرم قال ابو عيسى هذا حديث  
 حسن صحيح وقد ذهب قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
 عليه وسلم وغيرهم الى هذا الحديث وكرهوا اكل الصيد للمحرم وقال  
 المتشافعي انما وجه هذا الحديث عندنا انما رده عليه لما ظن انه صيد  
 من اجله وتركه علي الفقيه وقد روي بعض اصحاب الزهري عن الزهري  
 هذا الحديث وقال اهله لم يروا رويته وهو غير محفوظ قال وفي الباب  
 عن علي وزيد بن ارقم **باب ماجاء في صيد البحر للمحرم**  
 نا ابو كريب نا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابي المهزم عن ابي هريرة قال  
 خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بحر او عمرة فاستقبلنا رجل  
 من جراد فدخلنا فضره بسياطنا وعصينا فقال النبي صلى الله عليه  
 وسلم كلوه فانه من صيد البحر قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه  
 الا من حديث ابي المهزم عن ابي هريرة واوالمهزم اسم يزيد بن مقيس  
 وقد تكلم فيه شعبة وقد رخص فيه قوم من اهل العلم للمحرم ان يصيد  
 الجراد وياكله وراي بعضهم عليه صدقة اذا اصطاده واكله **باب**  
**ما جاء في الصبح بصيها المحرم** نا احمد بن ميمون نا اسمعيل بن ابراهيم  
 نا ابن جريح عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن ابي عمير قال قلت  
 لابي ابراهيم اصيد لي قال نعم قال قلت اكلها قال نعم قال قلت  
 اقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال ابو عيسى هذا حديث  
 حسن صحيح قال يحيى بن سعيد وروى غيره من سائر هذا الحديث  
 فقال عن جابر عن عمر وحديث بن جريح وهو قول احمد واسمق  
 والعمل علي هذا الحديث عند بعض اهل العلم في المحرم اذا اصاب صيحا  
 ان عليه الجزاء **باب ماجاء في الاعتسال لدخول مكة** نا يحيى  
 ابن موسى نا هرون بن صالح نا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه  
 عن ابن عمر قال اعتسال النبي صلى الله عليه وسلم لدخوله مكة بفتح قال  
 ابو عيسى هذا حديث غير محفوظ والصحيح ما روي نافع عن ابن عمر  
 انه كان يغتسل لدخوله مكة ويديقه الشافعي يستحب الاعتسال لدخول  
 مكة وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف في الحديث ضعيف احمد بن  
 حنبل وعلي بن المدني وغيرهما ولا يعرف هذا مرفوعا الا من حديثه  
**باب ماجاء في دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة من**  
**اعلاها وخروجه من اسفلها** نا ابو موسى محمد بن المثنى نا سفيان  
 ابن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عابشة قالت لما جاء النبي  
 صلى الله عليه وسلم الى مكة دخل من اعلاها وخرج من اسفلها قال وفي  
 الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث عابشة حديث حسن صحيح

قريبه من قري مكة

**باب ماجاء في دخوله النبي صلى الله عليه وسلم مكة ثم ارا نا**  
 يوسف بن عيسى نا وكيع نا العمري نا نافع عن ابن عمر ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم دخل مكة ثم ارا نا قال ابو عيسى هذا حديث حسن **باب**  
**ما جاء في كراهية رفع اليد عند رؤية البيت** نا يونس بن  
 عيسى نا وكيع نا شعبة عن ابي قزعة ابا هالي عن ابي جابر النخعي قال  
 سئل جابر بن عبد الله ابراهيم الرجل بديه اذ اراي البيت فقال  
 حجبنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فكنا نفعله قال ابو عيسى يعني  
 رفع اليد عند رؤية البيت انما عرفه من حديث شعبة عن ابي  
 قزعة ابو قزعة اسم سويد بن حبيب **باب ماجاء كيف**  
**الطواف** نا محمود بن غيلان نا يحيى بن ادم نا سفيان عن جعفر بن  
 محمد عن ابيه عن جابر قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة دخل  
 المسجد فاستلم الحجر ثم مضى علي عيضة فزمل ثلثا ومشا الى الجاه  
 ابي المقام فقال واتخذوا من مقام ابراهيم مصلي ركعتي والمقام  
 بينه وبين البيت ثم اتي الحجر بعد الركعتين فاستلمه ثم خرج  
 الى الصفا فكنه قال ان الصفا والمروة من شعاب الله قال وفي الباب  
 عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل علي  
 هذا عند اهل العلم **باب ماجاء في الرمل من الحجر الى الحجر**  
 نا علي بن خشرم نا عبد الله بن وهب عن مالك بن انس عن جعفر بن  
 محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الى  
 الحجر ثلاثا ومشي اربعا قال وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى  
 حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم قال  
 الشافعي اذا ترك الرمل عمدا فقد اساء ولا شيء عليه واذا لم يرم  
 في الاشواط اذ لا فم يرمل فيها بقي وقال بعض اهل العلم ليس علي اهل  
 مكة رمل ولا علي من الحرم منها **باب ماجاء في استلام الحجر**  
**والركن اليماني دون ما سواها** نا محمود بن غيلان نا عبد الرزاق  
 نا سفيان ومحمد بن ابي خنيم عن ابي الطفيل قال كنت مع ابن عباس  
 ومعوية لا يمر ركن الا يستلمه فقال له ابن عباس ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم لم يركن الا الحجر الاسود والركن اليماني فقال معوية ليس  
 شيء من البيت مهور قال وفي الباب عن عمر قال ابو عيسى حديث  
 ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم ان لا  
 يستلم الا الحجر الاسود والركن اليماني **باب ماجاء ان النبي**  
**صلى الله عليه وسلم طاف مضطجعا** نا محمود بن غيلان نا قتيبة  
 عن سفيان عن ابن جريح عن عبد الرحمن الحميدي عن ابن جعلي عن ابيه

ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت مضطجعا وعليه برد قال  
ابوعبيد بن جراح هذا حديث الثوري عن ابن جريح لا تعرفه الا ابن حديثه  
وهو حديث حسن صحيح وعبد الحميد هو ابن جبير بن شيبان عن  
ابن يعلى عن ابيه وهو يعلى بن امية **باب ماجاء في تقبيل**  
**الحجر** تا هنادنا ابو معوية عن الاعشى عن ابراهيم عن عاصم بن  
ربيعه قال رايت عمر بن الخطاب يقبيل الحجر ويقول اني اقبلك واعلم  
انك حجر ولو لا اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك لم اقبلك  
قال وفي الباب عن ابي بكر وابن عمر بن قتيبة نا حاد بن زيد عن الزبير بن  
عربي ان رجلا سال بن عمر عن استقبال الحجر فقال رايت النبي صلى الله عليه  
وسلم يستلمه ويقبله فقال الرجل رايت ان علبت عليه رايت ان  
زوجت فقال بن عمر اجعل رايت باليمن رايت النبي صلى الله عليه وسلم  
يستلمه ويقبله قال وهذا هو الزبير بن عربي روي عنه حاد بن زيد  
والزبير بن عربي كوفي يكنى ابا سلة سمع من انس بن مالك وغير واحد  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم روي عنه سفيان الثوري وغير واحد  
واحد من الامية قال ابو عبيد بن جراح حديث حسن صحيح والعمل  
عليه هذا عند اهل العلم يستحبون تقبيل الحجر فان لم يمكنه ولم يصل اليه  
استلمه بيده وقبل يده وان لم يصل اليه استقبله اذا احاذاه وكبر وهو قول  
الشافعي **باب ماجاء انه يبدأ بالصفا قبل المروة** نا ابن ابي عمير  
نا سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن ابي عبد الله عليه  
وسلم حين قدم مكة طاف بالبيت سبعا فقرا واتخذوا من مقام ابراهيم مصليا  
فصلى ثلث المقام ثم اتا الحجر فاستلمه ثم قال فبدأ بالصفا قبل المروة  
بالصفا وقران الصفا والمروة من شعائر الله قال ابو عبيد بن جراح هذا حديث حسن  
صحيح والعمل عليه هذا عند اهل العلم انه بدأ بالصفا قبل المروة فان بدأ بالمروة  
قبل الصفا لم يجزه وبدأ بالصفا واختلف اهل العلم فيمن طاف بالبيت ولم  
يلف بين الصفا والمروة حتى يرجع فقال بعض اهل العلم ان لم يلف بين  
الصفا والمروة حتى يخرج من مكة فان ذكر وهو قريب منها رجح طواف  
بين الصفا والمروة وان لم يذكر حتى انا بلادة الجراة وعليه دم وهو قول  
سفيان الثوري وقال بعضهم ان ترك الطواف بين الصفا والمروة حتى يرجع  
الي بلادته فانه لا يجزيه وهو قول الشافعي قال الطواف بين الصفا والمروة  
واجب لا يجوز الحج الا به **باب ماجاء في السعي بين الصفا والمروة**  
نا قتيبة نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي عاصم  
قال انما سعي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليري  
المشركي فوجه قال وفي الباب عن عابشة وابن عامر وجابر قال ابو عبيد

حديث بن عباس حديث حسن صحيح وهو الذي يستحب اهل العلم ان يسعي  
بين الصفا والمروة فان لم يسع ومشى بين الصفا والمروة رواه جابر نا ابو  
ابن عيسى نا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن كثير بن جهمان قال رايت  
ابن عمر عتيبي في المسعى فقلت له المسمى في المسعى بين الصفا والمروة قال  
ليني سعت لعد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعي وليني مشيت لعد  
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم عتيبي وانا شيخ كبير قال ابو عبيد بن جراح  
حديث حسن صحيح وروي عن سعيد بن جبير عن ابن عمر **باب**  
**ما جاء في الطواف راكبا** نا بشر بن هلال الصواب البصري نا عبد العارفين  
سعيد وعبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس  
قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم علي راحلته فاذا اتى الي الركن اشار اليه  
قال وفي الباب عن جابر وابي الطفيل وام سلمة قال ابو عبيد بن جراح  
ابن عباس حديث حسن صحيح وقد روه قوم من اهل العلم ان يطوف الرجل  
بالبيت وبين الصفا والمروة راكبا الا ان عدلوه وهو قول الشافعي **باب**  
**ما جاء في فضل الطواف** نا سفيان بن وكيع نا يحيى بن يمان عن شريك عن  
ابي اسحاق عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طاف بالبيت خمسين مرة خرج  
من ذنوبه كيوم ولدته امه قال وفي الباب عن ابي اسحق نا ابو عبيد بن جراح  
حديث بن عباس حديث غريب سالت محمدا عن هذا الحديث فقال  
انما بروي هذا عن ابن عباس قوله نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن  
ابوب السختياني قال كانوا يعدون عبد الله بن سعيد بن جبير افضل  
من ابيه ولعبد الله اخ يقال له عبد الملك بن سعيد بن جبير وقد روي  
عنه ايضا **باب ماجاء في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح لمن يلو**  
نا ابو عمار وعلي بن حشرم قال نا سفيان بن عيينة عن ابي الزبير عن  
عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
يا بني عبد مناف لا تمتعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من  
ليل او نهار وفي الباب عن ابن عباس وابي ذر قال ابو عبيد بن جراح  
حديث حسن صحيح وقد رواه عبد الله بن ابي نجيح عن عبد الله بن باباه  
ايضا وقد اختلف اهل العلم في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح فمكة فقال  
بعضهم لا باس بالصلاة والطواف بعد العصر وبعد الصبح وهو قول الشافعي  
واحد واحتجوا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم اذا طاف بعد  
العصر لم يجعل حتى تغرب الشمس وكذا ان طاف بعد صلاة الصبح ايضا  
لم يجعل حتى تطلع الشمس واحتجوا بحديث بن عمر انه طاف بعد صلاة الصبح  
كل يوم ويخرج من مكة حتى تترك بدري طوي فصلى بعد ما طلعت الشمس

وهو قول سفيان الثوري ومالك بن انس **باب ما جاء في ركعتي الطواف** نا ابو مصعب المدني قراءة عن عبد العزيز بن عمران عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا طاف بالبيت فليقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد فانه قد اتى عن جعفر بن محمد عن ابيه انه كان يسمي ان يقول في ركعتي الطواف يقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد قال ابو عيسى وهذا صحيح من حديث عبد العزيز بن عمران وحديث جعفر بن محمد عن ابيه في هذا الصحيح من حديث جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد العزيز بن عمران ضعيف في الحديث **باب ما جاء في كراهية الطواف عربان** نا علي بن خنيسم انا سفيان ابن عيينة عن ابى اسحاق عن زيد بن ابي صالح قال سالت عليا باي شئ دعا الله عليه وسلم لا يدخل الجنة الا انقى مسلمة ولا يطوف بالبيت عربان ولا يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا وى كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فعده ابي مدته ومن لامدة له فاربعه اشهر قال وفي الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن نا ابن ابي عمير عن علي قال لانا سفيان بن عيينة عن ابى اسحاق نحوه وقال زيد بن ابي صالح وهذا صحيح قال ابو عيسى وشعبه وهم فيه فقال زيد بن ابي صالح **باب ما جاء في دخوله الكعبة** نا ابن عمر نا وكيع عن اسمعيل بن عبد الملك عن ابى ابي مليكة عن عاتبة قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي وهو فرير العين طيب النفس فرجع الي وهو خربنا فقلت له فقال اني دخلت الكعبة ووددت اني لم اكن فعلت اني الخاف ان اكون اتعبت امي من لعدي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الصلاة في الكعبة** نا قتيبة نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن زين عمر عن بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في حواف المسجد قال ابن عباس لم يصلي ولكنه كبر قال وفي الباب عن اسامة بن زيد والفضل بن عباس وعثمان بن طلحة وشيبة بن عثمان قال ابو عيسى حديث بلال حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم لا يرون بالصلاة في الكعبة باسا وقال مالك بن انس انى لا يباسى بالصلاة الناقله في الكعبة وكره ان تصلى المكتوبة في الكعبة وقال الشافعي لا يباسى ان تصلى المكتوبة والنطوح في الكعبة لان حكم الناقله والمكتوبة في الكعبة والمقلة سواء **باب ما جاء في كسره الكعبة** نا محمود بن عيلان نا ابو داود عن شعيبه عن ابى اسحاق عن الاسود بن يزيد نا ابن الربيع قال له حدثني ما كانت

بعث

تقضي اليك ام المومنين بيبي عاتبة فقال حدثني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها لولا ان قومك حديث عهد بالجاهلية لهدمت الكعبة وجعلت لها بابي قال فلما ملكه ابن الزبير هدمها وجعل لها بابي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الصلاة في الحجر** نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن علقمة بن ابي علقمة عن ابيه عن عاتبة قالت كنت احب ان ادخل البيت فاصلي فيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فادخلني الحجر فقال صلى في الحجر ان اردت دخوله البيت فاما هو قطعته من البيت ولكني قومك استغفروه حتى بنوا الكعبة فاخرجه من البيت قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وعلقمة بن ابي علقمة هو علقمة بن بلال **باب ما جاء في فصل الحجر الاسود والركن والمقام** نا قتيبة نا جابر عن عطية ابن اسباب عن سعيد بن جبير عن ابن عباسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطا بناي ادم قال وفي الباب عن عبد الله بن عمر ورواي هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عباسي حديث حسن صحيح نا يزيد بن زياد عن رجاء ابي يحيى قال سمعت مسافع الحاجب قال سمعت له عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الركن والمقام ياقوتتان مني يا قوتما الجنة لحمس الله نورها ولولم يطس نورها لاصيا ما بين المشرق والمغرب قال ابو عيسى هذا يروي عن عبد الله بن عمرو وموقوقا قوله وصيبي عن ابي ايضا وهو حديث غريب **باب ما جاء في الخروج الي منى والمقام بها** نا ابو سعيد الاثري نا عبد الله بن الاجلج عن اسمعيل بن مسلم عن عطية عن ابن عباسي قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعي الظاهر والعصر والمغرب والعشاء في الجمر ثم عدا الي عرفات قال ابو عيسى واسما عيل بن مسلم قد تكلموا فيهم من قبل حنظلة نا ابو سعيد الاثري نا عبد الله بن الاجلج عن الاعشى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباسي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بمعي الظاهر والجمر ثم عدا الي عرفات قال وفي الباب عن عبد الله بن الزبير واسبى قال ابو عيسى حديث مقسم عن ابن عباسي قال لما صلى في مكة قال يحيى قال شعيبه لم يسمح الحكم من مقسم الا خمسة اشيا وعدها وليس هذا الحديث فيما عدها شعيبه **باب ما جاء ان منى مناسك** نا يوسف بن عيسى ومحمد بن ابان قال لانا وكيع عن اسرايل عن ابراهيم بن مهاجر عن يوسف بن ماهك عن امه مسيبكبة عن عائشة قالت قلنا يا رسول الله الا نبيي لذي ذنبا نيتك يحيى قال لامنا مناخ من مناسك

الحديث

قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب **باب ما جاء في تفسير الصلاة**  
**عني** نا قتيبة نا ابو الاوصى عن سراق عن ابي اسحاق عن عمار بن  
وهب قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم عني ابن ما كان الناس  
واكثره ركعتين قال وفي الباب عن ابن مسعود وابي عمرو بن اسود قال  
ابو عيسى حديث عمار بن ثبة بن وهب حديث حسن صحيح وروي  
عن ابن مسعود انه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم عني  
ركعتين ومع ابي بكر ومع عمر ومع عثمان صدرا من امارته وقد اختلف  
اهل العلم في تفسير الصلاة عني لاهل مكة فقال بعض اهل العلم ليس لاهل  
مكة ان يقصروا الصلاة عني الا من كان عني مسافرا وهو قول ابن  
جريح وسفيان الثوري وجمي بن سعيد القظان والشافعي واحمد  
واسحاق وقال بعضهم لا يسهل مكة ان يقصروا الصلاة عني  
وهو قول الاوزاعي ومالك وسفيان بن عيينة وعبد الرحمن بن مهدي  
**باب ما جاء في الوقوف بعرفات والدعاء بها نا قتيبة نا**  
سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عبد الله بن صفوان  
عن يزيد بن شيبان قال اتانا ابن مريح الانصاري ونحن وقوف بالموقف  
مكنا يابا عده عمرو فقال ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيكم  
يقول كونوا علي مشاعر كما قالكم علي ارض من ارض ابراهيم قال وفي الباب  
عن علي وعائشة وجمي بن مطعم والشريد بن سويد التقي قال  
ابو عيسى حديث ابن مريح الانصاري حديث حسن صحيح لا تعرف الا  
ما حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار وابن مريح اسم زيد بن  
مريح الانصاري وانما يعرف له هذا الحديث الواحد نا محمد بن عبد  
الاعلي الصنعائي البصري نا محمد بن عبد الرحمن الطنطاوي نا هشام  
ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت قريش ومن كان عني  
دينها وهم الجهشي يقفون بالمرزلفة يقولون نحن قطين الله وكان  
من سواهم يقفون بعرفة فانزل الله تعالى لقد افيضوا من حيث  
افاض الناسي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ومعني  
هذا الحديث ان اهل مكة كانوا لا يخرجون من الحرم وعرفات خارج  
من الحرم واهل مكة كانوا يقفون بالمرزلفة ويقولون نحن قطين  
الله يعني سكان الله ومن سوا اهل مكة كانوا يقفون بعرفات فانزل  
الله تعالى لقد افيضوا من حيث افاض الناس والجهشي هم اهل الحرم  
**باب ما جاء ان عرفة كلها موقف نا محمد بن بشارة نا ابو احمد**  
الزبير نا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياشي نا ابي ربيعة  
عن زيد بن علي عن ابيه عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي بن ابي

طالب

طالب قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال هذا عرفة  
وهذا الموقف وعرفة كلها موقف ثم افاض من عني غربت الشمس وادق  
اسامة بن زيد وجعل يشير بيده علي هيبته والناس يضربون عينا  
وشمالا بلبغت اليهم ويقولوا ايها الناس عليكم السكينة ثم افاضنا صلي  
هم الصلوات جميعا فلما اصبح اتا قرح فوقف عليه وقال هذا قرح وهو  
الموقف وجمع كلها موقف ثم افاض من عني انثني الي وادي محسر ققرع  
ناقته فغبت حتى جاوز الوادي فوقف وادق الفضل ثم انثني البحر  
فرماها ثم اتانا المنحرف فقال هذا المنحرف ومني كلها منحرف واستغنته بجارية  
نشابة من ختم فقالت ان ابي شيخ كبير قد ادركته فرجته الله في  
الحج ابي جري ان ابح عنه قال جري عن ابيك قال ولو اعنتك الفضل  
فقد اذ العباسي برسول الله لم لويت عنق ابن عمك قال رايت نشابا  
ونشابة فلم امن الشيطان عليهما ثم اتاه رجل فقال برسول الله ابي  
افضت قبيل ان اطلق قال اطلق وقصر ولا جرح قال وجا اخر فقال  
برسول الله اي دجيت قبيل ان ارسبا قال ارم ولا جرح قال ثم اتاني البيت  
قطا فبه ثم اتا زمزم فقال يا بني عبيد المطلب لو لانا بعلبكم الناس  
عنه لترعت قال وفي الباب عن جابر قال ابو عيسى حديث علي حديث  
حسن صحيح لا يعرفه من حديث علي الا من هذا الوجد من حديث عبد  
الرحمن بن الحارث وقد رواه غير واحد عن الثوري مثل هذا والعمل  
علي هذا عند اهل العلم راوا ان يجمع بين الثور والحصر بعرفة في وقت  
الذمار وقال بعض اهل العلم اذا صلي الرجل في رحله ولم يشهد الصلاة  
مع الامام ان شاء جمع هو بين الصلواتي مثل ما صنع الامام قال  
وزيد بن علي هو ابن الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام  
**باب ما جاء في الاقامة بعرفات نا محمد بن عيلان نا**  
وكيع وبشر بن السري وايدونجيم قالوا فاسعني عن ابي الزبير عن جابر  
ان النبي صلى الله عليه وسلم اوقف في وادي محسر وراذقه بشر وفاض  
من جمع وعليه السكينة وامرهم بالسكينة وراذقه ايدونجيم وامرهم  
ان يرموا بمثل حصى الخذف وقال لعلي لا راكم جرد عاني هي قال وفي الباب  
عن اسامة بن زيد قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاء في الجمع بين المغرب والعشاء بالمرزلفة نا محمد بن بشارة نا جبري**  
ابن سعيد نا سفيان بن عيينة عن ابي اسحاق عن عبد الله بن مالك  
ان ابن عمر صلي بهم جمع بين الصلواتي باقامة وقال رايت رسول الله  
صلي الله عليه وسلم فعل مثل هذا في هذا المكان نا محمد بن بشارة نا جبري  
ابن سعيد عن اسمعيل بن ابي خالد عن ابي اسحاق عن عبد الله بن بشير



عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال محمد بن بشر قال يحيى  
والمصواب حديث سفيان قال وفي الباب عن علي وابي ايوب وعبد  
الله بن مسعود وجابر واسامة بن زيد قال ابو عيسى حديث بن عمر  
في رواية سفيان اصح من رواية اسمعيل بن ابي خالد وحديث سفيان  
حديث صحيح حسن والعمل علي هذا عند اهل العلم لانه لا يصلي صلاة  
المغرب دون جمع فاذا اتى جمعاً وهو المزدلفة جمع بين المصلاتين  
باقامة واحدة ولم يتطوع فيما بينهما وهو الذي اختاره بعض اهل  
العلم وذهب اليه وهو قول سفيان الثوري قال سفيان وان شأني  
المغرب ثم تعشا ووضع ثيابه ثم قام فصلى العشاء فقال بعض  
اهل العلم يجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة باذان واقامته يؤد  
لصلاة المغرب ويقوم ويصلي المغرب ثم يقم ويصلي العشاء وهو  
قوله الشافعي قال ولا يراي اسرايل هذا الحديث عن ابي اسحاق عن  
عبد الله بن خالد اني ما نك عن ابن عمر وحديث سعيد بن جبير عن  
ابن عمر هو حديث صحيح ابي جابر رواه سلمة بن كهيل عن سعيد بن  
جبير واما ابو اسحاق فرواه عن عبد الله بن خالد اني ما نك عن  
ابن عمر **باب ما جاء من ادرك الامام يجمع فقد ادرك الحج**  
نا محمد بن بشر نا يحيى بن شعيب وعبد الرحمن بن مهدي قالنا سفيان  
عن بكر بن عطاء عن عبد الرحمن بن جبر ان ناساً من اهل نجد اتوا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جرفة ضالوه فامر مناد يناد  
فنادي الحج عرفه من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج  
ايام مني ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا  
اثم عليه قال وزاد يحيى واراد في رواية اخرى نا ابن ابي عمير نا سفيان  
ابن عيينة عن سفيان الثوري عن بكر بن عطاء عن عبد الرحمن بن  
يعرب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه وقال ابن ابي عمير قال  
سفيان بن عيينة وهذا الجود حديث رواه سفيان الثوري قال ابو  
عبيد والعمل على حديث عبد الرحمن بن يعرب عند اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انه من لم يقف بعرفات قبل طلوع الفجر  
فقد فاته الحج ولا يجزي عند ان جاء بعد طلوع الفجر ويجعلها عمرة  
وعليه الحج من قابل وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحاق  
قال ابو عيسى وقد روي شعبه عن بكر بن عطاء حديث الثوري  
قال وسعت الجارود يقول سمعت وكيعاً انه ذكر هذا الحديث فقال  
هذا الحديث ام المتأسك نا ابن ابي عمير نا سفيان عن داود بن ابي هند  
واسماعيل بن ابي خالد وزكريا بن ابي زائدة عن الشعبي عن عمرو

ابن مضر بن اوس بن حارثة بن لام الطائي قال انبت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة جني خرج الي الصلاة فقلت برسول  
الله ابي جيت من جبلي صبي اكلت راحلتي واتعبت نفسي به  
والله ما تركت من جبل الا وقفت عليه فهل لي من حاج فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من شهد صلاتنا هذه فوقف معنا حتى نذبح  
وقد وقف بعرفة قيل ذلك ليلا او نهاراً لا يقدم حبه وقضا تقته  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال قوله تقته يعني نسكه  
قوله ما تركت من جبل الا وقفت عليه اذا كان من رمل يقال له  
جبل واذا كان من حجارة يقال له جبل **باب ما جاء في تقديم  
الضعفة من جمع بليل** نا قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة  
عن ابن عباس قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقل من  
جمع بليل قال وفي الباب عن عابشة وام حبيبة واسماء بنت ابي  
بكر والفضل بن عباس نا ابو كريب نا وكيع عن المسعودي عن الحكم  
عن مقدم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم فنعفه  
اهله وقال لا ترموا الحجره حتى تطلع الشمس قال ابو عيسى حديث  
ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل علي هذا الحديث عند اهل العلم  
لم يروا باساً ان يتقدم الضعفة من المزدلفة بليل فيسيرون الي منى وقال  
الشر اهل العلم بحديث النبي صلى الله عليه وسلم انهم لا يرمون حتى تطلع  
الشمس وخص بعض اهل العلم في ان يرموا بليل والعمل على حديث النبي  
صلى الله عليه وسلم انهم لا يرمون وهو قول الثوري والشافعي قال حديث  
ابن عباس بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقل حديث صحيح روي  
عنه من غير وجه وروي شعبه هذا الحديث عن مشاشي عن عطاء  
عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم فنعفه  
اهله من جمع بليل وهذا حديث خطأ خطأ فيه مشاشي وزاد فيه عن الفضل  
ابن عباس وروي بن جريح وغيره هذا الحديث عن عطاء عن ابن عباس  
ولم يذكر واخيه عن الفضل بن عباس ومشاشي بصر روي عنه شعبه  
**باب ما جاء في يوم النحر** نا علي بن حشرم نا عيسى بن يونس  
عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم  
يروي يوم النحر صبي وما يجد ذلك فيبعد زوال الشمس قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم انه لا يروي  
بعد يوم النحر الا بعد الزوال **باب ما جاء في الافاقه من  
جمع قبل طلوع الشمس** نا قتيبة نا ابو خالد الاحمر عن الاعشى عن  
الحكم عن مقدم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم افاض قبل طلوع



الشمس قال وفي الباب عن عمر قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث  
 حسني واما كات اهل الجاهلية فيقتطرون حتى تطلع الشمس ثم يفيضون  
 ناهمرد بن عبلان نا ابو داود قال ابانا شعبة عن ابي اسحاق قال  
 سمعت عمر بن ميمون يحدث يقول كنا وقوفنا يجمع فقاد عمر بن  
 الخطاب ان المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس وكانوا  
 يقولون اشرك قيس وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفهم فافاض  
 عمر قبل طلوع الشمس قال ابو عيسى هذا حديث حسني صحيح **باب**  
**ان الجمار التي ترمي مثل حصا الخذف** نا محمد بن بشير نا يحيى  
 ابن سعيد القطان نا ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر قال رايت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار مثل حصي الخذف قال وفي الباب  
 عن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن امه وهي ام حنبل الازدية  
 واين عباس والعقل بن عباس وعبد الرحمن بن عثمان البجلي وعبد  
 الرحمن بن معاذ قال ابو عيسى هذا حديث حسني صحيح وهو الذي اختاره  
 اهل العلم ان تكون الجمار التي يرميها مثل حصا الخذف **باب**  
**ما جاني الربى بعد زوال الشمس** نا احمد بن عبدة الحنفي البصري  
 نا زيار بن عبد الله عن الهجاج عن الحكم عن مفسم عن ابن عباس قال  
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار اذا زالت الشمس قال  
 ابو عيسى هذا حديث حسني **باب** ما جاني ربي الجمار راكبيا  
**وما شيا** نا احمد بن منيع نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة نا الهجاج  
 عن الحكم عن مفسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم ربي  
 الجمره يوم الاحمر راكبيا قال وفي الباب عن جابر وقتلته بن عبد الله  
 وام سليمان بن عمرو بن الاحوص قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث  
 حسني والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم واكثر بعضهم ان يجشي الي  
 الجمار وقد روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان قد  
 يجشي الي الجمار ووجه هذا الحديث عندنا انه ركبا في بعض الايام  
 ليقصد به في قوله وكلي الحديثين مستقل عند اهل العلم نا يوسف  
 ابن عيسى نا ابن عيسى عن عبيد الله عن قافح عن ابن عمر ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم كان اذا ربي الجمار مشيا اليها اذا هبا وراجعا قال ابو  
 عيسى هذا حديث حسني صحيح والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم وقال  
 بعضهم يركب يوم الاحمر ويجشي في الايام التي بعد يوم الاحمر قال ابو  
 عيسى هذا حديث حسني صحيح والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم وقال  
 بعضهم يركب يوم الاحمر ويجشي في الايام التي بعد يوم الاحمر قال ابو  
 عيسى وكان من قاله هذا انما اراد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في

في فعله لانه انما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ركب يوم الاحمر  
 حيث ذهب يرمي الجمار ولا يرمي يوم الاحمر الا حقه العقبة **باب**  
**ما جاني ترمي الجمار** نا يوسف بن عيسى نا وكيع نا المسعودي عن  
 جامع بن مشداد ابي صخرة عن عبد الرحمن بن يزيد قال لما اتي عبد  
 الله جمره العقبة استنطن الوادي واستقبل القبلة وجعل يرمي  
 الجمره علي حاجبه الايمن ثم ربي بسبح حصيات يكبر مع كل حصاة  
 ثم قال والله الذي لا اله الا هو من هاهنا وما الذي انزلت عليه  
 سورة البقرة قال وفي الباب عن الفضل بن عباس واين عباس  
 واين عمر وجابر قال ابو عيسى حديث بن مسعود حديث حسني صحيح  
 والعمل علي هذا عند اهل العلم يختارون ان يرمي الرجل من بطن  
 الوادي بسبح حصيات يكبر مع كل حصاة وقد رخص بعض اهل العلم  
 ان لم يمكنه ان يرمي من بطن الوادي رما من حيث قدر عليه وان لم  
 يكن في بطن الوادي ما يضره من علي الجهمصيني نا عيسى بن يونس عن  
 عبيد الله بن ابي زياد عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال انما جعل ربي الجمار والسعي بين الصفا والمروة  
 الا ما ذكر الله قال ابو عيسى وهذا حديث حسني صحيح **باب**  
**ما جاني كرا هية طرد الناس عندي الجمار** نا احمد بن منيع نا مروان بن  
 معوية عن ايمن بن نائل عن قدامة بن عبد الله قال رايت النبي صلى  
 الله عليه وسلم يرمي الجمار علي ناقة ليس ضرب ولا طرد ولا ليكرك  
 قال وفي الباب عن عبد الله بن حنظلة قال ابو عيسى حديث قدامة  
 ابن عبد الله حديث حسني صحيح واما يعرف هذا الحديث من هذا  
 الوجه وهو حديث ايمن بن نائل وهو ثقة عند اهل الحديث **باب**  
**ما جاني الاشتراك في البدنة والبقرة** نا قتيبة نا مالك بن اعين عن ابي  
 الزبير عن جابر قال سخرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية  
 البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة قال وفي الباب عن ابن عمر  
 واين هريرة وعائشة واين عباس قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسني  
 صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
 وسلم وغيرهم يرون الجوز وعن سبعة والبقرة عن سبعة وهو قول  
 سفيان الثوري والشافعي واحمد وروي عن ابن عباس عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم ان البقرة عن سبعة والجوز عن عشرة وهو  
 قول اسحاق واخرج لهذا الحديث وحديث بن عباس انما يعرف من  
 وجه واحد نا الحسين بن حرب وعبد الله بن ابي اسحاق بن  
 موسى عن حبي بن واقد عن علباء بن احر عن عكرمة عن ابن عباس

قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فمضوا لا يجي فاشتركتنا  
في البقرة سبعة وفي الجزور عشرة قال ابو عيسى هذا حديث حتى  
غريب وهو حديث حسين بن واقد **باب ماجاء في اشعار**  
**البدن** نا ابو كريب نا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن  
ابي حسان عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قلده علي بن  
واشعر المهدي في الشق الايمن بذي الخليفة واما طعنه اذ لم  
قال وفي الباب عن المسور بن مخرمة قال ابو عيسى حديث بن  
عباس حديث حتى صحيح وابوشان الاخرج اسمه مسلم والعمل  
علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
بيرون الاشعار وهو قول الثوري والشافعي واحمد والشافعي  
قال سمعت يوسف بن عيسى يقول سمعت وكيعا يقول حين  
رواهنا الحديث قال لا تتكروا الي قول اهل الراي في هذا فان  
الاشعار سنة وفضلهم بدعة قال وسمعت ابا السائب يقول  
كنا عند وكيع فقال للرجل عنده من ينظر في الراي اشعر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ويقول ابو حنيفة هو مثله قال للرجل  
فانه قد روي عن ابراهيم البخعي انه قال الاشعار مثله قال  
فرايت وكيعا غضب غضبا شديدا وقال اقول لك قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وتقول قال ابراهيم ما اخذت بان تجسي ثدي لا  
تخرج حتى تنزع عن فوكه هذا **باب** نا قتيبة وابو  
سعيد الاثري قالنا يحيى بن اليمان عن سعيب بن عبيد الله  
عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى هديه  
من فزيد قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرف الا من  
حديث الثوري الا من حديث يحيى بن اليمان وروي عن نافع  
ان ابن عمر اشترى هديه بغيره قال ابو عيسى وهذا اصح  
**باب ماجاء في تقليد المهدي للمقيم** نا قتيبة نا  
اللبيث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عابشة انها  
قالت قتلت فلان هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم  
يجرم ولم يترك شيئا من اشياء قاتل ابو عيسى هذا حديث حتى صحيح  
والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا قلده الرجل الهدي  
وهو يريد الجمل يجرم عليه شي من اشياء والطيب حتى يجرم  
وقال بعض اهل العلم اذا قلده الرجل هديه فقد وجب عليه ما  
وجب علي المحرم **باب ماجاء في تقليد الغم** نا محمد  
ابن بشير نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم

عن الاسود عن عابشة قالت كتبت اقول فلان هدي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كلها غنيم لا يجرم قال ابو عيسى هذا حديث حتى صحيح والعمل  
علي هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
بيرون تقليد الغم **باب ماجاء اذا عطب الهدي ما يمنح به**  
نا هارون بن اسحاق الهادي نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن  
ابيه عن ناجية الخراعي صاحب بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
قلت لرسول الله كيف اصنع بما عطب من البدن قال انخرها ثم اعشى  
فعلها في دمه ما تمحل بين الناس وبينها فما كلوها وفي الباب عن ذويب  
ابي قتيبة الخراعي قال ابو عيسى حديث علي بن ابي طالب حديث حتى صحيح  
والعمل علي هذا عند اهل العلم قالوا في هدي التطوع اذا عطب لا ياكل هو  
ولا احد من اهل رفقته ويحلي بينه وبين الناس يا كلونه وقد اجزا  
عنه وهو قول الشافعي واحمد والشافعي وقالوا ان اكل منه شيئا عزم بقدر  
ما اكل منه وقال بعض اهل العلم اذا اكل من هدي التطوع شيئا فقد ضمن  
الذي اكل **باب ماجاء في ركوب البدنة** نا قتيبة نا ابو عروة  
عن قتادة عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة  
فقال له اركبها فقال لا يرسل الله البادنة قال له في الثالثة والاربعين اركبها  
ويجك او ويك قال وفي الباب عن علي وابي هريرة وجابر قال ابو عيسى  
حديث ابي حديث حتى صحيح وقد رخص قوم من اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في ركوب البدنة اذا احتاج الي طرها  
وهو قول الشافعي واحمد والشافعي وقال بعضهم لا يركب ما لم يضطر اليها  
**باب ماجاء في جابت الترابي بيد في الملق** نا ابو عمار  
الحسين بن حرب نا سفيان بن عيينة عن هشام بن حسان عن ابن  
سبير بن عيسى نا ابن عمر قال لما رمي النبي صلى الله عليه وسلم بالحجارة عجز  
نسكه ثم ناوله المعلق شقه الايمن فعلقه فاعطاه ابا طلحة فترنأ وله  
شقه الايسر فعلقه فقال اضمه بيبي الناس نا ابن ابي عمير نا سفيان عن هشام  
بن عروة قال ابو عيسى هذا حديث حتى صحيح **باب ماجاء في الملق**  
**والتقير** نا قتيبة نا الليث عن نافع عن ابن عمر قال خلق رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وحلق طابفة من اصحابه وقصر بعضهم قال ابن عمر ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمة الله الملقني مرة او مرتين ثم قال  
والفصير وفي الباب عن ابن عباس وام الحصبى ومارب وابي سعيد  
وابي مرجم وجشبي بن جادة وابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث  
حتى صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم يختمون ان يخلق راسه  
وانا فقروا ان ذلك يجزي عنه وهو قول سفيان الثوري والشافعي

واحد واسحاق **باب ما جاء في كراهية الخلق للنساء** فاهم  
ابن موسى الحرشي البصري نا ابي داود الطيالسي فاهام عن  
فتادة عن خلاسي بن عمرو عن علي قالها رسول الله صلي الله  
عليه وسلم ان تخلق المرأة راسها فاهم بن بشارة ابي داود عن  
هام بن حرة ولم يذكر فيه عن علي قال ابو عيسى حديث علي فيه  
اضطراب وروي هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن فتادة عن  
عائشة ان النبي صلي الله عليه وسلم لما ان تخلق المرأة راسها والعمل علي  
هذا عند اهل العلم لا يرون علي المرأة خلقتا ويرون ان عليهما  
التقصير **باب ما جاء في خلق قبل ان يذبح او غرق قبل**  
**ان يرمي** فاهم بن عبد الرحمن المزوي وابن ابي عمير قالوا  
لسفي بن عبيدة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد  
الله بن عمرو ان رجلا سال رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال  
خلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا جرح وساله اخر فقال تحرت  
قبل ان ارمي قال ارم ولا جرح قال وفي الباب عن جابر او علي  
وابن عباس وابن عمر واسامة بن شريك قال ابو عيسى حديث  
عبد الله بن عمرو حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل  
العلم وهو قول واحد واسحاق وقال بعض اهل العلم اذا قدم نسكا  
قبل نسك فله دم **باب ما جاء في الطيب عند الاضلال**  
**قبل الزيارة** فاهم بن ميثم فاهم بن منصور يعني ان زاد ان  
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت طيبت رسول  
الله صلي الله عليه وسلم قبل ان يجرم ويوم الخرق قبل ان يطوف  
بالبيت طيب فيه مسك وفي الباب عن ابن عباس قال ابو  
عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اكثر  
اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم يرون ان  
المحرم اذا ما جره العتبة يوم الخروجه وخلق او قصر فقد  
حل له كل شي حرم عليه الا النساء وهو قول الشافعي واحد واسحاق  
وقد روي عن عمر بن الخطاب انه قال حل له كل شي الا النساء والطيب  
وقد ذهب بعض اهل العلم الي هذا من اصحاب النبي صلي الله عليه  
وسلم وغيرهم وهو قول اهل الكوفة **باب ما جاء في تقطع**  
**التلبية في الحج** فاهم بن بشارة يعني بن سعيد عن ابن  
جريح عن عطاء عن ابن عباس عن العقيل بن عباس قال اردني  
رسول الله صلي الله عليه وسلم من جمع الي مني فلم يزل يلبي حتى  
رهي الجمرة وفي الباب عن علي وابن مسعود وابن عباس قال

ابو عيسى حديث العقيل حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل  
العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم ان الحاج لا يقطع التلبية  
حتى ترمي الجمرة وهو قول الشافعي واحد واسحاق **باب**  
**ما جاء في تقطع التلبية في العمرة** فاهم بن ميثم عن ابن ابي ليلى  
عن عطاء عن ابن عباس يروى الحديث انه كان يجسك عن التلبية  
في العمرة اذا استلم الحجر قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال  
ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسن صحيح والعمل عليه عند  
اکثر اهل العلم قالوا لا يقطع المعتمر التلبية حتى يستلم الحجر وقال  
بعضهم اذا انتهى الي بيوت مكة قطع التلبية والعمل علي حديث  
النبي صلي الله عليه وسلم وبه يقول سفيان والشافعي واحد واسحق  
**باب ما جاء في طواف الزيارة بالليل** فاهم بن بشارة وعائشة  
الرحم بن مهدي فاهم بن ميثم عن ابي الزبير عن ابن عباس وعائشة  
ان النبي صلي الله عليه وسلم اخر طواف الزيارة الي الليل قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رخص بعض اهل العلم في ان  
يؤخر طواف الزيارة الي الليل واستحب بعضهم ان يزور بيوت  
المنكر ويسمع بعضهم ان يؤخر ولو الي اخر ايام مني **باب**  
**ما جاء في نزول الابطح** فاهم بن منصور فاهم بن منصور ان  
عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلي الله عليه  
وسلم واوبكر وعمر وعثمان ينزلون الابطح قال وفي الباب عن  
عائشة وابي رافع وابي عباس قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث  
حسن غريب انما عرفه من حديث عبد الرزاق عن عبيد الله  
ابن عمر وقد استحب بعض اهل العلم نزول الابطح من غير ان يروا  
ذلك واجبا الا ما احب ذلك قال الشافعي ونزول الابطح ليس من  
السك في شي انما هو منزل تنزله النبي صلي الله عليه وسلم قال ابن  
ابي عمير فاهم بن ميثم عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال  
ليس التخصيب شي انما هو منزل تنزله رسول الله صلي الله عليه وسلم  
قال ابو عيسى التخصيب نزول الابطح قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح **باب من نزول الابطح** فاهم بن محمد بن عبد الوهاب  
نا يزيد بن زريع فاهم بن ميثم المعلم عن هشام بن عروة عن ابيه عن  
عائشة قالت انما تنزل رسول الله صلي الله عليه وسلم الابطح لانه  
كان اسبح لخروجه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح فاهم بن  
ابن عمر نا سفيان عن هشام بن عروة بن عمه **باب ما جاء**  
**في حج الصبي** فاهم بن طريف الكوفي نا ابو معاوية عن محمد



ابن سوفة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال رفعت امرأة  
صبيها الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هذا  
جح قال نعم ولك اجرنا قتيبة ناخام بن اسمعيل عن محمد بن  
يوسف عن السائب بن يزيد قال حج بي مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في حجة الوداع وانا ابا سبيع نسني قال ابو عيسى  
لهذا حديث حسن صحيح نا قتيبة نا قرعة بن سويد الباهلي  
عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله  
عليه وسلم نحوه قال ابو عيسى وقد روي عن محمد بن المنكدر  
عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا وقد اجمع اهل العلم ان الصبي  
اذا حج قبل ان يدرك فعله الحج اذا وجد اذا ادرك لا يجزي عنه  
فلك الحجة عن حجة الاسلام وكذا المملوك اذا حج في رقة ثم اعتق  
فعله الحج اذا وجد الي ذلك سبيلا ولا يجزي عنه ما حج في حال  
رقة وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحق **باب**  
نا محمد بن اسمعيل الواسطي قال سمعت ابن عمر عن اشعث بن  
سوار عن ابي الزبير عن جابر قال كنا اذا حجنا مع النبي صلى  
الله عليه وسلم فكنا نلبي عن النساء ونرهب عن الصبيان قال  
ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه الا من هذا الوجه وقد  
اجمع اهل العلم على ان المرأة لا يلبي عنها غيرها هي تلي عن  
نفسها ويكره لها رفع الصوت بالتلبية **باب ما جاء**  
**في الحج عن الشيخ الكبير والميت** نا احمد بن منيع نا روح  
ابن عبادة نا ابن جريح الخيري نا ابن شهاب قال حدثني سليمان  
ابن يسار عن عبد الله بن عباس عن الفضل بن عباس نا امرأة  
من تختم قالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة الله في الحج  
وهو شيخ كبير لا يستطيع اي يستوي علي ظهر البعير قال جني  
عنه قال وفي الباب عن علي وبريدة وحصين بن عوف وابي  
رزين العقباني وسودة بنت زمعة وابن عباس قال ابو  
عيسى حديث الفضل بن عباس حديث حسن صحيح وروي  
عن ابن عباس عن حصين بن عوف المزي عن النبي صلى الله  
عليه وسلم وروي عن ابن عباس ايضا عن سنان بن عبد الله  
المجهني عن عمه عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن ابن عباس  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وسالت محمد عن هذه الروايات  
قال اصح شي في هذا ما روي ابن عباس عن الفضل بن عباس  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد ويحتمل ان يكون ابن عباس يد

سمع من الفضل وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم يثروني هذا  
عن النبي صلى الله عليه وسلم وارسله ولم يذكر الذي سمعه منه  
قال ابو عيسى وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب  
غير حديث والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم وغيرهم وبه يقول الثوري وابن المبارك والشافعي  
واحمد واسحاق برون ان يحج عن الميت وقال مالك اذا اوصي ان  
يحج عنه حج عنه وقد رخص بعضهم ان يحج عن الحي اذا كان كبيرا  
او جال لا يقدر ان يحج وهو قول ابن المبارك والشافعي **باب**  
نا محمد بن عبد الاعلي نا عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن  
عبد الله بن عطاء قال ونا علي بن جعفر نا علي بن مسهر عن عبد الله  
ابن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال جاءت امرأة الي النبي  
صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابي مات ولم يحج ا فاجع عنها  
قال نعم جني عنها قال وهذا حديث صحيح **باب منه**  
نا يوسف بن عيسى نا وكيع عن شعبة عن الثعالب نا سالم عن عمرو  
ابن اوس عن ابي رزين الحقيبي انه اتا النبي صلى الله عليه وسلم  
فقال يا رسول الله ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العزة ولا يد  
الطعن قال حج عن ابيك واعتمر قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح ونا ذكرت العزة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
في هذا الحديث ان يعتمر الرجل عن غيره وابورزين الحقيبي  
اسمه لقيط بن عامر **باب ما جاء في العزة واجبة**  
**هي امر لا** نا محمد بن عبد الاعلي الصفاي نا عمرو بن علي عن المهاج  
عن محمد بن المنكدر عن جابر نا النبي صلى الله عليه وسلم سئل  
عن العزة واجبة هي قال لا وان يعتمر وهو اصل قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول بعض اهل العلم قالوا  
العزة ليست بواجبة وكان يقال هما جان الحج الاكبر يوم النحر  
والحج الاصغر العزة وقال الشافعي العزة ستة لانهم اعدوا رخص  
في تركها وليس فيها شيء ثابت بارها تطوع وقد روي عن النبي صلى  
الله عليه وسلم باسناد ضعيف لانقوم عبدة الحج وقد بلغنا عن  
ابن عباس انه كان يوجبها **باب منه** نا احمد بن عبد الصبي  
نا زياد بن عبد الله عن يزيد بن ابي زياد عن جاهد عن ابن عباس  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت العزة في الحج الي يوم القيمة  
قال وفي الباب عن سراق بن مالك بن جعشم وجابر بن عبد الله قال  
ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن ومحني هذا الحديث ان لا

باس بالعمرة في شهر الحج فصره المشافعي واحمد واسحاق وهكذا ومعني هذا الحديث ان اهل الجاهلية كانوا لا يعتمرون في اشهر الحج فلما جاء الاسلام رخص النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال دخلت العمرة في الحج ابي يوم القيامة يعني لابي اس بالعمرة في اشهر الحج واشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة لا ينبغي للمرجل ان يهمل بالحج الا في اشهر الحج واشهر الحرم رجب وذو القعدة وذو الحجة والحرم هكذا قال غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم **باب ما ذكر في فضل العمرة** نا ابو بكر كريب نا وكيع عن سفيان عن سفيان عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة الي العمرة تكفر ما بينها والحج المبرور ليس له جزا الا الجنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاني العمرة من التنعيم** نا يحيى بن موسى وا بن ابي عمير قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الرحمن بن ابي بكر نا ابي بكر نا النبي صلى الله عليه وسلم امر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يعمر عايشة من التنعيم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاني العمرة من الجعرانة** نا محمد بن يشار نا يحيى بن سعيد عن ابن جريح عن مزاحم بن ابي مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابي هريرة نا الكوفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الجعرانة ليلا معتمرا فدخل مكة ليلا فغضى عمرته ثم خرج من ليلا فاصبح بالجعرانة كبايت فلما زالت الشمس من الغد خرج في ليل سرف حتى جاء مع الطريق طريق جمع بطن سرف فمدا رجله فذكر خبيث عمرته علي الناسي قال ابو عيسى هذا حديث غريب ولا يعرف للحديث الكوفي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث ويقال جامع المطر من موصول **باب ما جاني عمرة رجب** نا ابو كريب نا يحيى بن ادم عن ابي بكر بن عباسي عن الاعمشي عن حبيب بن ابي ثابت عن عمرو قال سئل ابي عمر في اي شهر اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في رجب فقالت عايشة ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو معه فعني ابن عمرو ما اعتمر في شهر رجب فقط قال ابو عيسى هذا حديث غريب سمعت محمد بن يعقوب بن حبيب نا ابي ثابت لم يسمع من عمرو بن ابي بكر نا احمد بن ميمون نا الحسن بن موسى نا شيبان عن منصور عن مهاجد عن ابن عمر نا النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربعا احدها في رجب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب **باب ما جاني عمرة**

**ذي القعدة** نا العباس بن محمد الدوري نا اسحاق بن منصور هو السلوي الكوفي عن اسرايل عن ابي اسحاق عن البراء نا النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر في ذي القعدة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن عباس **باب ما جاني عمرة رمضان** نا دصير بن علي نا الواجد الزبيري نا اسرايل عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد عن ابن ام معقل عن ام معقل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عمرة في رمضان تعدل حجة وفي الباب عن ابن عباس وجابر وابي هريرة ورسى ووهب بن خنيس قال ابو عيسى يقال هرم بن خنيس قال بيان وجابر عن الشعبي عن وهد بن خنيس وقال داود الاودي عن الشعبي عن هرم بن خنيس ووهب امح وحديث ام معقل حديث حسن غريب من هذا الوجه وقال احمد واسحاق قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عمرة في رمضان تعدل حجة قال اسحاق معني هذا الحديث مثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قرأ قل هو الله احد فقد قرأ ثلث القرآن **باب ما جاني في الذي بهل بالحج فيكسرا وبعرج** نا اسحاق بن منصور نا روح ابن عيادة نا حجاج الصواف نا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة قال حدثني الحجاج بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كسرا وبعرج فقد حل وعليه حجة اخرى فذكرت ذلك لابي هريرة وابي عباس فقالا صدق نا اسحق بن منصور نا محمد بن عمار نا الاضاري عن الحجاج مثله قال وسعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال ابو عيسى هذا حديث حسن هكذا رواه غير واحد عن الحجاج الصواف بخو هذا الحديث وروي معرو ومعوينة بن سلام هذا الحديث عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن عمار نا بن رافع عن الحجاج بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وحجاج الصواف لم يذكر في حديثه عمار نا بن رافع وحجاج ثقة حافظ هذا الحديث وسعت محمد بن يعقوب رواية معرو ومعوينة بن سلام اصحنا عبد بن حميد نا عبد الرزاق نا ميمون نا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع عن الحجاج بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب ما جاني الاشتراط في الحج** نا زيار بن ايوب البغدادي نا عماد بن عوام عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس ان ضياعة بنت الربيع انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت برسول الله ابي اريد الحج فاشترط قال نعم قالت كيف اقول قال قولي لبيك اللهم لبيك لبيك

مهدي من الارض حدث نخبسي قال وفي الباب عن جابور السماء  
 بنت ابي بكر وعائشة قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسن  
 صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يرون الاشتراط في  
 الحج ويقولون ان اشترط ففرض له مرض او عذر فله ان يجزى ويخرج  
 من الاحرام وهو قول الشافعي واحمد واسحاق ولم يوجبوا اهل العلم  
 الاشتراط في الحج وقالوا ان اشترط ففرض له مرض او عذر فله ان  
 يجزى فليس له ان يخرج من احرامه ويرويه كذا لم يشترط **باب**  
**منه** نا احمد بن منيع نا عبد الله بن المبارك اخبرني معمر بن الزهري  
 عن سالم عن ابيه انه كان يكثر الاشتراط في الحج ويقول ابيس حسبيكم  
 سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 صحيح **باب ما جاء في المرأة تحبض بعد الاقامة** نا قتيبة  
 نا الليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت  
 ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان صبغيت بنت حبي خاصة  
 في ايام مني فقال اجلسناني قالوا انها فاقتت فقال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فلا اذا قال وفي الباب عن ابن عمر وابن  
 عباس قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل  
 على هذا عند اهل العلم ان المرأة اذا طافت طواف الزبارة نثره  
 خاصت فانها تنفر وليس عليها شي وهو قول الثوري والشافعي  
 واحمد واسحاق نا ابو عمار نا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر عن  
 نافع عن ابن عمر قال من حج البيت فليكن اخر عمره بالبيت الا الحيف  
 ورضي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث  
 ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم **باب**  
**ما جاء من تقضي الحاجب من المناسك** نا علي بن جبر نا شريك عن  
 جابر الجعفي عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت  
 حضرت كما مرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقصي المناسك كلها الا  
 الطواف بالبيت قال ابو عيسى العمل على هذا الحديث عند اهل  
 العلم ان الحاجب تقضي المناسك كلها ما خلا الطواف بالبيت وقد  
 روي هذا الحديث عن عائشة من غير هذا الوجه ايضا نا زياد بن  
 ايوب نا عمرو نا بن شجاع الخزازي عن خفيف عن عكرمة ومجاهد  
 وعطاء عن ابن عباس رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
 النفساء والحائض تغسل وتغرم وتغضي المناسك كلها غير ان لا  
 تطوف بالبيت حتى تطهر قال ابو عيسى هذا حديث غريب من  
 هذا الوجه **باب ما جاء من حج او اعتمر فليكن اخر عمره**

بالبيت

**باب** نا نصر بن عبد الرحمن الكوفي نا المجرى عن المهاج بن  
 ارطاة عن عبد الملك بن المغيرة عن عبد الرحمن بن البيهقي  
 عن عمرو بن اوس عن الحرث بن عبد الله بن اوس قال سمعت  
 النبي صلى الله عليه وسلم يقول من حج هذا البيت او اعتمر فليكن  
 اخر عمره بالبيت فقال له عمر حرث بن ابي بكر سمعت هذا من  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تخبرنا به قال وفي الباب عن  
 ابن عباس قال ابو عيسى حديث الحرث بن عبد الله بن اوس حديث  
 غريب وهكذا روي غير واحد عن المهاج بن ارطاة مثل هذا  
 وقد خولف المهاج في بعض هذا الاسناد **باب ما جا**  
**ان القارن يطوف طوافا واحدا** نا ابن ابي عمير نا ابو معوية عن  
 المهاج عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن  
 الحج والعمرة وطاف لهما طوافا واحدا قال وفي الباب عن ابن  
 عمر وابن عباس قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن والعمل  
 على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
 وسلم وغيرهم قالوا القارن يطوف طوافا واحدا وهو قول الشافعي  
 واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
 عليه وسلم وغيرهم يطوف طوافين ويبسعا سبعين وهو قوله  
 الثوري واهل الكوفة نا خلد بن اسلم البغدادي نا عبد العزيز  
 ابن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من احرم بالحج والعمرة اجراه طواف واحد وسعي  
 واحد منهما حتى يجزى منهما جميعا قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 صحيح غريب وقد روي غير واحد عن عبيد الله بن عمر ولم يرفعه  
 وهو صحيح **باب ما جاء ان يكف المهاجر مكة بعد الصدر**  
 نا احمد بن منيع نا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن حبيب  
 سمع السائب بن يزيد عن العلاء بن الحضرمي يعني مرفوعا قال  
 يكف المهاجر بعد قضا نسكه مكة ثلاثا قال ابو عيسى هذا حديث  
 حسن صحيح وقد روي من غير هذا الوجه هذا الاسناد مرفوعا  
**باب ما جاء ما يقول عند القبول من الحج والعمرة** نا علي  
 ابن جبر نا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال  
 كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل من غزوة اوج او عمرة فعلا  
 قد قد من الارض او شرفا كبر ثلاثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا  
 شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير ايون نا ايون  
 عابدون سايجون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده

وهزم الاخراج وحده وفي الباب عن البراء والنس وجابوق قال ابو  
عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح **باب ما جازي**  
**المحرم بموت في احرامه** نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن عمرو  
ابن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كنا مع النبي صلى  
الله عليه وسلم في سفر فتراي رجلا قد سقط عن بعيره فوقع ثمة  
وهو محرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر  
وكنفوه في ثوبه ولا تمسوا راسه فانه بيعت يوم القيامة بديل  
او بيلي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول سفيان  
الثوري والشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم اذا  
مات المحرم انقطع احرامه ويصنع به كما يصنع بغير المحرم به  
**باب ما جازي المحرم بيشتمكي عينه فينمذها بالصبر**  
نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن ايوب بن موسى عن ثبته  
ابن وهب ان عمر بن عبيد الله بن معمر اشتمك عينيه وهو محرم  
فقال ايان بن عثمان فقال اخذها بالصبر واني سمعت عثمان  
ابن عفان يذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اخذها  
بالصبر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند  
اهل العلم لا يرون باسا ان يتداوا المحرم يدوا ما لم يكن فيه طيب  
**باب ما جازي المحرم بيلق راسه في احرامه ما عليه**  
نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن ايوب بن مسخيتي نا ابن ابي  
نجيح وحيد وعبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن  
كعب بن عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية  
قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر والقل يهاقته  
عليه وبهه فقال اتوديك هو امك هذه فقال نعم فقال اخلق والهم  
فرقابين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصح اوصم ثلاثة ايام او  
انسك تسبيكة قال ابن ابي نجيح اواذ جشاة قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان المحرم اذا خلق وليس من  
التياب ما لا ينبغي له ان يلبس في احرامه وتطيب وتغلب الكفارة  
مثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب ما جازي الرخص**  
**للرعا ان يرموا يوما ويدعوا يوما** نا ابن ابي عمير نا سفيان بن  
عيينة عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن  
ابيه عن ابي الديق بن عدي عن ابيه ان النبي صلى الله عليه  
وسلم اخص للرعا ان يرموا يوما ويدعوا يوما قال ابو عيسى هكذا

روي بن عيينة وروي ما ذكر بن ابي عمير نا ابن ابي بكر عن  
ابيه عن ابي الديق بن عاصم بن عدي عن ابيه ورواية ما ذكر  
اصح وقد رخص قوم من اهل العلم للرعا ان يرموا يوما ويدعوا  
يوما وهو قول الشافعي نا الحسن بن علي الحلواني نا عبيد الرزاق نا  
ما ذكر بن ابي عمير نا سفيان بن عيينة نا ابن ابي عمير نا ابن ابي  
عاصم بن عدي عن ابيه قال خذ رسول الله صلى الله عليه وسلم للرعا  
الابل في البيوت ان يرموا يوم النحر ثم جمعوا رعي يومهم بعد  
يوم النحر فموتت في احدها قال ما ذكر قلنت انه قال في الاول  
نهما ستر يرمون يوم النحر قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح وهذا اصح من حديث بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر  
**باب** نا عبيد الوارث بن عبيد الصمد بن عبد الوارث نا ابن  
نا سليم بن جيان قال سمعت مروان الاصحق عن ابي بن ابي بكر  
عليا قدم علي رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال بما اهلت  
قال اهملت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان  
معي هديا لاهلنت قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من  
هذا الوجه **باب** نا عبيد الوارث بن عبيد الصمد بن عبد  
الوارث نا ابي عن ابيه عن محمد بن اسحاق عن ابي اسحاق عن المحدث  
عن عمالي قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم الحج الاكبر  
فقال يوم النحر نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن ابي اسحاق عن  
المحدث عن علي قال يوم الحج الاكبر يوم النحر قال ابو عيسى ولم يرفعه  
وهذا اصح من الحديث الاول ورواية بن عيينة موقوف اصح من  
رواية محمد بن اسحاق مرفوع هكذا روي غير واحد من الحفاظ عن ابي  
اسحاق عن المحدث عن علي موقوف **باب ما جازي استلام**  
**الركنين** نا قتيبة نا جابر بن عطاء بن السائب عن ابن عبيد بن عمير  
عن ابيه ان ابن عمر كان يراهم علي الركنين وحاماهما رايت احدا من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يفعل فقلت يا ابا عبد الرحمن  
انك تراهم علي الركنين وحاماهما رايت احدا من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم يراهم عليه فقال انا فعل فاني سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول ان مسهما كفارة للخطايا وسمعت يقول من طاف بهذا  
البيت بسوفا فاحصاه كان كعتق رقبة وسمعت يقول لا يصح قدما  
ولا رفق اخري الا حط الله عنه بها خطية وكتبت له بها حنة قال  
ابو عيسى وروي حماد بن زيد عن عطاء بن السائب عن ابن عبيد بن عمير  
عن ابن عمر نحوه ولم يذكر فيه عن ابيه قال ابو عيسى هذا حديث حسن



**باب** ناقية نا جري عن عطاء بن السائب عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الطواف حول البيت مثل الصلاة الا انكم تتكلمون فيه فمن تكلم فلا يتكلم الا بخير قال ابو عيسى وقد روي هذا الحديث عن ابن طاوس وغيره عن طاوس عن ابن عباس موقوفا ولا تعرفه مرفوعا الا من حديث عطاء بن السائب والعل على هذا عند اكثر هذا العلم يستحبون الا يتكلم الرجل في الطواف الا الحاجة او يذكر الله او من العلم **باب** ناقية نا جري عن ابن خنيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة لا يبعثه الله يوم القيامة من له عينان يبصرهما ولسان ينطق به يشهد علي من استلمه بحق قال ابو عيسى هذا حديث حسن فاهنا دا وليع عن حماد بن سلمة عن فرقد السلمي عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن بالزيت وهو محرم غير المقتت قال ابو عيسى المقتت المطيب قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا تعرفه الا من حديث فرقد السلمي عن سعيد بن جبير وقد تكلم يحيى بن سعيد في فرقد السلمي وروي عنه الناس **باب** نا ابو كريب نا خلاد بن يزيد الجعفي نا زهير بن معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عابشة ابا كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمله قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا تعرفه الا من هذا الوجه **باب** نا احمد بن منيع مد ومحمد بن الوزير الواسطي المعني واحد قالنا سماق بن يوسف الازرق عن شعيب عن عبد العزيز بن رفيع قال قلت لاسي بن ماله حدثني بشي عقلتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يطع ثور قال اقول كما يفعل امرؤك قال ابو عيسى هذا حديث حسن يستخرج من حديث سماق بن يوسف الازرق عن الثوري اخر كتاب المناسك واول كتاب الجنائز لسيدنا محمد بن جرير **ابواب** الجنائز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاني ثواب المريض فاهنا دا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عابشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بصيب الموتى شوكه فيما فرقتها الازرق الله بها درجة وخط عندها خطية قال وفيها جنة سعيد بن ابي وقاص وابي عميرة بن الجراح وابي هريرة وابي امامة وابي سعيد والنس

هو عبد الله

وعبد الله بن عمرو واسد بن كرز وجابر بن عبد الله وعبد الرحمن بن ابراهيم واخي موسى قال ابو عيسى حديث عابشة حديث حسن صحيح نا شعيب بن وكيع نا ابي عن اسامة بن زيد عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من شي يصيب الموتى من نضب ولا حرق ولا وصب حتى العمه بهما الا بلغ الله به عتة بيانه قال ابو عيسى هذا حديث حسن في هذا الباب قال وسعت الجار ود يقول سمعت وكيعا يقول لم نسمع في الهيم انه يكون كفارة الا في هذا الحديث قال وقد روي بعضهم هذا الحديث عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاني عيادة المريض نا حميد بن مسعدة نا يزيد ابن زريع نا خالد الخزاز عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا عاد اخاه لتسلم لم يزل في خرفة الجنة وفي الباب عن علي وابي موسى والبراء وابي هريرة والنس وجابر قال ابو عيسى حديث ثوبان حديث حسن صحيح وروي ابو عمار وعاصم الا حول هذا الحديث عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن ابي اسماء عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وسمعت همدا يقول من روي هذا الحديث عن ابي الاشعث عن ابي اسماء فهو اصح قال محمد واحاديت ابي قلابة انما هي عن ابي اسماء الا هذا الحديث وهو عندي عن ابي الاشعث عن ابي اسماء نا محمد بن وزير الواسطي نا يزيد بن هارون عن عاصم الا حول عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن ابي اسماء عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه نا احمد بن محمد بن عبيد نا حماد بن زيد عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حديث خالد ولم يذكر فيه عن ابي الاشعث مثل حديث خالد قال ابو عيسى مد ورواه بعضهم عن حماد بن زيد ولم يرفعه نا احمد بن منيع نا شعيب بن محمد نا اسرائيل عن ثوبان عن ابيه قال اخذ علي بيدي قال انطلق بنا الى المنى لغوده فوجدنا عنده ابا موسى فقال علي عليه السلام اعابدا جيت بيا باموي ام زايرا فقال لا بل اعابدا فقال علي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يقود مسلما عذوة الا صاب عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان عادته عشية الا صاب عليه بتقون الف ملك حتى يصبح وكان له خريف في الجنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد روي عن علي هذا الحديث من غير وجه ثم من وقع ولم يرفعه وابو فاختة اسمه سعيد بن علاقة **باب**



**ما جاني النبي عن النبي للموت** نا محمد بن بشارة نا محمد بن جعفر  
 ناسخية عن ابي اسحاق عن حارث بن مضرب قال دخلت علي خباب  
 وقد اكنوا في بطنه فقال ما اعلم احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
 لقي من البلاء ما لقيت لقد كنت ولا احد دريها علي عبد النبي صلى  
 الله عليه وسلم وفي ناحية من بيتي اربعون الفا ولو ان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم تها نا او تها ان تمني الموت لتميت قال وفي الباب عن  
 ابي وربي هريرة وجابر قال ابو عيسى حديث خباب حديث صحيح  
 وقد روي عن ابي بن مكرم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال  
 لا يمتحن احدكم الموت لغير نزل به وليقل اللهم احيني ما كانت  
 الحياة خيرا لي وتوفي اذا كانت الدفاة خيرا لي نا يذكر علي بن حجر  
 نا اسماعيل بن ابراهيم نا عبد العزيز بن صهيب عن ابي بن مكرم  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 صحيح **باب ما جاني النفود للمريض** نا بشر بن هلال  
 البصري الصواف نا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن  
 صهيب عن ابي نصر عن ابي سعيد ان جبريل اتي النبي صلى الله  
 عليه وسلم فقال يا محمد انت تكلمت قال نعم قال باسم الله ارقبك من  
 كل شي يوديك من شركك نفسي وعيني حاسده لبيح الله ارقبك والله  
 يشفيك نا قتيبة نا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب  
 قال دخلت انا وثابت علي ابي بن مكرم فقال ثابت يا عبد الحزة قد  
 اشتكيت فقال ابي بن مكرم قال نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 قال ابي قال اللهم رب الناس مذهب الباس اشفا انت الشافي لا  
 شافي الا انت شفا لا يجاد رسما قال وفي الباب عن ابي بن مكرم  
 قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وسالت ابا زرعة  
 عن هذا الحديث فقلت له رواية عبد العزيز عن ابي نصر عن ابي بن  
 سعيد اصح او حديث عبد العزيز عن ابي بن مكرم كلاهما صحيح وروي  
 عبد الصمد بن عبد الوارث عن ابيه عن عبد العزيز بن صهيب عن  
 ابي نصر عن ابي سعيد وعن عبد العزيز بن صهيب عن ابي بن مكرم  
**باب ما جاني الحيا علي الوصية** ثنا اسحاق بن منصور  
 نا عبد الله بن عيسى نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابي عمران نا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله شي من  
 يوقى فيه الا ووصيته مكتوبة عنده قال وفي الباب عن ابن  
 ابي ابي قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاني الوصية بالثلث والربع** نا قتيبة نا جابر عن عطاء بن

السايب عن ابي سعيد الرحمن السلمي عن سعد بن مالك قال عادني  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا مريقت فقال اوصيت قلت  
 نعم قال بكم قلت بما لي كله في سبيل الله قال فما نزلت لولدك قال  
 هم اغنيا بخير قال اوص بالثلث فما نزلت انا فقصه حتى قال  
 اوص بالثلث والثلث كثير قال ابو عبيد الرحمن ونحن نستحب  
 ان ينقص من الثلث لعول رسول الله صلى الله عليه وسلم والثلث  
 كثير قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث  
 سعد حديث حسن صحيح وقد روي عنده من غير وجه وقد روي  
 عنه والثلث كثير والعمل علي هذا عند اهل العلم لا يرون ان يوصي  
 الرجل بالثلثين والثلث وبسببهم ان ينقص من الثلث وقال  
 سفين الثوري كما نوايبهم في الوصية الجني دون الربع والربع  
 دون الثلث وما اوصي بالثلث فلم يترك شيئا ولا يجوز له الا الثلث  
**باب في تلغين المريض عند الموت والدعاء عنده** نا ابو سلمة  
 يحيى نا خلف نا بشر بن المفضل عن عمارة بن عتبة عن يحيى بن م  
 عمارة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغتوا موتا كما  
 لا اله الا الله قال وفي الباب عن ابي هريرة وام سلمة وعائشة  
 وجابر وسعد بن المريد وهي امرأة صلح طمحة بن عبيد الله  
 قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح نا هناد  
 نا ابو معاوية نا الاعشى عن شقيق عن ام سلمة قالت قال  
 لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريقت اوالمت فقولوا  
 خيرا فان الملائكة يومنون علي ما تقولون قالت فلما مات ابو  
 سلمة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت برسول الله ان ابا سلمة  
 مات قال فقولي اللهم احقر لي وله واعقب لي منه عقي حسنة  
 قالت فقلت فاعقبني الله منه من هو خير منه رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال ابو عيسى شقيق هو ابن سلمة ابو وايلد الاسدي  
 قال ابو عيسى حديث ام سلمة حديث حسن صحيح وقد كان يسقي  
 ان يلغين المريض عند الموت قول لا اله الا الله وقال بعض اهل  
 العلم اذا قال ذكر مرة فما لم تكلم بعد ذلك لا ينبغي ان يلغين  
 ولا يكثر عليه في هذا وروي عن ابن المبارك انه لما حضرته الوفاة  
 جعل رجل يلغنه لا اله الا الله واكثر عليه فقال له عبد الله اذا قلت  
 مرة فانا علي ذلك ما لم انكم بكلام واعما معني قول عبد الله انما اراد  
 ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من كان اخر قوله لا اله الا الله  
 دخل الجنة **باب ما جاني التشديد عند الموت** نا قتيبة

قال الليث عن ابن الهادي عن موسى بن سرجس عن القاسم بن  
محمد عن عابشة انها قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء وهو يدخل يده في القدح  
ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم اعني علي منكراث الموت  
اوسكرات الموت قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب نا  
الحسن بن الصباح البرزاني مشورين اسما عيل الحلبي عن عبد الله  
الرحمن بن العلاء عن ابيه عن ابن عمر عن عابشة قالت ما اعبط  
احدا من موت لعبد الذي رايت من شدة موت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال سالت ابا زرعة عن هذا الحديث وقلت له  
من عبد الرحمن بن العلاء فقال هو ابن العلاء بن الالجلاج وانما  
عرفه من هذا الوجه **باب** نازياد بن ايوب نا مشورين  
اسماعيل الحلبي عن غمام بن يحيى عن الحسن بن الحسن بن مالك  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من حاقطين وقعد الي  
الله ما حوطا من ليل او نهار فيجد الله في اول الصبيقة وفي اخر  
الصبيقة خيرا الا قال الله اشهدكم اني قد عقرت لعبي ما بيني  
طرفي الصبيقة **باب ما جاء ان المؤمن يموت بعرق**  
**البيتي** نا محمد بن بشارة يحيى بن سعيد عن المثني بن سعيد  
عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال المؤمن يموت بعرق الجبسي قال وفي الباب عن  
ابن مسعود قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد قال بعض  
اهل العلم لا يعرف لقتادة سماعا من عبد الله بن بريدة **باب**  
نا عبد الله بن ابي رباح الكوفي وهارون بن عبد الله البرزالي  
قالا ناسبا وهو ابن حاتم نا جعفر بن سليمان عن ثابت عن ابي  
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل علي شارب وهو في الموت فقال كيف  
تجدني قال ارجوا الله برؤس الله واني اخاف ذنوبي فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا تخفان في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا  
اعطاه الله ما يرجو **باب** ما يخاف قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن غريب وقد روي بعضهم هذا الحديث عن ثابت عن النبي  
صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء في كراهية النبي**  
نا محمد بن حميد الرازي نا حكام بن مسلم وهارون بن المغيرة عن  
عنبسة عن ابي حمزة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال اياكم والنبي فان النبي من عمل الجاهلية  
قال عبد الله والنبي اذان بالميت وفي الباب عن حذيفة نا

سعيد بن عبد الرحمن المغزوي نا عبد الله بن الوليد العدني عن سعبي  
التوري عن ابي حمزة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن خوه ولم  
يرفعه ولم يذكر فيه والنبي اذان بالميت قال ابو عيسى وهذا صحيح  
من حديث عنبسة عن ابي حمزة وايضا حذيفة هو ميمون الاعور  
وليبي هو بالغزي عند اهل الحديث قال ابو عيسى حديث عبد  
الله حديث حسن غريب وقد كره بعض اهل العلم النعي والنعي  
عندهم ان ينادي في الناس ان فلانا مات ليشهد واجبارته وقال  
بعض اهل العلم لا ينادي في الناس ان يعلم الرجل اهل قريته وانواته وقال  
واروي عن ابراهيم انه قال لا ينادي في الرجل قريته نا احمد  
ابن منيع نا عبد الغدوسي بن بكر بن حنيس نا حبيب بن سليم  
الغبيسي عن بلال بن يحيى الغبيسي عن حذيفة بن اليمان قال  
اذا مت فلا تؤذوا في احد ابي اخاف ان يكون نعيان في سموت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهي عن النعي هذا حديث حسن  
صحيح **باب ما جاء ان الصبر في الصدمة الاولى ناقصة**  
نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن سنان عن ابي اسى ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصبر في الصدمة الاولى قال  
ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه نا محمد بن بشارة نا محمد  
ابن جعفر عن شعبة عن ثابت عن ابي مالك عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال الصبر عند الصدمة الاولى قال هذا حديث  
حسن صحيح **باب ما جاء في تقبيل الميت** نا محمد بن  
بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سعبي عن حاصم بن عبيد الله عن  
القاسم بن محمد عن عابشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبّل عثمان  
ابن مظعون وهو ميت وهو بيكي وقال عينا هتمراق وفي  
البايع عن ابن عباس وجابر وعابشة قالوا ان اياك قبيل النبي  
صلى الله عليه وسلم وهو ميت قال ابو عيسى حديث عابشة حديث  
حسن صحيح **باب ما جاء في غسل الميت** نا احمد بن منيع  
نا هيثم نا خالد ومنصور وهشام نا خالد وهشام نا خالد  
نا احمد وحفصة وقال منصور عن محمد بن ابي عبيد قال توفيت  
احدي بنات النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلها وترا قلاتا  
او خسا او اكثر من ذلك ان رايتي واغسلها بماء وسدر واحلني  
في كل الاخرة كما فور او شيا من كما فور فاخر افرغتني فاذا نبي فلما  
فرغنا اذناه قال لقا النبي حقوه فقال اشعرهما به قال هيثم وفي  
حديث غير هؤلاء ولا ادري ولعل هشام منهم قالت وصغرنا شعرها

ثلاثة فزون قال هشيم اطفه قال فالغنياء خلوها قال هشيم فخذنا  
خلاد من بين القوم عن حفصة وجمدة عن ام عطية قالت وقال لنا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وايدان بيننا منها ومواضع الوضوء وفي  
الباب عن ام سليم قال ابو عبيسي حديث ام عطية حديث حسن  
صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم وقد روي عن ابراهيم النخعي  
انه قال غسل الميت كالغسل من الجنابة وقال ما نك بن ابي لبيس  
لغسل الميت عندنا بعد موقت وليس لذك صفة معلومة ولكن  
يطار وقال الشافعي انما قال ما نك فولا يجهل لا يغسل ويتقا واذا  
انقضى الميت بماء الفرج او ماء غيره اجزا ذك من غسله ولكن اعلم  
الي ان يغسل ثلاثا فصاعدا لا يقصر عن ثلاث لما قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اغسلها ثلاثا او حسا وان انقوا في اقل من ثلاث  
مرات اجزا ولا تزي ان قوله النبي صلى الله عليه وسلم انما هو على معنى  
الانتقاء وحسا ولم يوقت وكذلك قال الفقهاء وهم اعلم بما في يد  
الحديث وقال احمد واسحاق وتكون الغسلة بما وسدر وتكون  
في الاخرة شي من كافور **باب ماجاء في المسك للميت**  
نا محمود بن غيلان نا ابو داود وشيابه عن خليل بن جعفر سمع  
انا نصره يحدث عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اجيب الجيب المسك قال ابو عبيسي هذا حديث صحيح  
نا سعيد بن وكيع نا ابي عن شعبة عن خليل بن جعفر عن ابي  
نضرة عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن المسك  
فقال هو اجيب طيبكم قال ابو عبيسي هذا حديث حسن صحيح  
والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحاق  
وقد ذكره بعض اهل العلم المسك للميت قال وقد رواه المستمتر  
ابن الريان ايضا عن ابي نضرة عن ابي سعيد والمستمتر بن الريان  
ثقة قال يحيى بن خليل نا جعفر ثقة **باب ماجاء في الغسل**  
**من غسل الميت** نا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب نا عبد  
العزيز بن المختار عن سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسله الغسل ومن حمله الوضوء  
يجب الميت قال وفي الباب عن علي وعائشة قال ابو عبيسي  
حديث ابي هريرة حديث حسن وقد روي عن ابي هريرة  
موقوفا وقد اختلف اهل العلم في الذي يغسل الميت فقال  
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اذا  
غسل ميتا غسله الغسل وقال بعضهم عليه الوضوء وقال

مالك بن انس استحب الغسل من غسل الميت ولا يروي ذكر واجبا  
وهكذا قال الشافعي وقال احمد من غسل ميتا رجوا ان لا يجب عليه  
الغسل واما الوضوء فاقبل ما قيل فيه وقال اسحاق لا يرد من الوضوء  
قال وقد روي عن عبد الله بن المبارك انه قال لا يغسل ولا يتوضا  
من غسل الميت **باب ما يستحب من الاكفان** نا قتيبة  
نا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن  
جمرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا من  
ثيابكم البياض فانها من خير ثيابكم وكفونا فيها موتاكم وفي الباب  
عن سمرة وابن عمر قال ابو عبيسي حديث ابن عباس حديث حسن  
صحيح وهو الذي يبينه اهل العلم وقال ابن المبارك احب الي ان  
يكفن في ثيابه التي كان يصلي فيها وقال احمد واسحاق احب الثياب  
البيضا ان يكفن فيه البياض ويستحب حسن الكفن **باب ما منه**  
نا محمد بن بشر نا عمر بن يونس نا عكرمة بن عمار عن هشام بن  
حسان عن محمد بن سيرين عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اذا ولي احدكم اخاه فليحسن كفته وفيه عن جابر  
قال ابو عبيسي هذا حديث حسن غريب وقال ابن المبارك قال  
سلام بن ابي مطيع في قوله وليحسن احكم كفن اخيه قال هو  
الصفاق ليس بالمرتفع **باب ماجاء في كفن النبي صلى**  
**الله عليه وسلم** نا قتيبة نا حفص بن غياث عن هشام بن عمرو  
عن ابيه عن عائشة قالت كفن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثة  
اثواب بيض يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة قال فذكروا العائشة  
قولهم في ثوبي وبرد جره فقالت فداي بالبرد ولكنهم ردوه  
ولم يكفوه فيه قال هذا حديث حسن صحيح نا ابن ابي عمير نا بشر  
ابن السري عن زائدة عن عبد الله بن محمد بن عجيل عن جابر  
ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن حمزة بن عبد  
المطلب في ثوبه في ثوب واحد قال وفي الباب عن علي وابن  
عباس وعبد الله بن مغفل وابن عمر قال ابو عبيسي حديث  
عائشة حديث حسن صحيح وقد روي في كفن النبي صلى الله  
عليه وسلم روايات مختلفة وحديث عائشة اصح الاحاديث  
التي رويت في كفن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل علي حديث  
عائشة عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وعبدهم قال سعيد بن الثوري يكفن الرجل في ثلاثة اثواب ان  
سيت في قميص ولعاقبتى وان شئت في ثلاث لعاقبتى

و يخزي ثوب واحد ان لم يجد واثنويين والثوبان يجزيان والله اعلم  
لمن وجد احب اليهم وهو قول الشافعي واحد واسحاق قالوا انكف  
لكواة في خمسة اقعاب **باب ما جاء في الطعام يصنع لاهل**  
**البيت** نا احمد بن مبيح وعلي بن حجر قالانا سفي بن عبيدة  
عن جعفر بن خالد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال لما جاءني  
جعفر قال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا لاهل جعفر طعاما  
فانه قد جاءهم ما يشغلهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح وقد كان لبعض اهل العالم يستحب ان يوجه الي اهل  
الميت شي لشغلهم بالمصيبة وهو قول الشافعي قال ابو  
عيسى وجعفر بن خالد هو ابن سارة وهو ثقة روي عنه ابن  
جريح **باب ما جاء في النبي عن ضرب الخذود وشنق**  
**المجبوب عند المصيبة** نا احمد بن بشر نا يحيى بن سعيد  
عن سفيان قال حدثني زيد الاذامي عن ابراهيم عن مسروق  
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من  
شنق المجبوب وضرب الخذود ودعا بدعوي الجاهلية قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في كراهية**  
**النوح** نا احمد بن مبيح نا قران بن تمام ومروان بن معاوية  
وبريد بن هارون عن سعيد بن عبيد الطاي عن علي بن  
ربيع الاسدي قال مات رجل من الانصار فقال له قرينه  
ابن كعب فيج عليه فجا المعيرة بن شعبة فضعد المنبر فمد  
الله واثنى عليه وقال ما كمال النوح في الاسلام اما اني سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يبع عليه عذب بما  
يبع عليه وفي الباب عن عمر وعلي وابي موسى وقسي بن عاصم  
وابي هريرة وجمادة بن مالك وابي وام عطية وسهرة وابي  
مالك الاشعري قال ابو عيسى حديث المعيرة حديث حسن  
صحيح نا محمود بن غيلان نا ابي الربيع عن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع في امتي من امر الجاهلية  
لن يدعها الناس النباذة والطعن في الاحساب والعدوي  
الحرب بغير حاجب مائة بغير من اجرب البعير الاول  
والانواء مطر شو كذا وكذا قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
**باب ما جاء في كراهية البكاء على الميت** نا عبد الله بن  
ابن زياد نا يعقوب بن ابراهيم بن سويد نا ابي عن صالح بن

كيسان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم الميت يجذب بيكاه اهله عليه وفي الباب عن  
ابن عمر وعمران بن حصين قال ابو عيسى حديث عمر بن عبد  
حسن صحيح وقد ذكره قوم من اهل العلم البكاء على الميت قالوا  
الميت يجذب بيكاه اهله عليه وذهبوا الي هذا الحديث وقال  
ابن المبارك ارجوا ان كان بينهما في حياته الا ان يكون عليه من  
ذكشتي نا علي بن حجر نا احمد بن محمد بن عمار نا ابي اسيد  
نا موسى بن ابي موسى الاشعري اخبره عن ابيه ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يموت فيقوم باكبه  
فيقولوا واخيلاه واسيداه او نحو ذلك الا وكل به ملائكة يلترانه  
اهلكا كنت قال ابو عيسى هذا حديث حسن **باب**  
**ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت** نا قتيبة نا عباد بن عباد  
المهلب نا محمد بن عمرو نا يحيى بن عبد الرحمن عن ابن عمر  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يجذب بيكاه اهله عليه  
فقال عابشه يرحمه الله لم يكذب ولكنه وهم انما قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لرجل مات يهوديا ان الميت ليعذب  
وان اهلك ليعكون عليه قال وفي الباب عن ابن عباس نا  
وقرظة بن كعب وابي هريرة وا بن مسعود واسامة بن زيد  
قال ابو عيسى حديث عابشه حديث حسن صحيح وقد روي  
من غير وجه عن عابشة وقد ذهب اهل العلم الي هذا ونا ولوا  
هذه الآية ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو قول الشافعي نا علي  
ابن خشرم نا عيسى بن يونس نا ابن ابي ليلى عن عطاء عن  
جابر بن عبد الله قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد عبد الرحمن  
ابن عوف نا نطلق به الي ابيه ابراهيم فوجده يجود بنفسه فاخذ  
النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره فبكاه فقال له عبد  
الرحمن اني ابي ا ولم تكن لهيت عن البكاء قال لا ولكن لهيت عن  
صوتيني اعين نا جري صوف عند مصيبة حمي وبلوة وشق  
جبوب ورنه شيطان وفي الحديث كلام اكثر من هذا قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن نا قتيبة عن مالك قال ونا اسحاق  
ابن موسى نا معن نا مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد  
ابن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرة انها اخبرته انها سمعت  
عابشة وذكر لها ان ابن عمر يقول ان الميت ليعذب بيكاه الي  
فقال عابشه عجز الله الا بي عبد الرحمن اما انه لم يكذب

عمر قال

ولكنه نسي او اخطا انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم علي  
يهودية ثيبا عليها فقال انهم لي يكون عليها وانها لتغذب في  
قبرها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاء في المشي امام الجنائز** نا قتيبة واحمد بن منيع واسحق  
ابن منصور ومحمد بن غيلان قالوا نا سفيان بن عيينة عن  
الزهري عن سالم عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه  
وسلم وايا بكر وعمر يجشون امام الجنائز نا الحسن بن علي  
الخللا نا عمرو بن عاصم عن همام عن منصور ويكوالكوفي وزيا  
وسفيان كلهم يذكرونه سمعوا الزهري عن سالم بن عبد  
الله عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم وايا بكر  
وعمر يجشون امام الجنائز نا عبد بن حميد نا عبد الرزاق نا  
معمر بن الزهري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وايا بكر  
وعمر يجشون امام الجنائز قال الزهري واخبرني سالم ان اياه  
كان يجشي امام الجنائز قال وفي الباب عن انس قال ابو  
عيسى حديث ابن عمر هكذا رواه بن جريح وزيا بن سعد  
وعمر واحد عن الزهري عن سالم عن ابيه نحو حديث بن عيينة  
وروي معمر ويونس بن يزيد ومالك وغير واحد من الحفاظ  
عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجشي امام الجنائز  
قال الزهري واخبرني سالم ان اياه كان يجشي امام الجنائز  
واهل الحديث كانوا يرون ان الحديث المرسل في ذلك اصح  
قال ابو عيسى سمعت يحيى بن موسى يقول قال عبد  
الرزاق قال بن المبارك حديث الزهري في هذا مرسل اصح من  
حديث بن عيينة قال بن المبارك واري بن جريح اخذه عن  
ابن عيينة قال ابو عيسى وروي همام بن يحيى هذا الحديث  
عن زيا وهو ابن سعد ومنصور وبكر وسفيان عن الزهري  
عن سالم عن ابيه واخا هوسفيان بن عيينة روي عنه همام  
واختلف اهل العلم في المشي امام الجنائز فروي بعض اهل  
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان المشي  
امامها افضل وهو قول الشافعي واحمد قال وحديث انس في  
هذا الباب غير محفوظ نا ابو موسى محمد بن المشي نا محمد بن  
كرونا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن انس ان النبي صلى الله  
عليه وسلم وايا بكر وعمر وعثمان كانوا يجشون امام الجنائز قال  
ابو عيسى سألت محمدا عن هذا الحديث فقال هذا حديث خطأ خطأ

فيه محمد بن بكر واخا بروي هذا الحديث عن يونس عن الزهري  
ان النبي صلى الله عليه وسلم وايا بكر وعمر كانوا يجشون امام الجنائز  
قال الزهري واخبرني سالم ان اياه كان يجشي امام الجنائز قال  
محمد والحديث الصحيح هو هذا **باب ما جاء في المشي خلف**  
**الجنائز** نا محمود بن غيلان نا وهب بن جرير عن شعبة عن يحيى  
امام بني تميم الله عن ابي ماجد عن عبد الله بن مسعود قال سألتنا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المشي خلف الجنائز قال ما دون  
الجنب فان كان خيرا عملتموه وان كان شرا فلا يبعد الا اهلنا  
الجنائز متنوعة ولا تتبع وليس منا من تقدمها قال ابو عيسى  
هذا حديث لا يعرف من حديث عبد الله بن مسعود الا من هذا  
الوجه قال سمعت محمد بن اسما عيل يجتبع حديث ابي ماجد  
هذا وقال محمد قال العمري قال بن عيينة قيل ليعني من  
ابو ماجد هذا قال طاب رطار فحدثنا وقد ذهب بعض اهل العلم  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا راوا ان المشي  
خلفها افضل وبه يقول سفيان الثوري واسحاق قال ان ابا ماجد  
ربيل يهول لا يعرفنا انا بروي عنه حديثان عن ابن مسعود  
ويحيى امام بني تميم ثقة بكنا ابا الحرث ويقال له يحيى بن  
الجابر ويقال له يحيى الميمبر ايضا وهو كوفي روي له شعبة  
وسفيان الثوري وايا الاحوص وسفيان بن عيينة **باب**  
**ما جاء في كراهية الركوب خلف الجنائز** نا علي بن حجر نا عيسى  
ابن يونس عن ابي بكر بن ابي يريم عن راشد بن سعد عن ثوبان  
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فواي نا سا  
ركبانا فقالوا لا تتسحبون ان ملائكة الله علي اقدارهم وانتم علي  
ظهور الدواب قال وفي الباب عن المغيرة بن شعبه وجابر بن سمرة  
قال ابو عيسى حديث ثوبان قد روي عنه موقوفا قال محمد الموقوف  
منه اصح **باب منه** نا محمود بن غيلان نا ابو داود نا شعبة  
عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة يقول كنا مع النبي صلى الله  
عليه وسلم في جنازة بن الدرداح وهو علي فرس لم يبعي ونحن  
حوله وهو يتوقص به نا عبد الله بن الصباح الهاشمي نا ابو  
قتيبة عن الجراح عن سماك عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله  
عليه وسلم اشع جنازة بن الدرداح ماشيا ورجع علي فرسي قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في السير**  
**بالجنائز** نا احمد بن منيع نا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع

سعيد بن المسيب عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 اسرعوا في الجنائز فان يكن خيرا فقد موها اليه وان يكن شرا فنصونه  
 عن رقابكم وفي الباب عن ابي نيرة قال ابو عيسى حديث ابي  
 هريرة حديث حسن صحيح **باب منه** تا قتيبة نا ابو  
 صفوان عن انا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة عن ابي  
 قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي حرة يوم احد فوقف  
 عليه فراه قدمته له قال لولا ان تجد مغنية في نفسها لتركتك حتى  
 تاكله العافية حتى يجثروا يوم القيامة من لجهونا قال ثم دعا  
 بتمره فكفنه فيها فكانت اذا مدت علي راسه يدت رجلاه  
 واذا مدت علي رجليه يدا راسه قال فكثيرا قتلي وقلت  
 الثياب قال فكفن الرجل والرجلان والثلاثة في الثوب الواحد  
 ثم يدفنون في قبر واحد فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يسئل عنهم انهم اكثر فرانا فيقدمه الي القبلة قال فدخروهم رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ولم يجعل عليهم قال ابو عيسى حديث ابي  
 حديث حسن غريب لا تعرفه من حديث ابي الامية هذا الوجه  
 التمرة الكساء الخلق وقد خولف اسامة بن زيد في رواية  
 هذا الحديث فروي اللبث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد  
 الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله بن زيد وروي  
 معمر بن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة عن جابر ولا يعلم احد  
 ذكره عن الزهري عن ابي اسامة بن زيد وسالت سمدا  
 عن هذا الحديث فقال حديث اللبث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن  
 ابن كعب بن مالك عن جابر **باب** نا علي بن جيرانا  
 علي بن مسهر عن مسلم الاور عن ابي هريرة قال كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يعود المريض ويشهد الجنائز ويركب الخمار  
 ويحيب دعوة العبد وكان يوم نبي قريظة علي حمار مخطوم بجبل  
 من ليف عليه ا كاف ليف قال ابو عيسى هذا حديث لا يعرفه الا ابي  
 حديث مسلم عن ابي هريرة عن ابي هريرة وهو مسلم بن كيسان  
 الملاي **باب** نا ابو كريب نا ابو معاوية عن عبد الرحمن  
 ابن ابي بكر عن ابي ابي مليكة عن عابشة قالت لما قبض رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه فقال ايد بكر سمعت من رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم شيئا ما سمعته قال ما قبض الله نبيا الا في  
 الموضع الذي يجب ان يدفن فيه اذ فنه في موضع قرأ الله  
 قال ابو عيسى هذا حديث غريب وعبد الرحمن بن ابي بكر الملقب

يضعف

يضعف من قبل حفظه وقد روي بهذا الحديث من غير هذا الوجه  
 فرواه ابن عباس عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ارجنا به  
**باب اخر** نا ابو كريب نا معاوية بن هشام عن عمران بن ابي  
 الحكمي عن عطاء بن ابي روف عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي  
 اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوتهم قال ابو عيسى هذا  
 حديث غريب سمعت محمد بن ابي هريرة يقول عمران بن ابي الحكمي منكره  
 الحديث وروي بعضهم عن عطاء بن ابي روف عن عمران بن ابي  
 ابي مصري اقدم واثبت من عمران بن ابي الحكمي **باب**  
 نا محمد بن بشار نا صفوان بن عيسى عن بشر بن ارفع عن عبد الله  
 ابن سليمان بن جادة بن ابي امية عن ابيه عن جده عن عباد  
 ابن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتبعه  
 الجنائز لم يقعد حتى توضع في اللحد وغرض له خير فقال هكذا  
 تصنع يا محمد قال فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انتم  
 قال ابو عيسى هذا حديث غريب وشيخ ارفع ليس بالثوري في الحديث  
**باب** نا سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك نا عبد الرحمن بن سنان  
 عن ابي سنان قال دفنت ابي سنانا واواطحة الخولاني جالسا  
 علي شفيق القبر فلما اردت الخروج اخذ بيدي فقال الا انشرك يا ابا  
 سنان قلت بلي فقال حدثني الصمياك بن عبد الرحمن بن عمزب عن  
 ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات ولد  
 العبد قال الله للملائكة قبضتم ولد عبدي فيقولون نعم فيقول ما  
 ذا قال عبدي فتقول حمدك واسترجع فيقول الله ابوالعبد يا  
 بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 غريب **باب ما جاني التكبير علي الجنائز** نا احمد بن حنبل  
 نا اسماعيل بن ابراهيم نا معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب  
 عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى علي النجاشي فكبر  
 اربعين مرة وفي الباب عن ابن عباس وروى ابي اوفى وجابر بن زيد بن  
 ثابت وروى قال ابو عيسى ويزيد بن ثابت هو اخو زيد بن ثابت  
 وهو اكبر منه شهيدا ويزيد لم يشهد يد را قال ابو عيسى حديث  
 ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم  
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون التكبير علي الجنائز  
 اربع تكبيرات وهو قول سعيد بن الثوري ومالك بن ابي ابي روف  
 والشافعي واحد واسحاق نا محمد بن المشني نا محمد بن جعفر نا شعيب  
 عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان زيد بن ارقم

عمر بن

يكنى علي بن ابي طالب اربعاً واند كبر علي بن ابي طالب خمسة لانه عن ذلك  
تقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنى بها قال ابو عيسى حديث  
زيد بن ارقم حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم راوا التكبير علي بن ابي طالب  
خمسة وقال احمد واسحاق اذ كبر الامام علي بن ابي طالب خمسة فانه يتبع  
الامام **باب ما جاء في الصلاة علي الميت** قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
ابن حجر انا هقل بن زياد نا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير حديثي  
ابو ابراهيم الاشهبلي عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذ صلى علي بن ابي طالب قال اللهم اعقر لعيننا وميتنا وشاهرتنا وغايبنا  
وصغيرنا وكبيرنا وذكرونا وانثانا قال يحيى وحديثي ايوسلما بن  
عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك  
وزاد فيه اللهم من احببته منا فاحبه علي الاسلام ومن توفيت  
منا فتوفد علي الايمان قال وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف بن  
وعائشه وابي قتادة وعوف بن مالك وجابر قال ابو عيسى حديث  
والد ابي ابراهيم حديث حسن صحيح وروي هشام الدستوائي  
وعلي بن المبارك هذا الحديث عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وروي عكرمة بن عمار عن  
يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه  
وسلم وحديث عكرمة بن عمار عن محفوظ وعكرمة بن عمار في حديث  
يحيى وروي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة  
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث عكرمة بن عمار عن  
محمود وسعد بن محمد يقول اصح الروايات في هذا الحديث يحيى  
ابن ابي كثير عن ابي ابراهيم الاشهبلي عن ابيه وسالته عن ابي  
ابراهيم ابراهيم فلم يعرفه نا محمد بن بشر نا عبد الرحمن بن مهدي نا  
معوية بن صالح عن عبد الرحمن بن ابي عيسى عن ابيه عن  
عوف بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي علي  
ميت فقهرت من صلواته عليه اللهم اغفر له وارحمه واعنقه باهر  
واعنقه كما يغسل الثوب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح  
قال محمد اصح نثي في هذا الباب هذا الحديث **باب ما جاء**  
**في القراءة علي الجنائز** نا احمد بن محمد بن ابي عيسى نا زيد  
ابن حبيب نا ابراهيم بن عثمان عن الحكم بن عتيق عن ابي عيسى  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ علي الجنائز بقراءة الكتاب قال  
وفي الباب عن ام شريك قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث

ليبي اساده يدك العوي ابراهيم بن عثمان هو ابو شيبه الواسطي  
من كبار الحديث والصحيح عن ابن عباس قوله من السنة القراءة علي  
الجنائز بقراءة الكتاب نا محمد بن بشر نا عبد الرحمن بن مهدي  
نا معوية بن صالح عن سعد بن ابراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف ان  
ابن عباس صلى علي بن ابي طالب فقرا بقراءة الكتاب فقلت له فقال  
انه من السنة او من تمام السنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم وغيرهم يخبرون ان قرا بقراءة الكتاب بعد التكبير  
الاولي وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم لا  
يقرا في الصلاة علي الجنائز الا ما هو ثناء علي الله واصلاة علي  
النبي صلى الله عليه وسلم والدعوات الميت وهو قول الثوري وغيره  
عن اهل الكوفة وطلحة بن عبد الله بن عوف هو ابن ابي عبد الرحمن  
ابن عوف روي عنه الزهري **باب ما جاء في الصلاة**  
**علي الجنائز والثناء للميت** نا ابو كريب نا عبد الله بن المبارك  
ويونس بن بكير عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب عن  
مرثد بن عبد الله البرقي قال كان مالك بن هبيرة اذا صلى علي  
جنازة فتقال الناس عليها جزاهم ثلاثة اجزائهم قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من صلى عليه ثلاثة من عوف فقد اوجب قال  
وفي الباب عن عائشة وام حبيبة وابي هريرة وميمونة زوج النبي  
صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث مالك بن هبيرة حديث حسن  
هكذا رواه غير واحد من محمد بن اسحاق وروي ابراهيم بن سعد  
عن محمد بن اسحاق هذا الحديث وادخله بن مرثد وما ذكره هبيرة  
رجلا ورواية هو لاء اصح عند نا ابن ابي عمير نا عبد الوهاب الثقفي  
عن ابوب وجنا احمد بن ميمون وعلي بن حجر قال نا اسمعيل بن ابراهيم  
عن ابوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد ربيع كان لعائشة عن  
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت احد من المسلمين  
فتصلي عليه امة من المسلمين يبلغوا ان يكونوا مائة فيبشغوا  
له الا شفعوا فيه وقال علي بن حجر في حديثه مائة فما فوقها  
قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد وقع بعضهم  
ولم يرفيه **باب ما جاء في كراهية الصلاة علي الجنائز**  
**عند طلوع الشمس** وعند غروبها نا هناد نا وكيع عن موسى بن علي  
عن ابيه عن عتبة بن عامر الجعفي قال ثلاث ساعات كانت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فيها نا ان نصلي فيها او تقبر فيها مؤننا جني



تطلع الشمس بأزعة حتى ترتفع ويحيى يقوم قايماً الظهيرة حتى به  
تميل ويحيى تضيئ الشمس للخروج حتى تغرب قال أبو عيسى هذا  
حدثني حسن صحيح والعمل علي هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب  
التي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يكرهون الصلاة علي الجنائز في هذه  
الساعات وقال بن المبارك معني هذا الحديث ان تغرب في موتانا  
يعني الصلاة علي الجنائز وكره الصلاة علي الجنائز عند طلوع  
الشمس وعند غروبها واذا انتصفت النهار حتى تزول الشمس وهو  
قول احمد واسحاق قال الشافعي ايا سي في الصلاة علي الجنائز في  
الساعات التي تكره في الصلاة **باب ما جاء في الصلاة**  
**علي الاطفال** قال بشر بن ادم ابن بنت ابي زهر السمان البصري قال  
اسما عجل بن سعيد بن عبيد الله نا ابي عن زياد بن جبير بن حينة  
عن ابيه عن المعيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
الراكب خلف الجنائز والماشي حيث شأ منها والطفل يصلي  
عليه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح رواه انصاري وغير  
واحد عن سعيد بن عبيد الله والعمل عليه عند بعض أهل العلم من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا يصلي علي الطفل  
وان لم يشتهل بعد ان يعلم انه خلق وهو قول احمد واسحاق **باب**  
**ما جاء في ترك الصلاة علي الميت حتى يستهل** نا ابو عازنا  
محمد بن يزيد الواسطي عن اسماعيل بن مسلم المكي عن ابي الزبير  
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطفل لا يصلي عليه  
ولا يورث ولا يورث حتى يستهل قال ابو عيسى هذا حديث قد  
اضطرب الناس فيه فروي بعضهم عن ابي الزبير عن جابر عن  
النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً وروي انتحيت بن سوار وغير  
واحد عن ابي الزبير عن جابر موقوفاً وروي محمد بن اسحاق عن  
عطاء بن ابي رباح عن جابر موقوفاً وكان هذا اصح من الحديث  
المرفوع وقد ذهب بعض أهل العلم الي هذا قالوا لا يصلي علي  
الطفل حتى يستهل وهو قول سفيان الثوري والشافعي **باب**  
**ما جاء في الصلاة علي الميت في المسجد** نا علي بن جعفر نا عبيد العزير  
ابن محمد عن عبيد الله نا ابي عن عبيد الله بن عبيد الله بن الزبير  
عن عابثة قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي سهيل  
ابن ميثاب في المسجد قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل  
علي هذا عند بعض أهل العلم قال الشافعي قال مالك لا يصلي  
علي الميت في المسجد وقال الشافعي يصلي علي الميت في المسجد

واجب بهذا الحديث **باب ما جاء في يقوم الامام من الرجل**  
**والمرأة** نا عبيد الله بن منير عن سعيد بن عامر عن همام عن ابي  
غالب قال صليت مع ابي بن مالك علي جنازة رجل فقام خيال  
راسه فخرجوا بجنازة امرأة من قريش فقالوا يا ابا حنيفة صل عليها  
فقام خيال وسط السرور فقال له العلاء بن زياد هكذا رايت النبي  
صلى الله عليه وسلم قام علي الجنائز مقامك منها ومن الرجل مقامك  
منه قال ثم فلما فرغ قالوا احتفظوا قال وفي الهجاب عن سررة قال  
ابو عيسى حديث ابي حديث حسن وقد روي غير واحد عن همام  
مثل هذا وروي وكيع هذا الحديث عن همام فوه فيه فقال  
عن غالب عن ابي عن النبي والشافعي عن ابي غالب وقد روي هذا  
الحديث عبد الوارث بن سعيد وغير واحد عن ابي غالب مثل  
رواية همام واحتلغوا في اسم ابي غالب هذا يقال اسه فاف  
ويقال راقم وقد ذهب بعض أهل العلم الي هذا وهو قول احمد  
واسحاق نا علي بن جعفر نا عبيد الله بن المبارك والعقل بن موسى  
عن حسين المعلم عن عبيد الله بن بريدة عن سررة بن جندب ان  
النبي صلى الله عليه وسلم صلى علي امرأة فقام وسطها قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه شعبة عن حسين المعلم  
**باب ما جاء في نكح الصلاة علي الشهيد** نا قتيبة نا  
الليث عن ابي بن شهاب عن عبيد الرحمن بن كعب بن مالك ان جابر  
ابن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحج بيتي  
الرجلين من قتلتي احدى الثوب الواحد ثم يقول ايها الاثراخذ  
للمتران فاذا اشير له الي احد هاتين في الاخذ قال انا شهيد علي  
هو لا يوم القيامة وامر بدفنه في وماهم ولم يصلي عليهم ولم يغسلوا  
قال وفي الباب عن ابي بن مالك قال ابو عيسى حديث جابر  
حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث عن الزهري عن ابي  
عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن الزهري عن عبيد الله  
ابن ثعلبة بن ابي صعقر عن النبي صلى الله عليه وسلم فنه من  
ذكره عن جابر وقد اختلف أهل العلم في الصلاة علي الشهيد فقال  
بعضهم لا يصلي علي الشهيد وهو قول اهل المدينة وبه يقول الشافعي  
واحمد وقال بعضهم يصلي علي الشهيد واحتجوا بحديث النبي صلى  
الله عليه وسلم انه صلى علي حنزة وهو قول الثوري واهل الكوفة  
وبه يقول اسحاق **باب ما جاء في الصلاة علي القبر** نا احمد  
ابن ميمون نا هشيم نا الشيباني نا السعدي اخبرني من راي النبي صلى

الله عليه وسلم وراي قبره امتننا... فصف اصحابه خلع وصلي عليه فقيل له من الخبير فقال بن عباسي قالوا في الباب عن النبي وبردته وبريد بن ثابت وابي هريرة وعامر بن ربيعة وابي قتادة وسهل بن سيف قال ابو عبيد بن جابر بن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم لا يصلي على القبر وهو قول مالك بن نسي وقال عبيد الله بن الحارث اذا دفن الميت ولم يصلي عليه صلى علي القبر وراي بن المبارك الصلاة على القبر وقال احمد واسحاق يصلي على القبر في شهر وقال اكثر ما سمعنا عن ابن المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى علي قبر ام سعيد بن عيادة بعد شرا تا محمد بن بشير بن سعيد بن سعيد بن ابي عمرو بن عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ام سعد ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم غايب فلما قدم صلى عليها وقدموا لذلك شرا تا

**باب ماجاء في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على الجنائز**

قال ابو سلمة يحيى بن خلف وحديد بن مسعدة قالانا بشر بن المفضل نا يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين عن ابي المهلب عن عمران بن حصيب قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخاكم الجنائز فذمات فقوموا فصلوا عليه قال قفنا فضعنا كما يصلي على الميت وصلينا عليه كما يصلي على الميت وفي الباب عن ابي هريرة وجابر بن عبد الله وابي سعيد وربيعة بن اسيد وجابر بن عبد الله قال ابو عبيد بن جابر حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد رواه ابو قتادة عن ابي المهلب عن عمران بن حصيب وابو المهلب اسم عبد الرحمن بن عمرو ونقلا معاوية بن عمرو

**باب في فضل الصلاة على الجنائز**

ابن سليمان عن محمد بن عمرو نا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى يقضى دفنها فله قيراطان احدهما او اصغرهما مثل احد فذكرت ذلك لابي عمر فاروق ابي عابته فسألها عن ذلك فقالت تصدق ابو هريرة فقال بن عمرو فذكرنا في قراريك كثيرة وفي الباب عن البراء وعبد الله بن مقبل وعبد الله بن مسعود وابي سعيد وابي واين عمرو وثوبان قال ابو عبيد بن جابر حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح قد روي عنه من غير وجه **باب**

بشار نا روح بن عيادة نا عباد بن منصور قال سمعت ابا المهزم قال سمعت ابا هريرة عشر سنين سمعته يقول اتبع سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تبع جنازة وجلها ثلاث مرار فقد قضا ما عليه من حقها قال ابو عبيد بن جابر حديث غريب ورواه بعضهم بهذا الاسناد ولم يرفعه وابو المهزم اسمه يزيد بن سفيان وضعفه شعبة **باب ماجاء في القيام للجنازة** نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن عامر بن ابي ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم نا قتيبة نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتهم الجنازة فقوموا لها حتى تخلعكم او توضع قال وفي الباب عن ابي سعيد وجابر وسهل بن حنيف وقيس بن به سعد وابي هريرة قال ابو عبيد بن جابر حديث عامر بن ربيعة حديث حسن صحيح نا نصر بن علي الجهضمي والحسن بن علي الخلال نا الحلواني قالانا وهيب بن جرير نا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتهم الجنازة فقوموا لها حتى تبصرها فلا يقعن حتى توضع قال ابو عبيد بن جابر حديث ابي سعيد في هذا الباب حديث حسن صحيح وهو قول احمد واسحاق قالانا من تبع جنازة فلا يقعن حتى توضع عن اعناق الرجال وقد روي عن بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انهم كانوا يتقدمون الجنازة فيقعدون قيل ان تنهي اليوم الجنازة وهو قول الشافعي

**باب الرخصة في ترك القيام لها** نا قتيبة نا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد وهو ابن عمرو بن سعد بن معاوية نا فح بن سليمان عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب انه ذكره القيام في الجنازة حتى توضع فقال علي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم فعد وفي الباب عن الحسن بن علي وابي عباسي قال حديث حسن صحيح وفيه رواية اربعة من الثابتين بعضهم عن بعض والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قال الشافعي وهذا اصح شئ في هذا الباب وهذا الحديث نا شيخنا اول اذا رايتهم الجنازة فقوموا وقال احمد ان شاء الله ان شاء الله لم يقموا واخرجنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد روي عنه انه قام ثم فعد وهكذا افاد اسحاق **باب ماجاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم الحمد لنا والشق لغيرنا** نا ابو كريب نا نصر بن عبد الرحمن

الكوفي ويوسف بن موسى الغفان البغدادي قالوا فاحكام بناسم  
عن علي بن عبد الله اعلمني عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس  
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحمد لنا والشق لعيرنا وفي  
الباب عن عمرو بن عبد الله وعائشة وابن عمرو قال ابو  
عبيد بن جابر عن عيسى بن جابر عن عيسى بن جابر عن عيسى بن جابر  
**باب ما يقول اذا دخل المبيت القبرنا ابو سعيد**  
الا شبحنا ابو خالد الاحمرنا الميجاج عن نافع عن ابن عمر ان  
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الميت القبر قال ابو خالد  
مرة اذا وضع المبيت في محله قال مرة لبيم الله وبالله وعلي  
ملئ رسول الله وقال مرة لبيم الله وبالله وعلي سنة رسول  
الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه  
وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن عمر عن  
النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو الصديق الناجي عن ابن عمر  
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عن ابي الصديق الناجي  
عن ابن عمر موقوفا ايضا **باب ما جاء في النبي بلغا تحت**  
**المبيت القبرنا زيد بن اخترم البصري نا عثمان بن فرقد**  
قال سمعت جعفر بن محمد عن ابيه قال الذي الحمد قبر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ابو طلحة والذي القتيبة تختم  
تثقتان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعفر واخبرني  
ابن ابي رافع قال سمعت ثقتان يقول انا والله طرحت القتيبة  
تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر قال وفي الباب عن  
ابن عباس قال ابو عيسى حديث شقران حديث حسن غريب  
وروي علي بن المديني عن عثمان بن فرقد هذا الحديث نا محمد  
ابن بشارة نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن ابي حنيفة عن ابن عباس  
قال لعل في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قطيعة حمراء قال وقال  
محمد بن بشارة في موضع اخر نا محمد بن جعفر ويحيى عن شعبة عن  
ابي حنيفة عن ابن عباس وهذا اصح قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح وقد روي شعبة عن ابي حنيفة الغصاب واسم عمران بن  
ابي عطاء وروي عن ابي حنيفة الشعبي واسم نصر بن عمران وكلاهما  
من اصحاب ابن عباس وقد روي عن ابن عباس انه كره ان يلقى تحت  
المبيت في القبر شي والي هذا ذهب بعض اهل العلم **باب**  
**ما جاء في شربة القبرنا محمد بن بشارة نا عبد الرحمن بن مهدي**  
نا سفيان عن جبيب بن ابي ثابت عن ابي وايل ان عليا قال لابي

الميجاج الاسدي اعفك علي ما بعثني به النبي صلى الله عليه وسلم  
الا تفتح قبرنا مشرقا الاسوية ولا تمثالا الاحسنه قال وفي  
الباب عن جابر قال ابو عيسى حديث علي بن جابر عن علي بن  
والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم بكرهون ان يرفع القبر فوق  
الارض قال الشافعي كره ان يرفع الا بقدر ما يعرف انه قبر لكيلا  
يوطا ولا يجلس عليه **باب ما جاء في كراهية المنشي علي**  
**القبر والمجلوس عليها نا هناد نا عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن**  
ابن يزيد بن جابر عن ابي اسحق بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني  
عن واثلة نا الاستق عن ابي مرثد العنوي قال قال النبي صلى الله  
عليه وسلم لا تجلسوا علي القبر ولا تضلوا اليها قال وفي الباب  
عن ابي هريرة وعمر بن حزم وبشير بن الحصا صبية نا محمد بن  
بشار نا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن المبارك بهذا الاسناد  
مخوفا نا علي بن حمر وايعمار قال انا الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن  
ابن يزيد بن جابر عن ابي اسحق بن عبيد الله عن واثلة نا الاستق عن ابي مرثد  
العنوي عن النبي صلى الله عليه وسلم مخوفا وليس فيه عن ابي ادريس  
وهذا الصحيح قال ابو عيسى قال محمد وحديث بن المبارك خطأ  
اخطا فيه ابن المبارك وزاد فيه عن ابي ادريس الخولاني واغاهوس  
ابن عبيد الله عن واثلة هكذا روي غير واحد عن عبد الرحمن  
ابن يزيد بن جابر وليسي فيه عن ابي ادريس وبسر بن عبيد الله  
قد سمع من واثلة نا الاستق **باب ما جاء في كراهية تجصص**  
**القبر والكتابة عليها نا عبد الرحمن بن الاسود ابو عمر والبصري**  
نا محمد بن ربيعة عن ابن اسحق عن ابي الزبير عن جابر قال روي  
الله صلى الله عليه وسلم ان تجصص القبر وان يكتب عليها وان  
يبنى عليها وان توطأ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قد روي  
من غير وجه عن جابر وقد رخص بعض اهل العلم منهم الحسن البصري  
في تطيب القبر وقال الشافعي لا بأس ان يطيب القبر **باب**  
**ما يقول اذا دخل المقابر نا ابو كريب نا محمد بن ابي كريمة**  
عن قابس بن ابي طيبان عن ابيه عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بقبر المدبنة فاقبل عليهم بوجهه فقال السلام عليكم  
يا كل القبر بعقر الله لنا ولكم انتم سلفنا ونحن بالانتر قال وفي الباب  
عن يريوة وعائشة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن  
غريب واوكد بنة اسمه يحيى بن المهلب واو طيبان اسمه يحيى  
من جنده **باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبرنا محمد**

ابن بشار وجموح بن غيلان والحسن بن علي الخلال قالوا انا ابو عامر  
النبيل ناسفوني عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكنت بهنكم على زيارة  
القبور فقد اذن ليهدي زيارة قبره فزوروها فانها تذكروا الآخرة  
قال وفي الباب عن ابي سعيد وابن مسعود وانسى وابي هريرة  
وام سلمة قال ابو عبيد بن جريح بريدة حديث حسن صحيح والعمل  
علي هذا عند اهل العلم لا يرون بزيارة القبور باسما وهو قول ابن  
المبارك والشافعي واحمد واسحاق والمسيبي بن حريث نا عيسى  
ابن يونس عن ابن جريح عن عبد الله بن ابي مليكة قال توفي عبد  
الرحمن بن ابي بكر الحبشي قال فجعل الى مكة فدفن فلما قدمت عايشة  
انت قبر عبد الرحمن بن ابي بكر فقالت وكنا كندما في جذعة حجة  
من الدهر حيتي قيل لن لتصدعا فلما تقرقنا كاني وما لنا الطول  
اجتماع لم نبت ليلة معا ثم قالت والله لو حضرتك ما دقت الا  
حيث مت ولو شهدتك ما زرتك **باب ماجاء في كراهية**  
**زيارة القبور للنساء** نا قتيبة نا ابو عوانة عن عمر بن ابي سلمة  
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعز واراثة  
القبور قال وفي الباب عن ابن عباس وحسان بن ثابت قال ابو عبيد  
هذا حديث حسن صحيح وقد راي بعض اهل العلم ان هذا كان قبل  
ان يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور فلما رخص  
دخل في رخصته الرجال والنساء وقال بعضهم انما كره زيارة القبور  
للنساء لقلته صبرهن ولثرة جزعهن **باب ماجاء في الدفن**  
**بالليل** نا ابو كريب ومحمد بن عمرو السواق قالوا نا يحيى بن اليمان  
عن المهنا بن خليفه عن الجراح بن ارطاة عن عطاء عن ابن عباس  
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل قبر اليا فاسرح له سراج فاخذ  
من قبيل القبلة وقال رحك الله ان كنت لا واهي فلاء للمقران وكبر  
عليه اربعاً قال وفي الباب عن جابر بن يزيد بن ثابت وهو اخو زيد  
ابن ثابت اكرمته قال ابو عبيد بن جريح بن عباس حديث  
حسن وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وقالوا يدخل الميت  
القبر من قبيل القبلة وقال بعضهم يسئل سلا ورخص اكثر اهل  
العلم في الدين بالليل **باب ماجاء في الثنا الحسن على**  
**الميت** نا احمد بن ميمون نا يزيد بن هارون نا احمد بن ابي اسحق قال  
سرعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشنو عليها خيرا  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجيت ثم قال انتم شهداء الله

في الارض قال وفي الباب عن عمرو وكعب بن عجرة وابي هريرة قال  
ابو عبيد بن جريح نا حديث حسن صحيح نا يحيى بن موسى نا  
وهارون بن عبد الله البزار قالوا نا ابو داود والطيالسي نا داود  
ابن ابي الخراف نا عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود الدبلي قال  
قدمت المدينة فجلست الى عمر بن الخطاب فسرنا بزيارة فاشنو  
عليها خيرا فقال عمر وجيت فقلت لهما وحيث قال اقول كما قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يشهد له ثلاثة الا وجت  
له الجنة قال قلنا واثنان قال واثنان قال ولم يسئل رسول الله صلى  
الله عليه وسلم عن الواحد قال ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح نا  
وابو الاسود الدبلي اسمه طالم بن عمرو بن سعيف **باب**  
**ما جاء في ثواب من قدم ولدا نا قتيبة** عن ما ذكرنا في نسخ ونا  
الانصاري نا معن نا ما ذكرنا في ابي شهاب عن سعيد بن  
المسيبي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت  
لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار الا حلة الغنم قال  
وفي الباب عن عمرو وعاد وكعب بن مالك وعقبة بن عبد وام سليم  
وجابر وانسى وابي ذر و ابن مسعود وابي ثعلبة الاشجعي وابي  
عباس وعقبة بن عامر وابي سعيد وقره بن اياس المرثي قال  
وايو ثعلبة الاشجعي له عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث واحد  
هو هذا الحديث وليس هو الحديثي قال ابو عبيد بن ابي هريرة  
حديث حسن صحيح نا نصر بن علي نا اسحاق بن يوسف نا العوام بن  
حوشب نا ابي محمد مولي عمر بن الخطاب نا ابي عبيدة بن عبد الله  
ابن مسعود عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم  
ثلاثة لم يبلغوا الحلم كانوا له حصنا حصينا من النار قال ابو ذر  
قدمت اثنين قال واثنين فقال ابي بن كعب سيد القراء قدمت  
واحدا قال وواحد ولكن انما ذاك عند الصدمة الاولي قال ابو عبيد  
هذا حديث عزيز واو عبيدة لم يسمع من ابيه نا نصر بن علي نا  
المعصمي واو الخطاب زباد بن يحيى البصري قالوا نا عبد ربه  
ابن بارق الحنفي قال سمعت جدي ابا ابي سماك بن الوليد يحدث  
ان سمع ابن عباس يحدث انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
من كان له قرطان من امي ادخله الله بهما الجنة فقالت عايشة من  
كان له قرط من امته قال ومن كان له قرط يا موقفة قالت فمن لم  
يكن له قرط من امته قال فانا قرط امي لنا جابوا بمثلها قال ابو  
عبيد هذا حديث حسن عزيز لا يعرف الا من حديث عبد ربه بن بارق

وقد روي عنه غير واحد من الائمة فا احدثين سعيد المرابطي نا حبان  
ابن هلال نا عيد ربه بن بارق فذكر نحوه وسماك بن الوليد ابو زميل  
الجنعي **باب ماجاء في الشهدا من هم نا** / ايضا روي  
نا معن نا مانه ونا قتيبة عن ما ذكر عن سبي عن ابي صالح عن ابي  
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهداء هم مني المطعون  
والمكطون والعرق وصاحب الجهد والشهيد في سبيل الله قال  
وفي الباب عن انس وصعوان بن امية وجابر بن جندب ومخالد بن  
عرفطة وسليمان بن مرد واخي موسى وعائشة فاذا ابوعيسى  
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح نا عبيد بن اسباط بن محمد  
القرشي الكوفي نا ابي نا ابوسنان المشيبي نا ابي اسحق السبيعي  
قال قال سليمان بن مرد لخاله بن عرفطة اونا لسليمان اما  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل بطنه لم يجزب  
في قبره فقال اجد لها لصاحبه نعم فاذا ابوعيسى هذا حديث  
حسن غريب في هذا الباب وقد روي من غير هذا الوجه  
**باب ماجاء في كراهية الفرار من الطاعون** نا قتيبة  
نا حبان زيد عن عمرو بن دينار عن عامر بن سعد عن اسامة  
ابن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الطاعون فقال بقية  
رجز او عذاب ارسل علي طائفة من بني اسرائيل فاذا وقع بارض  
وانتم بها فلا تخرجوا منها واذا وقع بارض ولستم بها فلا تقبضوا  
عليها قال وفي الباب عن سعد وخرعة بن ثابت وعبد الرحمن بن  
عوف وجابر وعائشة قال ابوعيسى حديث اسامة بن زيد حديث  
حسن صحيح **باب ماجاء في احب لقاء الله احب**  
**الله لقاء نا** احدثين مقدم ابوالانشعث العجلي نا المختار بن  
سليمان قال سمعت ابي يحدث عن قتادة عن انس عن عبادة  
ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله  
احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وفي الباب  
عن ابي موسى بن الصامت واخي هريرة وعائشة قال ابوعيسى  
حديث عبادة بن الصامت حديث حسن صحيح نا حبان بن مسعدة  
نا خالد بن الحرث نا سعيد بن ابي عروبة قال نا محمد بن بشير  
نا محمد بن بكر عن سعيد عن قتادة عن زرارة بن ابي عن سعد  
ابن هشام عن عائشة انا ذكرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره  
الله لقاءه قالت فقلت يا ابي الله كلنا نكره الموت قال ليس كذلك

ولكن

ولكن الموتى اذا بشر برحمة الله ورحمته وجنته احب لقاء الله  
واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء  
الله وكره الله لقاءه قال ابوعيسى هذا حديث حسن صحيح  
**باب ماجاء فيمن قتل نفسه نا** يورثنا وكريم نا اسرائيل  
وشريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا قتل نفسه  
فلم يجبل عليه النبي صلى الله عليه وسلم قال ابوعيسى هذا حديث حسن  
صحيح واختلف اهل العالم في هذا فقال بعضهم يصلي علي كل من صلي  
القبلة وعلي قاتل النفس وهو قول الثوري واسحاق وقال احد لا  
يصلي الامام علي قاتل النفس ويصلي عليه غير الامام **باب**  
**ما جاء في المديون نا** محمود بن غيلان نا ابو داود نا شعبة عن عثمان بن  
عبد الله بن موهب قال سمعت عبد الله بن ابي قتادة يحدث عن ابيه  
ان النبي صلى الله عليه وسلم ابي برجل ليصلي عليه فقال النبي صلى الله  
عليه وسلم صلوا علي صاحبكم فان عليه وينا قال ابو قتادة هو علي  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا لوفاء قال يا لوفاء فضلي عليه  
قال وفي الباب عن جابر وسلمة بن الاكوع واسما بنت يزيد قال ابو  
عيسى حديث ابي قتادة حديث حسن صحيح حدثني ابو الفضل مكرم  
ابن العباس الترمذي نا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال  
حدثني عقیل عن ابن شهاب قال اخبرني ابوسلمة بن عبد الرحمن عن  
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوقا بالرجل المتوقا  
عليه الدين فيقول هل ترك لدينه من قضاة فان حدث انه ترك  
وقاء صلي عليه والا قال للمسلمين صلوا علي صاحبكم فلما فتح الله  
الفتح قام فقال انا ولي بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المسلمين  
فترك ديني قضاة ومن ترك ما لا يهول رثته قال ابوعيسى هذا  
حديث حسن وقد رواه يحيى بن بكير وغير واحد عن الليث بن سعد  
**باب ماجاء في عذاب القبر نا** ابوسلمة يحيى بن خلف نا بشر  
ابن المغضل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن سعيد بن ابي سعيد المغزلي  
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخبر الحبيث  
او قال احدم اناه ملكان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر والاخر  
الكبير فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول ما كان يقول هو  
عبد الله ورسوله اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فيقولان  
قد كنا نعلم انك تقول هذا ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعا فيبعث  
ثم ينور له فيه ثم يقال له خير فيقول ارجع الي اهلي فاسئلهم فيقولان  
خير كنومة العروسي الذي لا يوقظ الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله

من مضجعه ذلك وان كان منا قفا قال سموت الناس يقولون قفلت  
مثله لا ادري فيقولون فركنا تعلم انك تقول ذلك فيقال للارض  
التايب عليه قتلنا عليه فتمتلف فيها اختلافه فلا يزال فيها  
معدبا حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك وفي الباب عن علي  
وزيد بن ثابت وابن عباس والبراء بن عازب وابي ايوب  
وانس وجابر وعائشة وابي سعيد كلهم عن النبي صلى الله عليه  
وسلم في عذاب القبر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث  
حسن غريب نا هنا دنا عبدة عن عبيد الله عن قاسم عن ابن  
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات الميت عرض عليه  
مقعده فان كان من اهل الجنة فمنا اهل الجنة وان كان من اهل  
النار فمن اهل النار يقال هذا مفقود حتى يبعثه الله يوم  
القيامة قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاني اجر من عزرا مصابا** نا يوسف بن عيسى نا علي بن عاصم  
قال نا والله محمد بن سوفة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عزرا مصابا فله مثل اجره قال  
ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه سرفوعا الا من حديث علي  
ابن عاصم وروي بعضهم عن محمد بن سوفة بهذا الاسناد مثله  
موقوفنا ولم يرفعه ويقال اكثر ما ابتلي به علي بن عاصم بهذا  
الحديث فتموا عليه **باب ما جاني من مات يوم الجمعة**  
نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي وابو عاصم العدي قال  
نا هشام بن سعد عن سعيد بن ابي هلال عن ربيعة بن سيف  
عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من  
مسلم يهوت يوم الجمعة اول ليلة الجمعة الا وقاه الله قننة القبر  
قال ابو عيسى هذا حديث غريب قال وهذا حديث ليس اسناده  
مختل ربيعة بن سيف نا يروي عن ابي عبد الرحمن الجبلي  
عن عبد الله بن عمرو ولا يعرفه لربيعة بن سيف سما عا من عند  
الله بن عمرو **باب ما جاني تعجيل الجنائز** نا قتيبة  
نا عبد الله بن وهب عن سعيد بن عبد الله الجوهري عن محمد بن  
عمر بن علي بن ابي طالب عن ابيه عن علي بن ابي طالب ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال له يا علي ثلاث لا تؤخرها الصلاة اذا  
انت والجنائز اذا حضرت والامير اذا وجوه لها كفوا قال ابو  
عيسى هذا حديث غريب وما اري اسناده مختل **باب** نا محمد  
بن صالح المكنب نا يونس بن محمد قال حدثتنا ام الاسود عن مينة

بنت عبيد بن ابي هريرة عن جدتها ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من عزرا تكلمى كسبي بردا في الجنة قال ابو عيسى هذا  
حديث غريب وليس اسناده بالمتقوي **باب** نا القاسم بن  
ديناز الكوفي نا اسماعيل بن ابان الوراق عن يحيى بن يعلى عن ابي  
هريرة يزيد بن سنان عن زيد وهو ابن ابي انيسة عن الزهري  
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كبر علي جنازة فرفع يديه في اول تكبيرة ووضع اليمنى على اليسرى  
قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه الا من هذا الوجه واختلف  
اهل العلم في هذا خراي اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم وغيرهم ان يرفع الرجل يديه في كل تكبيرة على الجنائز وهو قول  
ابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم لا يرفع  
يديه الا في اول مرة وهو قول الثوري واهل الكوفة وذكر عن ابن  
المبارك انه قال في الصلاة على الجنائز لا يقبض يمينه على شماله وراي  
بعض اهل العلم ان يقبض يمينه على شماله كما يفعل في الصلاة قال  
ابو عيسى يقبض احب الي **باب ما جاني عن النبي صلى**  
**الله عليه وسلم انه قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى**  
**عنه** نا محمود بن عبيد نا ابو اسامة عن زكريا بن ابي زايدة عن  
سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه نا محمد  
بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عمر  
بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن وهو صحيح من اول اشرك كتاب الجنائز والحمد لله  
**بسم الله الرحمن الرحيم وصلي الله على محمد وعليه**  
**ابواب النكاح عن رسول الله صلى الله عليه**  
**وسلم باب ما جاني فضل التزويج والمخت عليه**  
نا سعيد بن وكيع نا حفص بن غياث عن الجراح عن مكحول  
عن ابي الشمال عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اربع من سنن المرسلين الحياء والتعطر والسواك والنكاح قال وفي  
الباب عن عثمان وثوبان وابن مسعود وعائشة وعبد الله بن عمرو  
وابي بريح وجابر وعكاف قال ابو عيسى حديث ابي ايوب حديث  
حسن غريب نا محمود بن خداشي الدغدذي نا عباد بن العوام عن  
الجراح عن مكحول عن ابي الشمال عن ابي ايوب عن النبي صلى الله

عليه وسلم نحو حديث حفص قال ابو عيسى وروي هذا الحديث هشيم  
وصهر بن يزيد الواسطي وابو معوية وغير واحد عن الحجاج عن مكحول  
عن ابي ايوب ولم يذكر فيه عن ابي الشمال وحديث حفص بن غياث  
وعباد بن العوام اصح يا محمود بن عيلان نا ابو احمد الزبير بن اسفني  
عن الاعشى عن عماره بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله  
ابن مسعود قال خرجنا مع النبي صلي الله عليه وسلم ونحن شباب  
لا نقدر على شيء فقال يا معشر الشباب عليكم بالباة فانه انخفض للبصر  
والخصى للمخرج فمن لم يبيسط منكم البائة فعليه بالصوم فان الصوم  
له وجاء قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا الحسن بن علي  
الخلال نا عماره بن عمير عن الاعشى عن عماره بن عمير نا ابو  
عيسى وقد روي غير واحد عن الاعشى بهذا الاسناد مثل هذا وروي  
ابو معوية والمخاري عن الاعشى عن ابراهيم عن علقمة عن عبد  
الله عن النبي صلي الله عليه وسلم نحوه قال ابو عيسى كلاهما  
صحيح **باب ما جاني النبي عن التبتل** نا ابو هشام  
الرقاعي وزيد بن اكرم الطائي واسحاق بن ابراهيم البصري قالوا  
نا معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن الحسن عن سمرة ان النبي  
صلي الله عليه وسلم بنا عن التبتل قال ابو عيسى وزاد زيد بن اكرم  
في حديثه وقرأ قتادة ولفظنا رسالنا رسالنا قبلك وجعلنا لهم  
ارواحا وذرية قال وفي الباب عن سعد بن ابي بكر وعائشة  
وربنا عباسي قال ابو عيسى حديث سمرة حديث حسن غريب وروي  
الاشعث بن عبد الملك هذا الحديث عن الحسن عن سعد بن هشام  
عن عائشة عن النبي صلي الله عليه وسلم ونحوه وقال كفي الحديث  
صحيح نا الحسن بن علي الخلال وغير واحد قالوا نا عبد الرزاق  
نا معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن سعد بن ابي وقاص  
قال رد رسول الله صلي الله عليه وسلم علي عثمان بن مظعون التبتل  
ولو اذن له لاختصينا قال ابو عيسى هذا حديث صحيح **باب**  
**ما جاء اذا جاءكم من نرون دينه فزوجوه** نا قتيبة نا عبد  
الحميد بن سليمان عن ابن عجلان عن ابن وثيمة النخعي عن ابي  
هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا خطب اليكم من  
نرضون دينه وخلقه فزوجوه الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد  
عريض قال وفي الباب عن ابي حاتم المرزبي وعائشة قال ابو عيسى  
حديث ابي هريرة قد خولف عبد الحميد بن سليمان في هذا الحديث  
ورواه الليث بن سعد عن ابن عجلان عن ابي هريرة عن النبي صلي

الله عليه وسلم رسلا قال ابو عيسى قال محمد وحديث الليث اشبه  
ولم يعد حديث عبد الحميد معقولا نا محمد بن عمرو السواق البجلي  
نا حاتم بن اسماعيل عن عبد الله بن مسلم بن هرم عن محمد وسعيد  
ابني عبيد عن ابي حاتم المرزبي قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم  
اذا جاءكم من نرضون دينه وخلقه فزوجوه الا تفعلوا تكن فتنة  
في الارض وفساد قالوا رسول الله وان كان فيه قال اذا جاءكم من  
نرضون دينه وخلقه فزوجوه ثلاث مرات قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن غريب واو حاتم المرزبي له صحبة ولا تعرف  
له عن النبي صلي الله عليه وسلم غير هذا الحديث **باب ما جاء**  
**ان المرأة تنكح علي ثلاث حصا** نا احمد بن محمد بن موسى  
انا اسحاق بن يوسف الازرق نا عبد الملك عن عطية عن جابر بن  
النبي صلي الله عليه وسلم قال ان المرأة تنكح علي دينها وما لها وجاها  
فعليك بذات الدين تربت بذاك قال في الباب عن عوف بن مالك  
وعائشة وعبد الله بن عمرو وابي سعيد قال ابو عيسى حديث  
جابر حديث حسن صحيح **باب ما جاني النظر الى المخطوبة**  
نا احمد بن ميثع نا ابن ابي زائدة قال حدثني عاصم بن سليمان عن بكر بن  
عبد الله المرزبي عن المعيرة بن شعبة انه خطب امرأة فقال النبي صلي  
الله عليه وسلم انظرا لهما فانه اخري ان يودم بينكما وفي الباب عن  
محمد بن مسلمة وجابر وابي حميد واسم وابي هريرة قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن وقد ذهب بعض اهل العلم الي هذا الحديث  
وقالوا يابا ان ينظر اليها ما لم يرمها محرما وهو قول احمد  
واسحاق ومعني قوله ان يودم بينكما قال اخري ان تودم المودة  
بينكما **باب ما جاني اعلان النكاح** نا احمد بن ميثع نا هشيم  
انا ابو بلج عن محمد بن حاطب الجهمي قال قال رسول الله صلي الله  
عليه وسلم فصل ما بين الحرام والخلال الدف والصوت قال وفي الباب  
عن عائشة وجابر والربيع بنت معوذ قال ابو عيسى حديث محمد بن  
حاطب حديث حسن واو بلج اسمه يحيى نا ابي سليم وتقاله بن سليم  
ايضا ومحمد بن حاطب قد راى النبي صلي الله عليه وسلم وهو غلام صغير  
نا احمد بن ميثع نا يزيد بن هارون نا عيسى بن ميمون الاضاري عن  
القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلي الله عليه وسلم  
اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف  
قال ابو عيسى هذا حديث غريب حسن في هذا الباب وعيسى بن ميمون  
الاضاري يضعف في الحديث وعيسى بن ميمون الذي يروي عن ابن

ابن عيينه بدلسي في هذا الحديث فرجالم يذكر فيه عن وايل عن ابيه مد  
ورجا ذكره نا صمد بن موسى البصري نا زياد بن عبيد الله نا عطاء بن  
السائب عن ابي عبد الرحمن عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم طعام اول يوم حنق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث  
سمعة ومن سمع سمع الله به قال ابو عيسى حديث بن مسعود لا تعرف  
سرفوعا الا من حديث زياد بن عبيد الله وزيايد بن عبيد الله كثيرا الغراب  
والمنكاك قال وسعد بن محمد بن اسماعيل يذكر عن محمد بن عتبة قال قال  
وكيع زياد بن عبيد الله مع شرفه يكذب في الحديث **باب ما**  
**جاء في اجابة الداعي** نا ابو سلمة يحيى بن خلف نا بشر بن المفضل عن  
اسماعيل بن امية عن قافح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ابئوا الدعوة اذا دعيتهم قال وفي الباب عن علي وابي  
هريرة والبراء والنسب وابي ايوب قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث  
حتى صحيح **باب ما يقول اذا دخل على اهله** نا ابن ابي  
عمر نا سفيان بن عيينة عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب  
عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو اتاكم اذا اتاكم  
اهله قال لبيم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا  
فان وقى الله بينهما ولد لم يضره الشيطان قال ابو عيسى هذا  
حديث حتى صحيح **باب ما جاء في الاوقات التي**  
**يستحب فيها النكاح** نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا سفيان  
عن اسماعيل بن امية عن عبيد الله بن عروة عن عروة عن عائشة  
قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنابى في  
شوال وكانت عائشة تستحب ان يينا نسا وهان شوال قال ابو  
عيسى هذا حديث حتى صحيح لا يعرف الا من حديث الثوري عن  
اسماعيل بن ابيه **باب ما جاء في الوليمة** نا قتيبة نا حماد  
ابن زيد عن ثابت عن ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى  
علي عبد الرحمن اثر صخرة فقال ما هذا فقال ابي تزوجت امرأة  
علي وزن نواة من ذهب فقال يارك الله لكرا وتم بشاة قال وفي  
الباب عن ابن مسعود وعائشة وجابر وزهير بن عثمان قال ابو  
عيسى حديث ابي حديث حتى صحيح نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة  
عن وايل بن داود عن ابيه عن الزهري عن ابي اسحق بن مالك نا النبي  
صلى الله عليه وسلم اول علي صغيرة بنت جبي سويق وتم قال ابو  
عيسى هذا حديث حتى صحيح نا محمد بن يحيى نا الحميدي عن سفيان  
بخوهذا وقد روي غير واحد هذا الحديث عن ابن عيينة عن الزهري  
عن ابي اسحق ولم يذكر وايله عن وايل عن ابنه قال ابو عيسى وكان سفيان

ابن عيينه بدلسي في هذا الحديث فرجالم يذكر فيه عن وايل عن ابيه مد  
ورجا ذكره نا صمد بن موسى البصري نا زياد بن عبيد الله نا عطاء بن  
السائب عن ابي عبد الرحمن عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم طعام اول يوم حنق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث  
سمعة ومن سمع سمع الله به قال ابو عيسى حديث بن مسعود لا تعرف  
سرفوعا الا من حديث زياد بن عبيد الله وزيايد بن عبيد الله كثيرا الغراب  
والمنكاك قال وسعد بن محمد بن اسماعيل يذكر عن محمد بن عتبة قال قال  
وكيع زياد بن عبيد الله مع شرفه يكذب في الحديث **باب ما**  
**جاء في اجابة الداعي** نا ابو سلمة يحيى بن خلف نا بشر بن المفضل عن  
اسماعيل بن امية عن قافح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ابئوا الدعوة اذا دعيتهم قال وفي الباب عن علي وابي  
هريرة والبراء والنسب وابي ايوب قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث  
حتى صحيح **باب ما جاء في الوليمة من غير**  
**دعوة** نا هناد نا ابو معوية عن الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود  
قال جاء رجل يقال له ايو شعيب الي غلام له لحام فقال اصنع لي طعاما  
يكفي خمسة فاني رايت في وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم المجوع  
قال فصنع طعاما خيرا رسل الي النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه وجلساء  
الذين معه فلما قام الي النبي صلى الله عليه وسلم اتبعهم رجل لم يكن معهم  
حتى دعوا فلما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الي الباب قال  
لصاحب المنزل انه اتبعنا رجل لم يكن معنا حتى دعوتنا فان اذنت  
له دخل قال فقد اذناه فليدخل قال ابو عيسى هذا حديث حتى  
صحيح قال وفي الباب عن ابن عمر **باب ما جاء في تزويج**  
**الابكار** نا قتيبة نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر  
ابن عبيد الله قال تزوجت امرأة فاثبت النبي صلى الله عليه وسلم  
فقال اتزوجت يا جابر فقلت نعم فقال بكر ام ثيبا فقلت لا بل ثيبا  
فقال هلا جارية تلابها وتلا عمك فقلت برسول الله ان عبيد الله مات  
ونترك سبع بنات او تسع فنجيت من تقوم عليهن قال فدعاني قال وفي  
الباب عن ابي بن كعب وكعب بن عجرة قال ابو عيسى حديث جابر  
ابن عبيد الله حديث حتى صحيح **باب ما جاء في النكاح الا**  
**بوي** نا علي بن حجر نا شريك بن عبد الله عن ابي اسحاق ونا قتيبة  
نا ابو عوانة عن ابي اسحاق نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن  
ابن مهدي عن اسرايل عن ابي اسحاق نا عبيد الله بن ابي زياد  
نا زيد بن حباب عن يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن



ابي برودة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكاح  
الابوي قال وفي الباب عن عابشة وابن عباس وابي هريرة وعمران  
ابن حصين وانس نا ابن ابي عميرنا سفيان بن عيينة عن ابن جريح  
عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عمرو بن عابشة ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة تكلمت بغيبا ذن ولها به  
قتلها باطل فتكاحها باطل فتكاحها باطل فان دخل بها فلها المهر  
ما استحل مما فرجها وان اشجروا فالسلطان ولي من لا ولي له قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن وقدر روي يحيى بن سعيد الانباري ويحيى  
ابن ايوب وسفيان الثوري وغير واحد من الحفاظ عن ابن جريح  
مخو هذا قال ابو عيسى وحديث ابي موسى حديث فيه اختلاف  
رواه اسرايل وشريك بن عبد الله وابو عوانة وزهير بن معاوية  
وقيس بن الربيع عن ابي اسحق عن ابي برودة عن ابي موسى عن  
النبى صلى الله عليه وسلم وروي اسباط بن محمد وزيد بن حباب  
عن يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي برودة عن ابي  
موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم مخوه ولم يذكر فيه عن ابي اسحاق  
وقدر روي عن يونس بن ابي اسحاق عن ابي برودة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم ايضا وروي شعبة والثوري عن ابي اسحاق عن ابي برودة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تكاح الابوي وقد ذكر بعض اصحاب  
سفيان عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي برودة عن ابي موسى ولا يعم  
ورواية هولاء الذين روى عن ابي اسحاق عن ابي برودة عن ابي موسى  
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تكاح الابوي عند ابي اسحاق لان سماعهم من  
ابي اسحاق في اوقات متخلقة وان كان شعبة والثوري احفظ واثبت  
من جميع هولاء الذين روى عن ابي اسحاق هذا الحديث بان رواية هولاء  
عند ان شبه لان شعبة والثوري سمعا هذا الحديث من ابي اسحاق في مجلس  
واحد وما يدل علي ذلك اننا همود بن عبيد بن ابي اسحاق قال اننا  
شعبة قال سمعت سفيان الثوري يسئل ابا اسحاق سمعت اياه  
برودة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكاح الابوي فقال  
لعم فدل في هذا الحديث ان سماع شعبة والثوري عن مكحول هذا  
الحديث في وقت واحد واسرايل هو ثقة ثبت في ابي اسحاق سمعت  
محمد بن المشني يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول ما فاني  
من حديث الثوري عن ابي اسحاق الذي فاني الاما انكلت به  
علي اسرايل لانه كان ياتي به اتم وحديث عابشة في هذا الباب  
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تكاح الابوي هو حديث عندي حسن

رواه

رواه بن جريح عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عمرو بن  
عابشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه المصباح بن اوطاة ويحيى  
ابن ربيعة عن الزهري عن عمرو بن عابشة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم وروي عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عابشة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم مثله وقد تكلم بعض اهل الحديث في حديث الزهري  
عن عمرو بن عابشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن جريح  
لغيت الزهري فسالت فانكره فضعوا هذا الحديث من اجل هذا  
وذكر عن يحيى بن معين انه قال لم يذكر هذا الخبر عن ابن جريح الا  
اسماعيل بن ابراهيم قال يحيى بن معين وسماع اسماعيل بن ابراهيم  
عن ابن جريح ليس يداك انما صح كنيته علي كتب عبد المجيد بن عبد  
العزير بن ابي رواد ماسح من ابن جريح وضعف عسى روايته اسما  
ابن ابراهيم عن ابن جريح والعمل في هذا الباب علي حديث النبي صلى  
الله عليه وسلم لا تكاح الابوي عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وعبد الله بن  
عباس وابو هريرة وغيرهم وهكذا روي عن بعض فقهاء التابعين  
انهم قالوا لا تكاح الابوي منهم سعيد بن المسيب والحسن البصري  
وشريح وابراهيم المتقي وعمر بن عبد العزيز وغيرهم وهذا يقول  
سفيان الثوري والاوزاعي وعبد الله بن المبارك والشافعي  
واحمد واسحاق **باب ما جاز لا تكاح الابوية** فابو يوسف بن  
حماد البصري نا عبد الاعلي عن سعيد بن قتادة عن جابر بن  
زيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكاح الابوي  
فيكمن النفس في غير بيته قال يوسف بن حماد رفع عبد الاعلي  
هذا الحديث في التفسير ووقع في كتاب الطلاق ولم يرفعه  
نا قتيبة نا عتدر عن سعيد بن عمرو ولم يرفعه وهذا اصح قال ابو  
عيسى هذا حديث غير محفوظ لانهم احدثوا رفع الاماروي عن عبد  
الاعلي عن سعيد بن قتادة مرفوعا وروي عن عبد الاعلي عن  
سعيد هذا الحديث موقوف والصحيح ما روي عن ابن عباس  
قوله لا تكاح الابوية وهكذا روي غير واحد عن سعيد بن ابي  
عمرو بن عمرو هذا موقوف وفي هذا الباب عن عمران بن حصيب  
وانس وابي هريرة والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وغيرهم قالوا لا تكاح  
الابوي لم يتخلعوا في ذلك من مضاهمهم الا قوم من المتأخرين من  
اهل العلم وانما اختلف اهل العلم في هذا اذا شهد واحد فوجد واحد

فقال اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم لا يجوز النكاح وقد راي بعض  
اهل العلم اذا شهد ولد بعد واحد فانه جائز اذا علموا ذلك وهو قول  
مالك بن انس وغيره هكذا قال اسحق فيما حكاه عن اهل المدينة وقال  
بعض اهل العلم يجوز شهادته رجل وامرأتين في النكاح وهو قول احمد  
واسحاق **باب ماجاء في خطبة النكاح** نا قتيبة نا عيسى  
ابن القاسم عن الامام عيسى بن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله  
قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهد في الصلاة والشهد  
في الحاجة قال الشهد في الصلاة التحيات لله والصلوات والطيبات  
السلام عليك ايها النبي ورحمتك وبركاتك والسلام علينا وعلى عباد  
الله الصالحين شهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله  
والشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله  
من شره وانقننا من يده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له  
واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقر اثلاث  
ايات قال عيسى بن قيس لثوري اتفقوا الله حق ثقاة ولا  
تخونن الا وانتم مسلمون اتفقوا الله الذي سئلون به والارحام ان الله  
كان عليكم رقيبا اتفقوا الله وقولوا قولوا سدا قال وفي الباب عن  
عدي بن حاتم قال ابو عيسى حديث عبد الله بن عيسى عن ابي اسحاق  
عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي  
صلى الله عليه وسلم ورواه شعبة عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة  
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وكلا الحديثين صحيحان  
اسرايل جهمما فقال عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص وابي عبيدة  
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال اهل العلم ان النكاح  
جائز بخبر خطبة وهو قول سفيان الثوري وغيره من اهل العلم  
نا ابو هشام الرقاعي نا محمد بن فضيل عن عامر بن كليب عن ابيه  
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل خطبة ليس فيها  
شهد فهي كالهدية قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب  
**باب ماجاء في استئثار البكر والثيب** نا اسحاق بن  
منصور نا محمد بن يوسف نا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن  
ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا تنكح الثيب حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن واذننا  
الصوت قال وفي الباب عن عمرو بن عباس وعائشة والعري  
ابن عميرة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح  
والعمل علي هذا عند اهل العلم ان الثيب لا تزوج حتى تستأمر

وان زوجها الاب من غير ان تستأمرها فكرهت ذلك فالنكاح  
مفسوخ عند عامة اهل العلم واختلف اهل العلم في تزويج الابكار  
اذا زوجهن الاباء فتراي اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم  
ان الاب اذا زوج البكر وهي بالغة بجبر امرها فلم تزوج بتزويج  
الاب فالنكاح مفسوخ وقال بعض اهل المدينة تزويج الاب  
علي البكر جائز وان كرهت ذلك وهو قول مالك بن انس والشافعي  
واحمد واسحاق نا قتيبة بن سعيد نا مالك بن انس عن عبد الله  
ابن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال الامام الحنفية بتعسها من وليها والبكر تستأذن  
في نفسها واذننا صماتها هذا حديث حسن صحيح رواه شعيب بن  
عن مالك بن انس وقد احتج بعض الناس في اجازة النكاح بغير ولي  
هذا الحديث وليس في هذا الحديث ما احتجوا به لان قد روي من  
غير وجه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لانكاح الابوي  
وهكذا اوتي به بن عباس بعد النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
لانكاح الابوي وانما معني قوله النبي صلى الله عليه وسلم الايم الحق  
بتعسها من وليها عند اكثر اهل العلم ان الولي لا يزوجه الا برضاها  
واثرها فان زوجها فالنكاح مفسوخ علي حديث غسان بنت  
خديجة حديث زوجها ابوها وهي ثيب وجا انها بكت فرد النبي  
صلى الله عليه وسلم فكاحه **باب ماجاء في اكره اليتيم**  
**علي التزويج** نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو  
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اليتيم فتستأمر في نفسها فان صمتت ونواذنها وان ايت فلا  
جواز عليها يعني اذا ادركت فردت قال وفي الباب عن ابي  
موسى وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن  
واختلف اهل العلم في تزويج اليتيم فتراي بعض اهل العلم ان  
اليتيم اذا زوجت فالنكاح موقوف حتي تبلغ فاذا بلغت  
فلها الخيار في اجازة النكاح او فسخه وهو قول بعض التابعين  
وغيرهم وقال بعضهم لا يجوز نكاح اليتيم حتي تبلغ ولا يجوز الخيار  
في النكاح وهو قول سفيان الثوري والشافعي وغيرهما من اهل  
العلم وقال احمد واسحاق اذا بلغت اليتيم تسع سنين تزوجت  
فرضيت فالنكاح جائز ولا خيار لها اذا ادركت واحتجنا بحديث  
عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نكحها وهي بنت تسع سنين  
وقد قالت عائشة اذا بلغت الجارية تسع سنين فهي اسراة

فكرهت ذلك



**باب ما جاء في الوليين تزوجان** فاقتمته فاختار  
فاسعید بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة تزوجها وليان فهي  
لا اول لها وهي باع ببيع رجلين ونولها ولا منها قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن والعمل علي هذا عند اهل العلم لا يعلم بينهم في ذلك  
اختلافا اذ ازوج احد الوليين قبل الاخر فنكاح الاول جائز ونكاح  
الاخر مفسوخ واذا تزوجا جميعا فنكاحهما جميعا مفسوخ وهو قول  
الثوري واحمد واسحاق **باب ما جاء في نكاح العبد بغير**  
**اذن سيده** قال ابن حجر انا الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن  
عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال ايما عبد تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر قال  
وثي اليباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث جابر بن عبد الله  
وروي بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن  
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجزئ والصحيح عن عبد الله  
ابن محمد بن عقيل عن جابر والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان نكاح العبد بغير اذن سيده لا  
يجوز وهو قول احمد واسحاق وغيرهما بالا اختلاف فاسعید بن  
يحيى بن سعيد الاموي نا ابي نا ابن جريح عن عبد الله بن محمد  
ابن عقيل عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما عبد  
تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن **باب ما جاء في مهر النساء** نا محمد بن بشارة نا يحيى  
ابن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر نا لو انما شعبة  
عن عاصم بن عبيد الله قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة  
عن ابيه ان امرأة من بني قريظة تزوجت علي بن ابي طالب  
لكول الله صلى الله عليه وسلم ارضيت من نفسك وما تك بن علي  
قال نعم قال فاجازة قال وثي اليباب عن عمرو ابي هريرة وسئل  
ابن سعد و ابي سعيد وانسى وعائشة وجابر و ابي جرد الاسلمي  
قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث حسن صحيح واختلف  
اهل العلم في المهر فقال بعض اهل العلم المهر علي ما ترضوا عليه  
وهو قول شفي الثوري والشافعي واحمد واسحاق وقال مالك  
ابن نسي لا يكون المهر اقل من ربع دينار وقال بعض اهل الكوفة  
لا يكون المهر اقل من عشرة دراهم **باب منه** نا الحسن بن علي  
الغضال نا اسحاق بن عيسى وعبد الله بن نافع قالانا ما تك بن نسي

عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم جات امرأة فتا لت ابي وهبت نفسي لكره  
فقامت طويلا فقال رجل برسول الله فزوجنيها ان لم تكن لك  
بها حاجة فقال هل عندك من شي تصدقها فقال ما عندني  
الا ازارك قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازارك ان اعطيتها  
جلست ولا ازارك قال فالتفتي شيئا قال ما وجد قال فالتفتي  
ولو خاتما من حديد قال فالتفتي فلم يجد شيئا فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم هل معك من القران فتبيي قال نعم سورة كذا  
وسورة كذا لسور سماها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
زوجتكها بما معك من القران قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح وقد ذهب الشافعي الي هذا الحديث فقال ان لم  
يكن له شي يصدقها وتزوجها علي تسورة من القران فالنكاح  
جائز ويعلمها سورة من القران وقال بعض اهل العلم النكاح  
جائز ويجعل لها صداق مثلها وهو قول اهل الكوفة واحمد واسحق  
نا ابن ابي عمر ناسق بن عبيدة عن ابي عن ابن سيرين عن  
ابي العجفاء قال قال عمر بن الخطاب الا لا تقالوا صدقة النساء  
فانها لو كانت مكرمة في الدنيا وتقوي عند الله لكانت اولاكم بها  
نبي الله صلى الله عليه وسلم ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
تك شيئا من نسائه ولا تك شيئا من بناته علي اكثر من ثلثي عشرة  
او قبة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح واوال العجفاء السلمي  
اسمه هرم والاقبة عند اهل العلم اربعون درهما وثلاث عشرة  
او قبة اربع مائة وثلاثون درهما **باب ما جاء في الرجل**  
**يقتق الامة خير بزوجها** فاقتمته فاقتمته فاقتمته فاقتمته  
وعبد العزيز بن مهيب عن ابي بن مالك ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اعنتق صغية وجعل عتقها صداقها قال وثي اليباب  
عن صغية قال ابو عيسى حديث نسي حديث حسن صحيح والعمل  
علي هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وعبر لم وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وكره بعض اهل العلم  
ان يجعل عتقها صداقها حتى يجعل لها مهر سوي العتق والقول  
الاول اصح **باب ما جاء في الفضل في ذكرنا هنادنا علي**  
ابن مسهر عن الفضل بن يزيد عن الشعبي عن ابي بردة بن ابي  
موسى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث يوثون  
اجرهم مرتين عبد ادي حق الله وحق مواليه فذاك يوثنا اجره



مرثني ورجل كانت عنده جارية وصبية فادبها فاحسنى ادبها ثم  
اعتراها ثم تزوجها ببيتعي بذلك وجه الله فذلك بوقا اجره مرثني  
ورجل امي بالكتاب والاول ثم جاء الكتاب الاخر فامن به فذلك  
بوقا اجره مرثني نا ابن ابي عمر ناسقيني عن صالح بن صالح وهو  
ابن حنيفة عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى  
الله عليه وسلم نحوه لمناه قال ابو عيسى حديث ابي موسى حديث  
حسن صحيح وابو بردة بن ابي موسى اسم عامر بن عبد الله بن قيس  
وروي شعبة وسفيان الثوري هذا الحديث عن صالح بن صالح بن  
حبي وصالح بن صالح بن حبي هو والد الحسن بن صالح بن حبي  
**باب ما جاء في تزوج المرأة ثم يدخلها قبل ان يدخل**  
**بها هل يتزوج ابنتها ام لا** فاقبينة نا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب  
عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل نكح  
امراة فدخل بها فلا يجمل له نكاح ابنتها وان لم يكن دخل بها فليتكح  
ابنتها وايما رجل نكح امراة فدخل بها او لم يدخل بها فلا يجمل له نكاح  
امها قال ابو عيسى هذا حديث لا يصح من قبل اساده البخاري  
ابن لهيعة والمثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب والمثنى بن  
الصباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث والعمل علي هذا عند  
اكثر اهل العلم فالع اذا تزوج الرجل امراة ثم طلقها قبل ان يدخل  
بها حل له ان يتكح ابنتها واذا تزوج الرجل الابنة فطلقها قبل ان يدخل  
بها لم يجمل له نكاح امها لقول الله وامهات نسايكم وهو قول الشافعي  
واحد واسحاق **باب ما جاء في يطلق امراة ثلاثا**  
**فيتزوجها اخر فيطلقها قبل ان يدخل بها** نا ابن ابي عمير واسحاق  
ابن منصور قالانا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة  
قالت جات امراة رفاعة القرظي الي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني فبنت طلاق فتزوجت عبد الرحمن  
ابن الزبير وما معه الا مثل هدية التوب فقالا يزيد بن انا تزوجني  
الي رفاعة لاني تذي عسيلته ويذوق عسيلتك قال وفي الباب  
عن ابن عمر واسى والرميصاء والعبدة وابي هريرة قال ابو عيسى  
حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الرجل اذا طلق امراة  
ثلاثا فتزوجت زوجها غيره فطلقها قبل ان يدخل بها الا لا تجوز  
الاول اذا لم يكن جامع الزوج الاخر **باب ما جاء في المحلل**  
**والمحلل له** نا ابو سعيد الأشج نا اشعث بن عبد الرحمن بن

زبير الاماني نا جمال الدين الشعبي عن جابر بن عبد الله وعن الحرث  
عن علي قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن المحلل والمحلل له  
قال وفي الباب عن ابن مسعود وابي هريرة وعقبة بن عامر وابي  
عباس قال ابو عيسى حديث علي وجابر حديث معلول هكذا روي  
اشعث بن عبد الرحمن عن جمال الدين عامر عن الحرث عن علي وعامر  
عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا حديث ليس به  
اساده بالقيام لان جمال الدين سعيد قد صنع بعض اهل العلم اسم  
احمد بن حنبل وروي عبد الله بن غير هذا الحديث عن جمال الدين  
عامر عن جابر بن عبد الله عن علي وهذا وثم وهم فيه بن غير به  
والحديث الاول اصح وقد روي مغيرة وابي خالد وغير واحد  
عن الشعبي عن الحرث عن علي نا محمود بن غيلان نا ابا احمد نا  
سفيان عن ابي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود  
قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح وابو قيس الاودي اسم عبد الرحمن بن  
ثروان وقد روي هذا الحديث عن علي من غير وجه والعمل علي هذا  
الحديث عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر  
ابن الخطاب وعثمان بن عفان وعبد الله بن عمرو وغيرهم وهو قول  
القنماء من الثنايعي وبه يقول سفيان الثوري وابي المبارك والشافعي  
واحد واسحاق قال وسعت الجارود يذكر عن وكيع انه قال بهذا وقال  
بن يحيى ان يوما هذا الباب من قوله اصحاب الراي قال جارود قال  
وكيع وقال سفيان اذا تزوج الرجل امراة ليجلها ثم بدا له ان يمسكها فلا  
يجل له ان يمسكها حتى يتزوجها يتكاح جديد **باب ما جاء**  
**في تخريم نكاح المتعة** نا ابن ابي عمير نا سفيان عن الزهري عن عبد  
الله والحسن ابي محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن ابي طالب ان النبي  
صلى الله عليه وسلم لهي عن متعة النساء وعن لحوم الجمل اهلية زمن  
خبيز قال وفي الباب عن سيره الجهني وابي هريرة قال ابو عيسى  
حديث علي حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وانما روي عن ابن عباس مد  
شي من الرخصة في المتعة فترجم عن قوله حديث الخبر عن النبي صلى  
الله عليه وسلم وامر اكثر اهل العلم علي تخريم المتعة وهو قول الثوري  
وابن المبارك والشافعي واحد واسحاق نا محمود بن غيلان نا سفيان  
ابن عيينة اخو قبينة بن عقيبة نا سفيان الثوري عن موسى بن عبيدة  
عن محمد بن كعب عن ابي عيسى قال انما كانت المتعة في اول الاسلام كان



الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى انه  
يقيم فتخفظ له متاعه وتصلح له شقيقة حتى نزلت الآية الاعلى  
ازواجهم او ما ملكت ايمانهم قال بن عباس فكل قرح سوي هذين  
فهو حرام **باب ماجاء في النبي عن نكاح الشغار** ما محمد  
ابن عبد الملك بن ابي الشوارب ناشر بن المعقل نا حديد وهو الطويل  
قال حدث الحسن بن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام ومن اشتهب نعته فليس  
منا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وفي البايع عن  
انسى و ابي رجانة و ابن عمر و جابر و معاوية و ابي هريرة و جابر  
ابن جبرنا انهما قال بل موسى الاضاري نا معنى نا ما ذكر عن نافع عن  
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نبى عن الشغار قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند عامة اهل العلم لا يرون نكاح  
الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الاخر ابنته او  
اخته ولا صداق بينهما وقال بعض اهل العلم نكاح الشغار مفسوخ  
ولا يجزى وان جعل لها صداقا وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وروي  
عن طه بن ابي رباح انه قال يغزان علي نكاحا ويجعل لها صداق  
المثل وهو قول اهل الكوفة **باب ماجاء ان لا تنكح المرأة  
علي عمتها ولا علي خالتها** نا نصر بن علي نا عبد الاعلى بن عبد  
الاعلى نا سعيد بن ابي عروبة عن ابي حريز عن عكرمة عن ابن عباس  
ان النبي صلى الله عليه وسلم بها ان تزوج المرأة علي عمتها او علي خالتها  
نا نصر بن علي نا عبد الاعلى عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن  
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال وفي الباب عن علي  
وابن عمر وعبد الله بن عمرو و ابي سعيد و ابي امامة و جابر وعائشة  
و ابي موسى وسيرة بن جندب نا الحسن بن علي الخلال نا يزيد بن هرون  
انا داود بن ابي هند نا عامر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بها ان تنكح المرأة علي عمتها او العمة علي ابنتها و المرأة علي  
خالتها و الخالة علي ابنتها و لا تنكح الصغرى علي الكبرى و لا  
الكبرى علي الصغرى قال ابو عيسى حديث بن عباس و ابي هريرة  
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند عامة اهل العلم لانهم  
اختلفوا انه لا يجزى للرجل ان يزوج بين المرأة و عمتها او خالتها فانكح  
امراة علي عمتها او العمة علي بنت ابنتها فنكاح الاخرى منهما مفسوخ  
و به يقول عامة اهل العلم **باب ماجاء في الشرط عند عقد  
النكاح** نا يوسف بن عيسى نا وكيع نا عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن

ابي حبيب عن مرثد بن عمار عن ابي الهيثم عن ابي الجوز عن عتبة بن عامر  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط ان يوفى بها  
ما استحللتم به الفروج قال ابو موسى محمد بن المثنى نا يحيى بن سعيد  
عن عبد الحميد بن جعفر نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب قال اذا تزوج رجل امرأة و شرط  
لها ان لا يخرجها من مصرها فليس له ان يخرجها وهو قول بعض  
اهل العلم و به يقول الشافعي واحمد واسحاق وروي عن علي  
ابن ابي طالب انه قال شرط الله قبل شرطها كما نرى للزوج  
ان يخرجها وان كانت اشترطت علي زوجها ان لا يخرجها وذهب  
بعض اهل العلم ابي هذا وهو قول سعيد بن الثوري وبعض اهل  
الكوفة **باب ماجاء في الرجل يسلم وعنده عشرة نسوة**  
نا هناد نا عميرة عن سعيد بن ابي عروبة عن معمر عن الزهري عن  
سالم بن عبد الله عن ابن عمر ان عبلان بن سلمة الثقفي اسلم وله  
عشرة نسوة في الجاهلية فا سألن معه فامر النبي صلى الله عليه وسلم  
ان يتخير منهن قال ابو عيسى هكذا رواه معمر عن الزهري عن سالم  
عن ابيه قال سمعت محمد بن اسماعيل يقول هذا حديث غير محفوظ  
والصحيح ما روي تشعب بن ابي حنيفة وغيره عن الزهري وقال  
حدثت عن محمد بن سويد الثقفي ان عبلان بن سلمة اسلم وعنده  
عشرة نسوة قال محمد و اما حديث الزهري عن سالم عن ابيه ان رجلا  
بن ثقيف طلق سائة فقال له عمر لتزاجن نساءك اولا رجعت به  
فترك كما رحيم بن ابي رغال قال ابو عيسى والعمل على حديث  
عبلان بن سلمة عند اصحابنا منهم الشافعي واحمد واسحاق **باب  
ما جاء في الرجل يسلم وعنده اختان** نا قتيبة نا ابن لهيعة عن  
ابي وهب الجيشاني انه سمع بن فيروز الدليبي يحدث عن ابيه  
قال ابنت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت برسول الله ابي اسلمت به  
وتحيتي اختان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخترايتهما شيت نا  
محمد بن بشارة و هب بن جبرنا ابي قال سمعت مجدي بن ابي يوب يحدث  
عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي وهب الجيشاني عن الصحاح بن  
فيروز الدليبي عن ابيه قال قلت برسول الله اسلمت وتحيتي اختان  
قال اخترايتهما شيت هذا حديث حسن و ابو وهب الجيشاني اسمه  
الدليبي بن هوشع **باب ماجاء في الرجل يشتري الجارية  
وهي حامل** نا عمر بن حفص الشيباني البصري نا عبد الله بن وهب

اربعاء

نا يحيى بن ايوب عن ربيعة بن سليمان عن يسر بن عبيد الله عن  
رويف بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يومه  
بالله واليوم الآخر فلا يبتئ ماءة ولا غيره قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن وقد روي عن غيره عن رويغ بن ثابت  
والعمل علي هذا عند اهل العلم لا يرون للرجل اذا اشترى جارية  
وهي حامل ان يطأها حتى تضع وفي الباب عن ابي الدرداء وابن  
عباس والعباس بن ساربه وابي سعيد **باب ماجاء في**  
**الرجل بسبي الامة ولها زوج هل يجل** له ان يطأها نا احمد بن  
مسيح نا هشيم نا عثمان النبي عن ابي الخليل عن ابي سعيد  
المخزومي قال اصبنا سبيا يوم اوطاسي ولهن ازواج في قومهن  
فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت والمحسنات من  
النساء الا ما ملكت ايمانكم قال ابو عيسى وهذا حديث حسن وهكذا رواه  
الثوري عن عثمان النبي عن ابي الخليل عن ابي سعيد واو الخليل  
اسمه صالح بن ابي مريم وروي همام هذا الحديث عن قتادة عن  
صالح ابي الخليل عن ابي علقمة الهاشمي عن ابي سعيد عن النبي صلى  
الله عليه وسلم نا يزيد بن عبد بن حميد نا حبان بن هلال نا همام . . .

**باب ماجاء في كراهية مهر البغي** نا قتيبة نا الليث  
عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود الاضاري  
قال روي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن النكاح ومهر البغي  
ونخلوان الكاهن قال وفي الباب عن رافع بن خديج وابي حنيفة  
وابي هريرة وابن عباس قال ابو عيسى حديث ابي مسعود حديث  
حسن صحيح **باب ماجاء ان لا يخطب الرجل علي**  
**خطبة اخيه** نا احمد بن مسيح وقيتية قالانا سفيان بن  
عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قتيبة  
يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال احمد قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لا يبيع الرجل علي بيع اخيه ولا يخطب علي خطبة اخيه قال  
وفي الباب عن سمرة وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث  
حسن صحيح قال ما كذب من انس انما معني كراهية ان يخطب الرجل علي  
خطبة اخيه اذا خطب الرجل المرأة فترصبت به فليس لاحد ان يخطب  
علي خطبته وقال الشافعي معني هذا الحديث لا يخطب الرجل علي خطبة  
اخيه هذا عندنا اذا خطب الرجل المرأة فترصبت به وركبت اليه فليس  
لاحد ان يخطب علي خطبته فاما قتل ان يعلم رضاها وركونها اليه فلا  
ياس ان يخطبها والبخية في ذلك حديث فاحلة بنت قيس حيث جات النبي

صلي الله عليه وسلم فذكرت له ان ابا جهم بن حذيفة وسعا وية بن  
ابي سفيان خطباها فقال اما ابو جهم فرجل لا يبرح عماه عن النساء  
واما معاوية فصعلوك لا مال له ولكن انكبي اسامة فمعني هذا  
المحدث عندنا والله اعلم ان فاحلة لم تخبره بزناها بواحد منهما ولو  
اخبرته لم يشر عليها بعد الذي ذكرت نا محمود بن عيلان نا ابو داود  
قال بنا نا شعبة قال ابي ابو بكر بن ابي الهيثم قال دخلت انا وابو  
سلمة بن عبد الرحمن علي فاحلة بنت قيس فحدثت انا النبي صلى الله  
عليه وسلم زوجها طئونا ثلاثا ولم يجعل لها سكنى ولا نفقة قالت  
ووضع لي عشرة اققرة عند ابن عمر له خمسة شعيرة وخمسة براقا  
فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له قالت فقال  
صدق قالت فامرني ان اعتمد في بيت ام شريك ثم قال لي رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان بيت ام شريك بيتنا بعشاء المهاجرين ولكن  
اعندي في بيت ابن ام مكتوم فعسبي ان تلي ثيابك ولا يراك فاذا  
انقضت عدتك جاء احد بخطبك فاذا بييت فلما انقضت عدتي  
خطبني ابو جهم ومعاوية قالت فاتي رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فذكرت ذلك له فقال اما معاوية فرجل لا مال له واما ابو جهم  
فرجل شديد علي النساء قالت فخطبني اسامة بن زيد فترجوني  
فبارك الله لي في اسامة هذا حديث صحيح وقد راه سفيان الثوري  
عن ابي بكر بن ابي الهيثم نحو هذا الحديث وزاد فيه فقال لي النبي  
صلى الله عليه وسلم انكبي اسامة نا محمود نا وكيع عن سفيان عن  
ابي بكر بن ابي الهيثم **باب ماجاء في العزل** نا محمد بن  
عبد الملك بن ابي النضر نا يزيد بن زريع نا معمر بن يحيى نا ابي كثير  
عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر قال فلما يرسول الله نا  
كنا نعزل فرغت اليهود انها الموردة الصغرى فقال كذبت اليهود ان  
الله اذا اراد ان يخلق لم تمنعه قال وفي الباب عن عمرو والبراء وابي هريرة  
وابي سعيد نا قتيبة نا ابن ابي عمير قالانا سفيان بن عيينة عن عمرو بن  
دييار عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كنا نعزل والعزان يترل قال  
ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه  
وقد رخص قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
في العزل وقال ما كذب من انس فنتسا من الحرة في العزل ولا نتسا من الامة  
**باب ماجاء في كراهية العزل** نا ابن ابي عمير وقيتية قالانا  
سفيان بن عيينة عن ابن ابي يحيى عن مجاهد عن قزعة عن ابي  
سعيد قال ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم يفعل ذلك

أحدكم قال أبو عيسى زاد ابن أبي عمير في حديثه ولم يقل ولا يفعل ذلك أحدكم  
قال في حديثها قاتلها ليست نفس مخلوقة إلا الله خالها قال وفي الباب  
عن جابر قال أبو عيسى حديث أبي سعيد حديث حسي صحيح وقد روي  
من غير وجه عن أبي سعيد وذكره العزلة قوم من أهل العلم من  
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم **باب ماجاء في**  
**العقمة للبكر والثيب** نا أبو سلمة يحيى بن خلف نا بشر بن المغفل  
عن خالد الخزاز عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال لو شئت أن  
أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنك قال الستة إذا تزوج  
الرجل البكر علي امرأة أقام عندها سبعا وإذا تزوج الثيب علي  
امرأته أقام عندها ثلاثا قال وفي الباب عن أم سلمة قال أبو  
عيسى حديث أنس حديث حسي صحيح وقد روي محمد بن اسحاق  
عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس ولم يرفعه بعضهم والعمل علي  
هذا عند بعض أهل العلم قالوا إذا تزوج الرجل امرأة بكر علي  
امرأته أقام عندها سبعا ثم قسم بينهما بعد بالعدل وإذا تزوج  
الثيب علي امرأة أقام عندها ثلاثا وقال بعض أهل العلم من  
التابعين إذا تزوج البكر علي امرأة أقام عندها ثلاثا وإذا تزوج  
الثيب أقام عندها ليلتين والعزلة والأصح **باب ماجاء**  
**في النسوية بين الضراير** نا ابن أبي عمير نا بشر بن السري نا جاد بن  
سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة أن  
النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين مناهيه فتعدل ويقول اللهم  
هذه قسمتي فيما أمرك فلا تلمني فيما تحمك ولا أمرك قال أبو  
عيسى حديث عائشة هكذا رواه غير واحد عن جاد بن سلمة عن  
أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة أنها النبي  
صلى الله عليه وسلم ورواه جاد بن زيد وغير واحد عن أيوب عن  
أبي قلابة مرسلان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم وهذا  
أصح من حديث جاد بن سلمة نا محمد بن بشارة عبد الرحمن بن  
مهدي نا همام عن قتادة عن أنس عن بشير بن نهيك عن  
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كانت عند الرجل  
امرأتان فلم يعدل بينهما جازيا يوم القيامة وشق ساقط قال أبو  
عيسى وإنما استند هذا الحديث همام بن يحيى عن قتادة ورواه هشام  
الدستوائي عن قتادة قال كانت نجالا ولا تعرف هذا الحديث مرفوعا  
إلا من حديث همام **باب ماجاء في الزوجين المشركين بسببهم**  
**أحدنا** نا أحمد بن منيع وهذا قالنا أبو معاوية عن الجراح عن

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد  
ابنته زينب علي أبي العاصي بن الربيع بمهر جديد ونكاح جديد قال  
أبو عيسى هذا حديث في أسناده مقال وفي الحديث الآخر أيضا مقال والعمل  
علي هذا الحديث عند أهل العلم أن المرأة إذا أسلمت قبل زوجها ثم أسلم  
زوجها وهي في العدة أن زوجها الحق بها ما كانت في العدة وهو قول  
مالك بن أنس والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق نا هناد بن أيونسي  
ابن بكير عن محمد بن اسحاق قال حدثني داود بن الحصين عن عكرمة  
عن ابن عباس قال رد النبي صلى الله عليه وسلم ابنته زينب علي أبي  
العاصي بن الربيع بعد ست سنين بالنكاح الأول ولم يحدث نكاحا  
قال أبو عيسى هذا حديث ليس بأسناده باس ولكن لا تعرف وجه هذا  
الحديث ولعله مدعى هذا من قبل داود بن حصين من قبل حفظة حديثنا  
يوسف بن عيسى ثنا وكيع ثنا أسرايل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن  
ابن عباس أن رجلا أتى مسلما علي عهد النبي صلى الله عليه وسلم فخرجت  
امرأته مسلمة فقال يا رسول الله إنما كانت أسلمت معي فردها علي  
فردها عليه هذا حديث صحيح سمعت عبد بن حميد يقول سمعت  
يزيد بن هارون يذكر عن محمد بن اسحاق هذا الحديث وحديث  
الجراح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه  
عليه وسلم رد ابنته زينب علي أبي العاصي بمهر جديد ونكاح جديد  
قال يزيد بن هارون حديث ابن عباس أجود أسناده والعمل علي حديث  
عمرو بن شعيب **باب ماجاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت**  
**عنها قبل أن يعرض لها** نا محمود بن غيلان نا يزيد بن حجاب نا  
سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود أنه سئل عن  
رجل تزوج امرأة ولم يعرض لها صداقا ولم يدخل بها حتى مات فقال  
ابن مسعود لها مثل صداق نسائها لا وكس ولا شطط وعليها  
العدة ولها الميراث فقام معقل بن سنان الأشجعي فقال قضيت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق امرأة منا مثل  
الذي قضيت فخرج بها بن مسعود قال وفي الباب عن الجراح  
نا الحسن بن علي الخليل نا يزيد بن هارون وعبد الرزاق عن سفيان  
أه عن منصور نحوه قال أبو عيسى حديث بن مسعود حديث حسن  
صحيح قد روي عنه من غير وجه والعمل علي هذا عند بعض أهل العلم  
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وبه يقول الثوري  
وأحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه  
عليه وسلم وغيرهم منهم علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت وابن عباس



وابن عمر اذا تزوج الرجل المرأة ولم يدخل بها ولم يعرض لها صدق انا ما  
 قال لها المبرات ولا صدق لها وعليها العدة وهو قول الشافعي قال لو  
 ثبت حديث بزوغ بنتب واشتق لكانت الحجية فيما روي عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم وروي عن الشافعي انه يرخع عن بعد عن هذا  
 القول وقال حديث بزوغ بنت واشتق ابواب الرضاع **باب**  
**ما يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب** فاحمد بن منيع نا اساعيل  
 ابن ابراهيم نا عاي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن علي بن ابي طالب  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم من الرضاع ما حرم من  
 النسب قال وفي الباب عن عابشة وابن عباس وام حبيبه قال ابو  
 عبيس حديث علي حديث صحيح والعمل علي هذا عند عامة اهل العلم  
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لانهم في ذلك اختلفوا  
 فابند انا يحيى بن سعيد القطان نا ما كرخ ونا اسحاق بن موسى الانصاري  
 قال نا معن قال نا ما كرخ عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن  
 عروة بن الزبير عن عابشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان الله حرم من الرضا عة ما حرم من الولادة قال ابو عبيس هذا حديث  
 حتى صحيح **باب ما جازي لبن الفعل** نا الحسن بن علي ه  
 الخلال نا ابن عمير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عابشة قالت جاء  
 عمي من الرضا عة بيثا ذن عاي فابيت ان اذن له حتى استامر رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليبلح عليك  
 فانه عمك قالت انما ارضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل قال  
 فانه عمك فليبلح عليك قال ابو عبيس هذا حديث حتى صحيح  
 والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
 عليه وسلم وغيرهم كرهوا لبن الفعل والاصل في هذا حديث عابشة  
 وقد رخص بعض اهل العلم في لبن الفعل والقول الاول اصح نا قتيبة  
 نا ما كرخ ونا الانصاري نا معن قال نا ما كرخ عن ابن شهاب عن  
 عمرو بن الشريد عن ابن عباس انه سئل عن رجل له جاريتان  
 ارضعت احدها جارفة والاخرى غلاما ما يجعل للعلام ان يتزوج  
 بالجارفة فقال لا الفخاخ واحد قال ابو عبيس وهذا الاصل في  
 هذا الباب وهو قول احمد واسحاق **باب ما جازي لا يحرم**  
**المصاة ولا المصنان** نا محمد بن عبد الاعلي الصنعائي نا المحترم  
 ابن سليمان قال سمعت ايوب يحدث عن عبد الله بن ابي مليكة  
 عن عبد الله بن الزبير عن عابشة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال لا يحرم المصاة ولا المصنان قال وفي الباب عن ابي الفضل ه

وابي

وابي هريرة والزبير وابي الزبير وروي غير واحد هذا الحديث عن  
 هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال لا يحرم المصاة ولا المصنان وروي محمد بن دينار عن  
 هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير ونا  
 فيه محمد بن دينار عن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو غير  
 محفوظ والصحيح عند اهل الحديث حديث بن ابي مليكة عن عبد  
 الله بن الزبير عن عابشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو  
 عبيس حديث عابشة حديث حتى صحيح والعمل علي هذا عند بعض  
 اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقالت عابشة  
 انزل في القران عشر صنعات معلومات فتوفي رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم والامر علي ذكرنا بذلك اسحاق بن موسى الانصاري  
 نا معن نا ما كرخ عن عبد الله بن ابي بكر عن عروة عن عابشة بهذا  
 وهذا كانت عابشة تقني وبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم  
 وهو قول الشافعي واسحاق وقال احمد حديث النبي صلى الله عليه  
 وسلم لا يحرم المصاة ولا المصنان وقال انه ذهب ذا هبالي قوله عابشة  
 في خمس صنعات فهو مذهب قومي وجبني عنه ان يقول فيه شيئا  
 وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
 يحرم قليل الرضاع وكثيره اذا وصل الي الجوف وهو قول سفيان الثوري  
 وما كرخ بن ابي ونا ابي وعبد الله بن المبارك ووكيع واهل الكوفة  
 عبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ويكنى  
 ابا محمد وكان عبد الله قد استنقضاه علي الطائيف وقال بن جريح  
 عن ابن ابي مليكة قال ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله  
 عليه وسلم **باب ما جازي شهادة المرأة الواحدة في الرضاع**  
 نا علي بن حجر نا اساعيل بن ابراهيم عن ايوب عن عبد الله بن ابي  
 مليكة قال حدثني عبيد بن ابي مريم عن عقيقة بن الحرث قال  
 وسمعت من عقيقة وكنيتي لعديث عبيد حفظ قال تزوجت امرأة  
 جاراتنا امرأة سوداء فقالت ابي قد ارضعتكما فاثبت النبي صلى  
 الله عليه وسلم فقلت تزوجت فلانة بنت فلان جاراتنا امرأة  
 سوداء فقالت ابي قد ارضعتكما وهي كاذبة قال فاعرض عني  
 قال فاثبتت من قبل وجهه فقلت انها كاذبة قال وكيف بها وقد  
 نعمت انها قد ارضعتكما دعها عنك قال وفي الباب عن ابن عمر قال  
 ابو عبيس حديث عقيقة بن الحرث حديث حتى صحيح وقد روي غير  
 واحد هذا الحديث عن ابن ابي مليكة عن عقيقة بن الحرث ولم

حجوة



بذكر واخبر عن عبيد بن ابي مريم ولم يذكر واخبر دعها عندك والعمل علي  
هذا الحديث عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وعنه ابا جاز وشهادة المرأة الواحدة في الرضاع وقال ابن عباس  
تخوز شهادته امرأة واحدة في الرضاع ويؤخذ بعينها وبه يقول  
احمد واسحاق وقد قال بعض اهل العلم لا تخوز شهادته المرأة  
الواحدة حتى يكون اكثر وهو قول الشافعي سمعت الجارود يقول  
سمعت وكيعا يقول لا تخوز شهادته امرأة واحدة في الحكم وتقالها  
في الورع **باب ما ذكر ان الرضاعة لا تحرم**  
**الان في المصردون الحولين** ناقتينة نا ابو عوانة عن هشام  
ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن ام سلمة قالت قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا يحرم من الرضاعة الا ما تقي الامعاء في الثدي  
وكان قبل العظام قال ابو عبيس هذا حديث حسن صحيح والعمل علي  
هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره  
ان الرضاعة لا تحرم الا ما كان دون الحولين وما كان بعد الحولين  
فان لا يحرم شيئا **باب ما جاء في هب مذمة الرضاع**  
ناقتينة نا عاصم بن اسماعيل عن هشام بن عروة عن ابيه عن جراح  
ابن جراح الاسلمي عن ابيه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
يرسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع فقال عروة عبد اوامة  
قال ابو عبيس هذا حديث حسن صحيح ومعني قوله ما يذهب عني مذمة  
الرضاع يقول انما يعني به دمام الرضاع ونحوها يقول اذا اعطيت المرصعة  
عبد اوامة فقد مصت دماها وورد في ابي الطفيل قال كنت جالسا  
مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت امرأة فبسط النبي صلى الله عليه  
وسلم رداءه حتى تغلب عليه فلما ذهبت قيل كانت ارضعت النبي صلى  
الله عليه وسلم فكذا رواه يحيى بن سعيد القطان وعاصم بن اسماعيل  
وعنه واحد عن هشام بن عروة عن ابيه عن جراح بن جراح عن  
ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي سعيتي بن عيينه عن  
هشام بن عروة عن ابيه عن جراح بن ابي جراح عن ابيه عن النبي  
صلى الله عليه وسلم وحدثت بن عيينة غيره محفوظ والصحيح ما رواه  
هو لابي هشام بن عروة وهشام بن عروة يكنى ابا المنذر وقد  
ادرك جابر بن عبد الله وابن عمر وفاطمة بنت المنذر بن الزبير بن  
العوام هي امرأة هشام بن عروة **باب ما جاء في المرأة تفتق**  
**ولها زوج** نا عاصم بن جبران جرير بن عبد الحميد عن هشام بن عروة  
عن ابيه عن عابشة قالت كان زوج بريرة عبد اخيرها رسول

الله صلى الله عليه وسلم فاقتارت نفسها ولو كان حرام بخيرها فانهاد  
نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عابشة قالت كان  
زوج بريرة حرا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيس  
حديث عابشة حديث حسن صحيح هكذا روي هشام عن ابيه عن  
عابشة قال كان زوج بريرة حرا وروي عكرمة عن ابن عباس قال رايت  
زوج بريرة وكان عبدا يقال له معيث وهكذا روي عن ابن عمر والعمل  
علي هذا عند بعض اهل العلم وقالوا اذا كانت الاممة تحت الحرف اعتقت  
فلا خيار لها وانما يكون لها الخيار اذا اعتقت وكانت تحت عبدا  
وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وروي الاعمش عن ابراهيم عن  
الاسود عن عابشة قالت كان زوج بريرة حرا فخيرها رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وروي ابو عوانة هذا الحديث عن الاعمش عن ابراهيم عن  
الاسود عن عابشة في قصة بريرة قال الاسود وكان زوجها حرا  
والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم من التابعين ومن بعدهم  
وهو قول سعيتي الثوري واهل الكوفة فانهاد فاعبده عن سعيد  
ابن ابي عروة عن ابي ايوب وقناة عن عكرمة عن ابن عباس ان زوج  
بريرة كان عبدا اسود لبني المغيرة يوم اعتقت بريرة والله لكاني  
به في حرق المدينة ونواحيها وان دموعه لتسيل علي لجنبته بترضاها  
لتختاره فلم تفعل قال ابو عبيس هذا حديث حسن صحيح وسعيد  
ابن ابي عروة هو سعيد بن مهران ويكنى ابا المنذر **باب**  
**ما جاء ان الولد للقراشي** نا احمد بن منيع نا سفيان عن الزهري  
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم الولد للقراشي وللعاقر الحجر قال وفي الباب عن عمر  
وعثمان وعابشة وابي امامة وعروة بن خزيمة وعبد الله بن  
عروة والبراء بن عازب وزيد بن ارقم قال ابو عبيس حديث ابي  
هريرة حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم وقد  
رواه الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة  
**باب ما جاء في الرجل يربي المرأة فتعجبه** نا محمد بن  
بشار نا عبد الاعلي نا هشام بن ابي عبد الله عن ابي الزبير عن جابر  
ان النبي صلى الله عليه وسلم راى امرأة فدخل علي زينب فقضى  
حاجته وخرج وقال ان المرأة اذا اقبلت اقبلت في صورة  
شيطان فاذا راى احدكم امرأة فاعجبته فليات اهلها فان معها  
مثل الذي معها قال وفي الباب عن ابن مسعود قال ابو عبيس  
حديث جابر حديث حسن صحيح وهشام الدستواي هو هشام

ابن سببر **باب ما جاني حق الزوج علي المرأة** نا صهود  
 ابن عيلان نا القصرين شميل انا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي  
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كنت اسرا جدا ان يسجد  
 لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها قال وفي الباب عن معاذ  
 ابن جبل وسراقة بن ملك بن جعشم وعائشة و ابن عباس وعبد  
 الله بن ابي ابي و نبي و طلق بن علي وام سلمة و انس و ابن عمر قال  
 ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه من  
 حديث محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة نا هناد نا ملازم  
 ابن عمرو قال حدثني عبد الله بن در عن قيسى بن طلحة عن ابيه  
 طلق بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا الرجل دعا  
 زوجته لحاجته فلتا ته وان كانت علي التتور قال ابو عيسى هذا  
 حديث حسن غريب نا واصل بن عبد الاعلى نا محمد بن فضيل عن  
 عبد الله بن عبد الرحمن ابي نصر عن مساور الجبيري عن امه عن ام  
 سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة ماتت به  
 وزوجها عنها راض دخلت الجنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 غريب **باب ما جاني حق المرأة علي زوجها** نا ابو كريب  
 نا عبيدة بن سليمان عن محمد بن عمرو نا ابي ابي سلمة عن ابي هريرة  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم  
 خلقا وخياركم خيرا ركركم نسايهم خلقا قال وفي الباب عن عائشة  
 و ابن عباسي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا الحسن  
 ابن علي الخلال نا الحسين بن عايي المجعفي عن زائدة عن سيب  
 ابن عرقدة عن سليمان بن عمرو نا الاصول قال حدثني ابي انه  
 شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فترد الله واثني  
 عليه وذكر ووعظ فذكر في الحديث قصة فقال الا واستوصوا بالنساء  
 خيرا فانما هن عوان عندكم ليس تملكون **باب ما جاني حق الزوج** منهن نبييا غير ذلك  
 الا ان ياتن بفاحشة مبينة فان فعلن فاهجر وهن في المضامع  
 و اضربوهن ضربا غير مبرح فان اطعنكم فلا تنفوا عليهن سبيلا  
 الا ان لكم علي نسايكم حقا ونسايكم عليكم حقا فاما حقتكم علي به  
 نسايكم فلا يوليكن فرشكم من نكرهون ولا ياذن في بيوتكم من  
 نكرهون الا وحقن عليكم ان تخسنوا اليهن في كسوتن و طعامن  
 قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ومعني قوله عوان عندكم  
 يعني اسري بايديكم **باب ما جاني كراهية اتيان النساء**  
**في ادبارهن** نا احمد بن منيع و هناد قال نا ابو معوية عن عاصم

الاحول عن عيسى بن خطان عن مسلم بن سلام عن علي بن طلق قال  
 اتني احرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال بر رسول الله / الرجل منا يكون  
 في الغلاة فتكون منه الروجذ ويكون في الماء قلة فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اذا قنسا احدكم فليتنوضا ولا تانوا النساء في اعجازهن  
 فان الله لا يبيتنجي من الحق قال وفي الباب عن عمرو بن مرة نا ثابت  
 و ابن عباسي و ابي هريرة قال ابو عيسى حديث علي بن طلق حديث  
 حسن و سمعت محمد يقول لا اعرف لعلي بن طلق عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم غير هذا الحديث الواحد ولا اعرف هذا الحديث من حديث  
 طلق بن علي السهمي و كانه راى ان هذا الرجل اخبر من اصحاب النبي  
 صلى الله عليه وسلم نا ابو سعيد الاسدي نا ابو خالد / اخرج عن الضحاك  
 ابن عثمان عن محرم بن سليمان عن كريب عن ابن عباسي قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله اليه الي رجل اتى رجلا او امرأة  
 في الدين قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب و روي وكيع هذا  
 الحديث نا قتيبة و غير واحد قالوا نا وكيع عن عبد الملك بن مسلم  
 عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قنسا احدكم  
 فليتنوضا ولا تانوا النساء في اعجازهن قال ابو عيسى و علي هذا هو  
 علي بن طلق **باب ما جاني كراهية خريج النساء في به**  
**الزينة** نا علي بن خشرم انا عيسى بن يونس عن موسى بن عبيدة  
 عن ايوب بن خالد عن ميمونة بنت سعد وكانت خادما للنبي صلى  
 الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الزاولة  
 في الزينة في غير اهلها كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها قال ابو عيسى  
 هذا حديث لا يعرفه الا من حديث موسى بن عبيدة و موسى بن  
 عبيدة ينعف في الحديث من قبل لحظة وهو صدوق و قد رواه  
 بعضهم عن موسى بن عبيدة ولم يرفعه **باب ما جاني الغيرة**  
 نا حميد بن سعده نا سمع بن حبيب عن المهاج الصواف عن  
 يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان الله يغار المؤمن و يغار و غيره الله ان ياتي  
 المؤمن ما حرم عليه قال وفي الباب عن عائشة و عبد الله بن عمر  
 قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب و قد روي  
 عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عروة عن اساء بنت ابي  
 بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم وكلا الحديثين صحيح والمجاوح  
 الصواف هو المهاج بن ابي عثمان اسمه ميسرة والمجاوح يكنى  
 ابا الصلت و ثقه يحيى بن سعيد نا ابو بكر الطار عن علي بن



المديني قال سالت يحيى بن سعيد الطارقي جراح الصواف فقال  
 فقلت كيتي **باب كراهية ان تنسأ المرأة وحدها**  
 قال احمد بن ميمون نا ابو معوية عن الاعمشي عن ابي صالح عن ابي  
 سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا  
 تجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تنسأ فرسفا يكون  
 ثلاثة ايام وضاعدا الا ومعها ابوها او اخوها او زوجها او  
 ابها او ذو ومحرم منها وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس  
 وابن عمر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروي عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنسأ امرأة مسيرة يوم وليلة الا  
 مع ذي محرم والعمل علي هذا عند اهل العلم بكرة للمرأة ان  
 تنسأ فر الا مع ذي محرم واختلاف اهل العلم في المرأة اذا كانت موزة  
 ولم يكن لها محرم هل يحج فقال بعض اهل العلم لا يجب عليها الحج  
 لان المحرم من السيل كقول الله عز وجل من استطاع اليه سبيلا  
 فقالوا اذا لم يكن لها محرم فلا يستطيع اليه سبيلا وهو قول  
 سفيان الثوري واهل الكوفة وقال بعض اهل العلم اذا كان الطريق  
 امنافا نأنا يخرج مع الناس في الحج وهو قول مالك والشافعي نا الحسن  
 ابن علي الخليل نا بشر بن عمر نا مالك بن انس عن سعيد بن ابي  
 سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم لا تنسأ امرأة مسيرة يوم وليلة الا ومعها ذو ومحرم قال  
 ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في كراهية**  
**الدخول علي المغيبات** نا قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابي ميمون  
 عن ابي الجيز عن عتبة بن عامر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال اياكم والدخول علي النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله  
 افرأيت الحموم قال الحموم الموت قال وفي الباب عن جابر وعمر  
 ابن العاصي قال ابو عيسى حديث عتبة بن عامر حديث حسن  
 صحيح وانما معني كراهية الدخول علي النساء علي نحو ما روي عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحلون رجل بامرأة الا كان الشيطان  
 ومعني قوله الحموم يقال هو اخو الزوج كما ذكره له ان يخلق الما  
**باب** نا نصر بن علي نا عيسى بن يونس عن مجاهد عن  
 الشعبي عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنسأ علي  
 المغيبات فان الشيطان يجري من احدكم مجري الدم قلنا ومنك  
 قال ومني ولكن الله اعاني عليه فاسلم قال ابو عيسى هذا  
 حديث غريب من هذا الوجه وقد تكلم بعضهم في مجاهد بن

سعيد بن قبل لحظير وسمعت علي بن خنيسم يقول قال سمعني  
 ابن عيينة في تفسير قوله النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الله اعاني  
 عليه فاسلم يعني اسم انا منه قال سمعني والشيطان لا يسلم ولا  
 تلجوا علي المغيبات والمغيبات المرأة التي يكون زوجها غائبا والمغيبات  
 جماعة المغيبة **باب** نا محمد بن بشر نا عمرو بن عاصم نا همام  
 بن قنادة عن مورق عن ابي الاخوص عن عبد الله عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال المرأة عورة فاذا خرجت استشرت بها  
 الشيطان قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب **باب**  
 نا الحسن بن عرفة نا اسماعيل بن عياش عن جابر بن سعد عن  
 خالد بن معدان عن كثير بن مرة الحضرمي عن معاوية بن جبل عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا الا  
 قالت زوجها من المحور العيني لا تؤذيه فانك الله فانما هو عندك  
 دخيل يوشك ان يفارقك اليها قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب  
 لا يعرفه الا من هذا الوجه ورواه اسماعيل بن عياش عن الشاميين  
 صالح وله عن اهل الحجاز واهل العراق منا كبر اخو كتاب النكاح  
 واول كتاب الطلاق لسعد الله الرحمن الرحيم وصلي  
 الله علي محمد الكريم **ابواب الطلاق واللعان**  
**عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** **باب ما جاء**  
**في طلاق الستة** نا قتيبة نا احمد بن زيد عن ايوب عن محمد  
 ابن سيرين عن يونس بن جبير قال سالت ابا عبد الله عن رجل طلق  
 امراته وهي حائض فقال هل تعرف عبد الله بن عرفان طلق امراته  
 وهي حائض فسأله عمر النبي صلى الله عليه وسلم فامر ان يراجعها  
 قال قلت فتحدثت بك التظليقة قال قاله اخيه ارايت انا محجر  
 واستخفق نا هناد نا وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن  
 مولي ال طلحة عن سالم عن ابيه انه طلق امراته في الحيض فسأله  
 عمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال امره فليراجعها فثرت لطلوفا طاهرا  
 او حاملا قال ابو عيسى حديث يونس بن جبير عن ابن عمر حديث  
 حسن صحيح وكذا حديث سالم عن ابن عمر وروي هذا الحديث  
 من غير وجه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل علي  
 هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
 ان طلاق الستة ان يطلقها طاهرا من غير رجاء وقال بعضهم ان طلقها  
 ثلاثا وهي طاهرا فانه يكون للستة ايضا وهو قول الشافعي واحمد  
 ابن حنبل وقال بعضهم لا تكون للستة الا ان يطلقها واحدة وله

وهو قول سفيان الثوري واسحاق وقالوا في طلاقها ما يلزمها  
 متى شئت وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقال بعضهم بطلانها  
 عند كل شر نطبقه **باب ماجاء في الرجل يطلق امرأته**  
**البتة** ناهيادنا قبيصة عن جرير بن حازم عن الزبير بن سعيده  
 عن عبد الله بن يزيد بن ركانة عن ابيه عن جده قال انبت  
 النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يرسل الله اني طلقت امرأتي  
 البتة فقال ما اردت بها قلت واحدة قال والله قلت والله  
 قال فمما اردت قال ابو عيسى هذا حديث لا يعرفه الا من هذا  
 الوجه وقد اختلف اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
 وغيرهم في طلاق البتة فروي عن عمر بن الخطاب انه جعل به  
 البتة واحدة وروى عن علي انه جعلها ثلاثا وقال بعض اهل  
 العلم ببتة الرجل ان نوي واحدة فواحدة وان نوي ثلاثا فثلاث  
 وان نوي ثنتين لم تكن الا واحدة وهو قول الثوري واهل الكوفة  
 وقال مالك بن انس في البتة ان كان قد دخل بها وهي ثلاث نطقات  
 وقال الشافعي ان نوي واحدة فواحدة بملك الرجعة وان نوي  
 ثنتين فثنتان وان نوي ثلاثا فثلاث **باب ماجاء في**  
**بيدك** ناعلي بن نصر بن علي ناسليمان بن حرب ناسليمان بن زيد  
 قال قلت لابيوب هل علمت احدا قال في امرك بيدك انها ثلاث  
 // المحسن فقال الامم عترة الاما حديثي فتادة عن كبير  
 موي بنى سمرة عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال ثلاث قال ايوب فقلت كبير موي بنى سمرة فتاة لانه  
 فلم يعرفه فرجعت الي فتادة فابترقت فقال لشي قال ابو عيسى  
 هذا حديث عزيز لا يعرفه الا من حديث سليمان بن حرب عن  
 حماد بن زيد وسالت حمادا عن هذا الحديث فقال ناسليمان بن  
 حرب عن حماد بن زيد بهذا واعناه هو عن ابي هريرة موقوف ولم  
 يعرف حديث ابي هريرة مرفوعا وكان علي بن نصر حافظا ماجب  
 حديث وقد اختلف اهل العلم في امرك بيدك فقال بعضهم اهل العلم  
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم منهم عمر بن الخطاب  
 وعبد الله بن مسعود هي واحدة وهو قول غير واحد من اهل العلم  
 من التابعين ومن بعدهم وقال عثمان بن عفان وزيد بن ثابت القضا  
 ما قضت وقال ابن عمر اذا جعل امرها بيدها فطلقت نفسها ثلاثا  
 وانكوالزوج وقال لم يجعل امرها بيدها الا في واحدة استخلف الزوج  
 وكان القول قول مع يمينه وذهب سفيان واهل الكوفة الي قول

عمر وعبد الله واما مالك بن انس فتارة للقضاء ما قضت وهو قول  
 قول احمد واما اسحاق فذهب الي قول ابن عمر **باب ماجاء في**  
**الخيار** ناهيدين بشارنا عبد الرحمن بن مهدي ناسفيين عن اسماعيل  
 ابن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عايشة قالت خبرنا رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه افكان طلاقا ناهيدين بشارنا عبد  
 الرحمن بن مهدي ناسفيين عن الاعشى عن ابي الصفي عن مسروق  
 عن عايشة بمثله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح واختلف  
 اهل العلم في الخيار فروي عن عمرو وعبد الله بن مسعود انها قالان  
 اختارت نفسها واحدة باينة وروي عنهما انها قالوا واحدة  
 بملك الرجعة وان اختارت زوجها فلا شيء وروي عن علي انه قال  
 ان اختارت نفسها فواحدة باينة وان اختارت زوجها فواحدة بملك  
 الرجعة وقال زيد بن ثابت ان اختارت زوجها فواحدة وان اختارت  
 نفسها فتلاث وذهب اكثر اهل العلم والفقهاء من اصحاب النبي صلى  
 الله عليه وسلم ومن بعدهم في هذا الباب الي عمر وعبد الله وهو قول  
 الثوري واهل الكوفة واما احمد فذهب الي قول علي عليه السلام  
**باب ماجاء في المطلقة ثلاثا لاسكني لها ولا نفقة** ناهيدين  
 ناهيدين عن معيرة عن الشعبي قال قالت فاحمة بنت قيس طلقتني  
 زوجي ثلاثا علي عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم لاسكني لها ولا نفقة قال معيرة فذكرته لابي راهيم  
 فقال قال عمر اندع كتاب الله وستة فيمينا لفقول امرأة لا نذري  
 الحظ ام سبت وكان عمر يجعل لها السكنى والنفقة لاجد بن مبيع  
 نا الهيثم نا حصين واسماعيل وناها داود ايضا عن  
 الشعبي قال دخلت علي فاحمة بنت قيس فسالتها عن قضاء رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فيها فقالت طلقتها زوجها البتة فما صنته في به  
 السكنى والنفقة فلم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة  
 وفي حديث داود قالت وامري ان اعندني بيت ابن ام مكتوم قال  
 ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول بعض اهل العلم منهم الحسن  
 البصري وعطاء بن ابي رباح والشعبي وبه يقول احمد واسحاق وقالوا  
 ليس للمطلقة سكنى ولا نفقة اذ لم يملك زوجها الرجعة وقال بعض  
 اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر وعبد الله ان  
 المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة وهو قول سفيان الثوري واهل  
 الكوفة وقال بعض اهل العلم لها السكنى ولا نفقة لها وهو قول مالك  
 ابن انس والبيهقي بن سعد والشافعي قال الشافعي انما جعلنا لها

قول

السكنى بكتاب الله قال الله تعالى لا يخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن  
17 ان ياتين بغاشية مبيتة قال هو ليداء ان نبت و علي اهله و اعلم  
بان فاحذ بنت قيس لم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم السكنى  
لما كانت بنت علي اهله قال الشافعي ولا نفقة لها بحديث رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في قصة حديث فاحذ بنت قيس **باب ما جا**  
**لاطلاق قيل النكاح** نا احمد بن ميمون نا هشيم نا عامر الاحول عن  
عمر بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لا نذر لابن ادم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له  
فيما لا يملك قال وفي الباب عن علي بن ابي ربيعة و معاوية بن جابر  
ور بن عباس وعائشة قال ابو عيسى حديث عبد الله بن عمر حديث  
حسن وهو احسن شيء روي في هذا الباب وهو قول اكثر اهل العلم  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم روي ذكر عن علي بن ابي  
طالب و ابن عباس و جابر بن عبد الله و سعيد بن المسيب و الحسن  
و سعيد بن جبير و علي بن الحسن و شرح و جابر بن زيد وغير  
واحد من فتواه التابعين و به يقول الشافعي و روي عن ابن  
مسعود انه قال في المصنوعة انها تطلق و روي عن ابراهيم النخعي  
و الشعبي وغيرهما من اهل العلم انهم قالوا اذا وقت ثقل وهو قول  
سفيان الثوري و مالك بن انس اذا داسي امرأة بعينها و وقت  
وقتا و قال ان تزوجت من كورة كذا فانها تزوج فانها تطلق  
واما ابن المبارك فشد في هذا الباب و قال ان فعل لا قول هي  
حرام و قال احمد ان تزوج المرأة ان يفارق امراته و قال اسحاق  
الجزيني المصنوعة بحديث بن مسعود و ان تزوجها لا قول تحرم  
عليه امراته و وسع اسحاق في غير المصنوعة و ذكر عن عبد الله بن  
المبارك انه سئل عن رجل حلف بالطلاق ان لا يتزوج ثم بدله ان  
يتزوج هل له رخصة بان ياخذ بقول الفقهاء الذين رخصوا في هذا  
فقال عبد الله بن المبارك ان كان برمي هذا القول حقا من قبل ان  
يقبل بهذه المسئلة فله ان ياخذ بقوله فاما من لم يره هذا قلما  
ان يلبى احب ان ياخذ بقوله فلا اري له ذلك **باب ما جا**  
**ان طلاق الامه نكاح** نا احمد بن يحيى النبساوري نا ابو  
عاصم عن ابي جريح قال حدثني مظاهرين اسلم قال حدثني القاسم  
عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامه  
نكاح و عدتها حبيبتان قال احمد بن يحيى و نا ابو عاصم نا مظاهرين  
بهذا قال وفي الباب عن عبد الله بن عمر قال ابو عيسى حديث

عائشة

عائشة حديث غريب لا تعرفه من فروع الامم حديث مظاهرين اسلم  
ومظاهرين لا تعرفه من فروعنا في العلم غير هذا الحديث والعمل علي هذا  
عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول  
سفيان الثوري و الشافعي و احمد و اسحاق **باب ما جا قيس**  
**بحدث نفسه بطلاق امراته** نا قتيبة نا ابو عوانة عن  
قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم نكحنا و زنا الله لامتي ما حدثت به النفس ما لم تكلم به  
او تكلم به قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا  
عند اهل العلم ان الرجل اذا حدث نفسه بالطلاق لم يكن شي حتى  
تكلم به **باب ما جاني الجدة والحزلي الطلاق** نا قتيبة  
نا حاتم بن اسما عجل عن عبد الرحمن بن اردد عن عطاء عن ابنت  
ما هك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مد  
جدهن جد و هزلهن جد النكاح و الطلاق و الرخصة قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن غريب والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قال ابو عيسى و عبد الرحمن هو  
ابن حبيب بن اردد المدني و ابن ما هك هو عندي يوسف بن ما هك  
**باب ما جاني الخلع** نا احمد بن محمد بن عبد الرحمن وهو مولي ال طلمنة عن سليمان  
ابن بيار عن الربيع بنت معوذ بن عفراء انها اختلعت علي عهد  
النبي صلى الله عليه وسلم فامرها النبي صلى الله عليه وسلم او امرت  
ان تعتد بحبضته قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى في  
حديث الربيع الصحيح انها امرت ان تعتد بحبضته نا احمد بن عبد  
الرحيم الدجدي نا علي بن بحر نا هشام بن يوسف عن معمر عن  
عمر و بن مسلم عن عكرمة عن ابن عباس ان امرأة ثابت بن قيس  
اختلفت من زوجها علي عهد النبي صلى الله عليه وسلم فامرها النبي  
صلى الله عليه وسلم ان تعتد بحبضته قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن غريب و اختلف اهل العلم في عدة المتخلعة فقاد اكثر  
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان عدة  
المتخلعة عدة المطلقة وهو قول سفيان الثوري و اهل الكوفة  
و به يقول احمد و اسحاق و قال بعض اهل العلم من اصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان عدة المتخلعة حبضته قال اسحاق  
وان ذهب ذاهب الي هذا فهو مذاهب قوي **باب ما جا**  
**في المتخلعات** نا ابو كريب نا اسحاق بن زوايد بن عتبة عن ابيه

عن لبيث عن ابي الخطاب عن ابي زرعة عن ابي ادريس عن ثوبان  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المتعلقات هن المناقات قال  
ابوعبيسي هذا حديث غريب وليس اسناده بالفوي وروي عن  
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اياها امرأة اختلعت من زوجها  
غير باس لم تخرج راجحة الجنة تا يد تدبدا رفا عبد الوهاب نا اوجب  
عن ابي قلابة عن حدثه عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال اياها امرأة سالت زوجها طلاقا من غير باس حرام عليها راجحة  
الجنة قال ابو عبيسي هذا حديث حسن وروي هذا الحديث عن  
ابو جعفر عن ابي قلابة عن ابي اسما عن ثوبان ورواه بعضهم عن ابو  
بندر الاساد ولم يرفعه **باب ما جاني مداراة النساء**  
نا عبد الله بن ابي زياد نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي ابن  
شهاب عن عمه عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة كالضلع ان ذهبت فقيمها كسرتهما  
وان تركتهما استخمت بها علي عوج قال وفي الباب عن ابي در  
وسرة وعائشة قال ابو عبيسي حديث ابي هريرة حسن صحيح غريب  
من هذا الوجه **باب ما جاني الرجل بسبيله ابوه ان**  
**يطلق امراته** نا احمد بن محمد نا ابا الميارك نا ابي ابي ذيب عن  
المحدث بن عبد الرحمن عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابي عمر قال  
كانت تحبني امرأة اجرها وكان ابي يكرهها فامرني ان اطلقها فابيت  
فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عبد الله بن عمر طلق  
امرأتك قال ابو عبيسي هذا حديث حسن صحيح انما يعرف من  
حديث ابي ابي ذيب **باب ما جاني استئصال المرأة طلاق**  
**اختها** نا قتيبة نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن  
المسيب عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنسل  
المرأة طلاقا اختها لتكتمني ما في اذنها قال وفي الباب عن ام سلمة  
قال ابو عبيسي حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاني طلاق المعتوه** نا محمد بن عيسى نا ابي الصنعاني نا مروان  
ابن معاوية القرظي عن عطاء بن عجلان عن عكرمة بن خالد المقرظي  
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل طلاق جائز  
الا طلاق المعتوه المغلوب علي عقله قال ابو عبيسي هذا حديث لا  
يعرفه مرفوعا الا من حديث عطاء بن عجلان وعطاء بن عجلان ضعيف  
ذاهب الحديث والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم وغيرهم ان طلاق المعتوه المغلوب علي عقله لا يجوز الا

حديث

ان يكون معتوها بغير الايمان فيطلق في حال افاقه **باب**  
نا قتيبة نا يعقوب بن شبيب عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة  
قالت كان الناس والرجل يطلق امراته ماشا ان يطلقها وهي مد  
امرته اذا رجعها وهي في العدة وان طلقها مائة مرة او اكثر حتى  
قال رجل لامرته والله لا اطلقك فتبينني مني ولا اويك ابد قالت  
وكيف ذاك قال اطلقك كلما همت عدتك ان تتقضي راجحتك  
فذهبت المرأة حتى دخلت علي عائشة فاخبرتها فسكتت عائشة  
حيني جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فسكت النبي صلى الله  
عليه وسلم حتى نزل القرآن الطلاق مرتان فامساك معردف او  
تشرح يا حسان قالت عائشة فاستأفق الناس الطلاق مستقبلا  
من كان طلق ومن لم يكن طلق نا ابو كريب نا عبد الله بن ادريس  
عن هشام بن عمرو عن ابيه عن هذا الحديث بمعناه ولم يذكر فيه  
عن عائشة قال ابو عبيسي وهذا صحيح من حديث يعقوب بن شبيب  
**باب ما جاني الحامل المتوفي عنها زوجها تضح**  
نا احمد بن ميمع نا حسي بن محمد نا شيبان عن منصور عن  
ابراهيم عن الاسود عن ابي السائل بن بكك قال وضعت سبعة  
بعد وفاة زوجها ثلثة وعشرين او خمسة وعشرين يوما فلما نعلت  
تمشوقت للمناخ فانكر عليها ذكر فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم  
فقال انما تفعل فقد حل اجها نا احمد بن ميمع نا الحسن بن موسى نا  
شيبان عن منصور نحوه قال وفي الباب عن ام سلمة قال ابو  
عبيسي حديث ابي السائل حديث مشهور من هذا الوجه ولا يعرف  
لا اسود سماعا نا ابي السائل وسعت محمد بقوله لا يحرق ان ابا  
السائل عاشر بعد النبي صلى الله عليه وسلم والعمل علي هذا الحديث  
عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان  
الحامل المتوفي عنها زوجها اذا وضعت فقد حل لها التزوج وان  
لم تكن انقضت عدتها وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد  
واسحاق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وغيرهم تعتد خوالا جليلين والقول الا ولاصح نا قتيبة نا الليث  
عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان ابا هريرة وازين عباس  
وابا سلمة بن عبد الرحمن تذاكروا المتوفي عنها زوجها الحامل تضح عند  
وفاة زوجها فقال ابن عباسي تعتد خوالا جليلين وقال الواسعة بل تحل  
حيني تضح وقال ابو هريرة انا مع ابي ابي يعني باسمة فارسلوا  
الي ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت قد وضعت سبعة



الاسلمية بعد وفاة زوجها يسير فاستفتت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فامرها ان تزوج قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح  
**باب ماجاء في عذبة المتوفى عنها زوجها** قال ابو بصير نا  
معن بن عيسى نا ما تكرر بن ابي عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن  
عمر بن خرم عن حميد بن نافع عن زبيب بنت عبد الله بن سلمة انها اخبرته  
بهذه الاحاديث الثلاثة قالت زبيب دخلت عليا ام حبيبة زوج  
النبى صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ايو سعي بن نوح فذعت  
بكيب فيه صغرة خلوق او غيره فذهنت به جارتة ثم حسنت  
لها زوجها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجبل لامرأة ثوم في اليوم  
الاخر ان تخد علي ميت فوق ثلاثة ايام الا علي زوج اربعة اشهر وعشر  
كانت زبيب قد دخلت علي زبيب بنت جحش حين توفي زوجها  
فذعت بطيب حسنت منه ثم قالت والله ما لي في الطيب من  
حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجبل لامرأة  
ثوم في الله واليوم الاخر ان تخد علي ميت فوق ثلاث ليل الا علي  
زوج اربعة اشهر وعشر قالت زبيب وسمعت ابي ام سلمة تقول  
جاءت امرأة ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت برسول الله ان  
النبى صلى الله عليه وسلم توفي عنها زوجها وفذا اشتكت عينيها  
افتكهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا امرئتي اوثلا ثا كل ذلك  
يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احد اكن في الجاهلية  
تزيني بالمعرة علي راس الحول قال وفي الباب عن اربعة بنت ما تكرر  
اخذت ابي سعيد الخدري وحفصة بنت عمر قال ابو عيسى حدثت  
زبيب حديث حسن صحيح والجمال علي هذا عند اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم وغيرهم ان المتوفى عنها زوجها تنبغي في عدتها الطيب  
والزينة وهو قول سفيان الثوري وما تكرر بن ابي والشافعي واحد  
واسحاق **باب ماجاء في المظاهرة بواقع قبل ان يكفر نا ابو**  
سعيد الاشجعي نا عبيد الله بن ادرسي عن محمد بن اسحاق عن محمد بن  
عمر بن عطاء عن سليمان بن سيار عن سلمة بن صخر الليثي عن النبي  
صلى الله عليه وسلم في المظاهرة بواقع قبل ان يكفر قال كفازة واحدة  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اكثر اهل  
العلم وهو قول سفيان وما تكرر بن ابي والشافعي واحد واسحاق وقال  
بعضهم اذا وافقها قبل ان يكفر فعليه كفارتان وهو قول عبد الرحمن  
ابن مهدي نا ابو عمار الحسبي بن حريث نا الفضل بن موسى عن معمر

عن الحكم بن ابان عن عاصم بن عبد الله عن ابن عباس ان رجلا اتا النبي صلى الله  
عليه وسلم قد ظاهروا من امراته فوق عليها فقال برسول الله اني قد  
ظاهرت من امراتي فزقت عليها قيل ان اكره فقال وما حملك علي  
ذلك برسول الله قال رايت خلفا لها في ضوء القمر قال فلا تقر بها  
حتى تفعل ما امرك الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح  
**باب ماجاء في كفارة الظهار** قال اسحاق بن منصور انا هرون  
ابن اسما عيل المخزومي نا علي بن المبارك نا يحيى بن ابي كثير نا ابو  
سالمة و محمد بن عبيد المرعي ان سلمان بن صخر الاضاري احدثني  
ببائنة جعل امراته عليه كظهاره حتى يعطي رمضان فلما مضى  
لغف من رمضان وقع عليها ليل فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فذكر ذلك له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعترق رقبة قال لا  
اجدها قال قصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال اطعم سنتين  
مسكينا قال لا اجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغروة بن عمرو  
اعطه ذلك العرق وهو مكنت باخذ خمسة عشر صاعا و تسعة عشر صاعا  
اطعم سنتين مسكينا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ويقال سلمان  
ابن صخر ويقال سلمة بن صخر لبياتي والعمل علي هذا الحديث عند اهل  
العلم في كفارة الظهار **باب ماجاء في الايلاء** نا الحسن بن  
قرعة المصري نا سلمة بن علقمة نا داود عن عامر بن مسروق عن عائشة  
قالت ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم من سابه وحرم جعل الحرام حلالا  
وجعل في اليمن كفارة قال وفي الباب عن ابي موسى قال  
ابو عيسى حديث مسلمة بن علقمة نا داود رواه علي بن مسهر وغيره  
عن داود عن المشيبي نا النبي صلى الله عليه وسلم من سالا وليي فيه  
عن مسروق عن عائشة وهذا الصحيح من حديث مسلمة بن علقمة نا  
والايلاء هو ان يجلف الرجل ان لا يقرب امراته اربعة اشهر فاكثر  
واختلف اهل العلم فيه اذا مضت اربعة اشهر فقال لبعض اهل العلم  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اذا مضت اربعة اشهر  
فوقف تاما ان يعنى واما ان يطلق وهو قول ما تكرر بن ابي والشافعي  
واحد واسحاق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وغيرهم اذا مضت اربعة اشهر في تطليقة باينة وهو قول سفيان  
الثوري واهل الكوفة **باب ماجاء في اللعان** نا هناد  
نا عبيدة بن سليمان عن عبد الملك بن ابي سليمان نا عن سعيد بن جبير  
قال سبلت عن المتلا عيسى في امرأة مصعب بن الزبير ايفرق بينهما  
فما دريت ما اقول فقصت مناي ابي منزل عبيد الله بن عمر استاذت

عليه فقيل لي انه قاييل فسمع كلامي فقال ابن جبير دخل ما جاء بك الا  
حاجة قال فدخلت فاذا هو مغترش يردعة رجل له ثقلت باءه  
عبد الرحمن المنذاعنان اتعرق بينهما فقال سبحان الله نعم ان اول من  
سال عن ذلك سال فلان بن فلان اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
بركوا لله ارباب لوان احد ناراي امراته علي فاشته كيف يصنع ان  
تكلم تكلم يا مر عظيم وان سكت سكت علي امر عظيم قال صكت النبي  
صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك اتى النبي صلى الله عليه  
وسلم فقال ان الذي سالتك عنه قد انبليت به فانزل الله هذه الايات  
التي في سورة النور والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهد الا انفسهم  
حتى تخم الايات فدعا الرجل فتداهن عليه ووعظه وذكره واخبره  
ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة فقال لا والذي بعثك بالحق  
ما كذبت عليها ثنتي بالمرأة فدعها وذكرها واخبرها ان عذاب  
الدنيا اهون من عذاب الاخرة فقالت لا والذي بعثك بالحق ما صدق  
قال فندب بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة  
ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثنتي بالمرأة فشهدت  
اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله  
عليها ان كان من الصادقين ثنتي ففرق بينهما قال وفي الباب عن  
سهل بن سعد وابن عباس وابن مسعود وحذيفة قال ابو عبيد بن جريح  
ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل علي هذا الحديث عند اهل العلم ناقضية  
نا ما تكذب عن نافع عن ابن عمر قال لا يخجل رجل وامرأة وفرق النبي  
صلى الله عليه وسلم بينهما والولد بالام قال ابو عبيد بن جريح  
والعمل علي هذا عند اهل العلم **باب ماجاء ابن تغلبه**  
**المخزومي عنها زوجها** قال الاضاري نا ما تكذب عن سعد بن  
اسحاق بن كعب بن عميرة عن عمته زينب بنت كعب بن عميرة ان  
الغريفة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابي سعيد اخبرتنا انها  
جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تشبه ان ترجع الي اهلها في بني  
خديزة فان زوجها خرج في طلب ابيها اذ كان يطرف  
الغدوم لحوهم فقتلوه قالت فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان ارجع الي اهلها فان زوجي لم يترك لي مسكنا ملكة ولا نفقة قالت  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قالت فانصرفت حتى اذ كنت  
في الهجرة اوفي المسجد نا دايني رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرني  
فتوديت له فقال كيف قلت قالت فرودت عليه العصاة التي ذكرت  
له من سنان زوجي قال امكثي في بينك حتى يبلغ الكتاب اجله قالت

فاخذت

فاخذت فيه اربعة اشهر وعشرا قالت فلما كان عثمان ارسل الي  
فسالني عن ذلك فاخبرته فانبعه وقضي به نا محمد بن بشير نا يحيى  
ابن سعيد نا سعد بن اسحاق بن كعب بن عميرة فذكر نحوه بمعناه  
قال ابو عبيد بن جريح هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا الحديث عند  
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ولم يروا  
للمعتدة ان تنقل من بيت زوجها حتى تنقض عدها وهو قول  
سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم للمرأة ان تعتد حيث  
شئت وان لم تعتد في بيت زوجها قال ابو عبيد بن جريح  
اصح كمال كتاب الطلاق بحمد الله وعونه وتبليغه ان شاء الله  
نعاي بسلم الله الرحمن الرحيم وصلي الله علي محمد واله وصحبه  
**باب ماجاء في ترك التبهات** نا قتيبة بن سعيد نا  
حماد بن زيد عن مجالد عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخلال بيني والحرام بيني وبينى  
ذكر امور مشتهيات لا يدري كثير من الناس ان الخلال هي ام من  
الخلال فمن تركها استبراء لعرضه ودينه فقد سلم ومن واقع ثوبا  
منها يوشك ان يواقع المحرام كما انه من برعي حول الحمي او يوشك ان  
يواقع الا وان لكل ملك حمي الا وان حمي الله محارمه نا هناد نا  
وكيع عن ذكر بن ابي زائدة عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن  
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه قال ابو عبيد بن جريح  
حسن صحيح فذروه غير واحد عن الشعبي عن النعمان بن بشير وفي  
الباب عن ابن مسعود **باب ماجاء في اكل الربا** نا قتيبة  
نا ابو عوانة عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود  
عن ابن مسعود قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله  
وشاهديه وكان نبي قال وفي الباب عن عمرو بن علي وجابر بن جبير  
قال ابو عبيد بن جريح هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء**  
**في التعلين في الكذب والزور ونحوه** نا محمد بن عبد الاعلي الصنعاني  
نا خالد بن الحارث عن شعيب نا عبيد الله بن ابي بكر نا ابي عن ابي  
النبي صلى الله عليه وسلم في الكذب قال الشرك بالله وعقوق الوالدين  
وقتل النفس وقوله الزور قال وفي الباب عن ابي بكر واخي بن  
خريم وابو عمر قال ابو عبيد بن جريح نا حديث حسن صحيح  
عريب **باب ماجاء في التجار ونسبية النبي صلى الله**

شك





عليه وسلم اياهم ناهناذنا ابو بكر بن عباسي عن عاصم عن ابي وا بل  
عن قيس بن ابي غرزة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ونحن نتمسك التماسرة فقال يا معشر التجار ان الشيطان  
والا ثم يحضرن البيح فتشربوا ببيعكم بالصدقة قال وفي الباب  
عن البراء بن عازب ورفاعة قال ابو عيسى حديث قيس بن ابي  
غرزة حديث حسن صحيح رواه منصور والاعمش وحبيب بن ابي  
ثابت وغير واحد عن ابي وايل عن قيس بن ابي غرزة ولا تعرف  
لقيس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا ناهناذنا ابو معاوية  
عن الاعمش عن شقيق بن سلمة عن قيس بن ابي غرزة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه قال ابو عيسى وهذا حديث صحيح  
ناهناذنا قبيصة عن سفيان عن ابي حمزة عن الحسن عن ابي سعيد  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المتاجر الصدوق الامني مع النبي  
والصديقين والشهداء قال ابو عيسى هذا حديث لا يعرفه الا  
هذا الوجه من حديث الثوري عن ابي حمزة و ابو حمزة احمد عبد  
الله بن جابر وهوشاخ بصري ناسويد بن نصر انا عبد الله بن المبارك  
عن سفيان الثوري عن ابي حمزة بن الاسود بن ابي يحيى بن خلف نا  
بشر بن المعطل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن اسماعيل بن  
عبيد بن رفاعه عن ابيه عن جده انه خرج مع النبي صلى الله عليه  
وسلم ابي المصالي قرابي الناس بنبايعوني فقال يا معشر التجار ه  
فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا اعناقهم والعمار لم  
اليه فقال ان التجار يبعثون يوم القيامة خيارا الا اني اتقي الله وبر  
وصدق قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ويقال اسماعيل بن  
عبيد الله بن رفاعه ايضا **باب ماجاء فيمن خلف علي سلمة**  
**كاذبا** ناهمرد بن عتيان نا ابو داود قال ابانا شعبة قال ابي عاصم  
ابن مدرك قال سمعت ابا زرعة بن عمرو وجبر بن جندب عن خرشة  
ابن الحر عن ابي ذريح النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا ينظر الله  
اليهم يوم القيامة ولا يزكهم ولا يبرئهم ولهم عذاب اليم قلت من هم برسول الله  
فقد خابوا وخسروا فقال المنان والمسلم ازاره والمنفق سلغته بالخلف  
الكاذبة قال وفي الباب عن ابن مسعود و ابي هريرة و ابي امامة بن  
تعلبة و عمران بن حصين ومعتل بن يسار قال ابو عيسى حديث ابي  
ذر حديث حسن صحيح **باب ماجاء في التبكر بالتجارة**  
نا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ناهشيم فادعوي بن عطاء عن عمارة  
ابن حديد عن صخر الغامدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ابو

الله بارك لامي في كلورها قال وكان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم اول  
النهار وكان صخر رجلا قاجرا وكان اذا بعث تجارة بعث اول النهار  
فاثري وكثر ماله قال وفي الباب عن علي وابن مسعود وبريدة و ابي  
وابن عمرو بن عباس وجابر قال ابو عيسى حديث صخر الغامدي  
حديث حسن ولا تعرف لصخر الغامدي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
غير هذا الحديث وقد روي سفيان الثوري وشعبة عن يعقوب بن عطا  
هذا الحديث **باب ماجاء في الرخصة في الشراي اجل نا**  
ابو حفص عمر بن علي نا يزيد بن زريع نا عمارة بن ابي حوثة نا  
عكرمة عن عائشة قالت كان علي رولا الله صلى الله عليه وسلم ثوبان  
فطربان غليظان فكان اذا فقد فخر فقلنا عليه تقدم بئس الشام  
لعنان اليهودي فقلت لو بعثت اليه فاشتريت منه ثوبي الى الميرة  
فارسل اليه فقال قد علمت ما تريد انما تريد ان يذهب بما لي او  
يدراهمي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب قد علم اني نكاحك  
له واداهم للامامة قال وفي الباب عن ابن عباس و ابي سماء بنت  
بريد قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب  
وقد رواه شعبة ايضا نا عمارة بن ابي حوثة قال وسمعت مهران  
فراسي البصري يقول سمعت ابا داود الجليلي يقول سئل شعبة  
يوما عن هذا الحديث فقال لمست احدكم حتى تقوموا الى حرمي بن  
عمارة بن ابي حوثة فتقبلوا راسه قال وحرمني في العوم قال  
ابو عيسى ابي احمدا بهذا الحديث نا محمد بن بشار نا ابن ابي عمير وعثمان  
ابن عمر عن هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس قال توفي النبي  
صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة بعشرين مائة من طعام اخذه من  
لاهلته قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا محمد بن بشار نا ابن  
ابي عمير عن هشام الدستوائي عن قتادة عن ابي اسحق قال سمعت  
معاذ بن هشام نا ابي عن قتادة عن ابي اسحق قال سمعت النبي صلى الله  
عليه وسلم يجبر شعير واهاله لئلا تسحقه ولقد رهن له درعه في ذرع  
يهودي بعشرين مائة من طعام اخذه لاهله ولقد سمعته ذات يوم يقول  
ما امسي في ال محمد صلى الله عليه وسلم صاع تمر ولا صاع حب وان عدته  
ليومين لثع سوة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاء في كتابة الشروط** نا محمد بن بشار نا عياض بن ابي  
الكرايم البصري نا عبد المجيد بن وهب قال قال لي العلاء بن  
خالد بن هودة الا فريدا كتابا كتبه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال قلت بي فاجرح لي كتابا هذا ما اشترى العلاء بن خالد بن هودة



ط  
هذا الحديث

عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى منه عبدا او امة لاداء وولا  
غابلية ولا حثمة يبع المسلم المسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب  
لا يعرفه الا من حديث عياض بن ليث وقد روي عنه غيره واحد من اهل  
المحدث **باب ماجاء في المكيا والميزان** ناسع بن يعقوب  
الطالقاني ناخذ لدين عبد الله الواسلي عن الحسين بن قيس عن عكرمة  
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصحاب المكيا  
والميزان انكم قد وليتم امرين هلكت فيهما الا صد السالفة قبلكم قال  
ابو عيسى هذا حديث لا يعرفه مرفوعا الا من حديث الحسين بن قيس هـ  
وحسين بن قيس يعنى في الحديث وقد روي هذا بابا سماه صحيح عن  
ابن عباس موقوفا **باب ماجاء في بيع من يزيد** نا حيد بن  
مسعدة نا عبيد الله بن شبيب نا عجلان نا الاخضر بن عجلان عن  
عبد الله المحمدي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
باع حلسا وقدحا وقال من يشترى هذا الحلسي والقدح فقال رجل  
اخذتهما درهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يزيد عليه درهم  
من يزيد علي درهم فاعكاه رجل درهمي فباعهما منه قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن لا يعرفه الا من حديث الاخضر بن عجلان وعبد الله  
المحمدي الذي روي عن انس هو ابو بكر المحمدي والعمل علي هذا عند  
بعض اهل العلم بربا باسا يبيع من يزيد في القناب والموارث هـ  
وقد روي المحمدي سليمان وغير واحد من كبار الناس عن الاخضر  
ابن عجلان هذا الحديث **باب ماجاء في بيع المدبر نا ابن**  
ابي عمر ناسع بن عبيدة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله  
الانصاري دبر غلاما له ففاحه ولم يترك ما الا غيره فباعه النبي صلى  
الله عليه وسلم فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النخام قال جابر عبد  
فتبيا مات عام الاولي في امارة بن الزبير قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح وروي من غير وجه عن جابر بن عبد الله والعمل علي  
هذا الحديث عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم وغيرهم لم يروا ببيع المدبر باسا وهو قول الشافعي واحمد واسحاق  
وكره قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
بيع المدبر وهو قول سفيان الثوري وما كروا ولا في **باب**  
**ما جاء في كراهية تلبس اليبوع** نا هناد نا ابن المبارك نا سليمان هـ  
التيثي عن ابي عثمان عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انه يبي عن تلبس اليبوع قال وفي الباب عن علي وابن عباس وابي  
هريرة وابي سعيد وابن عمر ورجل من اصحاب النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم نا سلمة بن شبيب نا عبيد الله بن جعفر الرقي نا عبيد الله بن عمرو  
عن ابيوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم  
يبي ان تلبس الجلب فان تلخاه اسنان فابتاعه فصاحب السلعة  
فيها بالجبار اذا ورد المشوق قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب هـ  
وحديث ابن مسعود حديث حسن صحيح وقد كره قوم من اهل العلم  
تلبس اليبوع وهو ضرب من الخديجة وهو قول الشافعي وغيره من  
اصحابنا **باب ماجا لا يبيع حاضر لباد نا قتيبة** واحد  
ابن ميمع قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب  
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قتيبة يبلغ  
له النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد قال وفي الباب عن  
طالحة وجابر وانشي وابن عباس وحكيم بن ابي يزيد عن ابيه وعمرو  
ابن عوف المزني جد كثير من عبد الله ورجل من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم نا ضر بن علي واحد بن ميمع قال نا سفيان بن عيينة  
عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع  
حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قال ابو عيسى  
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وحديث جابر في هذا هو حديث  
حسن صحيح ايضا والعمل علي هذا الحديث عند بعض اهل العلم من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا ان يبيع حاضر لباد  
ورخص بعضهم في ان يشترى حاضر لباد وقال الشافعي يكره  
ان يبيع حاضر لباد وان باع فالبيع جائز **باب ماجا**  
**في الرهي عن المحاقلة والمزابنة نا يعقوب عبد الرحمن**  
الاسكندراني عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال روي  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة قال وفي الباب  
عن ابي عمرو بن عباس وزيد بن ثابت وسعيد وجابر ورافع بن خديج  
وامي سعيد قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح  
والمحاقلة يبيع الزرع بالخطبة والمزابنة يبيع الثمر علي روس النخل هـ  
بالتمرد والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم كرهوا بيع المحاقلة والمزابنة  
نا قتيبة نا مالك بن انس عن عبد الله بن يزيد نا زيد ابا عياشي نا  
مسعد نا عن البيضاء باسلت فقال ايها / قتل قال ايضا قتيبي عن ذلك  
وقال سعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئل عن اشترى الثمره  
بالرطب فقال لمن حوله اينقص اذا يبيس قالوا نعم قتيبي عن ذلك نا هناد  
نا وكيع عن مالك عن عبد الله بن يزيد عن زيد ابي عياشي قال سالنا  
مسعد نا ذكر نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا

لا يبيع

ابن ج

عند اهل العلم وهو قول الشافعي **باب ما جازي**  
**كراهية بيع القتره حتى يتد وهلاهما** نا احمد بن ميمون نا اسعيل  
 ابن ابراهيم عن ابي جعفر عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه  
 عليه وسلم نهى عن بيع القتره حتى ترهه وهذا الاسناد ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السبيل حتى يبيغها ويأمنها العاهه  
 نبي المشركي وابابح قال وفي الباب عن انس وعائشه وابي هريره  
 وابن عباس وجابر وابي سعيد وزيد بن ثابت قال ابو عيسى حديث  
 ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب  
 النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا بيع القتره قبل ان يتد و  
 صلاحها وهو قول الشافعي واحمد واسحاق **باب** نا الحسن  
 ابن علي الخلال نا ابو الوليد وعفان وسليمان بن حرب قالوا نا ه  
 حاد بن سلمة عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 نهى عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد قال  
 ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا تعرفه مرفوعا الا من حديث  
 حاد بن سلمة **باب ما جازي النبي عن بيع جبل المبلية**  
 نا قتيبة نا حاد بن زيد عن ابي جعفر عن ابن عمر ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع جبل المبلية قال وفي الباب عن  
 عبد الله بن عباس وابي سعيد الخدري قال ابو عيسى حديث  
 ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم وجبل  
 المبلية تناج التناج وهو بيع مفسوخ عند اهل العلم وهو من  
 بيع العرر وقد روي شعبة هذا الحديث عن ابي جعفر عن  
 سعيد بن جبير عن ابن عباس وروي عبد الوهاب الثقفي  
 وعبد الله بن ابي جعفر عن سعيد بن جبير ونا عن ابن عمر عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم وهذا صحيح **باب ما جازي كراهية**  
**بيع القتره نا ابو كريب نا ايواس نا** عن حميد الله بن عمر عن  
 ابي الزناد عن الاخرج عن ابي هريره قال نهى رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم عن بيع القتره وبيع الحصاة قال وفي الباب عن  
 ابن عمر وابن عباس وابي سعيد وانس قال ابو عيسى حديث  
 ابي هريره حديث حسن صحيح والعمل علي هذا الحديث عند  
 اهل العلم كرهوا بيع القتره قال الشافعي ومن يبيع القتره يبيع  
 السمك في الماء وبيع العمد الايق وبيع الخير في السماء وعذو ذلك  
 من البيوع ومعنى بيع الحصاة ان يقول البايح للمشتري اذا ابتذ  
 ليك الحصاة فقد وثب البيع فيما بيني وبينك وهو يشبه بيع المناينه

فكان هذا من يبيع اهل الجاهلية **باب ما جازي النبي عن**  
**بيعته في بيعة** نا هناد نا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن  
 ابي سلمة عن ابي هريره قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
 بيعتين في بيعة وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وابي  
 مسعود قال ابو عيسى حديث ابي هريره حديث حسن صحيح  
 والعمل علي هذا عند اهل العلم وقد فسر بعض اهل العلم قالوا بيعته  
 في بيعة ان يقول ابيك هذا الثوب يتقد عشرة وبنسبته بعثرين  
 ولا يفارق علي احد من البيعتين فاذا فارقه علي احداهما فلا باس  
 اذا كانت العدة علي واحدة منهما قال الشافعي ومن معي نهى  
 النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة ان يقول ابيك داري  
 هذه ليك داري ان تبيعني غلامك بكذا فاذا وجب لي غلامك وحي  
 لك داري وهذا تفارق عن بيع بغير عن معلوم ولا يدري كل واحد  
 منهما علي ما وقعت عليه صفتة **باب ما جازي كراهية بيع**  
**ماليس عندك** نا قتيبة نا هشيم عن ابي بشر عن يوسف بن ماعك  
 عن حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت  
 يا نبي الله رجل يبسلي من البيع ماليس عندي اتباع له من السوق  
 ثرا يبعه قال لا تبغ ماليس عندك قال وفي الباب عن عبد الله بن  
 عمر نا قتيبة نا حاد بن زيد عن ابي جعفر نا يوسف ما هك عن حكيم بن  
 حزام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع ماليس عندي  
 قال ابو عيسى وهذا حديث حسن قال اسحاق بن منصور قلت لاحد  
 روي عن سلف وبيع قال ان يكون يفرضه فرضا ثم يبيعه عليه يباع  
 يزداد عليه ويحتمل ان يكون سلف اليه في شيء يقول فان لم يبيها عندك  
 فهو بيع عليك قال اسحاق بن جعفر بن راهويه نا قال قلت لاحد وعن  
 روح مالم يضمن قال لا يكون عندي الا في الطعام يعني مالم يقبض قال  
 اسحاق بن ابراهيم نا قال في كل ما يبال ويوزن قال احمد اذا قال  
 ابيك هذا الثوب وعلي خياطته وقصارته فذا من نحو شريك في  
 بيع واذا قال ابيك وعلي خياطته فلا باس به او قال ابيك وعلي  
 قصارته فلا باس به انما هو شرط واحد قال اسحاق نا احمد  
 ابن ميمون نا اسماعيل بن ابراهيم نا ابي جعفر نا عمرو بن شعيب نا  
 ابي عن ابيه حديث ذكر عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال لا يجل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا يضمن ولا يبيع ما  
 ليس عندك قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح قال ابو عيسى  
 حديث حكيم بن حزام حديث حسن قد روي عنه من غير وجه روي



ايوب السخيتياني وابو بشر عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن خزام  
قال ابو عيسى وروي هذا الحديث عوف وهشام بن سنان عن  
ابن سيرين عن حكيم بن خزام عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث  
مرسل اثارواه ابن سيرين عن ايوب السخيتياني عن يوسف بن  
ماهك عن حكيم بن خزام نا الحسن بن علي المخلال وغير واحد  
وعبد بن عبد الله الخراعي البصري ابوسهل قالوا فاعبد الله  
ابن عبد الوارث عن يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن ايوب  
عن يوسف بن ماهك عن حكيم قال لهما في رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عن يعقوب بن ميسرة عن ايوب السخيتياني وروي وكيع هذا الحديث  
عن زيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن ايوب عن حكيم بن خزام  
ولم يذكر فيه عن يوسف بن ماهك ورواية عبد الحميد اصح وقد  
روي يحيى بن ابي كثير هذا الحديث عن يعقوب بن ميسرة عن يوسف  
ابن ماهك عن عبد الله بن عاصم عن حكيم بن خزام عن النبي صلى  
الله عليه وسلم والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم كرهوا ان  
يباع الرجل ما ليس عنده **باب ماجاني كراهية بيعه**  
**الولاء وهبته** فامحمد بن بشارة عبد الرحمن بن مهدي قال نا  
سفيان وشعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله  
عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح لا يعرف الا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر  
والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم وقد روي يحيى بن سليمان  
هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن قافع عن ابن عمر عن النبي  
صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الولاء وهبته وهو وهم وهم فيه  
يحيى بن سليمان وروي عبد الوهاب الثقفي وعبد الله بن عمر  
وعن واحد عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر  
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اصح من حديث يحيى بن سليمان  
**باب ماجاني كراهية بيع الحيوان بالحيوان تشبيها**  
نا ابو موسى محمد بن المنثري فاعبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة  
عن قنادة عن الحسن بن علي عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى  
عن بيع الحيوان بالحيوان تشبيها قال وفي الباب عن ابن عباس  
وجابر بن عمر قال ابو عيسى حديث سمرة عن النبي صلى الله عليه  
وسلم عن الحسن بن علي بن ابي طالب قال قال علي بن ابي طالب  
والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم وغيرهم وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وبه يقول

احمد وقد رخص بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وغيرهم في بيع الحيوان بالحيوان تشبيها وهو قول الشافعي واسحاق  
نا ابو عمارة الحسين بن حريث عبد الله بن عمر عن الجراح وهو ابن  
ارطاة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الحيوان اثنان بواحد لا يباع سنا ولا باسي به بواحد قال ابو عيسى  
فهذا حديث حسن **باب ماجاني شراء العبد بالعبد**  
نا قتيبة انا الليث عن ابي الزبير قال قال جابر عن النبي صلى  
الله عليه وسلم على الهجرة ولا يشتر العبد بالنبي صلى الله عليه وسلم انه عبد  
فبا سيده يريده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لم يعينه فاشتراه به  
لعبد بن اسود بن ثعلبة بيايح احدنا بعد حتى يسئله اعيد هو قال  
وفي الباب عن انس وقال ابو عيسى حديث جابر حديث من صحح  
والعمل على هذا عند اهل العلم انه لا باسي بعبد بعبد يدا بيد ولا يدا  
فيه اذا كان نساء **باب ما جاء ان المعنطة بالمعنطة مثلهما**  
**وكراهية التقاضل فيه** نا سويد بن نصرنا عبد الله بن المبارك نا  
سفيان عن خالد الحداد عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن عبادة بن  
الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب مثلا  
بمثلا والبر بالبر مثلا بثلث والاشعر بالاشعر  
مثلا بثلث فمن زاد او ازيد فقدر ان يبيعوا الذهب بالفضة كيف  
سئتم يدا بيد ويبيعوا البر بالبر كيف سئتم يدا بيد ويبيعوا  
بالتر كيف سئتم يدا بيد قال وفي الباب عن ابي سعيد وابي هريرة  
وبلال وانس قال ابو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح وقد  
روي بعضهم هذا الحديث عن خالد بن الاسود وقال يبيعوا البر  
بالشعر كيف سئتم يدا بيد وروي بعضهم هذا الحديث عن خالد بن  
ابي الاشعث عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وزاد  
فيه قال خالد قال ابو قلابة يبيعوا البر بالبر كيف سئتم فذكر  
الحديث والعمل على هذا عند اهل العلم لا يروى ان يباع البر بالبر  
الا مثلا بثلث والشعر بالشعر الا مثلا بثلث فاذا اختلفت الاثمان  
فلا باسي ان يباع متفاضلا اذا كان يدا بيد ولا باسي ان يباع البر  
بالشعر متفاضلا اذا كان يدا بيد وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفيان الثوري والشافعي  
واحد واسحاق قال الشافعي والحجة في ذلك قول النبي صلى الله  
عليه وسلم يبيعوا الشعر بالبر كيف سئتم يدا بيد قال ابو عيسى وقد  
كره قوم من اهل العلم ان يباع المعنطة بالشعر الا مثلا بثلث وهو قول



مالك بن انس والنزول الاول اصح **باب ما جاني الصرف**  
نا احمد بن منيع نا الحسين بن محمد نا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن نافع  
قال انطلقت انا و ابن عمر ابي سعيد فوجدنا انا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال سمعت اذ ناي هاتان يقولان لا يتبيحوا الذهب بالذهب الا  
مثلا بمثل والعقصة بالعقصة الامثلا بمثل لا يشق بعصه علي بعض  
ولا يتبيحوا منه غايبا بنا جز قال ابو عبيد وفي الباب عن ابي  
بكر وعمر وعثمان و ابي هريرة وهشام بن عمرو والبراء و زيد بن ارقم  
وقضالة بن عبيد و ابي بكر و ابن عمر و ابي الدرداء و بلال قال  
و حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الربا حديث  
حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم وغيرهم الاماروي عن ابن عباس انك اذا لا يري باسا ان يباع  
الذهب بالذهب متفاضلا والعقصة بالعقصة متفاضلا اذا كان  
ليدا بيد وقال انما الربا في الشئ وكذا ذكر روي عن بعض اصحابه شيا  
من هذا وقد روي عن ابن عباس انه رجع عن قوله حين مد  
حرفه ايو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم والنزول الاول  
اصح والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وغيرهم وهو قوله سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد  
واسحاق و روي عن ابن المبارك انه قال ليس في الصرف اختلاف  
نا الحسن بن علي المخلد نا يزيد بن عمار نا انا خاد بن سلمة عن سماك  
ابن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال كنت ربيع الايل مد  
بالبيع قايم بالدينار فاخذ مكانا الورق و ربيع الورق فاخذ  
مكانا الدينار فابتعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجرتة خارجا  
من بيت حفصة فسألته عن ذلك فقال لا ياس به بالعقصة قال  
ابو عبيد هذا حديث لا يعرفه من فوعا الامي حديث سماك بن حرب  
عن سعيد بن جبير عن ابن عمر و روي داود بن ابي طه عن هذا  
الحديث عن سعيد بن جبير عن ابن عمر موقوف والعمل علي هذا  
عند بعض اهل العلم ان لا ياس ان يقتضي الذهب من الورق والورق  
من الذهب وهو قول احمد واسحاق وقد ذكره بعض اهل العلم من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ذكر **باب منه**  
نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن انس بن الحدائق  
انه قال اقبلت اقول من يصطرق الدراهم فقال طلحة بن عبيد  
الله وهو عند عمر بن الخطاب انا ذهابك نقد ايتنا اذا جاهدنا  
نعتك ورقك فقال عمر كلا والله لنعطينه ورقه اول مردن اليه

ذهب

ذهب فأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الورق بالذهب ربا  
الاهاؤها والبر بالبر ربا الاهاؤها والشعير بالشعير ربا الا  
هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الاهاؤها قال ابو عبيد هذا حديث  
حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم ومعني قوله الاهاؤها  
يقول بيد بيد **باب ما جاني ابتياع التخل بعد التايير**  
**والعبد وله مال** نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن سالم  
عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا  
بعدان تو بر فتمرتها للذي باعها الا ان يشترط المتبائع ومن باع  
عبدا وله مال فماله للذي باعه الا ان يشترط المتبائع قال روي  
البايع عن جابر و حديث ابن عمر حديث حسن صحيح هكذا روي  
من غير وجه عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه  
عليه وسلم قال من ابتاع نخلا بعدا ان تو بر فتمرتها للبايع الا  
ان يشترط المتبائع ومن باع عبدا وله مال فماله للبايع الا ان يشترط  
المتبائع وقد روي عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من ابتاع نخلا بعدا بعت فتمرتها للبايع الا ان يشترط المتبائع  
وقد روي عن نافع عن ابن عمر وعمر انه قال من باع عبدا وله  
مال فماله للبايع الا ان يشترط المتبائع هكذا رواه عبيد الله بن  
عمر وغيره عن نافع الحد بئني وقد روي بعضهم هذا الحديث  
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا و روي  
عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو  
حديث سالم والعمل علي هذا الحديث عند بعض اهل العلم وهو قول  
الشافعي واحمد واسحاق قال محمد بن اسمعيل حديث الزهري عن  
سالم عن ابيه اصح **باب ما جاني البيعين بالخيار ما يتفرقا**  
نا واصل بن عبد الاعلي نا ابن فضال عن يحيى بن سعيد عن نافع عن  
ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البيعان بالخيار ما  
يتفرقا ويختما قال فكان ابن عمر اذا ابتاع بيعا وهو قاعد قام  
ليبيعه البيع قال ابو عبيد وفي الباب عن ابي هريرة وعبد الله  
ابن عباس وعبيد الله بن عمرو وسرة و ابي هريرة قال ابو عبيد  
حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند بعض اهل  
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول الشافعي  
واحمد واسحاق وقالوا الفرقة بالايديان الا بالكلام وقد قال بعض  
اهل العلم معني قوله النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يتفرقا يعني الفرقة  
بالكلام والنزول الاول اصح لان ابن عمر هو روي عن رسول الله



صلي الله عليه وسلم وهو علم يعني ماروي وروي عنه انه كان اذا اراد  
ان يوجب البيع مثنى لمحب له وهكذا روي عن ابي برة ناصب بن  
بشارنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن صالح ابي الخليل  
عن عبد الله بن الحرث عن حكيم بن غرام قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في  
بيعهما وان كتما وكذبا صحق بركته بيعهما هذا حديث صحيح وهكذا  
روي عن ابي برة الاسلمي ان يثلي اختصم اليه فرس بعد ما  
تبايعا وكافوا في سعيته فقال لا اراكما افرقتما وقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وقد ذهب بعض اهل  
العلم من اهل الكوفة وغيرهم الي ان العرقة بالكلية وهو قول سيني  
الثوري وهكذا روي عن مالك بن انس وروي عن ابن المبارك  
انه قال كيف ارد هذا والحديث فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
صحيح وقوي هذا المذهب ومعني قول النبي صلى الله عليه وسلم  
الايبيع الخيار معناه ان يخير البايح المشتري بعد ايجاب البيع  
فاذا خيره فانتقا والبيع فليس له خيار بعد ذلك في منعه البيع وان  
لم يتفرقا هكذا حشره الشافعي وغيره وما يقوي قول من يقول  
العرقة بالابدان لا بالكلية حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى  
الله عليه وسلم فايد ذلك قتيبة بن سعيد نا الليث بن سعد عن ابن  
عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا الا ان يكون صفقة خيار  
ولا يحل له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقبله قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن ومعني هذا ان يفارق بعد ابيع خشية ان يستقبله  
ولو كانت العرقة بالكلية ولم يكن له خيار بعد البيع لم يكن لهذا  
الحديث معني حيث قال صلى الله عليه وسلم ولا يحل له ان يفارق  
ان يستقبله **باب** نا نصر بن علي نا ابو احمد نا يحيى بن  
ايوب وهو التميمي الكوفي قال سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير  
يحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتفرقن  
عن بيع الا عن تراض قال ابو عيسى هذا حديث غريب **باب**  
**ما جاء في بيع نخل في البيع نا يوسف بن حماد** البصري نا عبد الاعلي  
ابن عبد الاعلي عن سعيد عن قتادة عن انس ان رجلا كان في عهده  
صنع وكان يبايع وان اهله اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا رسول  
الله اجر عليه فدعا به النبي صلى الله عليه وسلم فذناه فقال رسول  
الله اني لا اصبر عن ابيع فقال اذا بايعت فقل لها ولا خلافة قال

ابو عيسى وفي الباب عن ابن عمر وحديث انس حديث صحيح غريب مد  
والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم وقالوا يجر على الرجل  
الحرجي البيع والشرا اذا كان منجف العقل وهو قول احمد واسحاق  
ولم يرضهم ان يجر على الحر البائع **باب ما جاء في المصراة**  
نا ابو كريب نا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة  
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اشترى مصراة فهو بالخيار  
يعني اذا جلهما ان شاء ردها ورددتها صاعا حتى تمر قال ابو عيسى  
وفي الباب عن انس ورجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نا محمد  
ابن بشار نا ابو عامر نا فزة بن خالد عن محمد بن سيرين عن ابي  
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشترى مصراة فهو  
بالخيار ثلاثة ايام فان ردها ردها صاعا من طعام لا سمراة معني  
لا سمراة بوزن قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا  
الحديث عند اصحابنا منهم الشافعي و احمد واسحاق ومعني قوله  
لا سمراة يعني لا بوزن **باب ما جاء في اشتراط ظهر الابل عند  
البيع** نا ابن ابي عمير نا وليع عن زكريا عن الشعبي عن جابر بن عبد الله  
ان ذبا عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير اشتراط ظهره الي اهله  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن غيره عن  
جابر والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم وغيرهم برون الشرط جازي البيع اذا كان شرطا واحدا  
وهو قول احمد واسحاق وقال بعض اهل العلم لا يجوز الشرط في  
البيع ولا يتم البيع اذا كان فيه شرط **باب ما جاء في الانتفاع  
بالرهن** نا ابو كريب و يوسف بن عيسى قالانا وكيع عن زكريا عن عامر  
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المظن بركب اذا  
كان رهونا رهن اللد يشرب اذا كان رهونا وعلي الذي يركب  
ويشرب نفقه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح لا يعرف  
مرفوعا الا من حديث عامر الشعبي عن ابي هريرة وقد روي غير واحد  
هذا الحديث عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة موقوفا والعمل على  
هذا الحديث عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحاق وقال بعض  
اهل العلم ليس له ان ينتفع من الرهن بشي **باب ما جاء في شرا  
الفلادة وفيها ذهب وخرز نا قتيبة نا الليث نا ابي شعاع** سعيد  
ابن يزيد عن خالد بن ابي عمران عن حشيش الصنعائي عن فضالة بن عبيد  
قال اشتريت يوم خميس فلادة با ثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز  
فصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي

صلي الله عليه ولم تقال لا يتابع حتى تقبلنا قتيبة بن المبارك عن  
ابي شعيب بن سعيد بن يزيد بن عبد الله بن اسد بن عروة قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي  
صلي الله عليه وسلم وغيرهم لم يروا في بيان السيف صلي او منقطة  
مفضضة او مثل هذا بل في غير ويصلى وهو قول المبارك  
والشافعي واحمد واسحاق وقد رخص بعض اهل العلم في ذلك من  
اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم **باب ماجاء في**  
**اشتراط الولاء والزجر عن ذلك** نا محمد بن بشرنا عبد الرحمن بن  
مهدي ناسفي عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عابثة انها  
ارادت ان تشتري بريرة فاشترطوا الولاء فقال النبي صلي الله عليه  
وسلم اشترها فانما الولاء لمن اعطى الثمن او لم يولي النعمة قال وفي  
الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث عابثة حديث حسن  
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم قال منصور بن المعتمر يكتفي  
ابا عتابة نا ابو بكر الطحايري عن علي بن المدني قال سمعت  
يحيى بن سعيد يقول اذا حدثت عن منصور فقد ملات يدك من  
الخبر لا تخرجه لثقل قال يحيى ما احدثني ابراهيم المعني ومجاهد  
اثبت من منصور قال واخبرني محمد بن عبد الله بن ابي الاسود قال  
قال عبد الرحمن بن مهدي منصور اثبت اهل الكوفة **باب**  
نا ابو كريب نا ابو بكر بن عياش عن ابن ابي عمير عن حميد بن ابي  
ثابت عن حكيم بن خزام ان رسول الله صلي الله عليه وسلم بعث حكيم  
ابن خزام يشترى له اصبغة يد يبار قال فاشترى اصبغة فارح فيها  
دينارا كاشترى اخري مائة دينار بالاصبغة والدينار الذي روى الله صلي  
الله عليه وسلم فقال فح بالشاة وصدق بالدينار قال ابو عيسى حديث  
حكيم بن خزام لا يعرفه الا من هذا الوجه وحبيب بن ابي ثابت لم يسمع  
عندي من حكيم بن خزام نا احمد بن سعيد الدارمي نا جنان وهو ابن  
هلال ابو عبيد المصري نا هارون الاعور المصفي وهو ابن موسى  
القاري نا الزبير بن الخزيم عن ابي لميم عن عروة البارقي  
قال دفع الي رسول الله صلي الله عليه وسلم دينارا لاشترى له شاة  
فاشترى له شاتين فبعث احداهما بدينار وبعث بالثانية والدينار  
الي النبي صلي الله عليه وسلم فذكرت له ما كان من امره فقال له بارك الله  
لك في صفقة عينك فكان يخرج بعد ذلك الي كنانة الكوفة فيخرج الريح الفيل  
فكان من اكثر اهل الكوفة ما لانا احمد بن سعيد الدارمي نا جنان ثنا  
سعيد بن زيد هو اخو جاد بن زيد قال نا الزبير بن خزيم فذكر عن

ابي لميم عن عروة قال ابو عيسى وقد ذهب بعض اهل العلم الي هذا الحديث  
وقالوا به وهو قول احمد واسحاق ولم ياخذ بعض اهل العلم بهذا الحديث  
منهم الشافعي وابو لميم اسد لما زه بن زيار **باب ماجاء في المكاتب**  
**اذا كان عنده ما يودي** نا هارون بن عبد الله بن عمار نا يزيد بن هارون  
انا احمد بن سلمة عن ابوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلي الله  
عليه وسلم قال اذا اصاب المكاتب حدا او ميراثا ورث بحساب ما اعتق  
منه وقال النبي صلي الله عليه وسلم يودي المكاتب بحصته ما ادي دية  
خرو ما بقي دية عند قتال وفي الباب عن ام سلمة قال ابو عيسى ه  
حديث بن عباس حديث حسن وهكذا روي يحيى بن ابي كثير عن عكرمة  
عن ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم وروي خالد الخداه عن  
عكرمة عن علي بن ابي طالب والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي  
صلي الله عليه وسلم وغيرهم وقال اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلي  
الله عليه وسلم وغيرهم المكاتب عبد ما بقي عليه درهم وهو قول شافعي  
الثوري والشافعي واحمد واسحاق نا قتيبة نا عبد الوارث بن سعيد  
عن يحيى بن ابي ابيسة عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت  
رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول من كاتب عبده على ما يذوقه  
فاداه الا عشرة اواق وقال عثرة دراهم ثم عجزه نور قتيق قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب العمل عليه عند اكثر اهل العلم من  
اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم انا المكاتب عبد ما بقي عليه  
شي من كتابته وقد روي البخاري نا اوطاة عن عمرو بن شعيب عن  
ناسع بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري  
عن يمان موي ام سلمة عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلي الله  
عليه وسلم اذا كان عند مكاتب احدكم ما يودي فليتحجب منه  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ومعني هذا الحديث عند  
اهل العلم علي التورع وقالوا لا يجتق المكاتب وان كان عنده ما  
يودي حتى يودي **باب ماجاء اذا فاسى للرجل غريب**  
**فيمد عنده متاعه** نا قتيبة نا الليث عن يحيى بن سعيد عن ابي  
بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرو بن عبد العزيز عن ابي بكر بن عبد  
الرحمن بن الحرث بن هشام عن ابي هريرة عن رسول الله صلي الله عليه  
وسلم انه قال ابا امرئ القيس ووجد رجل سلعته عنده بعينها فتوا ولي  
بها من غيره فزال وفي الباب عن سمرة وابن عمر قال ابو عيسى حديث  
ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم  
وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم هو اسوة

الغزما وهو قول اهل الكوفة **باب ما جاني النبي للمسلم ان يرفق**  
**ابي الذي الخريسيه له** ناعلي بن خشرم انا عيسى بن يونس عن  
عبد الله بن ابي الورد عن ابي سعيد قال كان عندنا خير ليقيم فلما  
تزلت المائة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلت انك لبيتم صلاة  
اهريقوه قال وفي الباب عن ابي سعيد بن مالك قال ابو عبيد بن جريح  
ابي سعيد حديث حتى صحيح وقه روي عن غيره وجه عن النبي  
صلى الله عليه وسلم نحو هذا وقاله بعض اهل العلم وكرهوا ان  
تتخذ الخمر قالا وانما كرهه من ذلك والله اعلم ان يكون المسلم في بيته خمر حتى  
يجير خلا ورحض بعضهم في خل الخمر اذا وجد وقد صار خلا ابو الورد  
اسم جبر بن نوف **باب** نا ابو كريب نا طلق بن عمام عن شريك بن  
قيس عن ابي بصير عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى  
الله عليه وسلم اذا الامانة الي من ائتمك ولا تخن من خانك قال ابو عبيد  
هذا حديث حسن غريب وقد ذهب بعض اهل العلم الي هذا الحديث  
وقالوا اذا كان للرجل علي احد شيء فذهب به فوفج له عنده شيء فليس له  
ان يجس عنده بقدر ما ذهب له عليه ورحض فيه بعض اهل العلم من  
النابعين وهو قول الثوري فقال ان كان له عليه درهم فوفج له عنده  
كنابر فليس له ان يجسه بمكان درهم الا ان تقع عنده درهم فله ح  
ان يجس من درهم بقدر ما له عليه **باب ما جاني ان العاربية**  
**موداة** نا هناد وعلي بن جبر قالا نا اسماعيل بن عياش عن شريك بن  
مسلم الخولاني عن ابي امامة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبة  
عام حجة الوداع العاربية موداة والرقيم غارم والدين مقضي قال  
ابو عبيد بن ابي امامة حديث حسن وقد روي عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه  
وسلم ايضا غير هذا الوجه نا محمد بن المثنى نا ابن ابي عمير عن سعيد  
عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال علي  
اليد ما احدثت حتى تودي قال قتادة نثر نبي الحسن وقال هو امينك  
لا حمان عليه يعني العاربية قال ابو عبيد بن جريح حديث حسن صحيح  
وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وعبرم الي هذا وقالوا يعني صاحب العاربية وهو قول الشافعي  
واحد وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
ليس علي صاحب العاربية ضمان الا ان يخالف وهو قول الثوري واهل  
الكوفة وبه يقول اسحاق **باب ما جاني الاختكار** نا اسحق  
ابن منصور نا ابو زيد بن هارون نا محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم

عن

عن سعيد بن المسيب عن محمد بن عبد الله بن فضالة قال سمعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول لا يختكر الا خايطي فقلت لسعيد يا عبد الله انك  
تختكر قال ومختر فذ كان يختكر قال ابو عبيد واخبار روي عن سعيد  
ابن المسيب انه كان يختكر الزيت والخيط ونحو هذا قال ابو عبيد وفي  
الباب عن عمر وعلي وابي امامة وابن عمر وحديث محمد بن حسن  
والعمل علي هذا عند اهل العلم كرهوا اختكار الطعام ورحض بعضهم  
في الاختكار في غير الطعام وقال ابن المبارك لا يأس بالاختكار في القطن  
والسختيان وخودك **باب ما جاني بيع المحفلات** نا  
هناد نا ابو الاخوص عن سبأ عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه  
وسلم قال لا تستقبلوا السوق ولا تجعلوا ولا تنفق بعضكم لبعض قال  
ابو عبيد وفي الباب عن ابن مسعود وابي هريرة وحديث ابن عباس  
حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم كرهوا بيع المحفلة  
وهي المصراة لا يجلبها صاحبها اياها او خوذك ليجمع النبي في صرعها  
فيختارها المشتري وهذا ضرب من الحد بجنة والعزر **باب ما**  
**جاني اليمين الفاخرة يفتن بها مال المسلم** نا هناد نا ابو معاوية  
عن الاعشى عن شقيق بن سلمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من حلف علي عيني وهو فيها فاجر ليفتن بها مال امرئ مسلم  
لفي الله وهو عليه عقوبات فقال الاشعث بن قيس في والله كان ذلك  
كان بيني وبين رجل من اليهود ارض فحودي فقدمته الي النبي صلى  
الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انك بيعة فقلت لا  
فقال لليهودي ائلف فقلت برسول الله اذا جعلك في ذهابي  
قاتل الله ان الذين يشترون بوعدهم الله وايمانهم ثمتا قليلا الي اخر  
الاية قال ابو عبيد وفي الباب عن وايل بن حجر وابي موسى وابي  
امامة بن ثعلبة الاضاري وعمران بن حصين وحديث ابن مسعود  
حديث حسن صحيح **باب ما جاني اذا اختلف البيعان** نا  
قتيبة نا سعيد بن عجلان عن عون بن عبد الله عن ابن مسعود  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلف البيعان فالقول  
قول البايع والمبتاع بالخيار قال ابو عبيد هذا حديث مرسل عون  
ابن عبد الله لم يدركه ابن مسعود وقد روي عن القاسم بن عبد الرحمن  
عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ايضا وهو  
مرسل ايضا قال ابو عبيد قال اسحاق بن منصور قلت لاجد اذا  
اختلف البيعان ولم تكن بينه قال القول ما قال رب السلعة اوه  
بتراد ان قال اسحاق كما قال وكل من كان القول قوله فعليه اليمين

ابن مسعود





قال ابو عيسى هكذا روي عن بعض اهل العلم من التابعين منهم بشرح  
 وغيره ونحو هذا **باب ما جاني بيع فصل الما نا قتيبة**  
 نادا ود بن عبد الرحمن العطار عن عمرو بن دينار عن ابي المنال عن  
 اياس بن عبد المزني قال روي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الماء  
 قال وفي الباب عن جابر بن عبد الله عن ابي هريرة وعائشة  
 وروى وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث اياس حديث  
 حتى صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم انهم كرهوا بيع الماء  
 وهو قول ابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق وقد رخص اهل  
 العلم في بيع الماء الحسن البصري نا قتيبة نا الليث عن ابي الزناد  
 عن الابرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع  
 فصل الماء ليمنع به الكلاء قال ابو عيسى هذا حديث حتى صحيح  
 وابو المنال اسمه عبد الرحمن بن مطعم كوفي وهو الذي روي عنه  
 حبيب بن ابي ثابت وابو المنال سيار بن سلامة بصري صاحب  
 بررة الاسلامي **باب ما جاني كراهية عسب الفحل نا**  
 احمد بن منيع وابو عمار قالانا اسمعيل بن عليمه قال انا علي بن الحكم  
 عن نافع عن ابن عمر قال روي النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل  
 قال وفي الباب عن ابي هريرة وروى واي سعيدي قال ابو عيسى حديث  
 ابن عمر حديث حتى صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وقد  
 رخص بعضهم في قبول الكرامة علي ذلك فاعبده بن عبد الله الخراعي  
 البصري نا يحيى بن آدم عن ابراهيم بن حميد الرواسي عن هشام بن  
 عروة عن محمد بن ابراهيم البجلي عن ابي بن مالك ان رجلا من كلاب  
 سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل فنهاه فقال رسول الله  
 انا نطرق الفحل فنكرم فترخص له في الكرامة قال ابو عيسى هذا حديث  
 حتى غريب لا يعرفه الا من حديث ابراهيم بن حميد عن هشام بن عروة  
**باب ما جاني عن الكلب نا** محمد بن داود نا عبد الرزاق  
 نا مهران بن يحيى بن ابي كثير عن ابراهيم بن عبد الله بن قارظ عن  
 السائب بن يزيد عن رافع بن خديج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال كسب الحمام خميت ومهر البغي خميت وثن الكلب خميت  
 قال وفي الباب عن عمرو بن ابي مسعود واخي مسعود وجابر واخي  
 هريرة وابن عباس وابن عمر وعبد الله بن جعفر قال ابو عيسى حديث  
 رافع حديث حتى صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم كرهوا عن  
 الكلب وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقد رخص بعض اهل  
 العلم في ثمن كلب الصيد نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب وناسعدي

ابن عبد الرحمن المخرومي وغير واحد قالوا سفيان بن عيينة عن  
 الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود الانصاري قال  
 روي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان  
 الكاهن هذا حديث حتى صحيح **باب ما جاني كسب الحمام**  
 نا قتيبة عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن ابن ابي عمير الخالبي  
 حارثه عن ابيه ان ابا ساذن النبي صلى الله عليه وسلم في اجارة الحمام  
 فنهاه عنها فلم يزل يسيله ورسا ذنه حتى قال اعلقه ناضك واطمه  
 رقيقك قال وفي الباب عن رافع بن خديج واخي جعيفة وجابر  
 والسائب بن يزيد قال ابو عيسى حديث محببة حديث حتى  
 صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وقال احمد ان سالي الحمام  
 لهيئة واخذ بهذا الحديث **باب ما جاني الرخصة في كسب**  
**الحمام نا** علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن حميد قال سئل انسى عن  
 كسب الحمام فقال انسى احببتم رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه  
 ابو طيبة فامر له بصاعين من طعام وكلم اهله فوضعوا عنده من  
 خراجه وقال انا افضل ما قد اوتيت به الحمامة وان من امثل دوايك  
 الحمامة قال وفي الباب عن علي بن عيسى واخي عيسى واخي  
 عيسى حديث انسى حديث حتى صحيح وقد رخص بعض اهل العلم  
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في كسب الحمام وهو قول  
 الشافعي **باب ما جاني كراهية ثمن الكلب والسبور**  
 نا علي بن حجر وعلي بن خشرم قالانا عيسى بن يونس عن الاعشى  
 عن ابي سعيد عن جابر قال روي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن  
 الكلب والسبور قال ابو عيسى هذا حديث في اسناده اضطراب ولا  
 يصح في ثمن السبور وقد روي هذا الحديث عن الاعشى عن بعض  
 اصحابه عن جابر واضطربوا عن الاعشى في رواية هذا الحديث وقد  
 كره قوم من اهل العلم من الهرو رخص ثمن بعضهم وهو قول احمد  
 واسحاق وروى بن فضال عن الاعشى عن ابي حازم عن ابي هريرة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عن جابر هذا الحديث عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم عن غير هذا الوجه نا يحيى بن موسى نا عبد  
 الرزاق نا اعمر بن زيد الصنعائي عن ابي الزبير عن جابر قال روي  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الهرو وثنه قال ابو عيسى هذا  
 حديث غريب وعمر بن زيد لا يعرف كبير احد روي عنه غير عبد  
 الرزاق **باب نا** ابو كريب نا وكيع عن حماد بن سلمة عن  
 ابي المهرزم عن ابي هريرة قال روي عن ثمن الكلب الكلب الصيد قال

افضل

ابوعيسى هذا حديث لا يصح من هذا الوجه واخبار المزمع اسعد يزيد بن سعيد  
 ونكلم فيه شعبية بن المهاج و قد روي عن جابر عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم نحو هذا ولا يصح اسناده ايضا **باب ماجاء في كراهية**  
**بيع المغنيات** نا قتيبة نا بكر بن مضر عن عبيد الله بن زحر عن  
 علي بن بن زيد عن القاسم عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال لا تتبعوا المغنيات ولا تستنروهن ولا تعلموهن ولا تحرن في تجارة  
 فيهن وتخزن حرام في مثل هذا انزلت هذه الآية وما انما يسمى ما يشتري  
 لهو الحديث ليضل عن سبيل الله ابي اخر الآية قال وفي الباب عن عمر بن  
 الخطاب قال ابوعيسى حديث ابي امامة انما تعرفه مثل هذا من هذا  
 الوجه وقد تكلم بعض اهل العلم في علي بن يزيد وحنيفة وهو شامي  
**باب ماجاء في كراهية الفرق بيني والاخوان وبين الوالد**  
**وولدها في البيع** نا عمر بن حفص الشامي نا عبيد الله بن وهب قال  
 اخبرني جدي بن عبد الله عن ابي عبد الرحمن الجعفي عن ابي ايوب قال  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بيني والوالدة وولدها  
 فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة قال ابوعيسى هذا حديث  
 حسن غريب نا الحسن بن قزعة نا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن  
 مسلمة عن المهاج عن الحكم عن ميمون بن ابي شبيب عن علي قال وهب  
 لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا غلام من اخواني فبعته اذها فقال  
 لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي ما فعل غلامك فاخبرته فقال  
 رده وده قال ابوعيسى هذا حديث حسن غريب وقد ذكره بعض  
 اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم التفرقة بين  
 الابي وكبره ان يفرق بين والدة وولدها وبين الوالد والولد وبين  
 الاخوة والاشقات في البيع ورضخ بعض اهل العلم في التفرقة بين  
 المولدات الذين ولدوا في ارض الاسلام والغزاة الاولاد وروي عن  
 ابراهيم النخعي انه فرق بين والدة وولدها في البيع فقبل له في ذلك فقال  
 ابي فذا استاذتها لذكر مريض **باب ملحقين يشتري**  
**العبد فيستغله ثم يجديه عيما** نا محمد بن المثني نا عثمان بن عمر  
 وابوعامر العقدي عن ابي ايوب عن محمد بن خلف عن عروة  
 عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الخراج بالضمان  
 قال ابوعيسى هذا حديث حسن وقد روي هذا الحديث من غير هذا  
 الوجه والعل علي هذا عند اهل العلم نا ابوسلمة جدي بن خلف نا عمر بن  
 علي المغدومي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال ان الخراج بالضمان قال هذا حديث حسن صحيح

غلامك

المولدين

غريب

غريب من حديث هشام بن عروة قال ابوعيسى وقد روي مسلم بن  
 خالد الزنجي هذا الحديث عن هشام بن عروة ورواه جابر عن هشام ايضا  
 وحديث جابر يقال تدليس دلس فيه جبريل لم يبعه من هشام بن عروة  
 ونقيير الخراج بالضمان هو الرجل يشتري العبد فيستغله ثم يجديه  
 عيما ويزده علي ابايع فالغلة المشتري لان العبد لو هلك هلك من  
 مال المشتري ونحو هذا من المسائل يكون فيه الخراج بالضمان قال  
 ابوعيسى استغرب محمد بن اسما عيل هذا الحديث من حديث عمر بن علي  
 قلت تراه تدليس قال لا **باب ماجاء في الرخصة في اكل**  
**الثرة للمار بها** نا محمد بن عبد الملك نا ابي الثور نا يحيى بن سليم عن  
 عبيد الله بن عمر عن ابي جعفر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من  
 دخل حايطا فلياكل ولا يتخذ خبثه قال وفي الباب عن عبيد الله بن  
 عمرو وعباد بن شريك ورافع بن عمرو وعمر بن موسى ابي اللهب وابي هريرة  
 قال ابوعيسى حديث بن عمر حديث يحيى بن عبيد الله عن هذا الوجه  
 الا ان حديث يحيى بن سليم وقد رخص فيه بعض اهل العلم ابن السبيل  
 في اكل الثمار وكرهه بعضهم الا بالثمن نا ابو عمار نا الفضل بن موسى عن  
 صالح بن ابي جبير عن ابيه عن رافع بن عمر وقال كنت ارضي نخل الانصار  
 فاخذوني فذهبوا بي الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رافع لم تره  
 تخلم قال قلت جبرئيل قال لا ترم وكل ما يقح اشبعك الله  
 وارواك هذا حديث حسن غريب صحيح نا قتيبة نا الليث عن ابن  
 عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 سئل عما للعقر المعلق فقال من اصاب منه من ذي حاجة غير متخذ  
 خبثه فلا شيء عليه قال ابوعيسى هذا حديث حسن **باب**  
**ما جاء في النبي عن الثمن في البيع** نا زياد بن ايوب النخعي نا عباد  
 ابن الحوام ابي سعيد بن حسين عن يونس بن عبيد عن عطاء عن جابر  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لهي عن الحاق قلة والمراثة والمخايرة  
 والثنيا الا ان تعلم قال ابوعيسى هذا حديث حسن صحيح من هذا  
 الوجه من حديث يونس بن عبيد عن عطاء عن جابر **باب ما جاء**  
**في كراهية بيع الطعام حتى يستوفيه** نا قتيبة نا جابر بن زيد عن عمرو  
 ابن دينار عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من  
 ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه قال ابن جهمس واحسب كل شيء مثله  
 قال وفي الباب عن جابر ورا بن عمر قال ابوعيسى حديث بن عباس حديث  
 حسن صحيح والعل علي هذا عند اهل العلم كره هو ابيع الطعام حتى يقبضه  
 المشتري وقد رخص بعض اهل العلم فيمن ابتاع ثيابا لا يجال ولا يوزن

جديره جديره  
 وقع

يبيعه



ما لا يوكل ولا يشرب ان يبيعه قيل ان يستوفيه وانما الشد يد عند اهل العلم  
 في الطعام وهو قول واحد واسحاق **باب ماجاء في النبي عن البيع**  
**علي بيع اخيه** نا قتيبة نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب لبعضكم على  
 خطبة بعض قال وفي الباب عن ابي هريرة وسمرة قال ابو عيسى  
 حديث بن عمر حديث حسني صحيح وقد روي عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم انه قال لا يسموم الرجل على سموم اخيه ومعني البيع في  
 هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض اهل العلم هو السموم  
**باب ماجاء في بيع الخمر والنبي عن ذلك** نا حميد بن مسعدة  
 نا المعتمر بن سليمان قال سمعت ابينا يحدث عن يحيى بن عباد عن  
 ابي عن ابي طلحة انه قال يا بني الله اني اشتريت خمر الايتام في  
 حجري قال اهرق الخمر والسرور ان قال وفي الباب عن جابر  
 وعائشة وابي سعيد وابن مسعود وابن عمر واسئ قال ابو  
 عيسى حديث ابي طلحة روي الثوري هذا الحديث عن السدي  
 عن يحيى بن عباد عن ابي طلحة كان عنده وهذا الصبح من  
 حديث الليث نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا سفيان عن  
 السدي عن يحيى بن عباد عن اسئ بن مالك قال سئل النبي صلى  
 الله عليه وسلم ان اتخذ الخمر خلا قال لا قال ابو عيسى هذا حديث  
 حسني صحيح نا عبد الله بن مزيق قال سمعت ابا عامر عن ثنيب  
 ابن بشر عن اسئ بن مالك قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها وشاربها والمجولة اليه  
 وساقها وباربها واكل ثمرها والمشرى بها والمشتري له قال ابو عيسى  
 هذا حديث غريب من حديث اسئ وقد روي نحو هذا عن ابن عباس  
 وابن مسعود وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب**  
**ما جاء في اختلاف المواشي بغير اذن الارباب** نا ابوسلمة يحيى بن  
 خلف نا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ائتم احدكم على ماشية فان كان  
 فيها ما جرها فليست ذمته فان ذن له فليجلب وليشرب ولا يجمل  
 وان لم يكن فيها احد فليصوت ثلاثا فان اجابه احد فليست ذمته  
 فان لم يجبه احد فليجلب فليشرب ولا يجمل قال وفي الباب عن  
 ابن عمر وابي سعيد قال ابو عيسى حديث سمرة حديث حسني غريب  
 صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وروى بقول احمد واسحاق  
 قال ابو عيسى وقال علي بن المديني سماع الحسن من سمرة صحيح

وقد

وقد تكلم بعض اهل الحديث في رواية الحسن عن سمرة وقالوا انما وجدت  
 عن مهينة سمرة **باب ماجاء في بيع جلود الميتة والاصنام**  
 نا قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن  
 جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو  
 بمكة يقول ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والمختزير والاصنام فقيل  
 لرسول الله ارايت شحوم الميتة فانه يطبخ بها السفن ويدهن بها  
 الجلود ويصنع بها الناس قال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم عند ذلك فاذل الله اليهود ان الله حرم عليهم الشحوم  
 فاجعلوها ثم باعوه فاكلوا ثمنه قال وفي الباب عن عمرو بن عباس  
 قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسني صحيح والعمل على هذا عند  
 اهل العلم **باب ماجاء في كراهية الرجوع في الهبة** نا احمد  
 ابن عمدة الصبيحنا عبد الوهاب الثقفي نا ايوب عن عكرمة عن ابن  
 عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لنا مثل السوء العابد  
 في هبته كما تكتب بعود في قتيه قال وفي الباب عن ابن عمر عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجمل لاحد ان يعطي عطية فيرجع فيها الا  
 الدال فيما يعطي ولده نا يزيد نا محمد بن بشار نا ابي عدي عن مشين  
 المعلم عن عمرو بن شعيب انه سمع طاوسا يحدث عن ابن عمر وابن  
 عباس يرفعان الحديث الي النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث  
 قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسني صحيح والعمل على هذا  
 الحديث عند بعض اهل العلم وقالوا من وهب هبة فليس له ان يرجع  
 في هبته وقد روي عن بعض اهل العلم من اوصى وهدب هبة فليس له ان يرجع  
 في هبته ولم يغيره لم قالوا من وهب هبة لذي رحم محرم فليس له ان يرجع  
 فيها ومن وهب هبة لغير ذي رحم محرم فله ان يرجع فيها ما لم  
 يثبت هبتها منها وهو قول الثوري وقال الشافعي لا يجمل لاحد ان  
 يرجع في هبته الا الدال فيما يعطي ولده واخرج الشافعي حديث  
 عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجمل لاحد ان  
 يعطي عطية فيرجع فيها الا الدال فيما يعطي ولده **باب**  
**ما جاء في العرايا والرخصة في ذلك** نا هشام نا عبيدة عن محمد بن  
 اسحاق عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم لم يبي عن المهاقلة والمزابنة الا انه قد اذق اهل العرايا  
 ان يبيعوها بمثل خرصها قال وفي الباب عن ابي هريرة وجابر  
 قال ابو عيسى حديث زيد بن ثابت هكذا روي محمد بن اسحاق  
 هذا الحديث وروى ايوب وعبيد الله بن عمر ومالك بن انس



عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة  
وبهذا الاسناد عن ابن عمر عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم  
ان رخص في العرايا وهذا اصح من حديث محمد بن اسحاق نا ابو كريب  
نا زيد بن حباب عن ما تروى عن داود بن الحصين عن ابي سعيد  
مولى بن ابي احمد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص  
في بيع العرايا فيما دون خمسة اوسق وكذا نا قتيبة عن مالك عن داود  
ابن الحصين نحوه وروي هذا الحديث عن مالك ان النبي صلى الله  
عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة اوسق وفيما دون خمسة  
اوسق نا قتيبة نا احمد بن زيد عن ابي جوب عن نافع عن ابن عمر عن  
زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا  
بخرها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وحديث ابي هريرة  
حديث حسن صحيح والاهل عليه عند بعض اهل العلم منهم الشافعي  
واحد واسحاق وقالوا ان العرايا مستثناة من جملة بيع النبي  
صلى الله عليه وسلم اذ نهى عن المحاقلة والمزابنة واحتجوا بحديث  
زيد بن ثابت وحديث ابي هريرة وقالوا ان يشتري ما دون  
خمس اوسق ومعنى هذا عند بعض اهل العلم ان النبي صلى الله عليه  
وسلم اراد التوسع عليهم في هذا لانهم شكوا اليه وقالوا لا نجد ما يشتري  
من الثمر الا بالتمر فخص لهم فيما دون خمسة اوسق ان يشتروها  
فياكلوها رطبا **باب منه** نا الحسن بن علي المحلوا في المخلال  
نا ابواسامة عن الوليد بن كثير نا بشير بن بيار مولى بني حارثة ان  
رافع بن خديج وسهل بن ابي حنيفة حدثاه ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم نهى عن بيع المزابنة التمر بالتمر الا لامحاب العرايا فانه  
فذاذن لهم وعن بيع العنب بالزبيب وعن كل ثمر بخرمه قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه **باب**  
**ما جاني كراهية الخيش في البيوع** نا قتيبة واحد بن منبج قال نا  
سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قتيبة يبلغ خبر النبي صلى الله عليه  
وسلم قال لا تبايعوا قال وفي الباب عن ابن عمر نا قال ابو  
عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والاهل عليه هذا عند  
اهل العلم كرهوا الخيش قال ابو عيسى والخيش ان ياتي الرجل الذي  
يبصر السلعة الي صاحب السلعة فيسأله باكثر ما شري وذكر عند  
ما يحضره المشتري بربدان بغير المشتري به وليس من رايه الشرا  
انما يريد ان يتخذ المشتري بما يستام وهذا ضرب من الخدبة قال

الشافعي فان خشي رجل فالناجى اشرفها يصنع والبيع جائز ان ابايع  
غير الناجى **باب ما جاني الرجحان في الوزن** نا هناد ومحمد  
ابن عجلان قالانا وكيع عن سفيان عن سماك بن حرب عن سويد بن  
قيس قال جلست انا ومخرقة العبدكي بزامن هجر جياذنا النبي صلى  
الله عليه وسلم فمنا ومنا بسراويل وعندي وزان يزن بالاجر فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم للوزان زن وارحج قال وفي الباب عن  
جابر وابي هريرة قال ابو عيسى حديث سويد حديث حسن صحيح  
واهل العلم يبيتهجرون الرجحان في الوزن وروي شعبة هذا  
الحديث عن سماك فقال عن ابي صفوان وذكر الحديث **باب**  
**ما جاني انظار المعسر والرفق به** نا ابو كريب نا اسحاق بن سليمان  
الرازي عن داود بن قيسى عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا ووضع له اظلمه  
الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله قال وفي الباب  
عن ابي اليسر وابي قتادة وحذيفة وا بن مسعود وعبادة وجابر  
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا  
الوجه نا هناد نا ابو معاوية عن الاعشى عن شقيق عن ابي مسعود  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوسب رجل من كان قبلكم فلم  
يوجد له من الخير شي الا انه كان رجلا موسرا وكان يجالط الناس  
فكان يامر غلمانهم ان يتجوا وزوا عن المعسر فقال الله عز وجل من  
اشق بذكر منه تجا وزوا عنه قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح **باب ما جاني مظل الغني انه ظلم** نا محمد بن بشير  
نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن ابي الزناد عن ابي جرح عن ابي  
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مظل الغني ظلم واذا ابتغ  
احدكم علي مالي فليتبجح قال وفي الباب عن ابن عمر والمشرقي  
سويد التفتي قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح  
ومعناه انه اذا اجيل احدكم علي مالي فليمتثل فقال بعض اهل العلم  
اذا اجيل الرجل علي مالي فاختاله فقد بري المجيل وليس له ان يرجع  
علي المجيل وهو قول الشافعي واحد واسحاق وقال بعض اهل العلم اذا  
توي مال هذا فلاس الممال عليه فله ان يرجع علي الاول واحتجوا  
بقول عثمان وغيره حتى قالوا ليس علي مال مسلم توي قال اسحاق معني  
هذا الحديث ليس علي مال مسلم توي هو اذا اجيل الرجل علي اشر  
وهو بري انه مالي فاذا هو معدم فليس علي مال مسلم توي  
**باب ما جاني الملامسة والمنا بدة** نا ابو كريب ومحمد

ابن خيلان قال اناركيح عن سعيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة  
قال ربي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المما بذة والملاسة قال  
وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة  
حديث حسن صحيح ومعنى هذا الحديث ان يقول اذا بذت اليك  
الشيء فقد وجب البيع بيني وبينك والملاسة ان يقول اذا المست  
الشيء فقد وجب البيع وان كان لا يري منه شيئا مثل ما يكون في الجراب  
او غير ذلك وانما كان هذا من بيع اهل الجاهلية فترى عن ذلك  
**باب ما جاني السلف في الطعام والشراب** نا احمد بن منيع  
ناسون بن ابي يحيى عن عبد الله بن كثير عن ابي الهيثم عن  
ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ورثم ميلون  
في الشرف فقال من اسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الي  
اجل معلوم قال وفي الباب عن ابي ابي ابي وعبد الرحمن بن ابي  
قال ابو عيسى حديث بن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا  
عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اجازة  
السلف في الطعام والشراب وغير ذلك مما يعرف حده وصحته وتعلقه  
في السلم في الحيوان فزاي بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم وغيرهم السلم في الحيوان جائزا وهو قول الشافعي واحمد  
واسحاق وكره بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وغيرهم السلم في الحيوان وهو قول سفيان واهل الكوفة اهل المذاهب  
اسم عبد الرحمن بن معمر **باب ما جاني ارض المشترك**  
**بريد بعضهم بيع قضيبه** نا علي بن عاصم خشم نا يحيى بن يونس  
عن سعيد عن قتادة عن سليمان الشكري عن جابر بن عبد الله  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له شريك في حائط فلا  
بيع قضيبه من ذلك حتى يجرضه على شريكه قال ابو عيسى هذا  
حديث اسناده ليس بموصول سمعت محمد بن يقول سليمان الشكري  
يقال انه مات في حياة جابر بن عبد الله قال ولم يسمع منه قتادة ولا  
ابو بشر قال محمد ولا تعرف لاحد منهم سماعا من سليمان الشكري الا  
ان يكون عمرو بن دينار فله سمع منه في حياة جابر بن عبد الله قال  
ويقال لما يحدث قتادة عن صحبة سليمان الشكري وكان له  
كتاب عن جابر بن عبد الله نا ابو بكر الطار عبد القدوس قال قال  
علي بن المديني قال يحيى بن سعيد قال سليمان التيمي ذهبوا  
بصحبة جابر بن عبد الله الي الحسن البصري فاخذها وقال فراوها  
وذهبوا بها الي قتادة فراوها وانوي بها فلم ازلها يقول رددتها

**باب ما جاني المما بزة والمعاومة** نا محمد بن بشار نا عبد الوهاب  
لثقي نا ايوب عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم يني  
عن المما قلته والمزا بزة والمعاومة ورخص في العرايا قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاني التشهير** نا  
محمد بن بشار نا البخاري نا مال نا حماد بن سلمة عن قتادة وثابت وحميد  
عن انس قال غلام السمرعي عمدا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يروي  
الله سعر لنا فقال ان الله هو المسعر العاقب الباسط الازرق واي  
لا رجوا ان القبي زي ولسي احد منكم بطليني بمظلمة في دم ولا مال  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاني كراهية**  
**الغشي في البيوع** نا علي بن جبر نا اساعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد  
الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على  
صبرة من طعام فا دخل يده فيها فثابتا صابعا بللا فقال يا صاحب  
الطعام ما هذه قال اصابتها السما يروي الله قال افلا جعلت فوقه  
الطعام حتى يراه الناسي الله قال من غشى فليس منا قال وفي الباب  
عن ابن عمر وابي الهيثم وابي عيسى وبيدة وابي بردة بن بيار وحذيفة  
ابن اليمان قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل  
علي هذا عند اهل العلم كرهوا الغشي وقالوا الغشي حرام **باب**  
**ما جاني استقراض البعير والشي من الحيوان** نا ابو كريب نا وكيع  
عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال  
استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فاعطاه سنا جيرا من سنة  
فقال خباركم احاسنكم فضاء قال وفي الباب عن ابي رافع قال  
ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد رواه شعبة وحيان  
عن سلمة والاحول علي هذا عند بعض اهل العلم يروا باستقراض السني  
باسان الايل وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وكره بعضهم ذلك  
**باب** نا محمد بن المثني نا وهيب بن جبر نا شعبة عن سلمة بن  
كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رجلا تقاضا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فاعطاه فمجه اصبابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه  
فان لصا حيلة الحق متعلا لا تشر قال اشتر واهل بعير فاعطوه اياه فطلبوا  
فلم يجدوا الا انسا فقبل من سنة فقال اشتر واهل بعير فاعطوه اياه فان خيركم  
احسنكم فضاء نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن سلمة بن كهيل نحوه  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا عبد بن حبيب نا روح بن عيادة  
نا مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي رافع مولى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم

بكره فاجابته ابل من الصدقة قال ابو رافع فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقبض الرجل بكره فقلت فقال لا اجدي الا اقبضه في اقباض رابعي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطه رايه فان خيار الناس احسن قضاء قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ابو كريب نا اسحاق بن سليمان الرازي عن معوية بن سليمان عن يونس عن الحسن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب التاجر الذي يبيع شرا سوا الفضا قال رفي الباج عن جابر قال ابو عيسى هذا حديث غريب وقدر وي بعضهم هذا الحديث عن يونس عن سعيد المقبري عن ابي هريرة نا عيسى الزوري نا عبد الوهاب بن عطاء نا اسرائيل عن زيد ابن عطاء بن السائب عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفر الله لرجل كان فيكم كان سهلا اذا باع سهلا اذا اشتري سهلا اذا اقتضى قال هذا حديث صحيح حسن غريب من هذا الوجه

**باب النبي عن البيع في المسجد** نا الحسن بن علي الخلال نا عمار نا عبد العزيز بن محمد نا يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن نه ثوبان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتهم من بيع او ابتاع في المسجد فقولوا لا ارجح الله تجارتكم واذا رايتهم من يشتد فيه المضال فقولوا لا ارجح الله عليك قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب والعمل على هذا عند بعض اهل العلم كرهوا البيع والشرا في المسجد وهو قول احمد واسحاق وقد رخص فيه بعض اهل العلم في البيع والشرا في المسجد اخرج كتاب البيوع واول كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى وصلي الله على محمد وعليه وسلم تسليما

**بسم الله الرحمن الرحيم وصلي الله على محمد وعليه وسلم**

**ابواب الاحكام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم**

**باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاض** نا محمد بن عبد الاعلي الصنعائي نا المعتمر بن سليمان قال سمعت عبد الملك بن جردث عن عبد الله بن موهب ان عثمان قال لابن عمر اذهب فاقض بين الناس قال او تغايبني يا ميرا المومنين قال وما نكره من ذلك وقد كان ابو بكر نقضي قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان قاضيا فقتضى بالعدل فيما لم يربح به بنقل منه كنا فاقضوا بعد ذلك وفي الحديث قصة قال وفي الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث غريب وبي اساده عندي منقول وعبد الملك الذي روي عنه المعتمر هذا هو عبد الملك بن ابي جميلة نا عبد بن حميد نا محمد بن اسحق بن الحسين

ابن بشر نا شريك عن الاعشى عن سعد بن عبيدة عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة رجل قضى بغير الحق فعلم ذاك فذاك في النار وقاض لا يعلم فاهلك حقوق الناس فهو في النار وقاض قضى بالحق فذاك في الجنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا هناد نا وكيع عن اسرائيل عن عبد الاعلي عن بلال بن ابي موسى عن انسي بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل القضا وكل الى نفسه ومن ليس عليه يتزل عليه ملكه فيسده نا عبد الله بن عبد الرحمن نا يحيى بن حماد عن ابي عوانة عن عبد الاعلي نا علي نا عبد الله بن مرداس نا القزازي عن خبيثة وهو البصري عن انسي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتغى القضا وسال فيه شفعا وكل الى نفسه ومن اكره عليه اتزل الله ملما بسده قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وهو ما وجدنا من حديث اسرائيل عن عبد الرحمن بن علي الجوهري نا الفضيل بن سليمان عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولي القضا او جعل قاضيا بين الناس فقد دح ليغير سكتي قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وروي من غير هذا الوجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

**باب ما جاء في القاضى بصيب وخطي** نا الحسين بن مهدي نا عبد الرزاق نا معمر بن سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران واذا حكم فاحطأ فله اجر واحد قال وفي الباب عن عمرو بن العاصي وعقبه بن عامر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حسن غريب من هذا الوجه لا تعرفه من حديث سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد الامي حديث عبد الرزاق عن معمر بن سفيان الثوري **باب ما جاء في القاضى كيف يقضى** نا هناد نا وكيع عن شعبة عن ابي عون الثقفي عن الحرث بن عمرو عن رجال من اصحاب معاذ عن معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذ الى اليمن كيف تقضى قال اقبض بما في كتاب الله قال فان لم يكن في كتاب الله قال فسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم يكن في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتهد راي قال الحمد لله الذي وفق رسول الله صلى الله عليه وسلم واظننا ما وجدنا من ابي جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالانا شعبة عن ابي عون عن الحرث بن عمرو نا اخ للمغيرة بن شعبة عن اناس من اهل حمص عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم ليجوه قال ابو عيسى هذا حديث لا تعرفه

فاذا قطع له قطعة من النار فلا يأخذ منه شيئا قال وفي الباب عن  
ابي هريرة وعائشة قال ابو عيسى حديث ام سلمة حديث حسن  
صحيح **باب ما جاء ان البيعة علي المدعي واليمين علي المدعي**  
**عليه** ناقبة نانا ابو الاخوص عن سماكين حرب عن علقمة بن وابل  
ابن جحر عن ابيد قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة الي النبي  
صلي الله عليه وسلم فقالا الحضرمي برسول الله ان هذا علي بن ابي  
لي فقال الكندي لمي ارضي وفي يدي ليس له فيها حق فقال النبي صلي  
الله عليه وسلم للحضرمي الكندية قال لا قال فلما عينه قال برسول  
الله ان الرجل فاجرا يباي علي ما حلف عليه وليس يتورع عن شي  
قال ليس لك منه الا ذلك قال فانطلق الرجل ليحلف له فقال رسول الله  
صلي الله عليه وسلم لما ادبولني حلف علي ما له لياكله ظلما لبلقيس  
الله وهو عنده معرض قال وفي الباب عن عمرو بن عباس وعبد  
الله بن عمرو والاشعث بن قيس قال ابو عيسى حديث وابل بن  
جحر حديث حسن صحيح نا علي بن جبران نا علي بن مسهر وغيره عن  
محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي  
صلي الله عليه وسلم قال في خطبته البيعة علي المدعي واليمين علي  
المدعي عليه هذا حديث في اسناده مقال ومحمد بن عبيد الله العروزي  
يصنع في الحديث من قبل لفظه منع بن المبارك وغيره نا محمد  
ابن سهل بن عسكر البغدادي نا محمد بن يوسف نا فاخ بن عمر الجعفي  
عن عبيد الله بن ابي مليكة عن ابي عباس ان رسول الله صلي الله عليه  
وسلم قضى ان اليمين علي المدعي عليه قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح والحل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله  
عليه وسلم وغيرهم ان البيعة علي المدعي واليمين علي المدعي عليه  
**باب ما جاء في اليمين مع الشاهد** نا يعقوب بن ابراهيم  
الدورقي نا عبيد العزيز بن محمد قال في ربيع بن ابي عبيد الرحمن  
عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قضى رسول الله  
صلي الله عليه وسلم باليمين مع الشاهد الواحد قال ربيعة واخبرني  
ابن لسعد بن عياوة قال وجدنا في كتاب سعيد ان النبي صلي الله  
عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد قال وفي الباب عن علي بن ابي  
ورق بن عباس وسرف قال ابو عيسى حديث ابي هريرة ان النبي صلي  
الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد الواحد حديث حسن صحيح  
نا محمد بن بشار ومحمد بن ايان نا انا عبيد الوهاب الثقفي عن جعفر  
ابن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلي الله عليه وسلم قضى باليمين

مع الشاهد نا علي بن جبران نا اسعيل بن جعفر نا جعفر بن محمد عن ابيه  
ان النبي صلي الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد الواحد قال وقضى  
بها علي فيكم قال ابو عيسى وهذا اصح وهكذا روي سفيان الثوري  
عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم مرسل وروي  
عبد العزيز بن ابي سلمة وجمي بن سليم هذا الحديث عن جعفر بن  
محمد عن ابيه عن علي عن النبي صلي الله عليه وسلم والحل علي هذا  
عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم راوا  
ان اليمين مع الشاهد الواحد جائز في المعقوف والاموال وهو قول  
ماكر بن اسي والشافعي والحمد واسحاق وقالوا لا يقض باليمين  
مع الشاهد الواحد الا في المعقوف والاموال ولم يبر بعض اهل العلم  
من اهل الكوفة وغيرهم ان يقضي باليمين مع الشاهد الواحد **باب**  
**ما جاء في العبد يكون بين الرجلين فيعتق احداهما نصيبه** نا احمد  
ابن منيع نا اسعيل بن ابراهيم عن ابي جعفر عن ابي عبد الله عن  
النبي صلي الله عليه وسلم قال من اخطق نصيبا او قال شقيقا او قال  
شركا له في عبد فكان له من المال ما يبلغ منه نقيصة العبد فهو عتق  
والا فقد عتق منه ما عتق قال ابو جعفر نا في هذا الحديث  
يعني فقد عتق منه ما عتق قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث حسن  
صحيح وقد رواه سالم عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم نحوه نا  
يذكر الحسن بن علي العلواني نا عبد الرزاق نا امر عن الزهري عن  
سالم عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من اعنتق نصيبا له في  
عبد فكان له من المال ما يبلغ منه نقيصة من ماكر قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن صحيح نا علي بن خشرم نا عيسى بن يوسف عن سعيد بن ابي  
عروة عن قتادة عن الحضرمي نا عن بشير بن بهيك عن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من اعنتق نصيبا او قال شقيقا  
في مملوك ففلا صه في ماله ان كان له مال فان لم يكن له مال قوم خيمة عدل  
منه فسننسي في نصيبه الذي لم يعنتق غير مشفوق عليه قال  
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن  
سعيد بن ابي عروة نا قوله وقال شقيقا قال ابو عيسى وهذا حديث  
حسن صحيح وهكذا روي ايان بن يزيد عن قتادة مثل رواية سعيد  
ابن ابي عروة وروي شعبة هذا الحديث عن قتادة ولم يذكر فيه  
امر السجاية في هذا وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وقد يقول  
اسحاق وقد قال بعض اهل العلم اذا كان العبد بين الرجلين فاعتق  
احدهما نصيبه فان كان له مال غرم نصيب صاحبه وعتق العبد من

من ماله وان لم يكن له مال عتق من العبد ما عتق ولا يستنسي وقالوا بما روي  
 عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا قول اهل المدينة وبه يقول  
 ماكر بن انس والشافعي واحمد **باب ماجاء في العمري** نا محمد  
 ابن المثني نا ابن ابي عمير عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري جائزة لاهلها او مبرات  
 لاهلها قال وفي الباب عن زيد بن ثابت وجابر وابي هريرة وعابسة  
 وابن الزبير ومعاوية وايناضاري نا ماكر بن انس نا ابن شهاب  
 عن ابي سلمة عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياي دخل عمر  
 عمري له ولعقبه فابا الذي يعطها لا ترجع الي الذي اعطاها لانه  
 اعطي عطاء وقعت فيه المواريت قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 صحيح وهكذا روي مخرج غير واحد عن الزهري مثل رواية ماكر  
 وروي بعضهم عن الزهري ولم يذكر فيه ولعقبه وروي هذا الحديث  
 من غير وجه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري جائزة  
 لاهلها ولبي فيها لعقبه وهذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا  
 عند بعض اهل العلم قالوا اذا قال هي لك حيا تك ولعقبك فانها لمن اعمرها  
 لا ترجع الا اول واذا لم يقل لعقبك فهي راجعة الي الا اول اذا مات المعمر وهو  
 قول ماكر بن انس والشافعي وروي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال العمري جائزة لاهلها والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم قالوا  
 اذا مات المعمر في لورثته وان لم يجعل لعقبه وهو قول سفيان الثوري  
 واحمد واسحاق والشافعي **باب ماجاء في الرقي** نا احمد  
 ابن ميمون نا هشيم عن داود بن ابي هند عن ابي الزبير عن جابر قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمري جائزة لاهلها والرقي جائزة  
 لاهلها قال ابو عيسى هذا حديث حسن وفذروي بعضهم عن ابي  
 الزبير بهذا الاسناد ولم يرفعه والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم من  
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الرقي جائزة مثل العمري  
 وهو قول احمد واسحاق وفرق بعض اهل العلم من اهل الكوفة  
 وغيرهم بين العمري والرقي فاجازوا العمري ولم يجيزوا الرقي  
 قال ابو عيسى وتفسير الرقي ان يقول هذا الشيء ذكر ما عشت  
 فان مت قبلي فهي راجعة الي وقاد احمد واسحاق الرقي مثل العمري  
 وهي لمن اعطها ولا ترجع الي الا اول **باب ما ذكر عن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في الصلح بين الناس** نا الحسن بن علي الخلال  
 نا ابو عامر العقدي نا كثير بن عبيد الله بن عمرو بن عوف المزني عن  
 ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلح جائز بين

اي

المسلمين الا صلحا حرم حلالا او اخل حراما والمسلمون علي شروطهم الا  
 شرطا حرم حلالا او اخل حراما قال ابو عيسى هذا حديث حسن **باب  
 ماجاء في الرجل يضع علي حيا جارة** نا سعيد بن عبد الرحمن  
 نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة قال سمعت  
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذنا احدكم جارة ان يفرز  
 خشبة في جداره فلا يجتمع فلما حدث ابو هريرة طأطوا رؤسهم فقال  
 ما يراكم محرمين والله لا رمي بها بين ائتناكم قال وفي الباب عن  
 ابن عباس وجم بن جارية قال ابو عيسى حدثني ابي هريرة حديث حسن  
 صحيح والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي وروي  
 عن بعض اهل العلم منهم ماكر بن انس قالوا له ان يمنع جارة ان يضع خشبة  
 في جداره والقول الا واصلح **باب ماجاء ان اليمين علي ما  
 يصيد قد صاحبه** نا قتيبة واحمد بن ميمون المحمي ط حد قالوا نا هشيم  
 عن عبد الله بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اليمين علي ما يصيد حك به صاحبه وقال قتيبة علي ما  
 صدقك عليه صاحبه قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا يفرقه  
 الا من حديث هشيم عن عبد الله بن ابي صالح وعبد الله بن ابي صالح هو  
 اخو سهيل بن ابي صالح والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول  
 احمد واسحاق وروي عن ابراهيم النخعي انه قال اذا كان المستخلف  
 ظالما فالبيعة بيعة الخالف واذا كان المستخلف مظلوما فالبيعة بيعة الذي  
 استخلف **باب ماجاء في الطريق اذا اختلف فيه كم يجعل نا**  
 ابو كريب نا وكيع عن المثني بن سعيد المصبيعي عن قتادة عن بشير  
 بن بهيك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا  
 الطريق سبعة اذرع نا محمد بن يسار نا يحيى بن سعيد نا المثني بن سعيد  
 عن قتادة عن بشير بن كعب العدوي عن ابي هريرة قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اذا اقتضا جرم في الطريق فاجعلوه سبعة اذرع  
 قال ابو عيسى وهذا اصح من حديث وكيع قال وفي الباب عن ابن  
 عباس قال ابو عيسى حديث بشير بن كعب العدوي عن ابي هريرة  
 حديث حسن صحيح وروي بعضهم هذا عن قتادة عن بشير بن بهيك  
 عن ابي هريرة وهو غير محفوظ قال البخاري فماده لا ادري الي سماع  
 من بشير بن بهيك الا وبشير بن بهيك لا ادري له سماع من ابي هريرة  
**باب ماجاء في تخيير الغلام بين ابويه اذا اقرقا**  
 نا نصر بن علي نا سفيان عن زياد بن سعد عن هلال بن ابي ميمونة  
 التعلبي عن ابي ميمونة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم خير



غلاما بنينا ابيه وامه قال وفي الباب عن عبيد الله بن عمرو وجد عبد الحميد  
 ابن جعفر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسني وابو ميمونة  
 اسعد سليم والحمل علي هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلي  
 الله عليه وسلم وعبرهم قالوا يجيى الغلام بين ابراهيم اذا وقعت بينهما  
 المنازعة في الولد وهو قول احمد واسحاق وقالوا ما كان الولد صغيرا فالام  
 الحق فاذا بلغ الغلام سبع سنين خير بين ابيه هلال بن ابي ميمونة  
 هو هلال بن علي بن اسامة وهو مدني وقد روي عنه مجيب بن ابي كثير  
 وماك بن اسنى وقيل بن سليمان **باب ما جاء ان الوالد ياخذ**  
**من مال ولده** نا احمد بن منبج نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة نا الامشي  
 عن عمار بن بن عمير عن عمه عن عابشة قالت قال رسول الله صلي الله عليه  
 وسلم ان اطيب ما اكلتم من كسبكم وانا اولادكم من كسبكم قال وفي الباب  
 عن جابر وعبيد الله بن عمرو قال ابو عيسى هذا حديث حسني وقد روي  
 بعضهم هذا عن عمار بن بن عمير عن امه عن عابشة واكثرهم قالوا عن عمه  
 عن عابشة والحمل علي هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلي  
 الله عليه وسلم وعبرهم قالوا ان يد الوالد مسبوكة في مال ولده ياخذ ما  
 شاء وقال بعضهم لا ياخذ من ماله الا عند الحاجة اليه **باب ما**  
**جاء في نكس له النبي ما يجيكم له من مال الكاسر** نا محمود بن غيلان  
 نا ايودا ود الجعفي عن سفيان الثوري عن حميد بن اسنى قال اهدت  
 بعض ازوج النبي صلي الله عليه وسلم الي النبي صلي الله عليه وسلم طعاما  
 في فضة فضربت عابشة الفضة بيدها فالتقت ما فيها فقال  
 النبي صلي الله عليه وسلم طعام بطعام وانا غنايا قال ابو عيسى  
 هذا حديث حسني صحيح نا علي بن حجر نا سويد بن عبد العزيز عن حميد عن  
 اسنى ان النبي صلي الله عليه وسلم استعار فضة فضاعت فقاموا اليه  
 قال ابو عيسى وهذا حديث غير محفوظ وانما اراد عند سويد  
 الحديث الذي رواه الثوري وحديث الثوري اصح واسم الجاد او عمرو  
 ابن سعد **باب ما جاء في حد بلوغ الرجل والمرأة** نا محمد  
 ابن وزير الواسطي نا اسحاق بن يوسف الازرق عن سفيان بن عيينة  
 عن ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال عرضت علي رسول الله صلي الله عليه وسلم  
 في جيشي وانا ابن اربع عشرة فلم يقبلني وعرضت عليه مني قال بل في جيشي  
 وانا ابن خمس عشرة فقبلني قال نافع فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبد  
 العزيز فقال هذا احد ما بين الصغير والكبير فكنب ان يفرض لمن بلغ  
 الخمس عشرة نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن عمرو عن  
 نافع عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه ان عمر بن

عبد العزيز كتب ان هذا احد ما بين الصغير والكبير وذكر بن عيينة في  
 حديثه قال نافع فحدثت به عمر بن عبد العزيز فقال هذا احد ما بين  
 الذرية والمقابلة قال ابو عيسى هذا حديث حسني صحيح والحمل علي  
 هذا عند اهل العلم ويؤيد سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي  
 واحمد واسحاق يرون ان الغلام اذا استكمل خمس عشرة فحكم الرجل  
 وان اختلف قبل خمس عشرة فحكم حكم الرجال وقال احمد واسحاق البلوغ  
 ثلاثة منازل بلوغ خمس عشرة او الاغتلام فان لم يعرف ستة ولا اثنا  
 فالانبات يعني العانة **باب الحكم فيما تزوج امرأة ابيه** نا  
 ابو سعيد الاثري نا حفص بن غياث عن اشعث عن عدي بن ثابت عن  
 البراء قال سرتي خالي ابو بردة بن خيار ومعه لواء فقلت ابن يزيد  
 قال دعني رسول الله صلي الله عليه وسلم الي رجل تزوج امرأة ابيه ان  
 ابنه براسه قال وفي الباب عن قره المزني قال ابو عيسى حديث  
 البراء حديث غريب وقد روي محمد بن اسحاق هذا الحديث عن عدي  
 ابي ثابت عن عبيد الله بن يزيد عن البراء وقد روي هذا الحديث  
 عن اشعث عن عدي عن يزيد بن البراء عن ابيه وروي عن اشعث  
 عن عدي عن يزيد بن البراء عن خاله عن النبي صلي الله عليه وسلم  
**باب الحكم في الرجلين يكون احدهما اسفل من الاخر في الما**  
 نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن عروة انه حدثه ان عبد الله بن  
 الزبير حدثه ان رجلا من الانصار رخصه الزبير عند رسول الله صلي الله  
 عليه وسلم في سراج الحجرة التي يستقون بها المخمل فقال الاضاري سرح  
 الما جرفاي عليه فاختلفوا عند رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال رسول  
 الله صلي الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم اسق الما الي جارك فغضب  
 الاضاري فقال رسول الله ان كان بين عمك قتلون وجه رسول الله صلي  
 الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع الي الجدر فقال  
 الزبير ورسول الله ابي لا حسب نزلت هذه الاية في ذلك فلا وربك لا يومنون حتى  
 يحكموك فيما شجر بينهم الا به قال ابو عيسى هذا حديث حسني وروي سفيان  
 ابن ابي حمزة عن الزهري عن عروة بن الزبير عن الزبير ولم يذكر فيه  
 عن عبد الله بن الزبير وروي عبد الله بن وهب عن الليث ويونس  
 عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن الزبير عن محمد بن اسحق **باب**  
**ما جاء فيمن يعترف مما ليك عند موته وليس له مال غيره** نا قتيبة  
 حاد بن زيد عن ابوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين  
 ان رجلا من الانصار اعترف منته اعيد له عند موته ولم يكن له مال غيره  
 فبلغ ذلك النبي صلي الله عليه وسلم فقال له فوالله لا شديدا قال ثم دعاهم فبواهم



ثم اقرع بينهم فاعتق اثني واربعين قال وفي الباب عن ابي هريرة  
 قال ابو عبيد بن جراح عن ابي بصير حديث حسن صحيح وقد روي  
 من غير وجه عن عمران بن حصين والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم  
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول مالك والشافعي  
 واحمد واسحاق بروا استعمال الفرعة في هذا وفي غيره واما بعض  
 اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم فلم يروا الفرعة وقالوا اجتمع من  
 كل عبد الثلث وبيشسعي في ثلثي قيمته ابو المطلب اسمه عبد الرحمن  
 ابن عمرو وهو عم ابي قلابه ونقال معاوية بن عمرو وابو قلابه الجري  
 اسمه عبد الله بن زيد **باب ماجاء في ملك ذا رحم**  
**محرم** نا عبد الله بن معاوية الجمحي البصري نا حامد بن سلمة عن قتادة  
 عن الحسن بن سمره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذا  
 رحم محرم فهو حر قال ابو عبيد هذا حديث لا يعرفه مسند الامني  
 حديث جاد بن سلمة وقد روي بعضهم هذا الحديث عن قتادة  
 عن الحسن بن عمرو شيئا من هذا فاعقبته بن مكرم العمري البصري وغير  
 واحد قالوا نا محمد بن بكر البرساني عن جاد بن سلمة عن قتادة وعاصم  
 الاحول عن الحسن بن سمره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ملك  
 ذا رحم فهو حر قال ابو عبيد ولا تعلم احد اذكر في هذا الحديث عامما  
 الاحول عن جاد بن سلمة عن محمد بن بكر والعمل علي هذا الحديث عند  
 بعض اهل العلم وقد روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 من ملك ذا رحم محرم فهو حر رواه صخرة بن زبية عن الثوري عن  
 عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتابع صخرة  
 علي هذا الحديث وهو حديث خطأ عند اهل الحديث **باب**  
**ما جاء في ارض قوم بغير اذنتهم** نا قتيبة نا شريك بن عبد الله  
 التيمي عن ابي اسحاق عن عطاء بن رافع بن خديج ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال من ارض في ارض قوم بغير اذنتهم فليس له من الارض شئ  
 وله ثقلته قال ابو عبيد هذا حديث حسن غريب لا يعرفه من حديث  
 ابي اسحاق الا من هذا الوجه من حديث شريك بن عبد الله والعمل علي  
 هذا الحديث عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحاق وسالت محمد  
 ابن اسماعيل عن هذا الحديث فقال هو حديث حسن وقال لا اعرفه من  
 حديث ابي اسحاق الا من رواه شريك قال نا محمد قال نا معقل بن مالك  
 البصري نا عتبة بن الاحم عن عطاء بن رافع بن خديج عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم نحوه **باب ماجاء في النخل والتسوية بين الولد**  
 نا ضر بن علي وسعيد بن عبد الرحمن المعني واحد قال نا سفيان عن

الجري

الحكم في

الزهري

الزهري عن حميد بن عبد الرحمن وعن محمد بن النعمان بن بشير محمد نا  
 عن النعمان بن بشير ان اياه نخل انا له غلاما فاتي النبي صلى الله عليه  
 وسلم يشهده فقال اكل ولدك قد نخلته مثل ما نخلت هذا قال لا قال  
 فارده قال ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير  
 وجه عن النعمان بن بشير والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم بسفيان  
 التنسوية بين الولد قال بعضهم سيوي بين ولده حتى في الغنلة وقال  
 بعضهم يسوي بين ولده في النخل والعطية يعني الذكر والانثى سواء هو  
 قول سفيان الثوري وقال بعضهم التنسوية بين الولد ان يعطى الذكر  
 مثل حظ الانثى مثل قسمة الميراث وهو قول احمد واسحاق . . .  
**باب ماجاء في الشفعة للمبار** نا علي بن جبر نا اسماعيل بن  
 علية عن سعيد بن قتادة عن الحسن بن سمره قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم جار الدار اخو الدار قال وفي الباب عن الشريد وابي رافع  
 والنسي قال ابو عبيد حديث سمرة حديث حسن صحيح وروي عيسى  
 ابن يونس عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم عليه وسلم مثله وروي سعيد بن قتادة عن الحسن بن سمره  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل علي هذا الحديث الحسن بن  
 سمره ولا يعرف حديث قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم بن يونس  
 وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائي عن عمرو بن الشريد عن  
 ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب هو حديث حسن وروي  
 ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابي رافع عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال سمعت محمد يقول كلالا الحديثي عندي صحيح **باب**  
**ما جاء في الشفعة للغائب** نا قتيبة نا خالد بن عبد الله الواسطي عن  
 عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء بن جابر قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم الجار الحق يشفعه ينتظره وان كان غائبا اذا كان  
 طرفهما واحدا قال ابو عبيد هذا حديث حسن غريب ولا تعلم احد روي  
 هذا الحديث عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء بن جابر وقد تكلم  
 شعبة بن عبد الملك بن ابي سليمان من اجل هذا الحديث وعبد الملك هو  
 ثقة مأمون عند اهل الحديث لا تعلم احد تكلم فيه غير شعبة من اجل هذا  
 الحديث وقد روي وكيع عن شعبة عن عبد الملك هذا الحديث وروي  
 عن ابن المبارك عن سفيان الثوري قال عبد الملك بن ابي سليمان ميزان  
 يعني في العلم والعمل علي هذا الحديث عند اهل العلم ان الرجل الحق  
 يشفعه وان كان غائبا اذا قدم فله الشفعة وان ظاول ذلك  
**باب ماجاء اذا حرق الحد ووقعت السهام فلا شفعة**



فاعبد بن حبيد انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد  
 الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا  
 وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة قال ابو عيسى هذا حديث  
 حسن صحيح وقد رواه بعضهم مرسل عن ابي سلمة عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
 عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وبنه يقول بعض قوما  
 التابعين مثل عمر بن عبد العزيز وغيره وهو قول اهل المدينة منهم يحيى  
 ابن سعيد الاضاري وربيعة بن ابي عبد الرحمن وما ذكر بن ابي  
 يقول الشافعي واحد واسحاق لا يرون الشفعة الا للمخيط ولا يرون  
 للمبار شفعة اذ لم يكن خلبطا وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي  
 صلى الله عليه وسلم وغيرهم الشفعة للمبار واختلفوا بالمحدث المرفوع  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جابر الدار اخلق بالدار وقال الجار اخلق  
 بستعمه وهو قول الثوري وابن المبارك واهل الكوفة **باب**  
**ما جاء ان الشريك شفيح** نا يوسف بن عيسى نا الفضل بن موسى عن ابي  
 حمزة الشكري عن عبد العزيز بن ربيع عن ابن ابي مليكة عن ابن  
 عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشريك شفيح والشفعة  
 في كل شيء قال ابو عيسى هذا حديث لا يعرفه مثل هذا الا من حديث  
 ابي حمزة الشكري وقد روي غير واحد هذا الحديث عن عبد العزيز بن  
 ربيع عن ابن ابي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وهذا اصح  
 كما هنا نا ابو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن ربيع عن ابن ابي مليكة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بعناه ولسي فيه عن ابن عباس وهذا  
 روي غير واحد عن عبد العزيز بن ربيع مثل هذا ليس فيه عن ابن عباس  
 وهذا اصح من حديث ابي حمزة وايضا ثقة يمكن ان يكون الخطا  
 من ابي حمزة نا هنا نا ابو الاحوص عن عبد العزيز بن ربيع عن ابن ابي  
 مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم بخو حديث ابي بكر بن عياش وقال  
 اكثر اهل العلم انما تكون الشفعة في الدور والاراضي ولم يروا الشفعة  
 في كل شيء وقال اكثر اهل العلم الشفعة في كل شيء **باب**  
**ما جاء في اللقطة وضالة الابل والغنم** نا قتيبة نا اسمعيل بن جعفر عن  
 ربيعة بن عبد الرحمن عن يزيد مولي المنبعت عن زيد بن خالد الجهني  
 ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة  
 ثم اعرف وكاءها وعاءها وعفاها ثم استغنى بها فان جارها فادها  
 اليه فقال برسول الله فضالة الغنم فقال خذها فانما هي لك والابقيد اوه  
 للذئب فقال برسول الله فضالة الابل قال فغضب النبي صلى الله عليه

وسلم حتى اجرت وختناه او احر وجهه فقال ما نك ولها ما اخذنا وها وسواها  
 دعها حتى تلتقي ربا قال وفي ابي بن كعب وعبد الله بن عمرو  
 والمبار ودين المعالي وعياض بن حمار وغيرهم بن عبد الله قال ابو عيسى حديث  
 زيد بن خالد حديث حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه وهذا حديث  
 حسن صحيح غريب نا محمد بن يشار نا ابو بكر الحنفي نا الصمك بن عثمان  
 حدثني سالم ايوالتغر عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة فقال عرفها سنة فان اعترفت فادها  
 و الا فاعرف وعاءها وعفاها وكاءها وعادها ثم كلبها فاذا جاء صاحبها  
 فادها وهذا حديث حسن صحيح غريب قال ابو عيسى حديث زيد بن خالد  
 حديث حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه والعمل على هذا عند  
 بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وخصوصا في يد  
 اللقطة اذا عرفها سنة فلم يجد من يقرها ان يتفق بها وهو قول الشافعي  
 واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
 وغيرهم يعرفها سنة فان جاء صاحبها والصدق بها وهو قول سفيان  
 الثوري وعبد الله بن المبارك وهو قول اهل الكوفة لم يروا لصاحب  
 اللقطة ان يتفق بها اذا كان غنيا وقال الشافعي يتفق بها وان كان  
 غنيا ان ابي بن كعب اصاب علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 صرة فيها مائة دينار فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ان يعرفها ثم يتفق  
 بها وكان ابي كثير المال من ميا سيرا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ان يعرفها فلم يجد من يعرفها فامر به النبي  
 صلى الله عليه وسلم ان ياكلها فلو كانت اللقطة لا تخال الا لمن تحمل له الصدقة  
 لم تحمل العلي بن ابي طالب لان علي بن ابي طالب اصاب دينارا علي عهد  
 النبي صلى الله عليه وسلم فخره فلم يجد من يعرفه فامر به النبي صلى الله  
 عليه وسلم ياكله وكان لا تخال له الصدقة وقد رخص بعض اهل العلم اذا  
 كانت اللقطة بسيرة ان يتفق بها ولا يعرفها وقال بعضهم اذا كان  
 دون نصف دينار يعرفها فدرجوة وهو قول احمد واسحاق بن ابراهيم نا  
 الحسن بن علي الخلال نا عبد الله بن غير ويزيد بن هارون عن سفيان  
 عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة قال خرجت مع زيد بن صوحان  
 وسلمان بن ربيعة فوجدت سوطا قال ابن غير في حديثه فالتقطت  
 سوطا فاخذته فالادع فقلت لا ادعه تاكله لسباع لا خذفه فلا استمعن  
 به فقدمت علي ابي بن كعب فسألته عن ذلك وحدثته الحديث فقال  
 احسنت وحدث علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صرة فيها مائة  
 دينار قال قايتته بها فقال لي عرفها حولها فخرها حولها فما احدثني يعرفها

ثم أتيت فقال عرفها حولا آخر ففرقتها ثم أتيت بها فقال عرفها حولا آخر  
فقال احص عدتها ووعاءها ووكاءها فان جابها فاحترق بعدتها  
ووعاها ووكاها فادفعها اليه ولا فاستمتع بها قال هذا حديث  
حسن صحيح روي عن الشافعي انه كان يخرجه بهذا الحديث **باب**  
**ما جاني الوقف** قال ابن عمر ان اسما عيل بن جبر ان اسما عيل بن جبر  
عن ابن عمر قال ما جاني عمر ان اسما عيل بن جبر ان اسما عيل بن جبر  
لم اصيب ما لا قط انفس عني منه مما تاتت مني قال ان شئت حبست  
اصلها وتصدق بها فتصدق بها عمر ان اسما عيل بن جبر ان اسما عيل بن جبر  
تصدق بها في الفقرا والعرا والارباب وفي سبيل الله وفي سبيل من  
والضيف لا جناح علي من ولها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا  
غير متمول فيه قال فذكرته له بعد بن سيرين فقال غير مماثل ما لا قال  
ابن عوف فحدثني به رجل اخوانه فراهها في قطعة اديم احمر غير مماثل  
ما لا قال اسما عيل وانا فراهها عند ابن عبيد الله بن عمر فكان فيه غير  
مماثل ما لا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند  
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لا يعلم بيت من  
المتقدمين منهم في ذلك اختلاف في ايجازة وقف الارضين وغير ذلك  
علي بن جبر ان اسما عيل بن جبر عن الحلاء بن عبيد الرحمن عن ابيه عن  
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ما قتل انسان انقطع  
عنه عمله الا من ثلاث صدقة جارئة وعلم ينتفع به وولد صالح يدعوا  
له قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاني**  
**العجاء جرحها جبار** قال ابن جبر ان اسما عيل بن جبر عن ابيه عن  
ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجاء  
جرحها جبار والبير جبار والمعدن جبار وفي الروايات التي في قبيلة  
نا اللذين عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال وفي الباب عن جابر وعروة بن عوف  
المرزبي وعيادة بن الصامت قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن  
صحيح نا الاضاري نا معن قال نا ما كذا بن النسي وبقية حديث النبي  
صلى الله عليه وسلم العجاء جرحها جبار فيقول لادوية فيد قال ابو عيسى  
ومعنى قوله العجاء جرحها جبار فسر ذلك بعض اهل العلم قالوا العجاء  
الدابة المتفلة من صاحبها فيما اصابت في انقلابها فلا عزم علي صاحبها  
والمعدن جبار فيقول اذا احقر الرجل معدنا فوقع فيها انسان فلا  
عزم عليه وكذا البير اذا انقصرها الرجل للسبيل فوقع فيها انسان  
فلا عزم علي صاحبها وفي الروايات التي في الروايات التي في الروايات التي في

الجاهلية حتى وجد ركازا ادي منه الخس الى السلطان وما بني قوله  
**باب ما ذكر في احيا ارض الموات** نا محمد بن بشار نا عبد الوهاب  
الثقفي نا ابيوب عن هشام بن عروة عن ابيه عن سعد بن زيد عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال من احيا ارضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن قريب وقد رواه بعضهم عن هشام  
ابن عروة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من سالا والعمل علي هذا  
الحديث عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحاق قالوا له ان يحيي  
الارض الموات بغير اذن السلطان وقد قال بعضهم ليس له ان يحييها  
الا باذن السلطان والعزلة الا اولاهم قال وفي الباب عن جابر وعروة  
ابن عوف المرزبي جد كثير وسمرة نا ابو موسى المزني نا محمد بن المثنى  
قال سالت ابا العليل الجبالي عن قوله وليس لعرق ظالم حقد  
فقال العرق الظالم الغاصب الذي ياتخذ ما ليس له قلت هو الرجل  
الذي يغرس في ارض غيره قال هو ذاك نا محمد بن بشار نا عبد الوهاب  
نا ابيوب عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد  
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا ارضا ميتة فهي له  
قال ابو عيسى هذا حديث صحيح **باب ما جاني القطايع** قال  
ابو عيسى قلت لقتيبة حدثكم محمد بن يحيى بن قيس المازني حديثي  
ابي عن ثمامة بن شراحيل عن شامي بن قيس عن شيرازي ابيض بن  
حمال انه وفد الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطع الملم فقطع  
له فلما ان ولي قال رجل منكم ليس انذري ما قطعت له انما قطعت  
له الماء العذ قال فالتزعت منه وقال وساله عما يجي من الاراك  
قال ما لم تملد خفاق الابل فاقر به قتيبة قال نعم نا ابن ابي عمير نا محمد  
ابن يحيى بن قيس المازني بهذا الاسناد نحوه المازني نا حبة من اليمن  
قال وفي الباب عن وابل واسماء بنت ابي بكر قال ابو عيسى حديث  
ابيض حديث قريب والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في القطايع برون جابر ان يقطع  
الامام لمن راى ذلك نا محمود بن عبيد الله نا ابو داود نا شعيب بن  
سماك قال سمعت علقمة بن وابل يحدث عن ابيه ان النبي صلى الله  
عليه وسلم اقطع ارضاً يحضر موت قال محمود نا الضر عن شعيب  
وزاد فيه فبه وبعث معه معونة ليعطيها اياه قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح **باب ما جاني فضل العرس** نا قتيبة نا ابو عوانة  
عن قتادة عن ابي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس  
غرسا او يزرع زرعاً فبها كل من اكل من اكلت له

ليظهرها



صدقته قال وفي الباب عن ابي ايوب وجابر وام مبشر وزيد بن خالد  
قال ابو عيسى حديث انس بن مالك حديث صحيح **باب ما ذكر**  
**في المزارعة** قال اسحاق بن منصور نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن  
نا فح عن ابن عمر نا النبي صلى الله عليه وسلم عامل خير بشر ما يخرج  
منها من ثمر او زرع قال وفي الباب عن انس وابن عباس وزيد  
ابن ثابت وجابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي  
هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
لم يروا بالمزارعة باسما علي النصف والثلث والربح واقتار بعضهم  
ان يكون المبد من ربح الارض وهو قول احمد واسحاق وكره بعض  
اهل العلم المزارعة بالثلث والربح ولم يروا عساقاة التميل بالثلث  
والربح باسما وهو قول مالك بن انس والشافعي ولم يروا بعضهم ان  
يجام شي من المزارعة الا ان يشاءوا الارض بالذهب والفضة  
**باب من المزارعة** نا هناد نا ابو بكر بن عياش عن ابي بصير  
عن مجاهد عن رافع بن خديج قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عن امركان لنا نا فحا اذا كانت لاحدنا ارض ان يعطيها بعض خراجها  
او يدراهم وقال اذا كانت احدم ارض فليمنها الخاه او ليرزعيها نا  
محمود بن عبيد نا العفضل بن موسى السمين نا شريك عن شعبة  
عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس نا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لم يحرم المزارعة ولكن امر ان يرفق بعضهم ببعض قال  
ابو عيسى هذا حديث صحيح حسن وحديث رافع فيه اضطراب  
يروى هذا الحديث عن رافع بن خديج عن عروة بن روي عنه  
عن طهبر بن رافع وهو احد عومته وقد روي هذا الحديث عنه  
علي روايات متعلقة وفي الباب عن زيد بن ثابت وجابر احس  
كتاب الاحكام لسبم الله الرحمن الرحيم والصلاة علي محمد واوله  
**ابواب الدييات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**باب ما جاني الدية كرهه من الابل** نا علي بن سعيد  
الكندي الكوفي نا ابن ابي زائدة عن الجراح عن زيد بن جبير عن  
خسف بن مالك قال سمعت بن مسعود قال قبي رسول الله صلى  
الله عليه وسلم في دية الخطا عشرين بنت مخاض وعشرين بنت  
ذكور وعشرين بنت لبون وعشرين جذعة وعشرين حقة قال  
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو نا ابو هشام الرقاعي نا ابن  
ابي زائدة وابو خالد الاحمر عن الجراح بن اربعة عن خوه قال ابو  
عيسى حديث بن مسعود لا تعرفه من فروع الابل هذا الوجه وقد

روي عن عبد الله موقوفا وقد ذهب بعض اهل العلم الي هذا وهو  
قول احمد واسحاق وقد اجمع اهل العلم علي ان الدية تؤخذ في ثلاث  
سنتين في كل سنة ثلث الدية وراوا ان دية الخطا علي العاقلة فرأي  
بعضهم ان العاقلة قرابة الرجل من قبل ابيه وهو قول مالك والشافعي  
وقال بعضهم انما الدية علي الرجال دون النساء والحبيبات من العصبة  
ويحمل كل رجل منهم ربع دينار وقد قال بعضهم الي نصف دينار فان  
تمت الدية والا نظر الي اقرب القبايل منهم فالزموا ذلك **باب**  
**ما جاني دية العمد** نا احمد بن سعيد الدارمي نا حبان وهو ابن هلال  
نا محمد بن راشد نا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن  
جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل متعمدا دفع الي  
اولياء المقتول فان شاؤوا قتلوا وان شاؤوا اخذوا والدية وهي ثلاثون  
حقة وثلاثون جذعة واربعون خلفة وما صالحو عليه فهو لهم وذكر  
لشديد العقل قال ابو عيسى حديث عبد الله بن عمرو وحديث حسن  
غريب **باب ما جاني الدية كرهه من الدراهم** نا محمد بن بشر  
نا معاذ بن هاني نا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن عكرمة  
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل الدية اثني عشر  
الفانا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا ه سوي بن عبيدة عن عمرو  
ابن دينار عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه  
ابن عباس وفي حديث ابن عبيدة كلام اكثر من هذا قال ابو عيسى ولا  
نعلم احد اذكر في هذا الحديث عن ابن عباس غير محمد بن مسلم والعمل علي  
هذا الحديث عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحاق وراي بعض  
اهل العلم الدية عشرة الاف وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وقال  
الشافعي لا اعرف الدية الا من الابل وهي مائة من الابل او قيمتها  
**باب ما جاني الموصخة** نا حميد بن سعدة نا يزيد بن زريع نا  
حسين المعالي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قال في المواضح حتى حتى قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
والعمل علي هذا عند اهل العلم وهو قول سفيان الثوري والشافعي  
واحمد واسحاق ان في الموصخة خمسة من الابل **باب ما جاني دية**  
**الاصابع** نا ابو عمار نا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن يزيد  
البحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم في دية الاصابع اليبدي والرجلين سواء عشرة من الابل لكل اصبع  
قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي موسى وعبد الله بن عمرو قال ابو  
عيسى حديث بن عباس حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه والعمل



علي هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول سويي والشافعي واحد واسحاق نا محمد  
ابن بشار نا يحيى بن سعيد و محمد بن جعفر قالوا اذا شعبة عن قتادة عن  
عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سوا  
يعني المختصر والاهام قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي  
بخلاف ذلك في تعريف الاصباح عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه  
متروك عند العلماء في اخر الاسر **باب ما جاء في العفو نا احمد**  
ابن محمد نا عبد الله بن الميارك نا يونس بن ابي اسحاق نا ابو السفر قال  
دق رجل من قريش سني رجل من الانصار فاستعد عليه معاوية فقال  
لمعاوية يا ميرا المومنين ان هذا دق سني فقال معاوية انا سترضيك  
والح الاخر علي معاوية فابرمه فقال له معاوية شئت انك تصابحك وابو  
الدرداء جالس عنده فقال ابو الدرء سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول ما من رجل يجاب بشي في جسده فيصدق به الا  
رفع الله به درجة وخط عنه به خطية فقال الانصاري انت  
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت اذنان ووعاه قلبي  
قال فاي اذنه قال معاوية لا جرم لا اخيمك فامر له بماله قال ابو  
عيسى هذا حديث غريب لا يعرف الا من هذا الوجه ولا يعرف لا يحيى  
السفر سما عاصي ابي الدرء وابو السفر اسمه سعيد بن احمد ويقال  
ابن محمد الثوري وكذا في هذه الدارقطني وغيره **باب ما جا**  
**فمن رفع راسه بعصرة نا علي بن حجر نا يزيد بن هارون نا**  
بهمام عن قتادة عن ابي قال خرجت جارية عليها اوضاح فاختذها  
يهودي فرفع راسها واخذ ما عليها من الهلي قال فادركت وبارتق  
فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتلك فلان قالت براسها  
لا قال فلان حيني سمي اليهودي فقالت براسها لعقد قال فاختذ  
فاعترف فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع راسه بين  
حجرين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند  
بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحاق وقال بعض اهل العلم لا قود  
الا بالسيف **باب ما جاء في تشديد قتل للمومنين نا ابو**  
سلمة مجيب بن خلف و محمد بن عبد الله بن بزيح نا ابن ابي عدي  
عن شعبة عن يعلي بن عطا عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى  
الله عليه وسلم قال لزال الدنيا هون علي الله من قتل رجل مسلم  
نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن يعلي بن عطا عن ابيه  
عن عبد الله بن عمرو بن عوف ولم يرفعه قال ابو عيسى وهذا اصح من  
حديث بن ابي عدي قال وفي الباب عن سعد و ابن عباس و ابي

سعيد و ابي هريرة و عتبة بن عامر و ابن مسعود و بردية قال ابو  
عيسى حديث عبد الله بن عمرو وهكذا رواه بن ابي هريرة عن شعبة  
عن يعلي بن عطا عن ابيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه  
وسلم و روي محمد بن جعفر وغير واحد بهذا الحديث عن شعبة عن  
يعلي بن عطا فلم يرفعه وهكذا روي سفيان الثوري عن يعلي بن  
عطاء موقوفا وهذا اصح من الحديث المرفوع **باب الحكم في الدماء**  
نا محمد بن عيلان نا وهيب بن جرير نا شعبة عن الاعشى عن ابي و ابل  
عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما يحكم بيني  
العباد في الدماء قال ابو عيسى حديث عبد الله حديث حسن صحيح  
وهكذا روي غير واحد عن الاعشى مرفوعا و روي بعضهم عن الاعشى  
ولم يرفعه نا ابو كريب نا وكيع عن الاعشى عن ابي و ابل عن عبد الله  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما يؤضي بيني العباد  
في الدماء الحسين بن حرب نا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد  
عن يزيد الرقابي نا ابو الحكم البجلي قال سمعت ابا سعيد الخدري  
و ابا هريرة يدكران عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان اهل السما  
واهل الارض اشتركوا في دم مؤمن لا يكرم الله في النار قال ابو عيسى  
هذا حديث غريب و ابو الحكم البجلي هو عبد الرحمن بن ابي نعيم  
**باب ما جاء في الرجل يقتل ابنة ابيها من ابي نا علي بن**  
حجر نا اسمعيل بن عياش نا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن  
ابيه عن جده عن سراق بن مالك بن يحيى نا حضرت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقيد الاب من ابنة ولا يقيد الابن من ابية  
قال ابو عيسى هذا حديث لا يعرف من حديث سراق الا من هذا  
الوجه وليس اساده بصحيح رواه اسمعيل بن عياش عن المثنى بن  
الصباح و المثنى بن الصباح يضعف في الحديث وقد روي هذا الحديث  
ابو خالد الاخر عن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن  
عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي هذا الحديث عن عمرو بن  
شعيب مرسلا وهذا حديث فيه اضطراب والعمل علي هذا عند  
اهل العلم ان الاب اذا قتل ابنة لا يقتل به و اذا قذفت ابنة لا يجد نا  
ابو سعيد الاشبج نا ابو خالد الاخر عن الصباح بن اوطاة عن عمرو  
ابن شعيب عن ابيه عن جده عن عمرو بن الخطاب قال سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقاد لوالد با لولد نا محمد بن بشار  
نا ابن ابي عدي عن اسمعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن طاوس  
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقام الحدود في

المساجد ولا يقتل الولد بالولد قال ابو عيسى هذا حديث لا يعرف بهذا  
الاسناد من فوجنا الا من حديث اسما عجل بن مسلم واسما عجل بن مسلم  
المكي قد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه **باب ماجا**  
**لا يجبل دم امري مسلم / ابا حدي ثلاث** فانهادنا ابو معاوية  
عن الامش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن مسعود  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجبل دم امري مسلم يشهد ان لا  
اله الا الله واخي رسول الله الا باحدي ثلاث الشيب الرازي والنفسى  
بالنفسى والتا ركلي بنه المفازي للجماعة قال وفي الباب عن عثمان  
وعائشة وابن عباس قال ابو عيسى حديث بن مسعود حديث حسن  
صحيح **باب ماجا فيمن يقتل نفسا معاها** انا محمد بن  
بشارنا معدي بن سليمان هو البصري عن ابن عميلان عن ابيه عن  
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا من قتل نفسا معاها  
له ذممة الله وذممة رسوله فقد احفر بدمه الله وذممة رسوله فلا  
يرج راحة الجنة وان رجها لتوجد من مسيرته لمعني خريفا قال  
وفي الباب عن ابي بكر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن  
صحيح وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم **باب** انا ابو بكر بن ابي عبيد بن ادم عن ابي بكر بن  
عياش عن ابي سعيد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله  
عليه وسلم ودي العامر بنى يدنة المسلمين وكان لهما عهد من رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه  
الا من هذا الوجه وابو سعيد البقال اسمه سعيد بن المرزبان  
**باب ماجا في حكم ولي القتل في القصاص والعفو** انا  
محمد بن عيلان وحب بن موسى قالانا الوليد بن مسلم نا الاوزاعي  
حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني ابو سلمة حدثني ابو هريرة قال لما فتح  
الله علي رسول الله مكة قام في الناس حمد الله وانثي عليه ثم قال ومن  
قتل له قتيلا فهو بخير النظرين اما ان يعفو واما ان يقتل قال  
وفي الباب عن رابل بن حجر والسي واري شريح خويلد بن عمرو نا محمد  
ابن بشار نا يحيى بن سعيد نا ابي ابي ذيب حدثني سعيد بن ابي  
سعيد المقبري عن ابي شريح الكعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ان الله حرم مكة ولم يجزها للناس من كان يوتى باله واليوم  
الاخر فلا يسفكن فيها دما ولا يعضدن فيها شعرا فان نزلت من نزلت  
فقال احدثت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله اجلهالي ولم يجلهالي  
الناسي للناسي روسي وانما احدثت لي ساعة من نهار ثم هي حرام الي

خ  
معاودة

يوم الغيامة ثم انكم معشر خزاعة قتلتم هذا الرجل من هذبل واري  
عاقله فمن قتل له قتيلا بعد اليوم فاهله بين خيرتين اما ان يقتلوا  
او ياخذوا العقل قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وحديث  
ابي هريرة حديث حسن صحيح ورواه شيبان ايضا عن يحيى بن ابي  
كثير مثل هذا وروي عن ابي شريح الخزازي عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال من قتل له قتيلا فله ان يقتل او يعفو وياخذ الدية وذهب  
الي هذا لعن اهل العلم وهو قول احد واسحاق نا ابو كريب نا ابو  
معاوية عن الامش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قتل رجل علي  
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم العاقل الي وليه فقال  
القاتل برسول الله والله ما اردت قتله فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اما انه ان كان صادقا فقتله دخلت النار فخطي عنه  
الرجل قال وكان مكتوبا بتسعة قال فخرج بجر تسعة قال فكان  
بسيبي ذا التسعة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والتسعة جبل  
**باب ماجا في النبي عن المثلثة في القود وغيرها** انا محمد بن  
بشارنا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان  
ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث  
اميرا علي جيش او صاه في خاصة نفسه يتقوي الله ومن معه من  
المسلمين خيرا فقال اعزوا باهمهم الله وفي سبيل الله قاتلوا  
من كفرنا الله اعزوا ولا تغلوا ولا تقدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا  
وفي الحديث قصة قال وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وشواد  
ابن اوسى وعمران بن حصين واسنى وسهرة والمغيرة وبعلي بن مرة  
وابي ايوب قال ابو عيسى حديث بريدة حديث حسن صحيح وكره  
اهل العلم المثلثة نا الحد بن مبيح نا هشيم نا خالد عن ابي قلابة عن  
ابي الاشعث الصنعائي عن شداد بن اوسى ان النبي صلى الله عليه  
وسلم قال ان الله كتب الانسان علي كل شي فاذا قتلتم فاحسوا العقلة  
واذا ذبحتم فاحسوا الذبيحة وليجد احدكم تشفرتة ولبرح ذبيحته  
قال هذا حديث حسن صحيح ابو الاشعث الصنعائي اسمه شريح بن اذة  
**باب ماجا في دية الجنين** نا علي بن سعيد الكندي الكوفي  
نا ابن ابي زائدة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال  
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بعرة عبدا وائمة فقال  
الذي قضي عليه اعطى من لا شرب ولا اكل ولا صاح فاستهل قتل  
ذكر رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا يقول يقول شاعر  
بل فيه عرة عبدا وائمة والمغيرة بن شعبان وفي الباب عن رجل بن

ما كذبنا لباقة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسني صحيح والعمل على  
 هذا عند اهل العلم وقال بعضهم الغرة عبد امانة او خمس مائة درهم وقال  
 بعضهم اوقوس او قوس او قوس بن علي الخلال نا وهب بن جرير ناسبعة عن  
 منصور عن ابراهيم عن عبيد بن قبيصة عن المعيرة بن شعبة ان امرأتين  
 كانتا صريحتين قدمت احدهما الاثري بجرا وعمود فسقطا فالتقت جبينهما  
 فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجبين غرة عبد امانة وجعله علي  
 عصبة المرأة قال الحسن بن زيد بن حباب عن سوي عن منصور ممداد  
 الحديث نحوه وهذا حديث صحيح **باب ما جاء لا يقتل مسلم**  
**بكا فرنا** احمد نا هنيئيم انا طرف عن الشعبي نا ابو حنيفة قال قلت  
 لعلي يا امير المؤمنين هل عندك لسوداء في بيضاء ليس في كتاب الله  
 قال لا والذي فلق الحبة وبراء النسمة ما علمته الا انها يعطيه الله  
 رجلا في الفزان وما في الصبيغة قلت وما في الصبيغة قال العقل  
 وفكاك الاسبر وان لا يقتل مؤمن بكافر قال وفي الباب عن عبد الله  
 ابن عمرو قال ابو عيسى حديث علي حديث حسني صحيح والعمل على  
 هذا عند بعض اهل العلم وهو قول سفيان الثوري وما كذبنا في  
 والشاقي واحد واسحاق قالوا لا يقتل مؤمن بكافر وقال بعض اهل العلم  
 يقتل المسلم بالمعاهد والفضل الا ولاصح **باب ما جاء في دية الكافر**  
 نا عيسى بن احمد نا ابن وهب عن اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب  
 عن ابي عبد الله عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مسلم  
 بكافر وهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دية عقل  
 الكافر نصف عقل المؤمن قال ابو عيسى حديث عبد الله بن عمرو في  
 هذا الباب حديث حسني واختلف اهل العلم في دية اليهودي والنصراني  
 فذهب بعض اهل العلم الى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال  
 عمر بن عبد العزيز دية اليهودي والنصراني نصف دية المسلم وهذا  
 ليعزول احمد بن حنبل وروي عن عمر بن الخطاب انه قال دية اليهودي  
 والنصراني اربعة الاف درهم ودية المجوسي ثمان مائة درهم وهذا  
 ليعزول ما كذبنا في واسحاق وقال بعض اهل العلم دية اليهودي  
 والنصراني مثل دية المسلم وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة  
**باب ما جاء في الرجل يقتل عبده** نا قتيبة نا ابو عاتقة عن  
 قتادة عن الحسن بن سمره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من قتل عبده قتلناه ومن جرد عبده جردناه قال ابو عيسى  
 هذا حديث حسني غريب وذهب بعض اهل العلم من التابعين  
 منهم ابراهيم الحنفي في هذا وقال بعض اهل العلم منهم الحسن البصري

وهو قول ما كذبنا  
 ابن اشيا  
 ابي بكر ما كذبنا  
 في المجوس خاصة

وعطاء بن ابي رباح ليس بين الحر والعبد فخاص في النفس ولا فيما دون  
 النفس وهو قول احمد واسحاق وقال بعضهم اذا قتل عبده لا يقتل به واذا  
 قتل عبدا غيره قتل به وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة **باب**  
**ما جاء في المرأة تزت من دية زوجها** نا قتيبة واحد بن مينا و ابو عامر  
 وغير واحد قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب  
 ان عمر كان يقول الدية علي العاقلة ولا تزت المرأة من دية زوجها شيئا  
 حتى اخبره الصنعاك بن سفيان الكلابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب  
 اليه ان وزت امرأة اشيم الضبابي من دية زوجها قال ابو عيسى  
 هذا حديث حسني صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم **باب**  
**ما جاء في القصاص** نا علي بن خنيس نا عيسى بن يونس عن شعبة  
 عن قتادة قال سمعت زرارة بن ابي جعد عن عمران بن حصين ان  
 رجلا عض يد رجل فترع يده فوقعت ثنيتاه فاختموا الي النبي صلى  
 الله عليه وسلم فقال بعض احكامه كما بعض الفحل لادية كذا فترت  
 الله المبروح فقاص قال وفي الباب عن يعلى بن امية وسلمة بن امية  
 وهما اخوان قال ابو عيسى حديث عمران بن حصين حديث حسني صحيح  
**باب ما جاء في المحسني في التهمة** نا علي بن سعيد الكندي نا ابن  
 المبارك عن معمر بن ابي بكر عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم حبس رجلا في التهمة فتر خلا عنه قال وفي الباب عن ابي هريرة  
 قال ابو عيسى حديث ابي عبد الله عن جده حديث حسني وقد روي  
 اسما جميل بن ابراهيم عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
**باب ما جاء في قتل دون ماله** نا موشهيد نا سلمة بن  
 شبيب وحاتم بن سيار المرزوي وغير واحد قالوا نا عبد الرزاق  
 عن معمر بن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عبد الرحمن  
 ابن عمرو بن سهل عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد ومن سرق من الارض  
 شبرا طوقه يوم القيامة من سب ارحمن زاد حاتم بن سيار المرزوي  
 في هذا الحديث قال معمر وبلغني عن الزهري ولم اسمع منه زاد في هذا  
 الحديث من قتل دون ماله فهو شهيد وهكذا روي شعيب بن ابي حمزة  
 هذا الحديث عن الزهري عن طلحة بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عمرو  
 ابن سهل عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي سفيان بن  
 عيينة عن الزهري عن طلحة بن عبد الله عن سعيد بن زيد عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم ولم يذكر فيه سفيان عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل وهذا  
 حديث حسني صحيح نا محمد بن بشار نا ابو عامر العوفي نا عبد العزيز بن



المطلب عن عبد الله بن الحسن عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد قال وفي الباب عن علي ومعيد بن زيد وابي هريرة ورازي بن عمرو بن عباس ورازي قال ابو عيسى حديث عبد الله بن عمرو حديث حسبي قد روي عنه من غير وجه وقد رخص بعض اهل العلم للرجل ان يقاتل عن نفسه وماله وقال ابن الميارك يقاتل عن ماله ولو درهمن ناهارون بن اسحق البغدادي قال نا محمد بن عبد الوهاب الكوفي ثبوت ثقة عن سفيان الثوري عن عبد الله بن حسبي بن علي بن ابي طالب في ابراهيم بن محمد بن طلحة قال سفيان واثنى عليه خيرا قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد قال ابو عيسى هذا حديث حسبي صحيح نا محمد بن بشارة عبد الرحمن ابن مهدي نا سفيان عن عبد الله بن الحسن عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه نا عبد بن حميد قال نا خبرني يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن ابيه عن ابي عبيدة ابن محمد بن عمار بن ياسر عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد وهكذا روي غير واحد عن ابراهيم بن سعد بن محمد بن عوف الزهري ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري

**باب ماجاء في القسامة** نا قتيبة نا الليث نا سعد بن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة قال يحيى وطستيت عن رافع بن خديج انها قالوا لخرج عبد الله بن سهل بن زيد وحبينة بن مسعود بن زيد حبي اذا كانا نجيبين فترقا في بعض ما هناك ثم ان حبينة وجد عبد الله بن سهل قتيلا قد قتل قال قتل ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو وحبينة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكانا اصغر القوم ذهب عبد الرحمن لبيكم قبل صاحبه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبير اللذير فصمت وتكلم ما حبا به ثم تكلم معهما فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال لهما اتمخرون خمسين يمينا فتمخرون ما حباكم اذ فاندكتم قالوا كيف تخلف ولم تشهد قال فتبريكم بيمود خمسين يمينا قالوا وكيف تقبل ايمان قوم كفار فلما راى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه عقده نا الحسن بن علي الخلال نا يزيد بن هارون نا يحيى بن سعيد عن بشير بن

يسار عن سهل بن ابي حنيفة ورافع بن خديج نحو هذا الحديث بمعناه قال ابو عيسى هذا حديث حسبي صحيح والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم في القسامة وقد راى بعض فقهاء المدينة الفزود بالقسامة وقال بعض اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم ان القسامة لا توجب الفزود وانما توجب الدية اذ اوجب الدييات والحديث ليسم الله الرحمن الرحيم وحديثه صلى الله عليه واله **ابواب المجد ود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** ما جاء في ما لا يجب عليه المجد نا محمد بن يحيى القطعي البصري نا بشر بن عمر نا هام عن قتادة عن الحسن بن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع العلم عن ثلاثة عن الناعم حبي بسنيقتظ وعن الصبي حبي يشيب وعن المعنوه حبي يعقل قال وفي الباب عن عابشة قال ابو عيسى حديث علي حديت حسبي غريب من هذا الوجه وقد روي من غير وجه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر بعضهم وعن العلامة حبي بختهم ولا تعرف للحسن سماعا من علي بن ابي طالب وقد روي هذا الحديث عن عطية بن السائب عن ابي طيبان عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث ورواه الاعشى عن ابي طيبان عن ابن عباس عن علي موقوفا ولم يرفعه والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم قال ابو عيسى فذكان الحسن في زمان علي وقد اذركه ولا لنا لا لعرف له سماعا منه وا بو طيبان اسد حصيني بن حميد **باب ماجاء في راء المجد** نا عبد الرحمن بن الاسود ابو عمرو البصري نا محمد بن ربيعة نا يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عن عابشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرؤا المجد عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطي في العفو خير له ان يخطي في العقوبة نا هناد نا وكيع عن يزيد بن زياد نحو حديث محمد بن ربيعة ولم يرفعه قال وفي الباب عن ابي هريرة وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث عابشة نا لعرفه من فوجنا الا في حديث محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عن عابشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه وسيع عن يزيد بن زياد نحوه ولم يرفعه ورواية وكيع اصح وقد روي نحو هذا عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اذ قالوا مثل ذلك ويزيد بن زياد الدمشقي يضعف في الحديث ويزيد بن ابي زياد الكوفي اثبت من هذا وا قدم **باب ماجاء في الستر على المسلم** نا قتيبة نا ابو عوانة عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة و

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا  
نفس الله عنه كربة من كرب الاخرة ومن ستر علي مسلم ستره الله في  
الدنيا والاخرة وروى في عون العبد ما كان العبد في عون ابيه قال  
وفي الباب عن عتبة بن عامر وبن عمر قال ابو عيسى حديث ابي  
هريرة هكذا روي غير واحد عن الامام عن ابي صالح عن ابي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو رواية ابي عوانة وروي  
اسباط بن محمد عن الامام عن ابي صالح عن ابي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وكان هذا اصح من الحديث الاول  
نايدك سعيد بن اسباط بن محمد قال حدثني ابي عن الامام بهذا  
الحديث نا قتيبة نا الليث عن عقيل عن الزهري عن سالم عن ابيه  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمسلم نحو المسلم لا يظلمه ولا يظلمه  
ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرغ من مسلم كربة فرج  
الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم  
القيامة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب **باب**  
**ما جاء في التلقين في الحد** نا قتيبة نا ابو عوانة عن سماك بن حرب  
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
لما عربن مالك الحق ما بلغني عندك قال وما بلغك عني قال بلغني  
عندك وقعت علي جارية ال فلان قال نعم فشهد اربع شهادات  
فامر به فرجم قال وفي الباب عن السائب بن زيد قال ابو  
عيسى حديث بن عباس حديث حسن وروي شعبة هذا الحديث  
عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير مرسل ولم يذكر فيه عن  
ابن عباس **باب ما جاء في درء الحد عن المضرب اذا رجم**  
نا ابو كريب نا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو نا ابو سلمة عن ابي هريرة  
قال جاءنا عن الاسلمي ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد  
رجمي فاعرض عنه ثم جاء من شقه الاخر فقال له اخر انه قد رجمي فامسح  
عليه ثم جاء من شقه الاخر فقال برسول الله انه قد رجمي فامر به في اراحته  
فاخرج الي الحرة فرجم بالجماعة فلما وجد مس الجواز فرشد حتى مر  
برجل معه لحي جعل يضربه به وضربه الناس حتى مات فذكر واذا  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد فرجني وجد مس الجواز ومسي  
الموت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا تركتموه قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة وروي  
هذا الحديث عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله  
عليه وسلم نحو هذا نا يذكر الحسن بن علي نا عبد الرزاق نا معمر عن

الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رجلا من  
اسلم جاء الي النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه ثم  
اعترف فاعرض عنه حتى شهد علي نفسه اربع شهادات فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم ايديك فوق قال لا قال اخصمت قال نعم قال  
فامر به فرجم في المصالح فلما اذلقته الجماعة فرقادر ك فرجم حتى  
مات فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا ولم يجل عليه  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند  
بعض اهل العلم ان المعتزف بالزنا اذا اقر علي نفسه اربع مرات  
اقيم عليه الحد وهو قول احمد واسحاق وقال بعض اهل العلم اذا اقر  
علي نفسه مرة اقيم عليه الحد وهو قول مالك بن النسي والشافعي  
وحجة من قال هذا القول حديث ابي هريرة وزيد بن خالد ان  
رجلين اختلفا الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يبرئ  
الله ان النبي زنا يا امرأة هذا الحديث بطوله وقال النبي صلى الله عليه  
وسلم اعذبا انسى الي امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يقل فان  
اعترفت اربع مرات **باب ما جاء في كراهية ان يستفح**  
**في الحدود** نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة  
ان فريشا اهمهم ثمان الميرة الهجر وميرة التي سرت فقالوا من يكلم  
فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا من يخترني عليه الاسامة  
ابن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمة اسامة فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم استفح في حد من حدود الله ثم قام  
فاختط فقال انما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم  
الشرقي تركوه واذا سرق فيهم لصغيف اقاموا عليه الحد وايجر  
الله لوان فالحمة بنت محمد سرت لقطعت يدها قال وفي الباب  
عن مسعود بن الجراء وابن عمر وجابر قال ابو عيسى حديث  
عائشة حديث حسن صحيح ويقال مسعود بن الاعرج وله هذا  
الحديث **باب ما جاء في تحقيق الرجم** نا احمد بن ميمون نا  
اسحاق بن يوسف الازرق عن داود بن ابي هند عن سعيد بن  
المسيب عن عمر بن الخطاب قال رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ورجم ابوبكر ورجيت ولولا ان ازيد في كتاب الله لكتبته في الصحف  
فاي قد خشيت ان يجي الخوام فلا يجدونه في كتاب الله فيكفون  
به قال وفي الباب عن علي قال ابو عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح  
وروي من غير وجه عن عمر بن الخطاب بن شبيب واسحاق بن منصور  
والحسن بن علي وغير واحد قالوا نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري

ط  
بالجماعة

عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب  
قال ان الله بعث محمدا صلي الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه  
الكتاب فكان منها انزل عليه آية الرجم فرجم رسول الله صلي الله  
عليه وسلم ورجع اليه واني خائف ان يطول بالناس زمان فيقول  
قائل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله  
عز وجل الا وان الرجم حق علي من زني اذا احصى وقامت البيضة  
او كان حمل او اعتراف قال ابو عبيد الله هذا حديث صحيح حتى  
**باب ماجاء في الرجم علي النبي** ناظر بن علي وغير  
واحد نا سوين بن عبيدة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله  
ابن عتبة سمع من ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل انهم كانوا  
عند النبي صلي الله عليه وسلم فانه رجلا من بختعمان فقام اليه  
احدهما وقال انشدك الله برسول الله لما قضيت بيننا بكتاب الله  
فقال خصمه وكان افقه منه اجل برسول الله افق بيننا بكتاب  
الله وايدن لي فالتكلم ان النبي كان عسفا علي هذا فزنا بامرأة  
فاخبروني ان علي ابني الرجم فقد نبت منه جمائة شاة وخادم  
نثر لعتت ناسا من اهل العالم فزعموا ان علي ابني جلد مائة وتغري  
عام وانما الرجم علي امرأة هذا فقال النبي صلي الله عليه وسلم والذي  
لغسي بيده لا قضين بينكما بكتاب الله المائة شاة والخادم رد  
عليك وعلي ابنك جلد مائة وتغريب عام واعديا بنسب علي امرأة  
هذا فان اعترفت فارجعها فعدا عليها فاعترفت فزجرها ناسا حتى  
ابن موسى الاضاري نامعنا ما نك عن ابن شهاب عن عبيد  
الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني عن النبي  
صلي الله عليه وسلم نحو معناه نا قتيبة نا ابي ثعلبة عن ابن شهاب  
باساوه بخو حديث ما نك معناه قال وفي الباب عن ابي بكره  
وعيادة بن الصامت وابي هريرة وابي سعيد وبن عباس وجابر بن  
سرة وهزال وبريدة وسامة بن الجيت وابي برزة وعمران بن  
حصين قال ابو عبيد الله حديث ابي هريرة وزيد بن خالد حديث  
حتى صحيح وهكذا روي ما نك بن ابي هريرة وغير واحد عن الزهري  
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد  
عن النبي صلي الله عليه وسلم ورواهنا الاسناد عن النبي صلي  
الله عليه وسلم انه قال اذا زنت الامة فاحلدها فان زنت في  
المرأجة فيبعوها ولو بصفير وروي سفيان بن عيينة عن  
الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل قالوا كنا

وتقريب

عند

عند النبي صلي الله عليه وسلم هكذا روي بن عيينة الحد يثي جيعا عن  
ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل وحديث بن عيينة وثم ظهر فيه  
سعين بن عيينة ادخل حديثا في حديث الصحيح ما روي الزهري  
ويونس بن يزيد وابن ابي الزهري عن الزهري عن عبيد الله عن  
ابي هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا زنت  
الامة والزهري عن عبيد الله عن شبل بن خالد عن عبيد الله بن مالك  
الاوسي عن النبي صلي الله عليه وسلم وهذا الصحيح عند اهل الحديث  
وشبل بن خالد لم يدرك النبي صلي الله عليه وسلم انما روي شبل عن عبد  
الله بن مالك الاوسي عن النبي صلي الله عليه وسلم وهذا الصحيح وحديث  
ابن عيينة غير محفوظ وروي عندنا قال شبل بن حامد وهو خطا انما  
هو شبل بن خالد ويقال ايضا شبل بن خليل **باب ماجاء في الجلد**  
**والرجم** نا قتيبة نا هشيم عن منصور بن راذان عن الحسن بن حطان  
ابن عبد الله عن عيادة بن الصامت قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم  
خذوا حني وقد جعل الله لهن سبيلا النبي بالثيب جلد مائة شتر  
الرجم واليكر بهلله بكر باليكر جلد مائة وثلاث سننة قال ابو عبيد الله  
حديث حتى صحيح والعمل علي هذا عند بعض اهل العالم من اصحاب النبي  
صلي الله عليه وسلم منهم علي بن ابي طالب وابي بن كعب وعبيد الله بن  
مسعود وغيرهم قالوا النبي يجلد ويرجم والي هذا ذهب بعض اهل  
العالم وهو قول اسحاق وقال بعض اهل العالم من اصحاب النبي صلي  
الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وعنه الثيب انما عليه الرجم ولا  
يجلد وقد روي عن النبي صلي الله عليه وسلم مثل هذا في غير حديث  
في قصة ما عن وعنه انه امر بالرجم ولم يجلد قيل ان يجر  
والعمل علي هذا عند بعض اهل العالم وهو قول سفيان الثوري وابن  
المبارك والشافعي **باب تريض الرجم بالخيخي**  
**تضع** نا الحسن بن علي نا عبد الرزاق نا معمر بن يحيى نا ابي كثير  
عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان امرأة من  
جهمينة اعترفت عند النبي صلي الله عليه وسلم بالزنا فقالت  
ابي خيلي فدعا النبي صلي الله عليه وسلم وليها فقال احسن اليها فاذا  
وضعت حملها فاخبرني ففعل فامرها فشدت عليها ثيابها فذامر  
برجمها فرجعت فثرت صلي عليها فقال له عمر بن الخطاب برسول الله رجعت  
فثرت صلي عليها فقال لغدنا بنت فوية لو قسمت بين سبعين من اهل  
المدينة وسقتم وهل وجدت ثوبا افضل من ان تجادق بنفسها قال  
ابو عبيد الله هذا حديث صحيح **باب ماجاء في رجم اهل الكتاب**



نا اسحاق بن موسى / الاضاري فامعن فاما لكر بن اسني عن نافع عن  
 ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم رجعه بيوديا ويهوديه قال ابو  
 عيسى وفي الحديث قصة وهذا حديث حسن صحيح فاهنا فاشريك  
 عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرح  
 يهوديا ويهوديه قال وفي الباب عن ابن عمرو والبراء وجابر وابن ابي  
 اوفى وعبد الله بن الحرث بن زبيرة وابن عباس قال ابو عيسى حديث  
 جابر بن سمرة حديث حسن غريب من حديث جابر بن سمرة والعمل على  
 هذا عند اكثر اهل العلم قالوا اذا اختلف اهل الكتاب وقرأوا في  
 احكام المسلمين حكموا بينهم بالكتاب والسنة وباحكام المسلمين وهو  
 قول احمد واسحاق وقال بعضهم لا يقيم عليه الحد في الزنا والقتل الا  
 اصح **باب ماجا في النبي** نا ابو كريب وعجبي بن الكتم قال  
 نا عبد الله بن ادريسى عن عميد الله عن نافع عن ابن عمران النبي صلى  
 الله عليه وسلم ضرب وعرب وان ابا بكر ضرب وعرب وان عمر ضرب  
 وعرب قال وفي الباب عن ابي هريرة وزيد بن خالد وعبادة بن  
 الصامت قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث غريب رواه غير واحد  
 عن عبد الله بن ادريسى فرضوه وروى بعضهم عن عبد الله بن  
 ادريسى هذا الحديث عن عميد الله عن نافع عن ابن عمران ابا بكر  
 ضرب وعرب وان عمر ضرب وعرب نا يذكر ابو سعيد الاشجعي عن  
 عبد الله بن ادريسى وهكذا روي هذا الحديث من غير رواية  
 ادريسى عن عميد الله بن عمر بن هذا وهكذا رواه محمد بن اسحاق  
 عن نافع عن ابن عمران ابا بكر ضرب وعرب وان عمر ضرب وعرب  
 ولم يذكر فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد صح عن رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم النبي رواه ابو هريرة وزيد بن خالد وعبادة بن  
 الصامت وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل على هذا عند  
 اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وعلي  
 وابي بن كعب وعبد الله بن مسعود وابو ذر وغيرهم وكذا روي  
 عن غير واحد من فتاوى التابعين وهو قول سعيد الثوري واما لكر بن  
 اسني وعبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحاق **باب**  
**ماجا ان الحد وكفارة اهله** نا قتيبة نا سعيني بن عيينة عن  
 الحصم بن الزهري عن ابي ادريسى الخولاني عن عبادة بن الصامت  
 قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تباعون علي  
 ان لا تشركوا بالله ثوبا ولا شرفوا وانزلوا قرا عليهم الاية فمن و في  
 منكم فاحره علي الله ومن اصاب من ذكر شيئا فستره الله عليه فهو

الي الله ان شاء عذبه وان شاء عقره قال وفي الباب عن علي وجابر بن عبد  
 الله وخزيمة بن ثابت قال ابو عيسى حديث عبادة بن الصامت حديث  
 حسن صحيح قال الشافعي لم اسمع في هذا الباب ان الحد وتكون كفارة اهله  
 بشيئا احسن من هذا الحديث قال الشافعي واخط لمن اصاب ذنبا فستره  
 الله عليه ان يستر علي نفسه وينوب فيما بينه وبين ربه وكذا روي عن  
 ابي بكر وعمر انهما امرارا حلالا ان يستر علي نفسه **باب ماجا**  
**في اقامة الحد علي الاماء** نا ابو سعيد الاشجعي نا ابو خالد الاحمر نا  
 الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا زنت امته احدكم فليجلدها ثلثا بكتاب الله فان عادت فليجلدها  
 ولو جيل من ثلثه فاد وفي الباب عن علي وابي هريرة وزيد بن خالد  
 وثبيل عن عبد الله بن مارك الاوسي قال ابو عيسى حديث ابي هريرة  
 حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي  
 صلى الله عليه وسلم وغيرهم راوا ان يقيم الرجل الحد على مملوكه دون  
 السلطان وهو قول احمد واسحاق وقال بعضهم يرفع الي السلطان ولا  
 يقيم الحد هو بنفسه والقتل الا اول اصح نا الحسن بن علي نا ابو داود  
 الطيالسي نا زائدة بن قدامة عن السدي عن سعد بن خبيدة عن ابي  
 عبد الرحمن السلمي قال خطب علي قفالا يابها الناس اقيموا الحد و  
 علي القائم من احسن منم ومن لم يقتص وان امة لرسول الله صلى  
 الله عليه وسلم زنت فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اجلدها  
 فابيتها فاذا بلغ حديثه عمد بنقاسي فخشيت ان انا جلدها ان اقلها  
 اوقال غوث فابيتها رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذكره فقال  
 احسنت قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والسدي اسمه اسمعيل  
 ابن عبد الرحمن وهو من التابعين قد سمع من اسني بن مارك وراي حسين  
 ابن علي بن ابي طالب **باب ماجا في حد السكران** نا سعيني  
 ابن وليح نا ابي عن مسعر عن زيد العمي عن ابي الصديق عن ابي سعيد  
 الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب الحد بنوعين الراعي قال  
 مسعر انه في الحر قال وفي الباب عن علي وعبد الرحمن بن ازمهر و  
 ابي هريرة والسائب وابن عباس وعقبة بن الحرث قال ابو عيسى حديث  
 ابي سعيد حديث حسن وا بوالصديق الناجي اسمه بكر بن عمرو بن  
 بكر بن قيس نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعنة قال سمعت قتادة  
 يحدث عن اسني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اني برجل قد شرب  
 الخمر فصر به يجر يدتي نحو الاربعين وفعله ابو بكر فلما كان عمر استشار  
 الناس فقال عبد الرحمن بن عوف كاخف الحد و تخافني فامر به عمر قال

ابو عيسى حديثه اثنى حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان حد السكران ثمانون **باب ما جازى شرب الخمر فاحلوه** ومن عاد في الرابعة فاقتلوه نا ابو كريب نا ابو بكر بن عباس عن عاصم بن بهدلة عن ابي صالح عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فاحلوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه قال وفي الباب عن ابي هريرة والشريد وشرجيل بن اوس وجبر بن ابي الزميد البليوي وعبد الله بن عمر وقال ابو عيسى حديث معاوية هكذا روي الثوري ايضا عن عاصم عن ابي صالح عن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي ابن جريح ومجر عن سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت محمدا يقول حديث ابي صالح عن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم اجمع من حديث ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان هذا في اول الامر ثم نسخ لبعده هكذا روي محمد بن اسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان شرب الخمر فاحلوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه قال ثم اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك برجل قد شرب الخمر في الرابعة فضربه ولم يقتله وكذا روي الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي صلى الله عليه وسلم بمخبر هذا قال فرخ القتل وكانت رخصة والعمل على هذا الحديث عند عامة اهل العلم لانهم اختلفوا في ذلك في القدم والحديث وما يقوي هذا ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من اوجه كثيرة انه قال لا يجزى دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله الا بالحدود الثلاثة النفس بالنفس والثلث الرائي والتارك لدينه **باب ما جازى كمر تقطع يد السارق** نا علي بن حجر نا سفيان بن عيينة عن الزهري اخبرته عمرة عن عابشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقطع في ربع دينار فضاعدا قال ابو عيسى حديث عابشة حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عمرة عن عابشة مرفوعا ورواه بعضهم عن عمرة عن عابشة موقوفا نا قتيبة نا الليث عن قافح عن ابن عمر قال قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مخرج قتيبة ثلاثة دراهم قال وفي الباب عن سعد وعبد الله بن عمرو وابن عباس وابي هريرة وايجان قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث صحيح حسن والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر الصديق قطع في خمسة دراهم وروي عن عثمان وعلي انها قطع في ربع دينار وروي عن ابي هريرة وابي سعيد انها لا تقطع اليد في خمسة دراهم والعمل على هذا عند بعض قضاة التابعين وهو قول ما ذكره بن اثنى والنسائي واهل البيت والشافعية والحنابلة

في ربع دينار فضاعدا وقد روي عن ابن مسعود انه قال لا قطع الا في دينار او عشرة دراهم وهو حديث مرسل رواه القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود والقاسم لم يسمع من ابن مسعود وروي عن علي بن ابي طالب انه قال لا قطع في اقل من عشرة دراهم وليس اسناده لمثل وهو عند اهل البيت والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة قالوا لا قطع في اقل من عشرة دراهم **باب ما جازى تغليق يد السارق** نا قتيبة نا عمر بن علي المفذمي نا الهجاج عن مكحول عن عبد الرحمن بن مجبر نا قال سالت فضالة بن عبيد عن تغليق اليد في عنق السارق اثنى السنة هو قال ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسارق فقطعت يده ثم امر بها فخلقت في عنقه قال ابو عيسى هذا حديث شني غريب لا تعرفه الا من حديث عمر بن علي المفذمي عن الهجاج بن اوطاة وعبد الرحمن بن مجبر نا هو نا ابو عبد الله بن مجبر نا شامي **باب ما جازى الخابن والمختلس والمنتهب** نا علي بن خنيس نا عيسى بن يونس عن ابن ابي خديج عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس علي خابن ولا منتهب ولا مختلس قطع قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وقد رواه مغيرة بن مسلم اخو عبد العزيز بن القاسم كذا قال علي بن المدني بصريحه عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم نا عاصم نا جريح **باب ما جاء لا قطع في ثمر ولا كثر** نا قتيبة نا الليث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حبان عن ابي عمير واسم بن حبان ان رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قطع في ثمر ولا كثر قال ابو عيسى كذا روي بعضهم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابي عمير واسم بن حبان عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر رافعه عن واسم بن حبان عن الليث بن سعد وروي ما ذكره اثنى وغيره واحد هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر رافعه عن واسم بن حبان **باب ما جاء ان لا تقطع الايدي في العزوف** نا قتيبة نا ابن لهيعة عن عباس بن عبد الله بن عيسى عن شبيب بن بيان عن جادة بن ابي امية عن بسر بن ابي اوطاة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع الايدي في العزوف قال ابو عيسى هذا حديث غريب وقد روي غير ابن لهيعة هذا الاسناد مرفوعا ويقال يسر بن ابي اوطاة ايضا والعمل على هذا عند بعض اهل العلم منهم الاوزاعي لا يرون ان يقيم الحديث في العزوف بحضرة مد العزوف مخالفة ان يلحق من يقيم عليه الحد بالحد وقاد اخرج الامام من

ارضنا الحرب ورجع الي دار الاسلام اقام الحد علي حتى اصابه كذا كذا قالا الاوزاعي  
**باب ماجاء في الرجل يقع علي جارية امراته** ناعلي بن جبرانا  
هشيم عن سعيد بن ابي عروبة وايوب بن مسكين عن قتادة عن حبيب  
ابن سالم قال رجع الي النعمان بن بشير لرجل وقع علي جارية امراته قال  
لا فتيتي فيها يقتضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاني كانت اخطها له  
لا حيلة له ما ية وان لم تكن اخطها له رحمة ناعلي بن جبرانا هشيم عن  
ابي بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير نحوه قال وفي الباب  
عن سلمة بن المحيق قال ابو عيسى حديث النعمان في اسناده امطراب  
قال سمعت بهذا يقول لم يسمع قتادة عن حبيب بن سالم هذا الحديث  
انما رواه عن خالد بن فرطه قال ابو عيسى وقد اختلف اهل العلم في  
الرجل يقع علي جارية امراته فروي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم منهم علي وابن عمر ان عليهما الرجيم وقال بن مسعود ليس  
عليه حد ولكن يعزر وذهب احمد واسحاق الي ما روي النعمان بن بشير  
عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب ماجاء في المرأة اذا اشكره**  
**علي الزنا** ناعلي بن جبرانا عن سليمان الرقي عن المهاج بن اربعة  
عن عبد الجبار بن وايل بن جبر عن ابيه قال اشكره امرأة علي عهد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذراعتها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
المحر واقامه علي الذي اصابها ولم يذكر انه جعل لها مهر قال ابو عيسى  
هذا حديث غريب ولي اسناده متصل وقد روي هذا الحديث من  
غير هذا الوجه قال سمعت بهذا يقول عبد الجبار بن وايل بن جبر  
يسمع من ابيه ولا ادركه يقال انه ولد بعد موت ابيه يا شهر والعمل  
علي هذا عند اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان ليس علي  
المستكره حدنا محمد بن يحيى اليسابوري نا محمد بن يونس عن اسرايل  
ناسماك بن جرج عن علقمة بن وايل الكندي عن ابيه نا امرأة خربت  
علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ترضي الصلاة فتلقها رجل  
فتخللها فتعصي حاجته منها فصاحت فانطلق ومر عليها رجل فقالت  
ان ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا ومرق بجماعة من المهاجرين فقالت  
ان ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا فانطلقوا فاخذوا الرجل الذي هنت  
انه وقع عليها فانزها فقالت نعم هو هذا فانقابه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فلما امر به ليرجم قام صاحبها الذي وقع عليها فقال برسول  
الله نا صاحبها فقال لها اذهبي فقد عقر الله لك وقال للرجل قولا  
حسا وقال للرجل الذي وقع عليها ارجوها وقال لقد تاب نوبة  
لونها اهل المدينة لقتلهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب

صحيح وعلقمة بن وايل بن جبر سمع من ابيه وهو اكبر من عبد الجبار بن وايل  
وعبد الجبار لم يسمع من ابيه **باب ماجاء فيمن يقع علي البهيمة**  
نا محمد بن عمرو والسواق نا عبد العزيز بن محمد بن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة  
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد عوه وقع علي  
بهيمة فاقطعوه واقتلوا البهيمة فقبل ابن عباس ماشان البهيمة فقال  
ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذكر ثيابا ولكن اري رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كره ان يوكل من لحمها او يتنفع بها وقد عمل بها ذلك  
العمل قال ابو عيسى هذا حديث لا يعرفه الا من حديث عمرو بن ابي عمرو  
عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي سوين  
الثوري عن عاصم عن ابي زرير عن ابن عباس انه قال من اتي بهيمة  
فلاحد عليه تايدك محمد بن ابي نعيم عن ابي عبد الرحمن بن مهدي نا سوين وهذا  
اصح من الحديث الاول والعمل علي هذا عند اهل العلم وهو قول احمد  
واسحاق **باب ماجاء في حد اللوطي** نا محمد بن عمرو والسواق نا  
عبد العزيز بن محمد بن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد عوه يعمل قوم لوط فاقطعوه  
الفاعل والمفعول به قال وفي الباب عن جابر بن ابي هريرة قال ابو  
عيسى واما لعرق هذا الحديث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
من هذا الوجه وروي محمد بن اسحاق هذا الحديث عن عمرو بن ابي عمرو  
فقال ملعون من عمل قوم لوط ولم يذكر فيه القتل وذكر فيه ملعون  
من اتي بهيمة وقد روي هذا الحديث عن عاصم بن عمر عن سهيل بن ابي  
صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا  
الفاعل والمفعول به قال ابو عيسى هذا حديث في اسناده مقال ولا يعرف  
احدا رواه عن سهيل بن ابي صالح عن عاصم بن عمر القرني وعاصم بن عمر بن  
في الحديث من قبل حفظه واختلف اهل العلم في حد اللوطي فروي بعضهم ان  
عليه الرجيم احصن او لم يحصن وهذا قول مالك والشافعي واحمد واسحاق  
وقال بعض اهل العلم من فوطا اذنا بعين منهم الحسن وايراهيم التميمي وعطا  
ابن ابي رباح وغيرهم قالوا حد اللوطي حد الراعي وهو قول الثوري واهل  
الكوفة نا احمد بن ميمون نا يزيد بن هارون نا همام عن القاسم بن عبد الواحد  
المكي عن عبيد الله بن محمد بن عثيل انه سمع جابرا يقول قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ان اخوف ما اخاف علي امتي عمل قوم لوط قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن غريب واما لعرقه من هذا الوجه عن عبيد الله بن محمد بن عثيل  
ابن ابي طالب عن جابر **باب ماجاء في المرند** نا احمد بن عبيدة  
الديلمي البصري نا عبد الوهاب الثقفي نا ايوبي عن عكرمة ان عليا خرق

فوما ارتد واعن الاسلام مبلغ ذكر بن عباس فقال لو كنت انا لقتلتهم بقول  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه  
فاقتلوه ولم يكن لاحرقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تعدوا  
بعذاب الله مبلغ ذكر عليا فقال صدق ابن عباس قال ابو عيسى هذا حديث  
صحيح حسن والعمل على هذا عند اهل العلم في المرنه واستعملنا في الراة اذا  
ارتدت عن الاسلام قتلت طائفة من اهل العلم تقتل وهو قول الاوزاعي  
لا حد ولا سماعا وكالت طائفة منهم يجسب ولا تقتل وهو قول سفيان وغيرهم  
من اهل الكوفة **باب ما جاء في شهر السلاح** قال ابو كريب  
وابو اسيب سلم بن جنادة قال انا ابو اسامة عن يزيد بن عبد الله بن ابي  
بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
من حمل علينا السلاح فليس منا قال وفي الباب عن ابن عمر وابن الزبير  
وابي هريرة وسلمة بن الاكوع قال ابو عيسى حديث ابي موسى حديث  
حسن صحيح **باب ما جاء في حد الساحر** انا احمد بن منيع  
نا ابو معاوية عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن بن علي بن جندب قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم حد الساحر ضربيه بالسيف قال ابو عيسى هذا حديث  
لا يعرفه من فروعنا الا هذا الوجه واسمعيل بن مسلم المكي يضعف في  
الحديث من قبله فخطه واسمعيل بن مسلم البصري قال وكيع  
هو ثقة وروي عن الحسن ايضا والصحيح عن جندب موقوف والعمل  
عليه هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
وهو قول مالك بن انس وقال الشافعي انما يقتل الساحر اذا كان يعمل  
في سحره ما يبلغ الكفر فاذا عمل عملا دون الكفر فلم ير عليه قتلا **باب**  
**ما جاء في الغال ما يصنع به** نا محمد بن عمرو السواق نا عبد العزيز بن محمد  
عن صالح بن محمد بن زائدة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن عمر  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وجد ثوبه غل في سبيل الله فاحرقوا  
مناعه قال صالح فدخلت على مسلمة ومعه سالم بن عبد الله فوجد رجلا  
قد غل فحدثت سالم بهذا الحديث فامر به فاحرق مناعه فوجد في مناعه  
مصحف فقال سالم بح هذا ونضدق بثمنه قال ابو عيسى هذا الحديث غريب  
لا يعرفه الا من هذا الوجه والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم وهو  
قول الاوزاعي واحمد واسحاق قال وسالت محمد بن عبد الله عن هذا الحديث فقال انما  
روي هذا صالح بن محمد بن زائدة وهو ابو واقد الليثي وهو منكر الحديث  
داهب لا روي عنه شيئا قال محمد وقد روي في غير حديث عن النبي  
صلى الله عليه وسلم في الغال فلم يامر فيه بحرق مناعه قال ابو عيسى هذا  
حديث غريب **باب ما جاء في بقول لا خربا جنتنا** نا محمد

ابن

ابن رافع نا ابن ابي قديك عن ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة عن داود بن  
الحصيني عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال  
الرجل للرجل يا يهودي فاضربوه معشرين واذا قال يا ممتنت فاحترقوه  
عشرين ومن وقع عليه ذات محرم فاقتلوه قال ابو عيسى هذا حديث  
لا يعرفه الا من هذا الوجه وابراهيم بن اسمعيل يضعف في الحديث والعمل  
عليه هذا عند اصحابنا قالوا من اتى ذات محرم وهو يعلم فعليه القتل وقال  
احمد بن ترويح امه قتل وقال اسحاق بن عمار وقع علي ذات محرم قتل وقد  
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من اتى غير وجه راه المرأة بن عازب وقرة  
ابن اياس المزني ان رجلا تزوج امرأة ابيه فامر النبي صلى الله عليه وسلم  
بقتله **باب ما جاء في التغزير** نا قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابي  
حبيب عن يكي بن عبد الله بن الاصح عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن  
ابن ابي بريد عن عبد الله بن ابي بردة بن نيار قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لا يجلد فوق عشرين جلدا في حد من حد ود الله قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن غريب لا يعرفه الا من حديث يكي بن الاصح  
وقد اختلف اهل العلم في التغزير واحسن شي روي في التغزير هذا الحديث  
قال وقد روي هذا الحديث ابن لهيعة عن يكي بن نيار قال قال عن  
عبد الرحمن بن ابي بريد عن عبد الله بن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو  
خطا والصحيح حديث الليث بن سعد نا هو عبد الرحمن بن ابي بريد عن عبد  
الله بن ابي بردة بن نيار عن النبي صلى الله عليه وسلم انما كتاب الحد ود  
واول كتاب الاصيد لسحر الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد واله وسلم  
**الجواب الصيد والذبايح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**باب ما جاء في كل من صيد القليب وما لا يؤكل نا احمد بن منيع**  
نا يزيد بن هارون نا الميماح عن مكحول عن ابي ثعلبة والحجاج عن الوليد  
ابن مالك عن عايد الله انه سمع ابا ثعلبة الغشمي قال قلت لرسول الله  
انا اهل صبيد قال اذا ارسلت كلبك وذكر اسم الله عليه فامسك عليك  
فكل قلت وان قتل قال وان قتل قلت انا اهل رمي قال ما ردت  
عليك قوسك فكل قال قلت انا اهل سقر تمر يا يهود والنصارى واليهوس  
فلا تحذروا نبيهم قال فان لم تحذروا فاعسوها بالماء ثم كلوا منها  
واشربوا قال وفي الباب عن عدي بن حاتم قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن عايد الله هو ابو عبد الله وهو ابو ادريس الخولاني واسم ابي  
ثعلبة الغشمي خريشوم ويقال جريشوم نا شب ويقال بن قيس نا  
محمد بن عبالان نا قتيبة عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام بن  
المناثر عن عدي بن حاتم قال قلت لرسول الله صلابا لنا معلومة قال كل ما

ابن ح

امكنى عليك قلت برسول الله وان قتلته قال وان قتلته ما لم يبتشرها كلب  
غيرها قال قلت برسول الله انا نرعي المعراض قال ما خرق فكل وما اصاب  
بعرضه فلا تاكل نا محمد بن يحيى نا محمد بن يوسف نا سفيان عن منصور  
نحوه الا انه قال وسيل عن المعراض قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح **باب ماجاء في صيد كلب الجوس** نا يوسف بن  
عيسى نا وكيع نا شريك عن الجاج عن القاسم بن ابي نيرة عن سليمان  
البيسكري عن جابر بن عبد الله قال لقينا عن صيد كلب الجوس  
قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه الا من هذا الوجه والعمل  
عليه هذا عند اكثر اهل العلم لا يرضون في صيد كلب الجوس والقاسم  
ابن ابي نيرة هو القاسم بن نافع المكي **باب ماجاء في صيد**  
**البنزة** نا ضر بن علي وهناد وابو عمارة قالوا نا عيسى بن يونس عن  
مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن صيد البازي فقال ما امسك عليك فكل قال ابو عيسى  
هذا حديث لا يعرفه الا من حديث مجالد عن الشعبي والعمل عليه هذا  
عند اهل العلم لا يرون بصيد البنزة والصقور ياسا وقال مجاهد  
البنزة هو الطير الذي يصاد به من الجوارح التي قال الله وما علمتم  
من الجوارح منسرا كلاب والطير الذي يصاد به وقد رخص بعض اهل  
العلم في صيد البازي وان اكل منه وقالوا انما تخلجه اجابته وكرهه  
بعضهم والقول اكثرهم قالوا يا كل وان اكل منه **باب ماجاء في الرجل**  
**يرمي الصيد فيعيب منه** نا محمود بن عيلان نا ابو داود نا  
شعبة عن ابي بشر قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن عدي  
ابن حاتم قال قلت برسول الله ارمي الصيد فاحرقه من الغنم  
قال اذا علمت ان سهمك قتله ولا ولم تر فيه اثر شبع فكل قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه هذا عند اهل العلم وروي  
شعبة هذا الحديث عن ابي بشر وعبد الملك بن ميسرة عن سعيد  
ابن جبير عن عدي بن حاتم وكلا الحديثين صحيح وفي الباب عن  
ابي ثعلبة **باب ماجاء في يرمي الصيد فيجده ميتا**  
**في الماء** نا احمد بن منيع نا عبد الله بن المبارك نا حريز نا عاصم نا  
عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عن الصيد فقال اذا رميت بسهمك فاذا ذكر اسم الله فان وجرت  
فقد قتل فكل الا ان تجده قد وقع في ما فلا تاكل فانك لا تدري المماء  
قتله او سهمك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**  
**في الكلب يا كل من الصيد** نا ابن ابي عمير نا سفيان عن مجالد عن

الشعبي

الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد  
الكلب المعلم قال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما امسك  
عليك فان اكل فلا تاكل فاذا اكل فاما اكل فاما امسك علي نفسه فكلت برسول الله ارايت  
ان خالفك كلابا كلاب اخر قال انما ذكرت اسم الله علي كلبك ولم تذكر  
علي غيره قال سفيان كره له اكله قال ابو عيسى والعمل عليه هذا عند  
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في الصيد  
والذي يجده اذا وقع في الماء ان لا ياكل فقال بعضهم في الذبيحة اذا قطع  
المخفوم فوقع في الماء مات فيه فانه يوكل وهو قول عبد الله بن المبارك  
وقد اختلف اهل العلم في الكلب اذا اكل من الصيد فقال اكثر اهل العلم  
اذا اكل كلب منه فلا تاكل وهو قول سفيان وعبد الله بن المبارك والشافعي  
واحد واسحاق وخصص بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم وغيرهم في الاكل منه وان اكل الكلب منه **باب ماجاء في**  
**صيد المعراض** نا يونس بن عيسى نا وكيع نا زكريا نا عن الشعبي عن عدي  
ابن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما  
اصبت بجرده فكل وما اصبت بجرده فهو وقيد نا ابن ابي عمير نا سفيان  
عن زكريا عن الشعبي عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه  
قال ابو عيسى هذا حديث صحيح والعمل عليه عند اهل العلم **باب**  
**ما جاء في الذبيحة بالمروة** نا محمد بن يحيى الفطحي نا عبد الاعلى عن جبير  
عن قتادة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان رجلا من قومه صاد اربعا  
او ثنتين فذبحهما بمروة فذبحها حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فساله فامر به باكلها قال وفي الباب عن محمد بن صعوان ورافع وعدي  
ابن حاتم قال ابو عيسى وقد رخص اهل العلم ان يذكي بمروة ولم يروا  
باكل الا رب ياسا وهو قول اكثر اهل العلم وقد ذكره بعضهم اكل الا رب وقد  
اختلف اصحاب الشعبي في رواية هذا الحديث مروى داود بن ابي هند  
عن الشعبي عن صعوان بن محمد او محمد بن صعوان ومحمد بن صعوان اصح  
وروي جابر الجعفي عن الشعبي عن جابر بن عبد الله عن حديث قتادة  
عن الشعبي ويحتمل ان رواية الشعبي عنهما قال محمد بن سفيان الشعبي  
عن جابر بن عمر محفوظ **باب ماجاء في كراهية اكل المصبورة** نا  
ابو كريب نا عبد الرحمن بن سليمان عن ابي ايوب الاقريني عن صعوان  
ابن سليم عن سعيد بن المسيب عن ابي الدرداء قال لقي رسول الله صلى  
الله عليه وسلم عن اكل الجثمة وهي التي تصير بالبل قال وفي الباب عن  
عرباض بن سارية وابن عمر وابن عباس وجابر بن ابي هريرة قال  
ابو عيسى حديث ابي الدرداء حديث غريب نا محمد بن يحيى وغير واحد

كلمة



قالوا ابو عامر عن وهب بن ابي خالد قال حدثني ام حبيبة بنت الخريص  
وهو ابن سارية عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم خيبر  
عن اكل لحوم كل ذي ناب من السبع وعن كل ذي مخالب من الطير وعن  
لحوم الخمر الاهلية وعن الخثمة وعن اللبسة وان ثوطا الجباري حتى  
ليضعن ما في بطونهن قال محمد بن يحيى سئل ابو عامر عن الخثمة فقال  
ان ينصب الطير والشيء في ربي وسئل عن اللبسة فقال الذيب او الاسبغ  
يدركه الرجل فيأخذ منه فتحوت في يده قيل ان يذكها تا محمد بن عبد  
الاعلي تا عبد الرزاق عن الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس  
قال النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتخذ شيئا فيه الروح غرقا  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما في ذكاة**  
**الجبنين** تا محمد بن بشر نا يحيى بن سعيد عن مجالد قال ونا سفيان  
ابن وكيع نا حفص بن غياث عن مجالد عن ابي الوداك عن ابي سعيد  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذكاة الجنبين ذكاة امه قال وفي  
الباب عن جابر وابي امامة وابي الدرداء وابي هريرة قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن هذا الوجه عن ابي  
سعيد والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم وغيرهم وهو قول سعيد بن الثوري وابن المبارك والشافعي  
واحمد واسحاق وابوالوداك اسم جبر بن نوف **باب ما جا**  
**في كراهية كل ذي ناب وذي مخالب** تا احمد بن الحسن نا عبد الله  
ابن سلمة عن ما نك بن ابي عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني  
عن ابي ثعلبة الخشني قال لبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل  
كل ذي ناب من السباع تا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وعيسى  
واحد قالوا نا سعيد بن عبيدة عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني  
نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والواد ريس الخولاني  
اسم عابد الله بن عبد الله نا محمود بن عبد الله نا ابوالضر هاشم بن  
القاسم نا عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر  
قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يوم خيبر الخمر الاسبغ ولحوم  
البعال وكل ذي ناب من السباع وذي مخالب من الطير قال وفي  
الباب عن ابي هريرة وعرباض بن سارية وابن عباس قال ابو  
عيسى حديث جابر حديث حسن غريب نا قتيبة نا عبد العزيز بن  
محمد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله  
عليه وسلم حرم كل ذي ناب من السباع قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله

عليه وسلم وغيرهم وهو قول عبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحاق  
**باب ما قطع من الحي وهو ميت** تا محمد بن عبد الاعلي المصنف  
نا سلمة بن رجاء قال نا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم  
عن عطاء بن يسار عن ابي واقد الليثي قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم  
المدينة وهم يحيون اسمة الابل ويقطعون البياض الغنم فقال ما يقطع  
من البهيمة وهي خيمة بني مينة نا ابراهيم بن يعقوب الجرجاني نا ابوالنضر  
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار نحوه قال ابو عيسى وهذا حديث حسن  
غريب لا يعرفه الا من حديث زيد بن اسلم والعمل علي هذا عند اهل العلم  
وابو واقد الليثي اسمه المحدث بن عمرو **باب ما جاني الزكاة في**  
**المخلوق واللبنة وغيرها** تا هناد ومحمد بن العلاء قالانا وكيع عن حماد بن  
سلمة ونا احمد بن ميمون نا يزيد بن هارون نا حماد بن سلمة عن ابي العشاء  
عن ابيه قال قلت لرسول الله اما تكون الزكاة الا في المخلوق واللبنة قال  
لو طعنت في فخذها لاجرا عندك قال يزيد هذا في الضرورة قال وفي الباب  
عن رافع بن خديج قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه الا من  
حديث حماد بن سلمة ولا يعرفه الا ابي العشاء عن ابيه غير هذا الحديث  
واختلعا في اسم ابي العشاء فقال بعضهم اسمه اسامة بن ضطرم ويقال  
اسمه سيار بن برز ويقال بلز ويقال اسمه عطاره نسب ابي جده **باب**  
**ما جاني قتل الذرع** تا ابو كريب نا وكيع عن سفيان عن سهيل بن ابي  
صباح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من  
قتل ذرعة بالضربة الاولى كان له كذا وكذا حسنة فان قتلها  
في الضربة الثانية كان له كذا وكذا حسنة فان قتلها في الضربة الثالثة  
كان له كذا وكذا حسنة قال وفي الباب عن ابن مسعود وسعد وعائشة  
وام شريك قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح غريب  
**باب ما جاني قتل الحيات** تا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب  
عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا  
الحيات واقتلوا ذا الطغيتين والايترقا بما يلحقنا البصر ويبغطان  
المخل قال وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة وابي هريرة وميمون بن  
زيد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن ابن عمر عن  
ابي لبيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم لبي بعد ذكره عن قتل حتان البيوت  
وهي العوامر وروي عن ابن عمر عن زيد بن الخطاب ايضا وقال  
عبد الله بن المبارك انما تكفه من قتل الحيات قتل الحية التي تكون  
دقيقة كانها قصدة طويلة ولا تلتوي في مشيتها تا هناد نا عبدة عن عبيد  
الله بن عمرو عن صبيح بن ابي سعيد المخزومي قال قال رسول الله صلى الله

احمد بن سلمة

ان لبيوتكم عمارا فخرجوا عليهم ثلثا فان يد الكم بعد ذلك منى ثلثي فاقوله  
قال ابو عيسى هكذا روي عبيد الله بن عمر هذا الحديث عن صبيعي عن  
ابي سعيد وروي ما يكره بن ابي هذا الحديث عن صبيعي عن ابي السائب  
موي هشام بن زهرة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي  
الحديث قصة نابتك الانصاري نامة عن ابي مالك وهذا اصح من حديث  
عبيد الله بن عمرو وروي محمد بن عبد الله بن عيسى بن خور وايد ما يكره  
ناهناذ نا ابن ابي زايدة نا ابن ابي ليلى عن ثابت البناني عن محمد  
الرحمن بن ابي ليلى قال قال ابو ليلى قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اذا ظهرت الحجية في المسكن فقولوا لها انا سنالك بعد نوح وبعث  
سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان عادت فاقولوا هذا قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن غريب لا يعرف من حديث ثابت البناني الا في هذا  
الوجه من حديث ابن ابي ليلى **باب ماجاء في قتل الكلاب**  
نا احمد بن منيع نا هشيم نا منصور بن زاذان وبنو نسي بن عبيد عن  
الحسن بن عبيد الله بن معقل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لو ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها كلها فاقولوا منها  
كل اسود بهم قال وفي الباب عن ابن عمر وجابر واخي رافع واخي ايوب  
قال ابو عيسى حديث عبيد الله بن معقل حديث حسن صحيح وروي  
في بعض الحديث ان الكلب اسود اليهم شيطان والكلب اسود اليهم الذي  
لا يكون فيه شئ من البياض وقد ذكره بعض اهل العلم صد الكلب اسود اليهم  
**باب ماجاء في اسك كلبا ما ينقص من اجرة نا احمد بن منيع**  
نا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن رافع عن ابن عمر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من اقتني كلبا او اتخذ كلبا ليس بضراري والكلب  
ما شئته نقص من اجرة كل يوم قيراطان قال وفي الباب عن عبد  
الله بن معقل واخي هريرة وسفيان بن ابي زهير قال ابو عيسى حديث  
ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
ان قال او كلب ربح نا قيمته نا حامد بن زيد عن عمرو بن دينار  
عن ابن عمر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب الا كلب  
صيد او كلب ماشية قتل له ان ابا هريرة كان يقول او كلب ربح  
فقال ان ابا هريرة له ربح قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا  
عبيد بن اسباط بن محمد القرشي نا ابي عن الاعشى عن اسماعيل  
ابن مسلم عن الحسن بن عبيد الله بن معقل قال ابي لمن يرفع يد  
اعضا ف الشجرة عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطف  
فقال لو ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها فاقولوا منها كل

اسود بهم وما هي اهل بيت يرتبطون كلبا الا نقص من علمه كل يوم قيراط  
الكلب صبيد او كلب سحر او كلب غم قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن بن عبيد الله بن معقل  
عن النبي صلى الله عليه وسلم نا الحسن بن علي الحلواني وغير واحد  
قالوا نا عبيد الرزاق نا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن  
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتخذ كلبا الا كلب  
ماشية او صبيد او زرع انتقص من اجرة كل يوم قيراط قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح ويروي عن عطاء بن ابي رباح انه رخص في  
امساك الكلب وان كان للرجل شاة ولعدة نا يذ نك اسحاق بن  
منصور نا حجاج بن محمد عن ابن جريح عن عطاء **باب ماجاء**  
**في الذكاة بالنصب وغيره نا هناد نا ابو الاخوص عن سعيد بن**  
**مسروق عن عياض بن رفاع بن رافع بن خويح عن ابيه عن جده رافع**  
**ابن خديج قال قلت لرسول الله نا ثلقى العدو وعدا وليت معنا مدي**  
**فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما الهز الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه**  
**ما لم يكن سنا او طفر وساحد نكم عن ذلك اما النبي فطفر واما الطفر**  
**فمدي الحبشة نا محمد بن بشارة نا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري**  
**قال نا ابي عن عياض بن رفاع عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم**  
**نحوه ولم يذكر فيه عياض عن ابيه وهذا اصح وعياض قد سمع من رافع**  
**والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون ان يذكاسني ولا يظفر **باب****  
**في البقر والبقر والغنم اذا قرصا وحشيا يري برهم ام لا**  
ناهناذ نا ابو الاخوص عن سعيد بن مسروق عن عياض بن رفاع بن  
رافع بن خديج عن ابيه عن جده رافع قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم  
في سفر فقتل بغير من ابل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بصرهم  
فحسبه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه البهايم اوابدكا  
واند الوحش فما فعل منها هذا فافعلوا به هكذا نا محمود بن عجلان  
نا وكيع نا سفيان عن ابيه عن عياض بن رفاع عن جده رافع بن  
خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عياض عن ابيه  
وهذا اصح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهكذا رواه شعبة  
عن سعيد بن مسروق بن خور وايد سفيان اخو كتاب الصيد والذبائح  
واول كتاب الاصابي لم يسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وعلى اله  
**ابواب الاماخي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب****  
**ما جاء في فضل الامنية نا ابو عمرو مسلم بن عمرو بن مسلم الخزاز**  
**المدي نا عبد الله بن نا فح الصايغ ابو محمد عن ابي المثنى عن هشام بن**



عروة عن ابيه عن عابشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل ادمي  
من عمل يوم النحر احب الي الله من اهرق الدم منها لثاني يوم القيامة  
لغزونها واشعارها واظلافها وان الدم ليقع من الله عثمان قبل ان يقع  
من الارمن فطيبوا بها نفسا قال وفي الباب عن عمران بن حصين وزيد  
ابن ارقم قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه من حديث  
هشام بن عروة الا من هذا الوجه وابو المثنى اسد سليمان بن يزيد  
المدني روي عنه ابن ابي قديك قال ابو عيسى ويروي عن النبي  
صلى الله عليه وسلم انه قال في الاممية لصاحبها بكل شعرة حسنة ويروي  
بقرونها **باب ماجاء في الاممية بكيشين** نا قتيبة نا ابو عروة نا  
عن قتادة عن انس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بكيشين  
املدني اقريني ذبحا بيده وسهني وكبر ووضع رجله علي صفا  
حما قال وفي الباب عن علي وعابشة وابي هريرة وابي ايوب وجابر  
وابي الدرداء وابي رافع وابن عمرو وابي بكره ايضا قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن صحيح **باب ماجاء في الاممية عن الميت** نا محمد  
ابن عبيد الجاربي الكوفي نا شريك عن ابي الحسن عن الحكم عن حش  
عن علي انه كان يصلي بكيشين احدى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
والاخر عن نفسه فقيل له فقال امرني به يعني النبي صلى الله عليه وسلم  
فلا ادع ابا قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه الا من حديث  
شريك وقد رخص بعض اهل العلم ان يصلي عن الميت ولم يبرحوا  
ان يصلي عنه وقال عبيد الله بن المبارك احب الي ان يصدق عنه  
ولا يصلي وان يصلي فلا ياكل منها شيئا وينصدق بها كلها **باب**  
**ما جاء في استخفاف من الافاعي** نا ابو سعيد الاشج نا حفص بن  
عيات عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكيش اقرن خجيل يا كل في سواد وعيني  
في سواد وينظر في سواد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح  
غريب لا يعرفه الا من حديث حفص بن عيات **باب ما جاء**  
**ما لا يجوز من الافاعي** نا علي بن حجر نا جابر نا محمد بن اسحاق  
عن يزيد بن ابي حبيب عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز  
عن البراء بن عازب رفته قال لا يصلي بالعرجا بيني ظلمها ولا بالعورا  
بين عورها ولا بالمرضة بين مرضتها ولا بالجمعاء التي لا تنقي ناهنا  
نا ابن ابي زائدة نا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز  
عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه معناه قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح لا يعرفه الا من حديث عبيد بن فيروز

ابن حازم

عن

عن البراء والجل علي هذا الحديث عند اهل العلم **باب ما يكره**  
**من الافاعي** نا الحسن بن علي العلوي نا يزيد بن هارون نا شريك نا  
عبيد الله عن ابي اسحاق عن شرح بن الدعوان الصائدي وهو الهداني  
عن علي بن ابي طالب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشتف  
العيني والاذن وان لا تصبني بمغابلة ولا مدايرة ولا شرفاء ولا خرقاء  
نا الحسن بن علي نا عبيد الله بن موسى نا اسرايل عن ابي اسحاق عن  
شرح بن الدعوان عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وزاد قال  
المغابلة ما قطع لهرق اذنها والمدايرة ما قطع من جانب الاذن والشرفاء  
المشقوق والمخرقاء المشقوقية قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح  
قال ابو عيسى وشرح بن الدعوان الصائدي كوفي من اصحاب علي  
وشرح بن الحرث الكندي ابوامية القاسمي قد روي عن علي وكلم  
من اصحاب علي **باب ماجاء في المذبح من الصان في الافاعي**  
نا يونس بن عيسى نا وكيع نا عثمان بن واقد عن كدام بن عبد الرحمن  
عن ابي كيا س قال حلبت غنما لجدعان الي المدينة فكسدت علي  
فلقيت ابا هريرة فسألته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول نعم او نعت الاممية المذبح من الصان قال فانتهبه الناس  
قال وفي الباب عن ابن عباس وام بلال ابنة هلال عن ابيها وجابر  
وعقبة بن عامر ورجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو  
عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب وقد روي هذا عن ابي  
هريرة موقوفا والجل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم وغيرهم ان المذبح من الصان يخزي في الاممية **باب**  
**منه** نا قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الجوز عن عقبة  
ابن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما فقسمها على اصحابه  
صغايا فبقي عنود فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فاح  
به انت قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وكيع المذبح من الصان  
يكون ابنا مسمة وابن سبعة اشهر وقد روي من غيره هذا الوجه عن عقبة  
ابن عامر انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم صغايا فبقي جذعة فسال  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال فاح بها انت تايد ذكر محمد بن سيار نا يزيد  
ابن هارون واوداد وقالانا هشام الدستواي عن يحيى بن ابي كثير عن  
يحيى بن عبيد الله بن يدر عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
بهذا الحديث **باب ماجاء في الاشتراك في الاممية** نا ابو عمار  
الحسيني نا حريث نا الفضل بن موسى عن الحسن بن واقد عن علقم بن  
احمر عن عكرمة عن ابن عباس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

في سفر فخر الاصمعي فاشتركتنا في البقرة سبعة وفي البعير عشرة قال  
ابوعبيد وفي الباب عن ابي الاسد الساسي عن ابيه عن جده واي ابي  
قال ابوعبيد حديث بن عباس حديث عن غريب لا يعرفه الا من حديث  
الفضل بن موسى نا قتيبة نا مالك بن انس عن ابي الربيع عن جابر  
قال اخبرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البقرة عن سبعة  
والبقرة عن سبعة قال ابوعبيد هذا حديث حسن صحيح والعمل على  
هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو  
قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق وقال  
اسحاق بن يحيى البعير عن عشرة واخرج حديث بن عباس  
**باب في الضحية بعصبا القرن والاذن** نا علي بن سفيان نا شريك  
عن سلمة بن كهيل عن جيمه بن عدي عن علي قال البقرة عن سبعة قلت  
فان ولدت قال اذبح ولدها معها قلت فالعرجا قال اذا بلغت  
المسك قلت فكسورة القرن قال لا باس امرنا وامرنا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان نشتترق العبيتين والاذنين قال ابوعبيد  
هذا حديث حسن صحيح قال ابوعبيد وقد روي سفيان عن سلمة بن  
كهيل نا هناد نا عبدة عن سعيد عن قتادة عن جري بن كليب النهدي  
عن علي قال روي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصحى باعصب القرن والاذن  
قال قتادة وذكر ذلك سعيد بن المسيب فقال العصب ما يبلغ النصف  
فما فوق ذلك قال ابوعبيد هذا حديث حسن صحيح **باب ما ج**  
**ان الشاة الواحدة بخزري عن اهل البيت** نا يحيى بن موسى نا ابو بكر  
المختفي نا الصمحاك بن عثمان حدثني عمارة بن عبيد الله قال سمعت عطاء بن  
سيار يقول سألت ابا ايوب الانصاري كيف كانت الصفا يا علي عند رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقال كان الرجل يصحى بالشاة عند وعي اهل  
بيته فياكلون ويظلمون حتى تلبسها الناس فصارت كما ترى قال ابو  
عبيد هذا حديث حسن صحيح وعمارة بن عبيد الله هو مدني وقد روي  
عنه ما ذكره بن ابي والجل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول احمد  
واسحاق واخرج حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان يصحى بكبش فقال  
هذا عن من لم يضح من امي وقال بعض اهل العلم لا بخزري الشاة الا عن  
نفس واحدة وهو قول عند الله بن المبارك وغيره من اهل العلم **باب**  
**الدليل على ان الاصحية سنة** نا احمد بن ميمون نا هاشم نا ججاج بن  
ارطاة عن جيلة بن سفيان نا رجلا سال ابن عمر عن الاصحية او اجية هي فقال  
صحي رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون فاعادها عليه فقال  
انقل صحي رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون قال ابوعبيد هذا

حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ان الاصحية ليست  
بواجبة ولكنها سنة من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستجب ان  
يعمل بها وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك نا احمد بن ميمون وهناد  
قالا نا ابن ابي زائدة عن ججاج بن ارطاة عن نافع عن ابن عمر قال  
اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة عشرة اشهر يصحى قال  
ابوعبيد هذا حديث حسن **باب ما جاني الذبح بعد الصلاة**  
نا علي بن سفيان نا اسحاق بن ابراهيم عن داود بن ابي هند عن الشعبي  
عن السري بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم  
مخرف قال لا يذبحن احدكم حتى يصلي قال فقام خالي فقال يروى الله  
هذا يوم النحر فيه مكرهه واي عجلت نصلي لاطعم اهل اهله داره  
او يجراني قال فاعد ذبحا اخر فقال يروى الله عندي عن ابي وهبي  
خير من شاتي لعمرك افاذ بها قال نعم وهو خير نسيتك ولا يخزيك  
بذعة بعدك قال وفي الباب عن جابر بن عبد الله واسم وعمر بن  
انثقر وابن عمرو بن زبدا انصاري قال ابوعبيد هذا حديث حسن  
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ان يصحى بالمصر حتى يصلي  
الامام وقد رخص قوم من اهل العلم اهل القرية في الذبح اذا طلع به  
الفجر وهو قول ابن المبارك قال ابوعبيد وقد اجمع اهل العلم ان لا  
يخزي المذبح من المعز وقالوا انما يخزي المذبح من الضان **باب**  
**ما جاني كراهية اكل الاصحية فوق ثلاثة ايام** نا قتيبة نا  
الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياكل  
احدكم من لحم اصحيته فوق ثلاثة ايام قال وفي الباب عن عائشة  
وربنا قال ابوعبيد حديث بن عمر حديث حسن صحيح وانما كانت  
الذي من النبي صلى الله عليه وسلم من تقدم ما تم رخص بعد ذلك  
**باب ما جاني الرخصة في اكلها بعد ثلاث** نا محمد بن بشر  
وهو بن عيلان والحسن بن علي الخلال وغير واحد قالوا نا ابو عامر  
النبيل نا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة  
عن ابي برة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كئت نفيتكم عن لحوم  
الاصاحي فوق ثلاث لبيتسح ذوالطول على من لا طول له فكلوا  
ما يديلكم واطعموا واذخر وا قال وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة  
ونبيشه وابي سعيد و قتادة بن العوف و انس وام سلمة قال ابو  
عبيد حديث بريدة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل  
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم نا قتيبة نا احمد  
الاحوص عن ابي اسحاق عن عيسى بن ربيعة قال قلت لام المؤمنين

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبي عن لحوم الاضاحي قالت لولا ان  
قل من كان ليصحي من الناس فاحب ان يطعم من لم يكن ليصحي ولقد  
كنا نرفع الكراع فتاكله بعد عشرة ايام قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح وام المومنين هي عابضة زوج النبي صلى الله عليه وسلم  
وقد روي عنها هذا الحديث من غير وجه **باب ماجاء في الفرعة**  
**والعنيزة** نا محمود بن غيلان نا عبد الرزاق نا مهران عن الزهري عن  
ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا  
ضرع ولا عنيزة والفرع اول التاج كان ينتج لهه فيذخونه قال  
وفي الباب عن نبينة ومخنف بن سليم قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح والعنيزة ذبيحة كانوا يذبحون في رجب يعظمون  
شهر رجب الاول شهر من اشهر الحرم واشهر الحرم رجب وذوالقعدة  
وذوالحجة والحرم واشهر الحج شوال وذوالقعدة وعشر من ذي الحجة  
كذلك روي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم **باب**  
**ما جاء في العقيقة** نا يحيى بن خلف البصري نا بشر بن المفضل  
انا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك انه دخلوا علي  
حفصة بنت عبد الرحمن فسالوها عن العقيقة فاجبت ان عابضة  
اخبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم عن الغلام شاتان مكافاتان  
وعن الجارية شاة قال وفي الباب عن علي وام كرز وبريدة وسومة واي  
هريرة وعبد الله بن عمرو بن عيسى وسلمان بن عامر وبن عباس قال ابو  
عيسى حديث عابضة حديث حسن صحيح وحفصة هي بنت عبد  
الرحمن بن ابي بكر الصديق **باب الاذان في اذن المولود نا محمد**  
ابن بشار نا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالانا سمعنا  
عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه قال رايت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ في اذن الحسن بن علي جني ولدته  
فاطمة بالصلاة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل في  
العقيقة علي ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه  
عن الغلام شاتان مكافاتان وعن الجارية شاة وروي عن النبي  
صلى الله عليه وسلم ايضا انه علق عن الحسن شاة وقد ذهب بعض  
اهل العلم الي هذا الحديث نا الحسن بن علي الخلال نا عبد الرزاق نا  
هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان  
ابن عامر الصبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقته  
فاهرقتوا عنه دما واميطوا عنه الاذي نا الحسن بن اعين نا عبد  
الرزاق نا ابن عيينة عن عاصم بن سليمان الاقول عن حفصة

بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر عن النبي صلى الله عليه  
وسلم مثله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا الحسن بن علي نا عبد  
الرزاق عن ابن جريح اخبرني عبد الله بن ابي يزيد عن سباع بن ثابت  
ان ممد بن ثابت بن سباع اخبره ان ام كرز اخبرته انها سألت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال عن الغلام شاتان وهن الاثني  
واحدة ولا يضركم ذكر ان كان ام انا نا قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح **باب** نا سلمة بن شبيب نا ابو المعيرة عن عفير بن سعد نا  
عن سليمان بن عامر عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خير الاممية الكشي وخير الكفن الخلة قال ابو عيسى هذا حديث غريب  
وعفير بن معدان يضعف في الحديث **باب** نا احمد بن ميمون نا روج  
نا ابن عوف نا ابو رملة عن مخنف بن سليم قال كنا وقفا مع النبي صلى  
الله عليه وسلم بعرفات فسمعته يقول يا ايها الناس علي كل اهل بيت في  
كل عام اصحبة وعنيزة هل تدررون ما العنيزة هي التي تسمى بها الرحبية  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب ولا يعرف هذا الحديث الا في هذا  
الوجه من حديث بن عون **باب العقيقة بشاة** نا محمد بن  
يحيى القطعي نا عبد الاعلي بن عبد الاعلي عن محمد بن اسحاق عن  
عبد الله بن ابي بكر عن محمد بن علي بن الحسين عن علي بن ابي طالب  
قال علق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن بشاة وقال يا فاطمة  
احلقتي راسه وحققتي بزنته شعره حفصة قال فوزناه فكان وزنه  
درهما وبعض درهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب واساده  
ليس بمعتدل واوجب عن محمد بن علي بن الحسين نا يورك علي بن ابي  
طالب نا الحسن بن علي الخلال نا ابراهيم بن سعد نا الحسن بن ابي عون  
عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه ان النبي صلى  
الله عليه وسلم خطب ثم نزل فدعا ليكشي فذبحها قال ابو عيسى هذا  
حديث حسن صحيح **باب** نا قتيبة نا يعقوب بن عبد الرحمن عن  
عمرو بن ابي عمرو عن المطلب عن جابر قال شهدنا مع النبي صلى الله  
عليه وسلم الاممية بالمصلي فلما قضي خطبته نزل عن سبعة منبره فاجت  
يكشي فذبحه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال ليسم الله والله اكبر  
هذا علي وعن من لم يسمع من امي قال ابو عيسى هذا حديث غريب من  
هذا الوجه والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم وغيرهم ان يقول الرجل اذا ذبح ليسم الله والله البر وهو قول بن  
المبارك والمطلب بن عبد الله بن حنطب يقال انه لم يسمع من جابر  
**باب من العقيقة** نا علي بن جعفر نا علي بن مسهر عن اسمعيل بن



مسلم عن الحسن بن سمره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلام  
من امن بخصيقتي يذبح عنه يوم السابح ويسمى ويجلق رأسه قال الحسن  
ابن علي الخليل نا يزيد بن هارون انا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة  
عن الحسن بن سمره بن حنبل عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال  
ابوعيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند اهل العلم يستحبون  
ان يذبح عن الغلام العقيقة يوم السابح وان لم يتبها يوم السابح فيوم  
الرابع عشر فان لم يتبها عقب عنه يوم حادي وعشرين وقالوا لا يجزي  
في العقيقة الا ما يجزي في الاصحية **باب ترك اخذ الشعر لمن**  
**اراد ان يصلي** نا احمد بن الحكم البصري نا محمد بن جعفر عن شعيب  
عن مالك بن انس عن عمرو واخبرني مسلم عن سعيد بن المسيب عن  
ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من راى هلال ذي الحجة  
واراد ان يصلي فلا يأخذ من شعره ولا من اظفاره قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح والصحيح هو عمرو بن مسلم قد روي عنه محمد بن  
عمرو بن علقمة وغير واحد وقد روي هذا الحديث عن سعيد بن  
المسيب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه  
هو هذا وهو قول بعض اهل العلم وبه كان يقول سعيد بن المسيب  
والله هذا الحديث ذهب احمد واسحاق ورحمنا بعض اهل العلم في ذلك  
فقالوا لا بأس ان يأخذ من شعره واطفاره وهو قول الشافعي وابن  
مجدد عابثة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث بالهدى من المدينة  
فلا يحتنث شيئا مما يحتنث منه المحرم الخ كتاب الاصحية واول  
كتاب التذور والايان لبسم الله الرحمن الرحيم

**ابواب التذور والايان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**وسلم باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**ان لا تذري معصية نا قتيبة نا ابو صفوان نا عن يونس بن يزيد**  
عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن عابثة قالت قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لا تذري معصية وكفارتك كفارة يميني قال وفي الباب  
عن ابن عمر وجابر وعمران بن حصين قال ابو عيسى هذا حديث  
الايحاح ان الزهري لم يسمع هذا الحديث من ابي سلمة قال سمعت  
محمد بن يعقوب روي غير واحد منهم موسى بن عبيدة وابن ابي عمير عن  
الزهري عن سليمان بن ارقم عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن  
عابثة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد والمحدث هو هذا نا  
ابو اسامعيل الترمذي واسمه محمد بن اسما عيل بن يونس نا ابو بن  
سليمان بن بلال نا ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن

موسي بن عبيدة وعبد الله بن ابي عبيد عن الزهري عن سليمان  
ابن ارقم عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عابثة عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال لا تذري معصية وكفارتك كفارة يميني قال ابو عيسى  
هذا حديث غريب وهو صحيح من حديث ابي صفوان عن يونس ابو  
صفوان هو يحيى واسمه عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان وقد  
روي عنه الحميدي وغير واحد من جلة اهل الحديث وقال قوم من  
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لا تذري معصية  
وكفارتك كفارة يميني وهو قول احمد واسحاق واخبرني محمد بن ابي  
ابن سلمة عن عابثة وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وغيرهم لا تذري معصية ولا كفارة في ذلك وهو قول مالك والشافعي  
لا يصح الله وليس فيه كفارة يميني اذا كان الذري معصية **باب من**  
**ذرا ان يطيح الله فليطعه** نا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن  
طائفة بن عبد الملك الايلي عن القاسم بن محمد عن عابثة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال من ذرا ان يطيح الله فليطعه ومن ذرا ان  
يعصي الله فلا يعصه نا الحسن بن علي الخليل نا عبد الله بن عمر عن  
عبد الله بن عمر بن طائفة بن عبد الملك الايلي عن القاسم بن محمد عن  
عابثة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح وقد رواه يحيى بن ابي كثير عن القاسم بن محمد وهو قول  
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وبه يقول  
مالك والشافعي قالوا لا يصح الله وليس فيه كفارة يميني اذا كان الذري  
في معصية **باب ما جاء لا تذري لايك بن ادم نا احمد بن حنبل**  
نا اسحاق بن يونس الازرق عن هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي  
كثير عن ابي قلابة عن ثابت بن الصفاك عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال ليس علي العبد ذرا فيما لا يملكه قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو  
وعمران بن حصين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاء في كفارة الذرا اذ لم يمين** نا احمد بن حنبل نا ابو بكر بن عياش  
حدثني محمد بن مولي المعيرة بن شعيب حدثني كعب بن علقمة عن ابي الخير  
عن عبيدة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة الذرا  
اذ لم يمين كفارة يميني قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب **باب**  
**ما جاء في خلف علي يمين فراي غيرها خيرا منها** نا محمد بن عبد  
الاعلي الصنعائي نا المعتمر بن سليمان عن يونس هو ابن عميد نا  
الحسن بن عبد الرحمن بن سمره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يا عبد الرحمن لا تسيل الامارة فانك ان اتتكم عن مسيلة وكتلت ابها



وان ائتكت عن غير مسيلة اعنت عليها واذا حلفت علي عيني فزاي غيرها  
خبرها منها فايت الذي هو غير ولتكفر عن عيئك وفي الباب عن علي وجابر  
وعدي بن حاتم وابي الدرداء واسى وعائشة وعبد الله بن عمرو وابي  
هريرة وام سلمة وابي موسى قال ابو عيسى حديث عبد الرحمن بن سمرة  
حديث حسن صحيح **باب ماجاء في الكفارة قبل المحدث**  
نا قتيبة عن مالك بن انس عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف علي عيني فزاي غيرها  
خبرها منها فليكفر عن عيئه وليفعل قال وفي الباب عن ام سلمة  
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل علي  
هذه عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان  
الكفارة قبل المحدث بخبري وهو قول مالك بن انس والشافعي واخذ  
واسحاق وقال بعض اهل العلم الكفارة لا تجزئ المحدث قال سفيان  
الثوري ان كفر بعد المحدث احب الي وان كفر قبل المحدث اجراه  
**باب ماجاء في الاستثناء في البيه** نا محمود بن عيلان نا  
عبد الصمد بن عماد الوارث حدثني ابي وحماد بن سلمة عن ايوب عن  
نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف علي عيني  
فقال ان شاء الله فلا حثت عليه قال وفي الباب عن ابي هريرة قال  
ابو عيسى حديث بن عمر حديث حسن وقد رواه عبيد الله بن عمر  
وعبده عن نافع عن ابن عمر موقوفا وهكذا روي عن سالم عن ابن  
عمر موقوفا ولا تعلم احدا رفعه غير ايوب الاستثنائي وقال اسعيل  
ابن ابراهيم كان ايوب احميا نافرعه واجيا نافرعه والعمل علي هذه  
عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان  
الاستثناء اذا كانت موصولة بالبيه فلا حثت عليه وهو قول الثوري  
والاوزاعي ومالك بن انس وعبد الله بن المبارك والشافعي واخذ  
واسحاق فاجي بن موسى نا عبد الرزاق نا معمر عن ابن طاوس  
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من  
حلف علي عيني فقال ان شاء الله لم يجزئ قال ابو عيسى سالت  
محمد بن اسعيل عن هذا الحديث فقال هذا حديث خطأ خطأ فيه  
عبد الرزاق اختصره من حديث معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن  
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان سليمان بن داود قال  
الطوفن اللبلة علي سبعين امرأة تلد كل امرأة علما حفظ عليهن  
فلم تلد امرأة منهن الا امرأة نصف علم فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لو قال ان شاء الله لكان كما قال هكذا روي عبد الرزاق عن معمر

قبله

كان موصولا

ابن طاوس عن ابيه هذا الحديث بطوله وقال سفيان امرأة وقد روي  
هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
قال سليمان بن داود لا طوفن اللبلة علي مائة امرأة **باب ماجاء**  
**في كراهية الخلف بخبر الله** نا قتيبة نا سفيان عن الزهري عن سالم عن  
ابيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر وهو يقول وابي وايي فقال ان  
الله ينهاكم ان تخلعوا باياكم فقال عمر فوالله ما حلفت به بعد ذلك اكره  
ولا اثرا قال وفي الباب عن ثابت بن الضحاك و ابن عباس و ابي هريرة  
وقتيبة وعبد الرحمن بن سمرة قال ابو عيسى حديث بن عمر حديث  
حسن صحيح قال ابو عيسى قال ابو عبيد معيني قوله ولا اثرا اي لم  
اثره عن غيري يقول لم اذكره عن غيري نا هناد نا عبدة عن عبيد  
الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ركع  
وهو في ركع وهو يخلف بابيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان الله ينهاكم ان تخلعوا باياكم ليخلف خالفا بانه اوليس كنت قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب التخليط في الخلف بخبر**  
**الله** نا قتيبة نا ابو خالد الاحمر عن الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة  
ان ابن عمر سمع رجلا يقول لا والله لاني لم اجد في خبر الله فاي  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بخبر الله فقد كفر  
واشرك قال ابو عيسى هذا حديث حسن وفسر هذا الحديث عند بعض اهل  
العلم ان قوله فقد كفر واشرك علي التخليط والجمعة في ذلك حديث ابن عمر  
نا النبي صلى الله عليه وسلم سمع عمر يقول وابي وايي فقال ان الله  
ينهاكم ان تخلعوا باياكم وحديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انه قال من قال في حلفه واللات والعزرا فليقل لا اله الا الله قال ابو  
عيسى هذا دليل علي ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الربا شرك  
وقد فسر بعض اهل العلم هذه الآية من كان يزوج القاربه فليجعل عملا  
صالحا الآية قال ابراهيم **باب ماجاء في الخلف بالمشي ولا**  
**يسقط** نا عبد القدوس نا محمد الطاهر البصري نا عمرو بن عامر عن  
عمران الغطان عن حميد عن انس قال تدرت امرأة ان تمشي الي بيت  
الله فيليل بي الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ان الله لعني عن  
مشيها مروها فليركب تحال وفي الباب عن ابي هريرة وعقبة بن عامر  
وابن عباس قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح غريب  
من هذا الوجه والعمل علي هذه عند بعض اهل العلم وقالوا اذا تدرت المرأة  
فلتركب ولتهد شاة نا ابو موسى مهدي بن المشي نا خالد بن الحرت نا  
حميد عن ثابت عن انس قال قال هو النبي صلى الله عليه وسلم يشيخ كبير

فيها ذي بيبي (بنيهم فقال ما بال هذا قالوا برسول الله قد ران عيشي قال ان الله عز وجل لغني عن تعذيب هذا نفسه قال قاهره ان يركبنا محمد بن المثنى نا ابن ابي عدي عن حميد عن ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راجي رجلا واحدا فذكر نحوه **باب في كراهية التذرع** نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتذروا فان التذرع ابغني من الفذرع شيئا وانما يستخرج به من البخيل قال وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث شني صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا التذرع وقال عبد الله بن المبارك معني الكراهية في الطاعة والموصية وان تذرع الرجل بالطاعة فوي به فله فيه اجر ويكره له التذرع **باب ماجاء في وفاة التذرع** نا اسحاق بن منصور نا يحيى بن سعيد القطان عن عميد بن محمد بن عمر عن ابي عبد الله بن عمر قال قلت لرسول الله اني كنت تذرع ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام في الجاهلية قال اوف بترك قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وابي عباس قال ابو عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الي هذا الحديث قالوا اذا سلم الرجل وعليه تذرع طاعة فليطه به وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لا اعتكاف الا بصوم وقال اخرون من اهل العلم ليس علي المعتكف صوم الا ان يوطئ علي نفسه صوما واجتجوا حديث عمارة نذر انه يعتكف ليلة في الجاهلية فامر به النبي صلى الله عليه وسلم بالوقار هو قوله احمد واسحاق **باب ماجاء كيف كان عيني النبي صلى الله عليه وسلم** نا علي بن حجر نا عميد بن المبارك وعبد الله بن جعفر عن موسى بن عفيف عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال كنت اراما كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلف هذه النبي لا ومغلب القلوب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في ثواب من اعتق رقبة** نا قتيبة نا الليث عن ابن الهادي عن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عن سعيد بن مر جانه عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله منه بكل عضو منه عضوا من النار حتى يعتق فرجه بقرجه قال وفي الباب عن عائشة وعمر بن عتبة وابي عباس وواثلة ابن الاسقع وابي امامة وعقبة بن عامر وكعب بن مرة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح عزيب من هذا الوجه

وابن الهادي اسمه يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهادي وهو مدني ثقة قد روي عنه ما ذكر بن اسن وغير واحد من اهل العلم **باب ماجاء في الرجل يلطم خادمه** نا ابو كريب نا المصاري عن شعبة عن حصي عن هلال بن يساف عن سويد بن مغيرة المزني قال لفترا ايتنا سبعة اخوة مالنا خادما الا واحدة فلطمها احدنا فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نعتقها قال وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي غير واحد هذا الحديث عن حصين فذكر بعضهم في الحديث قال لطمها علي وجهها **باب ماجاء في كراهية الخلف بغير ملة الاسلام** نا احمد بن منيع نا اسحاق بن يوسف الازرق عن هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ثابت ابن الصحاك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلف بجملة غير الاسلام كما ذبا فهو كما قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد اختلف اهل العلم في هذا اذا خلف الرجل جملة سوي الاسلام فقال هو يهودي او نصراني ان فعل كذا وكذا ففعل ذلك الشيء فقال بعضهم قد اتي عطيما ولا كفارة عليه وهو قول اهل المدينة ربه يقول ما نك ابن اسن وابي هذا القول ذهب ابو عبيد وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والنا بعيني وغيرهم عليه في ذكركم الكفارة وهو قول سفيان واحمد واسحاق **باب** نا محمود بن عبيدات نا وكيع عن سفيان عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن زجر عن ابي سعيد الرعيني عن عبد الله بن مالك عن عتبة بن عامر قال قلت لرسول الله ان اخيتي ذرت ان تحشي الي البيت خافية غيره مختمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يضيع بشئا اشكر شيئا فلتركب ولتختم وتلقم ثلاثة ايام قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم وهو قول احمد واسحاق **باب** نا اسحاق ابل منصور نا ابو المعيرة نا الاوزاعي نا الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلف منكفر فقال في خلفه واللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال قال كحال قاسمك فليصدق قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو المعيرة هو الخولاني العمصي واسمه عبد القدوس بن الهجاج **باب ماجاء في قضا التذرع عن الميت** نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان علي امره نوحيت قيل ان تقضيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقص عنها قال ابو عيسى هذا حديث حسن



صحيح **باب ما جاء في فضل من اعتق** ناهي بن عبد الاعلى قال لما  
ابن عيينة وهو اخو سفيان عن حصين بن سالم بن ابي الجعد عن ابي امامة  
وعبيرة بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال ابي امير مسلم اعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار بخزري كل  
عضو منه عضو منه واخي امير مسلم اعتق امرأتين مسلمتين كانتا  
فكاكه من النار بخزري كل عضو منهما عضو منه واخي امير مسلمة  
اعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار بخزري كل عضو منها  
عضو منها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا  
الوجه اخر كتاب التذوق والايان واورد كتاب السير  
لسيدنا محمد بن ابي عيسى بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم  
**الواجب السير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب**  
**ما جاء في الدعوة قبل القتال** نا قتيبة نا ابو عطاء عن عطاء  
ابن السائب عن ابي البخاري ان جيشا من جيوش المسلمين كانا يصرون  
سلمان الفارسي خاضرا وقصرا في قصور فارس فقالوا يا ابا عبد الله الا  
تمهد اليهم قال دعوني ادعهم كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يدعوا فاقامهم سلمان فقال لهم انما انا رجل منكم فارسي تزون العرب  
يلطعونني فان سلمتم فلكم مثل الذي لنا وعليكم مثل الذي علينا وان  
ايتم الا دينكم تركناكم عليه واعطونا الجزية عن يد وانتم صاعرون  
قال ووطن اليهم بالفارسية وانتم غير محمودين وان ايتم فابذناكم علي  
سواء قالوا ما نحن بالذي نعطي الجزية ولا كنا نقا نلكم قالوا يا عبد الله  
الانتهد اليهم قال لا فدعاهم ثلاثة ايام الي مثل هذا ثم قال الله واليه  
قال فهدنا اليهم ففتمنا ذكر الفصر قال وفي ابا ج عن بريدة والنعمان  
ابن مقرن وابن عمر وابي عيسى قال ابو عيسى حديث سلمان حديث  
حسن ولا يعرف الا من حديث عطاء بن السائب قال وسمعت حمدا  
يقول ابو البخاري لم يدرك سلمان لانه لم يدرك عليا وسلمان ما قبل  
علي وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
وعبيرة الي هذا ورا وان بدعوا قبل القتال وهو قول اسحق عن  
ابراهيم قال ان تقدم اليهم في الدعوة فمضى تكونا ذكرا هيب وقال  
بعض اهل العلم لا دعوة اليوم وقال احد الا عرف اليوم احد يدعي وقال  
النشأ في لا يقاتل العدو حتى يدعوا الا ان يجعلوا عن ذلك فان لم يفعل  
فقد بلغتهم الدعوة **باب** نا محمد بن يحيى المكي وكثير لعبد الله الرجل  
الصالح هو قال بن السكن اسمه عبد الملك بن ابي عمرنا سفيان بن عمير  
عن عبد الملك بن نوفل بن مسحق عن ابي عصام المزني عن ابيه وكانت

ادعوتهم

العدوي

له صحبة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيشا او سرية  
يقول لهم اذا رايتم مسجدا او سمعتم مؤذنا فلا تقنلوا احدا قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن غريب وهو حديث ابي عيينة **باب ما جاء**  
**في البيات في الغارات** نا الاضاري نا معن نا مالك بن ابي عمير  
حميد عن ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج الي حيراناها  
لبلا وكان اذا اتي قوما بليل لم يجر عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت  
يهود عيسا جهم وماتله فلما راوه قالوا محمد واقف والله محمد الحمسي  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت حيرانا نزلنا بساخذة قرا  
ضا صباح المندرين نا قتيبة ومحمد بن بشر قالنا معاذ بن معاذ عن  
سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن ابي عن ابي طلحة ان النبي صلى  
الله عليه وسلم كان اذا ظهر علي قوم اقام بخرصتهم ثلاثا قال ابو عيسى  
حديث ابي حديث حسن صحيح غريب قال ابو عيسى حديث حميد عن  
ابن مسعود وقد رخص قوم من اهل العلم في الغارة بالليل وانما  
يبيت العدو لبلا ومجني قوله وافق محمد الحمسي يعني به الجيش  
**باب ما جاء في التخريق والتخريب** نا قتيبة نا الليث عن  
ثاقب عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرف نخل بني  
الندشير وقطع وهي البورة فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة  
او نزلهنوها قايمه علي اصولها فبأذن الله ولبيخري الفاسقي قال  
وفي ابا ج عن ابي عيسى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد  
ذهب قوم من اهل العلم الي هذا ولم يروا به باسا بقطع الاشجار وتخريب  
المحصون وكره بعضهم ذلك وهو قول الاوزاعي قال الاوزاعي وروي  
ابو بكر الصديق ان يقطع شجر مشرا ويحرق عامر وعمل بذلك المسلمون  
بعده وقال النشأ في لا ياتي في ارض العدو و قطع الاشجار  
والشماروقا احد فذ يكون في مواضع لا يجدون منه بدا فاما بالعبث  
فلا يجرق وقال اسحاق التخريق سنة اذا كان انكأ فهم **باب**  
**ما جاء في الخبيثة** نا محمد بن عبيد الجاري الكوفي نا اسباط بن محمد عن  
سليمان التيمي عن سيار عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان  
الله فضلي علي الانبياء وقال ابي علي الامر والحد في الغنائم قال وفيه  
البا ج عن علي و ابي ذر وعبد الله بن عمرو و ابي موسى و ابن عباس قال  
ابو عيسى حديث ابي امامة حديث حسن صحيح وسيار الذي روي عن  
ابي امامة هو سيار مولي بني محوية فذر روي عنه سليمان التيمي  
وعبد الله بن مجير وغير واحد قال علي بن حجر نا اسباط بن جعفر عن  
العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم



قال فقلت علي الانبياء است اعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب  
واخلت بي الغنم وجعلت بي الارض مسجدا وظهورا وارسلت الي  
الخلق كافة ونتم به النبوة قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
صحيح **باب ماجاء في سمر الجبل** نا احمد بن عبد الصمي  
وحيد بن مسعدة قال نا سليم بن اخضر عن عبيد الله بن عمر بن قاف  
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم في النفل للفرس  
سهلين وللرجل سهما نا محمد بن بشير قال نا عبد الرحمن بن محمد بن  
سليم بن اخضر نحوه قال وفي الباب عن محمد بن جارية وابن عباس  
وابن ابي عمرة عن ابيده نا ابو عيسى حديث بن عمر حديث حسن  
صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفيان الثوري والاوزاعي ومالك  
ابن انس وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق قالوا للفرس  
ثلاثة اسم سمر له وسهان لفرسه وللراجل سمر **باب**  
**ما جاء في السرايا** نا محمد بن يحيى الازدي البصري وابو عمار وغير  
واحد قالوا نا وهب بن جرير عن ابيه عن يونس بن يزيد عن  
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي عباس قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم خير الصبيان اربع وخير النساء اربع ما بينة  
وخير الحيوان اربعة الاف ولا يجلب اثني عشر الفا من قوته  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا يسنده كثير احد واعا  
روي هذا الحديث عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل  
وقد رواه حبان بن علي العتري عن عفييل عن الزهري عن عبيد  
الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الليث بن  
سعود عن عفييل عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل  
**باب ماجاء في جبل الفتي** نا قتيبة نا حاتم بن اسما عبل  
عن بعض بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هارون نا محمد بن عمرو  
كتب الي ابن عباس يسيله هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرب  
بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم فكتب اليه ابن عباس كذبت النبي  
تسليها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرب بالنساء وكان  
يقرب واهن فيدوا وبين المرفي ومحدثي من الغنم واما بسهم فلم يضرب  
لهن بسهم قال وفي الباب عن انس وام عتيبة قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وهو قول  
سفيان الثوري والشافعي وقال بعضهم بسهم للمرأة واصبي وهو  
قول الاوزاعي قال الاوزاعي واسم النبي صلى الله عليه وسلم للصبيان

١٩  
بخير واسمعت امة المسلمين لكل مولود ولد في ارض الحرب قال  
الاوزاعي واسم النبي صلى الله عليه وسلم للنساء بخير واخذ يدك المملون  
بعده قال واذا يدك عن يمين خشم انا عيسى بن يونس عن الاوزاعي  
لهذا ومعنى قوله ويجذب من العتيبة يقول يرضح لهن بشي من العتيبة  
يخطين شيئا **باب ماجاء هل يسهم للعبد** نا قتيبة نا بشر  
ابن الفضل عن محمد بن زيد عن عمير مولي ابي الحكم قال شهدت  
خبيرا مع سادتي فكلوا في رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلموه النبي  
مملوك قال فامرني فقلت السيف فاذا انا اجزه فامرني بشي من  
خرق المتاع وعرضت عليه رقية كنت ارقها لنا المجابين فامرني  
ب طرح بعضها وحسي بدنها قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم ان لا  
يسهم للمملوك ولكن رضح له بشي وهو قول الثوري والشافعي واحمد  
واسحاق **باب ماجاء في اهل الذمة يقرون مع المسلمين**  
**هل يسهم لهم** نا الاضاري نا معن نا مالك بن انس عن ابي الفضل  
ابن ابي عبد الله عن عبد الله بن بيار الاسدي عن عروة عن عائشة  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الي بدر حتى اذا كان بحجرة الوبر  
لحقه رجل من المشركين فذكر منه جزعة وجزعة فقال له النبي صلى  
الله عليه وسلم المست قوم من بانه ورسوله قال لا قال ارجع قلن  
استغين مشرك وفي الحديث كلام اكثر من هذا قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن غريب والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا  
لا يسهم لاهل الذمة وان قالوا مع المسلمين الحد ووراي بعض  
اهل العلم ان يسهم لهم اذا شهدوا القتال مع المسلمين ويروي عن  
الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لقوم من اليهود قالوا  
مرحنا فاخذت قتيبة بن سعيد نا عبد الوارث بن سعيد عن غوره  
ابن ثابت عن الازهري قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب نا ابو  
سعيد الاشجعي نا حفص بن غياث نا يزيد بن عبد الله بن ابي بردة  
عن جده ابي بردة عن ابي موسى قال قدمت على رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في نفر من الاسعريين خيبر فاسهم لنا مع الذين افتحوها  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب والعمل على هذا عند  
بعض اهل العلم قال الاوزاعي من ثقت بالمسلمين قبل ان يسهم للجبل  
اسهم له ويريد يكتفي ابا بردة وهو ثقة روي عند سفيان الثوري  
وربن عيينة وغيرهما **باب ماجاء في الانتفاع بائنة المشركين**  
نا زيد بن اخزم الطامي نا ابو قتيبة سلم بن قتيبة نا شعبة عن ابي



عن ابي قلابه عن ابي ثعلبة الخشني قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قذور المجوس فقال اتقوها غسلوا وطهروا فيها ونهى عن كل سبع ذي ناب قال ابو عيسى وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابي ثعلبة وابوقلابه لم يسمع من ابي ثعلبة وانما روي عن ابي اسماء الرجب عن ابي ثعلبة فانها دفنا في الجبانة عن جثوة ابن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول اخبرني ابو ادريس عايد الله قال سمعت ابا ثعلبة الخشني يقول ابنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلت برسول الله انا بارض قوم اهل كتاب فاكل في انبيتهم قال ان وجدتم غير انبيتهم فلا تاكلوا فيها فان لم تجدوا فاعسلوها واكلوا منها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

**باب ماجاء في النقل** قال محمد بن بشارة عبد الرحمن بن مهدي ناسبه عن عبد الرحمن بن الحرث عن سليمان بن موسى عن مكحول عن ابي سلام عن ابي امامة عن عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينقل في البداية الريح وفي القعود الثلث وفي الياج عن سعد وابن عباس وطبيب بن مسلمة ومعين بن يزيد وابن عمرو وسلمة بن الاكوع قال ابو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث عن ابي سلام عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عبادة بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم تنقل سبعة ايام الفقار يوم بدر وهو الذي راى فيه الرويا يوم احد قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب انما عرفه من هذا الوجه من حديث ابي الزناد وقد اختلف في اختلاف اهل العلم في النقل من الخمس قال مالك بن انس لم يبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نقل في مغازبه كلها وقد بلغني انه نقل في بعضها وانما ذكره في غير الاجتهاد من الامام في اول المعجم واخره قال اسحاق بن منصور قلت لاحمد ان النبي صلى الله عليه وسلم نقل اذا فصل بالريح بعد الخمس واذا نقل بالثلث بعد الخمس قال يخرج الخمس ثم ينقل مما بقي ولا يجاوز هذا وهذا الحديث علي ما قال ابن المسيب النقل من الخمس قال اسحاق هو كما قال

**باب ماجاء في قتل قتيلاً فله سلبه** قال الانصاري نا معنى ما ذكره بن انس عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن كثير بن اخطم عن ابي محمد مولي ابي قتادة عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه وفي

الحديث قصة ناسبه عن ابي عمرنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد بن الاسناد نحوه قال وفي الهاب عن عرف بن مالك وخالد بن الوليد واني وسرة بن جندب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو محمد هو نا في مولي ابي قتادة والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول الاوزاعي والشافعي واحمد وقال بعض اهل العلم لا امام ان يخرج من السلب الخمس وقال الثوري المنقل ان بقوله الامام من اصحابه شيئاً فهو له ومن قتل قتيلاً فله سلبه وهو جازي وليس فيه خمس وقال اسحاق السلب للمقاتل الا ان يكون شيئاً كثيراً في الامام ان يخرج منه الخمس كما فعل عمر بن الخطاب

**باب ماجاء في كراهية بيع المغنم حتى تقسم** هذا حديث حسن صحيح ابن اسما عميل عن جهم بن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن محمد بن زيد عن شهر بن حوشب عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرا المغنم حتى تقسم قال وفي الياج عن ابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث غريب

**باب في كراهية ولى الثياب** من السبايا نا محمد بن يحيى النيسابوري نا ابو عامر النبيل عن وهب ابي خالد قال حدثني ام حبيبة بنت العربية بن سارية ان اباهما الخبرها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبي ان توظا السبايا حتى يجعلن ما في بطونهن قال وفي الياج عن ربيعة بن ثابت قال ابو عيسى حديث عمر بن الخطاب حديث غريب والعمل علي هذا عند اهل العلم وقال الاوزاعي اذا اشترى الرجل المارية من السبي وهي حامل فقد روي عن عمر بن الخطاب انه قال لا توظا حامل حتى تنضح قال الاوزاعي واما الحرار فقد مضت الستة فيهن بان امرن بالعدة قال حديثي بذكر علي بن حشرم نا عيسى بن يونس عن الاوزاعي بهذا الحديث

**باب ماجاء في طعام المشركين** نا محمود بن عيلان نا ابوداود الطيالسي عن شعبة اخبرني سماك بن حرب قال سمعت قبيصة بن هلب يحدث عن ابيه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن طعام النصراني فقال لا يدخلن في صدرك طعام صار سحت فيه النصرانية قال ابو عيسى هذا حديث حسن قال ابو عيسى سمعت محمودا وقال عبيد الله ابن موسى عن اسرايل بن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قتل من قتلته قال محمود وقال وهب بن جبر عن شعبة عن سماك عن مريم بن قطري عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل علي هذا عند اهل العلم من الرخصة في طعام اهل الكتاب

**باب ماجاء في كراهية التفريق بين السبي نا**



عمر بن حفص السبيعي البصري نا عبد الله بن وهب اخبرني جيني عن  
ابي عبد الرحمن الجعفي عن ابي ايوب قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول من فرق بيني والدة وولدها فرق الله بينه وبين اجنته  
يوم القيامة قال وفي الباب عن علي قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن غريب والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم وغيرهم كرهوا التفريق بين النبي وبين الوالدة وولدها  
وبين المولد والولده وبين الاخوة قال ابو عيسى قد سمعت الصحابي يقول  
سمعت ابو عبد الرحمن الجعفي عن ابي ايوب الاصحاح **باب**  
**ما جاني قتل الاساري والغدا** نا ابو عبيدة بن ابي السفرجاني  
عبد الله الهذلي الكوفي ومحمد بن عبيد بن قالا نا ابو داود الجعفي نا  
جيني بن زكريا بن ابي زائدة عن سفيان بن سعيد عن هشام بن ابي  
نسيم بن عبيدة عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان  
جيرل هبط عليه فقال له خيرهم يعني اصحابك في اساري بدر القتل  
او الغدا علي ان يقتل منهم قابل مثلهم قالوا الغدا ويقتل منا قادمي  
اللباب عن ابن مسعود واسي وروي برزة الاسلمي وجبير بن مطيع  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من حديث الثوري العرفه  
الامني حديث ابن ابي زائدة وروي ابو اسامة عن هشام عن ابي  
سبير بن عبيدة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وروي  
ابن عوف عن ابن سبير بن عبيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
مرسل نا ابن ابي عمير نا سفيان نا ايوب عن ابي قلابة عن عمر بن عمران  
ابن حصين نا النبي صلى الله عليه وسلم قدي رجلي من المسلمين  
برجل من المشركين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي  
هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم  
ان الامام ان يمين علي من شام الاساري وقتل من شامهم ونفذ  
من شامهم واختار بعض اهل العلم القتل علي الغدا وابو قلابة اسد عبد  
الله بن زيد الجعفي وهم ابي قلابة هو ابو المهدب واسد عبد الرحمن  
ابن عمرو ويقال معوية بن عمرو وقال ابو داود الجعفي ان هذه الآية  
منسوخة قوله فاما ما بعد واما فداء نسختها قوله واقتلوهم حيث  
تقفتمهم نا بذلك هذا نا ابن المباركة عن الاوزاعي قال سمعت  
ابن منصور قلت لاحمد اذا اسير يقتل او يفاذي احب اليك  
قال ان قدر وان يفاذي او يبيد به ياسي وان قتل فما علم به ياسا  
قال سمعت ابن ابي عمير الاثخان احب الي الا ان يكون محروفا فاح  
به الكبير قال ابو عيسى وابو داود الجعفي اسد عمر بن سعد

**باب ما جاني الذي عن قتل النساء والحيوان نا قتيبة نا**  
اللبيث عن نا فح ان ابن عمر اخبره ان امرأة وجدت في بعض مغازي  
رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فاكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ذلك واني عن قتل النساء والحيوان قال وفي الباب عن برودة ورياح  
وقبال رباح بن الربيع والاسود بن سريح وابن عباس والصعب بن  
حشامة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند  
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا قتل  
النساء والولدان وهو قول الثوري والشافعي وخص بعض اهل العلم  
في البيات وقيل النساء والولدان وهو قول احمد واسحاق وخصوا  
في البيات نا نصر بن علي الجهضمي نا سفيان بن عيينة عن الزهري  
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال اخبرني الصعبي بن حنيفة  
قال قلت لرسول الله ان خيلنا او طت من نساء المشركين واولادهم  
قال نعم من اباهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**  
**الحرق بالنار نا قتيبة نا الليث عن بكير بن عبد الله عن سليمان بن**  
بشار عن ابي هريرة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعثه  
فقال ان وجدتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش فاخرفوهما بالنار  
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبي اردنا الخروج ابي كنت  
امرنا ان نخرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا تعذب بها الا الله  
فان وجدتموها فاقتلوها قال وفي الباب عن ابن عباس وحزرة بن عمرو  
الاسلمي قال ابو عيسى حديث ابي هريرة لحسن صحيح والعمل علي هذا  
عند اهل العلم وقد ذكر محمد بن اسحاق بين سليمان بن بشار وبين ابي  
هريرة رجلا في هذا الحديث وروي غير واحد مثل رواية الليث وحديث  
الليث بن سعد اشبه واضح **باب ما جاني الغلول نا ابو**  
رجا قتيبة بن سعيد نا ابو عوانة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد  
عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو بري من  
ثلاث من الكبر والغلول والدين دخل الجنة قال وفي الباب عن ابي هريرة  
وزيد بن خالد الجهني نا محمد بن بشار نا ابن ابي عمير عن سعيد بن  
ابي عروة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة  
عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الروح منه  
الجسد وهو بري من ثلاث الكبر والغلول والدين دخل الجنة قال  
ابو عيسى هكذا قال سعيد بن ابي عروة وقال ابو عوانة الكبر  
ولم يذكر فيه عن معدان ورواه سعيد اصح نا الحسن بن علي الحلواني  
نا عبد الصمد بن عبد الصارث نا عكرمة بن عمار نا سماك اوزميلة الحنظلي

حديث ح



قال سمعت بن عباس يقول حدثني عن ابن الخطاب قال قيل لرسول الله ان فلانا  
 قد استشهد قال كلا قد ربيته في العار لاجل الله قد غلبها قال فقدر يا عمر قدام  
 انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون ثلاثا قال ابو عيسى هذا حديث حسن  
 عزيز صحيح **باب ما جاء في خروج النساء في الغزوات** ما يشرى  
 هلال الصواف البصري ما جعفر بن سليمان الفصيح عن ثابت عن  
 ابي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزوا بام سليم وسوة به  
 معن من الاضار يسقي الماء ويداوين الجرحي قال وفي الباب عن  
 الربيع بنت معوذ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**  
**ما جاء في قول هدايا المشركين** نا علي بن سعيد الكندي نا عبد الرحمن  
 ابن سليمان عن اسرايل عن ثوبان عن ابيه عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم ان كسري اهدي له قتيلا وان الملوك اهدوا اليه قتيلا  
 منهم قال وفي الباب عن جابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن عزيز  
 صحيح وثوبان هو ابن ابي فاختة وابو فاختة اسم سعيد بن علقمة  
 وثوبان يكنى ابا جهم **باب في كراهية هدايا المشركين** نا محمد  
 ابن بشار نا ابو داود عن عمران القطان عن قتادة عن يزيد بن عبد  
 الله هو ابن الشخير عن عياض بن حمار ان اهدى للنبي صلى الله عليه  
 وسلم هدية او ناقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت قال لا قال  
 فاني بهيت عن زيد المشركي قال ابو عيسى هذا حديث حسن عزيز  
 صحيح قال ابو عيسى زيد المشركي يعني هداياهم وقد روي عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقبل من المشركين هداياهم وذكر  
 في هذا الحديث الكراهية واحتمل ان يكون هذا بعد ما كان يترهبه عنده  
**باب ما جاء في سجدة الشكر** نا محمد بن ابي حنيفة نا ابو عاصم  
 نا بكار بن عبيد العزيز بن ابي بكر عن ابيه عن ابي بكر ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم اتاه امر قسريه فخر له ساجدا قال ابو عيسى  
 هذا حديث حسن عزيز لا يعرف الا من هذا الوجه من حديث بكار  
 ابن عبيد العزيز والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم **باب ما جاء في**  
**الغزوات من امان العبد والمرأة** نا يحيى بن ابي عمير نا ابي  
 العزير بن ابي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي  
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المرأة لتأخذ للقوم يعني  
 تخير علي المسلمين قال وفي الباب عن ام هاني قال ابو عيسى هذا  
 حديث حسن عزيز وسالت محمد افعال هذا حديث صحيح وكثير بن زيد  
 قد سمع من الوليد بن رباح والوليد بن رباح سمع من ابي هريرة وهو مقارب  
 الحديث نا ابو الوليد الدمشقي نا الوليد بن مسلم الخيري بن ابي زيد

عن سعيد المقبري عن ابي هريرة مولى عقيل بن ابي طالب عن ام هاني انها  
 قالت ابرقت رجليتي من احيى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امانا  
 من امنت قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند  
 اهل العلم اجازوا امان المرأة وهو قول احمد واسحاق اجازوا امان المرأة  
 والعبد وقد روي من غير وجه قال ابو عيسى وابو هريرة مولى عقيل  
 ابن ابي طالب ويقال مولى ام هاني ايضا واسم يزيد وقد روي عن  
 عمر بن الخطاب انه اجاز امان العبد وقد روي عن علي بن ابي طالب  
 وعبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذمتم المسلمين واحرة  
 يسعي بها ادناهم قال ابو عيسى ومعني هذا عند اهل العلم ان من اعطي  
 الايمان من المسلمين فهو جائز علي كالم **باب ما جاء في الغدر**  
 نا محمد بن عبيد بن ابي داود قال ابانا شعبة قال اخبرني ابو الفيص  
 قال سمعت سليم بن عامر يقول كان بين معاوية وبين اهل الروم عهد  
 وكان يسير في بلادهم حتى اذا انقضى العهد انما راعهم فاذا رجل علي دابة  
 او علي فرس وهو يعقل الله اكبر وفاء لا غدر واذا هو عمرو بن عنبسة  
 ضالته معاوية عن ذكر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
 من كان بينه وبين قوم عهد فلا يجلس عقدا ولا يشدنه حتى يمضي امد  
 او يئذ اليهم علي سواء قال فرجع معاوية بالناس قال ابو عيسى هذا  
 حديث حسن صحيح **باب ما جاء في لكل غادر لواء يوم القيامة**  
 نا احمد بن ميمون نا اسمعيل بن ابراهيم حدثني صخر بن جويرية عن نافع عن  
 ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الغادر ينتصب له  
 لواء يوم القيامة قال وفي الباب عن علي وعبد الله بن مسعود وابي  
 سعيد الخدري وانشى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وسالت  
 محمد بن ابي عمير نا ابي اسحاق عن عماره بن عمير عن علي بن ابي  
 طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء الحديث قتال لا تحرق هذا الحديث  
 مرفوعا **باب ما جاء في الترواح علي الحكم** نا قتيبة نا الليث عن  
 ابي الزبير عن جابر انه قال روي يوم الاخراب سعد بن معاذ فقطعوا  
 اكله او ايجله فحسده رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنار فانفجرت يده  
 فتركه فترقد الدم فحسده اخري فانفجرت يده فلما راي ذلك قال اللهم  
 لا تخرج نفسي حتى تغفر عني من بني قريظة فاستمسك عرقه فاقطر  
 قطرة حتى ترلوا علي حكم سعد بن معاذ فارسل اليه فحكم ان يقتل رجلا  
 ويستحيما نسأ وهم يستحيين من المسلمون فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم اصبت حكم الله فيهم وكانوا ارج ما يذوقوا من قتلهم انفق  
 عرقه فمات قال وفي الباب عن ابي سعيد وعطية القرظي قال

عبد

ابوعبيبي هذا حديث حسن صحيح **باب** نا البدر الوليد الدمشقي  
نا الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن  
سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا شيوع  
المشركين واستحبوا شرختم والشرح الغلمان الذين لم يثبتوا قال  
ابوعبيبي هذا حديث حسن صحيح غريب ورواه حجاج بن ارطاة عن  
قتادة نحوه نا هناد نا وكيع عن سعبي عن عبد الملك بن عمير عن عطية  
القرظي قال عرضنا على النبي صلى الله عليه وسلم يوم قرظية فكان من  
الذئب قتل ومن لم يثبت خبي تسيبه فكنت ممن لم يثبت خبي سبيلي  
قال ابوعبيبي هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل  
العلم انهم يرون الايات بلوغا ان لم يعرف اختلامه ولا سده وهو  
قوله احمد واسحاق **باب ماجاء في الخلف** نا حميد بن مسعدة  
نا يزيد بن زريع نا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن  
جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته او فاجعلوا  
الجاهلية قارة لا يزيد به يعني الاسلام الاشددة ولا تخذوا خلفا في  
الاسلام قال وفي الباب عن عميد الرحمن بن عوف وام سلمة وجبير  
ابن مطعم وابي هريرة وابن عباس وقيسى بن عامر قال ابوعبيبي  
هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في اخذ الجزية من الجوس**  
نا احمد بن منيع نا ابو معوية نا المصباح بن ارطاة عن عمرو بن دينار  
عن بحالة بن عميرة قال كنت كاتب الجري بن معوية على مناذرجنا نا  
كتاب عمر انظر مجوسى من قبلك فخذ منهم الجزية فان عميد الرحمن بن  
عوف اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من مجوسى  
بهمر قال ابوعبيبي هذا حديث حسن نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة  
عن عمرو بن دينار عن بحالة ان عمر كان لا ياخذ الجزية من المجوسى  
حتى اخبره عميد الرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية  
من مجوسى بهمر قال وفي الحديث كلام اكثر من هذا قال ابوعبيبي هذا  
حديث حسن صحيح **باب ما جيل من اسوال اهل الذمة** نا  
قتيبة نا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عفتة  
ابن عامر قال قلت لبرول الله (نا) اخر يقوم فلاحهم بضميفونا ولام  
بودون ما لنا عليهم من الحق ولا نحن ناخذ منهم فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ان ابوا الا ان ياخذوا كرها فخذوا قال ابوعبيبي هذا  
حديث حسن وقد روي الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب  
ايضا وانما معني هذا الحديث انهم كانوا يخرجون في العز وخبرون  
لثوم ولا يجدون من الطعام ما يشتررون بالثمن فقال النبي صلى الله

عليه وسلم ان ابوا ان يبيعوا الا ان تاخذوا كرها فخذوا قال ابوعبيبي  
هكذا روي في بعض الحديث مفسرا وقد روي عن عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه انه كان يا مر نحو هذا **باب ماجاء في الهجرة** نا  
احمد بن حنبله الحنفي نا زيار بن عبد الله نا منصور بن المعتمر عن ابيه  
عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم  
فتح مكة لا هيقة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استتفرتم فانفروا  
قال وفي الباب عن ابي سعيد وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن جني  
قال ابوعبيبي هذا حديث حسن صحيح قال ابوعبيبي وقد رواه سفيان  
الثوري عن منصور بن المعتمر نحو هذا **باب ماجاء في بيعة النبي**  
**صلى الله عليه وسلم** نا سعيد بن يحيى الاموي نا عيسى بن يونس عن  
الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله  
في قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة قال  
جابر يبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي الا نفر ولم يبايعه علي  
الموت قال وفي الباب عن سلمة بن الاكوع وبن عمرو وعبد الله بن  
ابن عبد الله قال ابوعبيبي وقد روي هذا الحديث عن عيسى بن  
يونس عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير قال قال جابر بن عبد الله  
ولم يذكر فيه ايو سلمة نا قتيبة نا حاتم بن ابي اسحاق عن يزيد بن ابي  
عميد قال قلت لسلمة بن الاكوع علي اي شي يبايعتم رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يوم الحد بيعة قال علي الموت نا علي بن جابر نا اسحاق بن  
جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نبايع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم علي السمع والطاعة فيقول لنا فيما استطعتم قال ابو  
عبيبي هذا حديث حسن صحيح كلاها ومعنى كلا الحديثين صحيح قد  
بايعه قوم من اصحابه علي الموت وانما قالوا الا ان اباي يديك حتى  
تقتل وبايعه اخرون فقالوا لا نفرنا احلنا منيع نا سفيان بن  
عيينة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال لم يبايع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم علي الموت انما بايعناه علي ان لا نفر قال ابو  
عبيبي هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في ثلث البيعة**  
نا ابو عمار نا وكيع عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يبكرهم الله يوم القيامة ولا  
يزكهم وهم عذرا ب ابيم رجل بايع اماما فان اعطاه وقاله وان لم  
يجظه لم تغ له قال ابوعبيبي هذا حديث حسن صحيح وعلى ذكر  
الامر بالاقتلاف **باب ماجاء في بيعة العبد** نا قتيبة نا الليث  
ابن سعد عن ابي الزبير عن جابر نا قال جابر عبد قبايع رسول الله صلى الله

عليه وسلم علي الهجرة ولا يشعر النبي صلى الله عليه وسلم انه عبد جاء لبيده  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم تعنيه فاشتراه بجديد من اسوديين  
ولم يبيع احد بعد حتى يبيله اعيدته هو قال وفي الباب عن ابن  
عباس قال ابو عيسى حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم  
لترقره الا من حديث ابي الزبير **باب ماجاء في بيعة**  
**النساء** فاقتبته ناسعيني بن عبيدة عن ابن المنكدر سمع  
اميمة بنت زينة تقول يا بعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في  
سنة فقال لنا فيما استطعت واظقتني قلت الله ورسوله ارحم  
بنا منا يا فقنا قلت برسول الله يا بعتنا قال سعيان نخني ما نحننا  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قولي لماية امرأة كقولي لامرأة  
واحدة قال وفي الباب عن عايشة وعبد الله بن عمرو ساءت يثت يزيد  
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح لا يعرفه الا من حديث محمد بن  
المنكدر وزوي سعيان الثوري وماك بن انس وغير واحد هذا  
الحديث عن محمد بن المنكدر نحوه **باب ماجاء في عدة اهل بدر**  
نا واصل بن عبد الاعلى نا ابو بكر بن عباس عن ابي اسحاق عن  
البراء قال كنا نتحدث ان اصحاب بدر يوم بدر كعدة اصحاب  
طالوت ثلاث مائة وثلاثة عشر رجلا قال وفي الباب عن ابن  
عباس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه الثوري  
وغيره عن ابي اسحاق **باب ماجاء في الخسي** نا قتيبة  
نا عباد بن عباد المهلب عن ابي حمزة عن ابن عباس ان النبي صلى  
الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس امركم ان تؤدوا حسي ما عنتم  
قال وفي الحديث قصة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا  
قتيبة نا حاد بن زيد عن ابي حمزة عن ابن عباس نحوه **باب**  
**ما جاء في كراهية النهبة** نا هناد نا ابو الاسود عن سعيد بن  
مسروق عن عباية بن رفاع عن ابيه عن جده رافع بن خديج قال  
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فتقدم سرعان الناس  
فتعجلوا مني الغنائم فاطمخوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم في  
انزلي الناس فمر بالعدو فامرها فاكفيتت فخرضتم بينهم فعدل  
يعبر بعشر ثياه قال ابو عيسى وروي سعيان الثوري عن  
ابيه عن عباية عن جده رافع بن خديج ولم يذكر فيه عن ابيه نا  
بذلك محمود بن عيلان نا وكيع عن سفيان وهذا اصح قال وفي  
الاباب عن ثعلبة بن الحكم وانس وابي رجالة وابي الدرداء وعبد  
الرحمن بن سمرة وزيد بن خالد وجابر بن ابي هريرة وابي ايوب قال

ابو عيسى وهذا اصح وعباية بن رفاع عن جده رافع بن خديج  
نا محمود بن عيلان نا عبد الرزاق عن معمر بن ثابت عن انس قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انقلب فليس منا قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث انس **باب**  
**ما جاء في السليم علي اهل الكناج** نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن  
سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال لا يقدر اليهود والنصارى بالسلام واذا لعيتهم اخدمهم في  
الطريق فانظروهم الي اضيغه قال وفي الباب عن ابن عمر وانس  
وابي بصرة الغفاري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح نا علي بن خنجر نا اسما عيل بن جعفر عن  
عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان اليهود اذا سلم عليكم اخدمهم فانما يقول السام عليكم فقال عليك قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في كراهية المقام**  
**بين اهل المشركين** نا هناد نا ابو معوية عن اسمعيل بن ابي خالد  
عن قيس بن ابي حازم عن جري بن عبد الله ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بعث سرية الي خثعم فاعتصم ناس بالسيود فاسرع فيهم  
القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فامر لهر بنصف العقل  
وقال ان ابري من كل مسلم بعتم بين اهل المشركين قالوا برسول الله ولم  
قال لا تا يا ذا اراهما نا هناد نا عبد الله عن اسما عيل بن ابي خالد عن  
قيس بن ابي حازم مثل حديث ابي معوية ولم يذكر فيه عن جري وهذا  
اصح قال وفي الباب عن سررة قال ابو عيسى واكثر اصحاب اسمعيل  
قالوا عن اسمعيل عن قيس بن ابي حازم ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بعث سرية ولم يذكر فيه عن جري ورواه حاد بن سلمة  
عن الحجاج بن ارطاة عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس عن جري  
مثل حديث ابي معوية قال وسمعت محمد بن يقول الصميج حديث  
قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل **باب ماجاء في**  
**اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب** نا موسى بن عبد  
الرحمن الكندي نا زيد بن حياج نا سفيان الثوري عن ابي الزبير  
عن جابر عن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
لبي عشت ان شاء الله لاخرجنا اليهود والنصارى من جزيرة العرب  
نا الحسن بن علي المخلد نا ابو عاصم وعبد الرزاق قالانا ابن جريج  
قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابري بن عبد الله يقول اخبرني عمر  
ابن الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرجنا اليهود



والنصارى من جزيرة العرب فلا تزك فيما إلا مسلما قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في تزك رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
عليه وسلم فاهم بن المثنى نا ابو الوليد نا حاد بن سلمة عن محمد بن عمرو  
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال جات فاطمة الي ابي بكر فقالت من  
بترك قال اهلي وولدي قالت فما لي لا اوث ابي فقال ابو بكر سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تورث ولكني اعول من كان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يعوله واتفق علي من كان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يفتق عليه قال ابو عيسى وفي الباب عمرو وطهحة والزبير وعبد  
الرحمن بن عوف وسعد وعائشة وابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابي  
هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه اما مسنده حاد بن سلمة وعبد  
الوهاب بن عطاء عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة وسالت  
محمد بن عطاء عن هذا الحديث فقال لا اعلم احدا رواه عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة  
عن ابي هريرة الاحاد بن سلمة قال ابو عيسى وروي عبد الوهاب بن  
عطاء عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة بنحو رواية حاد بن سلمة  
نا يدك علي بن عيسى قال نا عبد الوهاب بن عطاء نا محمد بن عمرو عن ابي  
سلمة عن ابي هريرة ان فاطمة جات ابا بكر وعمر رضي الله عنهما تسيل  
ميراثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا سمعنا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول ابي لا اورث قالت والله لا اكلمكما ابدا فماتت ولم  
تكلم بها قال علي بن عيسى معني الاكلم كما يعني في هذا الميراث ابدا انما  
صا دقات وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي بكر الصديق  
عن النبي صلى الله عليه وسلم نا الحسن بن علي الخلال نا بشر بن عمر نا ما  
ابن ابي شي عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن ابي ابي قال دخلت علي  
عمر بن الخطاب ودخل عليه عثمان بن عفان والزبير بن العوام وعبد  
الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص بن زبير علي والعباسي فخصما ف  
فقال عمر لهم انشدكم بالله الذي يا دنه تقوم السماء والارض تخلفون  
انا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تورث ما تركنا صدقة قالوا نعم  
قال عمر فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر نا ولي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فحييت انت وهذا الي ابي بكر فطلب انت ميراثك مني  
ابن ابيك وحيلب هذا ميراث امرائه من ابيها فقال ابو بكر نا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تورث ما تركنا صدقة والله بعلم ان صدق  
بار راشد تابع للمعق قال ابو عيسى وفي الحديث قصة طويلة قال  
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث مالك بن ابي اوس  
**باب ماجاء ما قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة**

**ان هذه لا تقري بعد اليوم** فاهم بن بشار نا يحيى بن سعيد نا زكريا  
ابن ابي زائدة عن الشعبي عن الحرث بن مالك بن ابرضا قال سمعت  
النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة يقول لا تقري هذه بعد اليوم الي  
يوم القيامة قال ابو عيسى وفي الباب عن ابن عباس وسليمان بن  
صرد ومطيع قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وهو حديث  
زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي لا يعرفه الا من حديثه **باب**  
**ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال** فاهم بن بشار نا معاوية بن  
هشام حديث ابي عن قتادة عن النعمان بن مقرن قال غزوت مع النبي  
صلى الله عليه وسلم فكان اذا طلع الفجر امسك حتى نطلع الشمس فاذا  
طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك حتى تزول الشمس فاذا زالت  
الشمس قاتل حتى العصر ثم امسك حتى يصلي العصر ثم يقاتل قال  
وكان يقال عند ذلك نهيح رباح النصر ويدعو للمؤمنين ليجيئهم في يد  
صلاتهم قال ابو عيسى وقد روي هذا الحديث عن ابن مقرن ومات  
النعمان بن مقرن في خلافة عمر نا الحسن بن علي الخلال نا عفان بن مسلم  
والحجاج بن مهال قال نا حاد بن سلمة نا ابو عمران الجوني عن علقمة بن  
عبد الله المزني عن معقل بن بيار ان عمر بن الخطاب بعث النعمان بن  
مقرن الي الهرمزان فذكر الحديث بطوله فقال النعمان بن مقرن  
سمعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا لم يقاتل اول النهار  
انتظر حتى تزول الشمس ونقب الرباح ويترنل النصر قال ابو عيسى  
هذا حديث حسن صحيح وعلقمة بن عبد الله هو اخو بكر بن عبد الله  
المزني مات النعمان بن مقرن في خلافة عمر بن الخطاب **باب**  
**ما جاء في الطيرة** فاهم بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن  
سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة من الشرك وما منا ولكن  
الله يذهب بالثوكل قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي هريرة وعباس  
التميمي وعائشة وابن عمرو وسعد وهذا حديث حسن صحيح لا يعرفه  
الا من حديث سلمة بن كهيل وروي شعبان بن عبد الله عن سلمة هذا الحديث  
قال سمعت محمد بن اسماعيل يقول كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث  
وما هنا ولكن الله يذهب بالثوكل قال سليمان بن عبد الله قول عبد الله  
ابن مسعود وما منا نا محمد بن بشار نا ابي ابي عدي عن هشام الدستوائي  
عن قتادة عن ابي ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوي ولا طيرة  
واجب الغال قالوا يا رسول الله وما الغال قال الكلمة الطيبة قال ابو  
عيسى هذا حديث حسن صحيح نا محمد بن رافع نا ابو عامر الحدي عن حاد

